ابواب هذا الكتاب ستمائة وستة وستون بابا

فالمجلد الاول
سبعة وثمانون بابا

والمجلد الرابع
ثمانية وثلثة وسبعون
بابا

فالمجلد الاول له
مسانيده ١٦١٨
٧٧٧

والمجلد الثالث
١٨٥٥
مسانيده مراسله
٥١٥ ١٢٩٥

ابو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي [illegible]

ابواب هذا الكتاب ستمائة وستة وستون بابا

فالمجلد الاول سبعة وثمانون بابا — والمجلد الثاني مائتان وثمانية وعشرون بابا — والمجلد الثالث مائة وثمانية وسبعون بابا

والمجلد الرابع ثمانية وثلثة وسبعون بابا

وجميع الاحاديث التي اشتمل عليها هذا الكتاب خمسة الاف وتسعمائة وثلثة وستون حديثا والمسانيد ثلثة الاف وتسعمائة وثلثة عشر حديثا والمراسيل الفان وخمسون حديثا

فالمجلد الاول ١٦١٨ مسانيده ٨٤١ مراسيله ٧٧٧ — والمجلد الثاني ١٦٣٧ مسانيده [illegible]

والمجلد الثالث ١٨٠٥ — والمجلد الرابع ٩٥٣

مسانيده ١٢٩٠ مراسيله ٥١٥ — مسانيده ٧٧١ مراسيله ١٢٦

وفات ثقة الاسلام محمد بن يعقوب الكليني توفي [illegible] علم الهدى واسمه علي [illegible] سنة ست وثلثين واربعمائة

توفي مولف هذا الكتاب [illegible] ابو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي [illegible] سنة احدى وثمانين وثلثمائة بالري [illegible] وقد الف طاب ثراه من الكتب ما يقارب ثلثمائة كتاب

قوله تعالى في سورة الفتح [illegible] لقد رضي الله عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة [illegible] فانزل السكينة عليهم واثابهم فتحا قريبا قال الشيخ الطبرسي [illegible] المفسرون متفقون على ان الفتح القريب هو فتح خيبر [illegible] وكان الفتح على يد علي بن ابي طالب [illegible] والذين [illegible] امير المؤمنين عليه السلام

بسم الله الرحمن الرحيم

اللهم اني احمدك واشكرك واؤمن بك واتوكل عليك واقر بذنبي اليك واشهد
اني مقر بوحدانيتك ومنزهك عما لا يليق بذاتك مما نسبك اليه من شبهك
والحد فيك واقر بانك عدل فيما قضيت حكيم فيما امضيت لطيف لما شئت لم تخلق عبادك لفاقة ولا كلفتهم
الا دون الطاقة وانك ابتدأتهم بالنعم رحيما وعرضتهم للاستحقاق حكيما فاكملت لكل مكلف عقله
واوضحت له سبيله ولم تكلف مع عدم الجوارح ما لا يبلغ الا بها ولا مع عدم المخبر الصادق ما لا يدرك
الا به فبعثت رسلك مبشرين ومنذرين وامرتهم بنصب حجج معصومين يدعون الى سبيلك بالحكمة و
الموعظة الحسنة لئلا يكون للناس عليك حجة بعدهم وليهلك من هلك عن بينة ويحيى من حي عن بينة
فعظمت بذلك منتك على بريتك واوجبت عليهم حمدك فلك الحمد عدد ما احصى كتابك واحاط به علمك
تعاليت عما يقول الظالمون علوا كبيرا قال الشيخ السعيد الفقيه ابو جعفر محمد بن علي بن الحسين
بن موسى بن بابويه القمي مصنف هذا الكتاب قدس الله روحه اما بعد فانه لما ساقني القضاء الى بلاد
الغربة وحصلني القدر منها بارض بلخ من قصبة ايلاق وردها الشريف الدين ابو عبد الله
المعروف بنعمة وهو محمد بن الحسن بن اسحق بن الحسين بن اسحق بن موسى بن جعفر بن محمد
بن علي بن ابي طالب عليهم السلام فدام بمجالسته سروري وانشرح بمذاكرته صدري وعظم
بمودته تشرفي لاخلاق قد جمعها الى شرفه من ستر وصلاح وسكينة ووقار وديانة
وعفاف وتقوى واخبات فذاكرني بكتاب صنفه محمد بن زكريا المتطبب الرازي وترجمه بكتاب
من لا يحضره الطبيب وذكر انه شاف في معناه وسألني ان اصنف له كتابا في الفقه والحلال والحرام
والشرائع والاحكام موفيا على جميع ما صنفت في معناه وترجمه بكتاب من لا يحضره الفقيه ليكون
اليه مرجعه وعليه معتمده وبه اخذه ويشترك في اجره من ينظر فيه وينسخه ويعمل بمودعه

هذا مع نسخه لاكثر ما صحبني من مصنفاتي وسماعه لها وروايتها عني ووقوفه على جملتها
وهي مائتا كتاب وخمسة واربعون كتابا فاجبته ادام الله توفيقه الى ذلك لاني وجدته اهلا
له وصنفت هذا الكتاب بحذف الاسانيد لئلا تكثر طرقه وان كثرت فوائده ولم اقصد فيه
قصد المصنفين في ايراد جميع ما رووه بل قصدت الى ايراد ما افتي به واحكم بصحته واعتقد
فيه انه حجة فيما بيني وبين ربي تقدس ذكره وتعالت قدرته وجميع ما فيه مستخرج من كتب
مشهورة عليها المعول واليها المرجع مثل كتاب حريز بن عبد الله السجستاني وكتاب عبيد الله
بن علي الحلبي وكتب علي بن مهزيار الاهوازي وكتب الحسين بن سعيد ونوادر
احمد بن محمد بن عيسى وكتاب نوادر الحكمة تصنيف محمد بن احمد بن يحيى بن عمران الاشعري
وكتاب الرحمة لسعد بن عبد الله وجامع شيخنا محمد بن الحسن بن الوليد رضي الله عنه
ونوادر محمد بن ابي عمير وكتب المحاسن لاحمد بن ابي عبد الله البرقي ورسالة ابي رضي الله عنه
الي وغيرها من الاصول والمصنفات التي طرقي اليها معروفة في فهرست الكتب التي
رويتها عن مشايخي واسلافي رضي الله عنهم وبالغت في ذلك جهدي مستعينا بالله ومتوكلا
عليه ومستغفرا من التقصير وما توفيقي الا بالله عليه توكلت واليه انيب وهو حسبي ونعم الوكيل

باب المياه وطهرها ونجاستها

قال الشيخ السعيد الفقيه ابو جعفر محمد بن علي
بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي الفقيه مصنف هذا الكتاب رحمه الله ان الله تبارك وتعالى
يقول وانزلنا من السماء ماء طهورا ويقول عز وجل وانزلنا من السماء ماء بقدر فاسكناه
في الارض وانا على ذهاب به لقادرون ويقول عز وجل وينزل عليكم من السماء ماء ليطهركم به فاصل الماء
كله من السماء وهو طهور كله وماء البحر طهور وماء البئر طهور وقال الصادق جعفر بن محمد عليهما السلام
كل ماء طاهر الا ما علمت انه قذر وقال عليه السلام الماء يطهر ولا يطهر فمتى وجدت ماء ولم تعلم فيه
نجاسة فتوضأ منه واشرب وان وجدت فيه ما ينجسه فلا تتوضأ منه ولا تشرب الا في
حال اضطرار فتشرب منه ولا تتوضأ منه وتيمم الا ان يكون الماء كرا فلا باس بان تتوضأ منه
وتشرب وقع فيه شيء او لم يقع ما لم يتغير ريح الماء فان تغير فلا تشرب منه ولا تتوضأ منه والكر ما
يكون ثلاثة اشبار طولا في عرض ثلاثة اشبار في عمق ثلاثة اشبار وبالوزن الف ومائتا
رطل بالمدني وقال الصادق عليه السلام اذا كان الماء قلتين لم ينجسه شيء والقلتان جرتان ولا باس
بالوضوء والغسل من الجنابة والاستياك بماء الورد والماء الذي تسخنه الشمس لا تتوضأ به ولا تغتسل به

به من الجنابة ولا يتجفّف به لانه يورث البرص ولا باس ان يتوضّأ الرجل بالماء الحميم الحار ولا تفسد الماء
ما كان له نفس سائلة وكل ما وقع في الماء مما ليس له دم فلا باس باستعماله والوضوء منه مات فيه او لم يمت
فان كان معك اناءان فوقع في احدهما ما ينجس الماء ولم تعلم في ايهما وقع فاهرقهما جميعا وتيمم ولو ان
ميزابين سالا ميزاب بول وميزاب ماء فاختلطا ثم اصاب ثوبك منه لم يكن به باس وسأل هشام
بن سالم ابا عبد الله عليه السلام عن السطح يبال عليه فتصيبه السماء فيكف فيصيب الثوب فقال لا باس به ما اصابه
من الماء اكثر منه وسئل عليه السلام عن طين المطر تصيب الثوب فيه البول والعذرة والدم فقال طين المطر لا ينجس
وسأل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليهما السلام عن البيت يبال على ظهره ويغتسل من الجنابة ثم يصيبه المطر
أيؤخذ من مائه يتوضأ به للصلاة فقال اذا جرى فلا باس به وسأله عن الرجل يمر في ماء المطر وقد صبّ فيه
خمر فاصاب ثوبه هل يصلي فيه قبل ان يغسله فقال لا يغسل ثوبه ولا رجله ويصلي فيه فلا باس وسأل
عمار الساباطي ابا عبد الله عليه السلام عن القيء يصيب الثوب فلا يغسل فقال لا باس به وقال رسول الله صلى الله
عليه واله وسلم كل شيء يجتر فسؤره حلال ولعابه حلال وأتى اهل البادية رسول الله صلى الله عليه واله
فقالوا يا رسول الله ان حياضنا هذه ترِدها السباع والكلاب والبهائم فقال لهم عليه السلام لها
ما اخذت افواهها ولكم سائر ذلك وان شرب من الماء دابة او حمار او بغل او شاة او بقرة
او بعير فلا باس باستعماله والوضوء منه فان وقع وولغ في اناء ماء اهريق فان ذلك الماء وان وقع
فيه كلب او شرب منه اهريق الماء وغسل الاناء ثلاث مرات مرة بالتراب ومرتين بالماء ثم
يجفف واما الماء الآجن فيجب التنزه عنه الا ان يكون لا يوجد غيره ولا باس بالوضوء بما يشرب منه السنور
ولا باس بشربه وقال الصادق عليه السلام اني لا امتنع من طعام طعم منه السنور ولا من شراب شرب
ولا يجوز الوضوء بسؤر اليهودي والنصراني وولد الزنا والمشرك وكل من خالف الاسلام واشد
من ذلك سؤر الناصب وماء الحمام سبيله سبيل الماء الجاري اذا كانت له مادة وقال الصادق عليه
السلام في الماء الذي تبول فيه الدواب وتلغ فيه الكلاب ويغتسل فيه الجنب انه اذا كان قدر كر لم ينجسه شيء
وقال الصادق عليه السلام كان بنو اسرائيل اذا اصاب احدهم قطرة بول قرضوا لحومهم بالمقاريض وقد
وسع الله عز وجل عليكم باوسع ما بين السماء والارض وجعل لكم الماء طهورا فانظروا كيف تكونون فان
دخلت حية في حب ماء وخرجت منه صب من الماء ثلاث اكف واستعمل الباقي وقليله وكثيره بمنزلة
واحدة ولا باس بان يستقى الماء بحبل اتخذ من شعر الخنزير وسئل الصادق عليه السلام عن جلد الخنزير
يجعل دلوا يستقى به الماء فقال لا باس به وسئل الصادق عليه السلام عن جلود الميتة يجعل فيها

اللبن والماء والسمن ما ترى فيه فقال لا باس بان تجعل فيها ما شئت من ماء او لبن او سمن
وتتوضأ منه وتشرب ولكن لا تصل فيها ولا باس بالوضوء بفضل الجنب والحائض ما لم يوجد غيره
[فان] توضأ رجل من الماء المتغير او اغتسل او غسل ثوبه فعليه اعادة الوضوء والغسل والصلاة وغسل الثوب
وكل آنية صب فيها ذلك الماء فان دخل رجل الحمام ولم يكن عنده ما يغترف به ويداه قذرتان
ضرب يده في الماء وقال بسم الله وهذا مما قال الله عز وجل وما جعل عليكم في الدين من حرج
وكذلك الجنب اذا انتهى الى الماء القليل في الطريق ولم يكن معه اناء يغرف به ويداه قذرتان يفعل مثل ذلك
وسئل علي عليه السلام أيتوضأ من فضل وضوء جماعة المسلمين احب اليكم او يتوضأ من ركو ابيض مخمر فقال لا بل من فضل وضوء جماعة المسلمين فان احب دينكم الى الله الحنيفية السمحة السهلة فان
اجتمع مسلم مع ذمي في الحمام اغتسل المسلم من الحوض قبل الذمي ولا يجوز التطهر بغسالة الحمام لانه
تجتمع فيه غسالة اليهودي والمجوسي والنصراني والمبغض لآل محمد عليهم السلام وهو اشرهم وسئل
ابو الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام عن مجتمع الماء في الحمام من غسالة الناس يصيب الثوب منه فقال لا باس
به ولا باس بالوضوء بالماء المستعمل وكان النبي صلى الله عليه واله وسلم اذا توضأ اخذ الناس ما يسقط
من وضوئه فيتوضؤون به والماء الذي يتوضأ به الرجل في شيء نظيف فلا باس ان يأخذه غيره فيتوضأ
به فاما الماء الذي يغسل به الثوب او يغتسل به من الجنابة او تزال به نجاسة فلا يتوضأ به وسئل
الصادق عليه السلام عن ماء شربت منه دجاجة فقال ان كان في منقارها قذر لم يتوضأ منه ولم يشرب وان
لم تعلم في منقارها قذرا توضأ منه واشرب وكل ما يؤكل لحمه فلا باس بالوضوء والشرب مما شرب
منه ولا باس بالوضوء مما شرب منه باز او صقر او عقاب ما لم ير في منقاره دم فان رأى في منقاره دم
لم يتوضأ منه ولم يشرب فان رعف رجل فامتخط فصار ذلك الدم قطعا صغارا فاصاب اناءه ولم يستبن
ذلك في الماء فلا باس بالوضوء منه وان كان شيئا بيّنا فيه لم يجز الوضوء منه والدجاجة والطير واشباههما
اذا وطئ شيء منها العذرة ثم دخل الماء فلا يجوز الوضوء منه الا ان يكون الماء كرا فان سقط في راوية
ماء فارة او جرذ او صعوة ميتة فتفسخت فيها لم يجز شربه ولا الوضوء منه وان كان غير متفسخ
فلا باس بشربه والوضوء منه وتطرح الميتة اذا اخرجت طرية وكذلك الجرة وحب الماء والقربة واشباه
ذلك والخبز اذا اصابته النار وقال الصادق عليه السلام اكلت النار ما فيه فان وقعت فارة في خابية
فيها سمن او زيت او عسل وكان جامدا اخذت الفارة مع ما حولها واستعمل الباقي واكل وكذلك اذا
وقعت في الدقيق واشباهه فان وقعت الفارة في دهن غير جامد فلا باس بان يستصبح به وان وقعت
فارة في حب دهن فاخرجت منه قبل ان تموت فلا باس بان يدهن منه ويباع من مسلم وسئل الصادق عليه السلام
عن بئر استقي منها فتوضأ به وغسل به الثياب وعجن به ثم علم انه كان فيها ميتة فقال لا باس ولا

ولا يغسل منه الثوب ولا تعاد منه الصلاة والفأرة والكلب اذا اكلا من الخبز او شماه فانه يترك
ما شماه ويؤكل ما بقي ولا بأس بالوضوء من الحياض التي يبال فيها اذا غلب لون الماء البول وان غلب لون
البول الماء فلا يتوضأ منها ولا يجوز التوضؤ باللبن لان الوضوء انما هو بالماء او الصعيد ولا بأس
بالتوضؤ بالنبيذ لان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قد توضأ به وكان ذلك ماء قد نبذت فيه تميرات وكان
صافيا فوقها فتوضأ به فاذا غير التمر لون الماء لم يجز الوضوء به والنبيذ بالعشي ويشرب بالغداة
الذي يتوضأ به واحل في وحده وخشي ان يرجع ما ينصب عنه الى الماء الذي يغتسل منه اخذ
كفا وصبه امامه وكفا عن يمينه وكفا عن يساره وكفا من خلفه واغتسل منه فان انتضح على ثياب الرجل
او على بدنه من الماء الذي يستنجي به فلا بأس بذلك فان ترشش من يده في الاناء او انصب في الارض فوقع
منه في الاناء فلا بأس به وكذلك في الاغتسال من الجنابة وان وقعت ميتة في ماء جار فلا بأس بالوضوء
من الجانب الذي ليس فيه الميتة وسئل الصادق عليه السلام عن الماء الساكن تكون فيه الجيفة قال
يتوضأ من الجانب الآخر ولا يتوضأ من جانب الجيفة وسئل الصادق عليه السلام عن غدير فيه جيفة
فقال ان كان الماء قاهرا لها لا يوجد الريح منه فتوضأ واغتسل ومن اجنب في سفره فلم يجد الا الثلج
فلا بأس بان يتوضأ به ايضا يدلك به جلده ولا بأس ان يغترف الجنب الماء من الحب بيده وان اغتسل
الجنب فنزى الماء من الارض فوقع في الاناء او سال من بدنه في الاناء فلا بأس به ولا بأس ان يغتسل الرجل
والمرأة من اناء واحد ولكن تغتسل بفضله ولا يغتسل بفضلها واكبر ما يقع في البئر الانسان فيموت فيها
فينزح منها سبعون دلوا واصغر ما يقع فيها الصعوة فينزح منها دلو واحد وفيما بين الانسان والصعوة
على قدر ما يقع فيها فان وقع فيها فأرة ولم تتفسخ ينزح منها دلو واحد واذا انفسخت فسبعة دلاء
~~وان وقع فيها سنور نزح منها سبعة دلاء وان وقع فيها دجاجة او حمامة نزح منها سبعة~~
وان وقع فيها حمار نزح منها كر من ماء وان وقع فيها كلب نزح منها ثلاثون دلوا الى اربعين دلوا
وان وقع فيها سنور نزح منها سبعة دلاء وان وقع فيها دجاجة او حمامة نزح منها سبعة دلاء
وان وقع فيها بعير او ثور او صب فيها خمر نزح الماء كله وان قطر فيها قطرات من دم استقي
منها دلاء وان بال فيها رجل استقي منها اربعون دلوا وان بال فيها صبي قد اكل الطعام استقي منها
ثلاثة دلاء وان كان رضيعا استقي منها دلو واحد فان وقع في البئر زبيل من عذرة رطبة او يابسة
او زبيل من سرقين فلا بأس بالوضوء منها ولا ينزح منها شيء هذا اذا كانت في زبيل ولم ينزل منه
شيء في البئر ومتى وقع في البئر عذرة استقي منها عشرة دلاء فان ذابت فيها استقي منها اربعون
الى خمسين دلوا والبئر اذا كان الى جانبها كنيف فان كانت الارض صلبة فينبغي ان يكون بينهما خمسة

اذرع

اذرع وان كانت رخوة فسبعة اذرع وقال الرضا عليه السلام ليس يكره من قرب ولا بعد بئر يتوضأ
منها ويغتسل ما لم يتغير الماء وروي عن ابي بصير انه قال نزلنا في دار فيها بئر الى جنبها بالوعة
ليس بينهما الا نحو من ذراعين فامتنعوا من الوضوء منها فشق ذلك عليهم فدخلنا على ابي عبد الله
عليه السلام فاخبرناه فقال توضؤوا منها فان لتلك البالوعة مجاري تصب في واد ينصب في البحر ومتى وقع
في البئر شيء فتغير ريح الماء وجب ان ينزح الماء كله فان كان كثيرا او صعب نزحه فالواجب ان يتكارى
عليه اربعة رجال يستقون منها على التراوح من الغدوة الى الليل واما ماء الحمات فان
النبي صلى الله عليه وآله وسلم انما نهى ان يستشفى بها ولم ينه عن التوضؤ بها وهي المياه الحارة التي تكون
في الجبال يشم منها رائحة الكبريت وقال عليه السلام انها من فيح جهنم وان قطر خمر او نبيذ في عجين فقد
فسد فلا بأس ببيعه من اليهود والنصارى بعد ان يبين لهم والفقاع مثل ذلك وسأل عمار
بن موسى الساباطي ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يجد في انائه فأرة وقد توضأ من ذلك الاناء مرارا او
اغتسل منه او غسل ثيابه وقد كانت الفأرة متسلخة فقال ان كان رآها في الاناء قبل ان يغتسل او يتوضأ او
يغسل ثيابه ثم فعل ذلك بعد ما رآها في الاناء فعليه ان يغسل ثيابه ويغسل كل ما اصابه ذلك
الماء ويعيد الوضوء والصلاة وان كان انما رآها بعد ما فرغ من ذلك وفعله فلا يمس من الماء شيئا
وليس عليه شيء لانه لا يعلم متى سقطت فيه ثم قال لعله ان يكون انما سقطت فيه تلك الساعة التي رآها
وسأل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليه السلام عن الرجل الجنب هل يجزيه من غسل الجنابة ان يقوم في المطر
حتى يغسل رأسه وجسده وهو يقدر على ما سوى ذلك فقال ان كان يغسله اغتساله بالماء اجزأه ذلك
وروى اسحاق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام ان ابا جعفر عليه السلام كان يقول لا بأس بسؤر الفأرة
اذا شربت من الاناء ان تشرب منه وتتوضأ منه والوزغة اذا وقعت في البئر نزح منها ثلاث دلاء
واذا ذبح رجل طيرا مثل دجاجة او حمامة فوقع بدمه في البئر نزح منها دلاء وسأل علي بن جعفر
اخاه موسى بن جعفر عليهما السلام عن رجل ذبح شاة فاضطربت فوقعت في بئر ماء واوداجها تشخب دما
هل يتوضأ من تلك البئر قال ينزح منها ما بين الثلاثين الى الاربعين دلوا ثم يتوضأ منها وسأل
يعقوب بن عثيم ابا عبد الله عليه السلام فقال له بئر ماء في مائها ريح يخرج منها قطع جلود فقال ليس بشيء
لان الوزغ ربما طرح جلده انما يكفيك من ذلك دلو واحد وسأل جابر بن يزيد الجعفي ابا
جعفر عليه السلام عن السام ابرص يقع في البئر فقال ليس بشيء حرك الماء بالدلو وسأله يعقوب بن عثيم
عن سام ابرص وجدناه في البئر قد تفسخ فقال انما عليك ان تنزح منها سبع دلاء فقال له ثيابنا

قد صلينا فيها نغسلها ونعيد الصلوة قال لا والعظاية اذا وقعت في اللبن ويقال ان فيها السم وان
وما اشبهها في بئر ينزح منها تسعة دلاء الى عشرة دلاء وقال الصادق عليه السلم كانت في المدينة
بئر في وسط مزبلة وكانت الريح تهب فتلقي فيه القذر وكان النبي صلى الله عليه واله وسلم يتوضأ
منها وسال كردويه الهمداني ابا الحسن موسى بن جعفر عليهما السلم عن بئر يدخلها ماء الطريق فيه
البول والعذرة وابوال الدواب وارواثها وخرء الكلاب فقال ينزح منها ثلاثون دلوا وان
كانت مخرة ولا يجوز ان يبول الرجل في ماء راكد فاما الماء الجاري فلا باس ان يبول فيه ولكن يتخوف عليه
من الشيطان وقد روي ان البول في الماء الراكد يورث النسيان ارتياد المكان للحدث والسنة في
دخوله والاداب فيه الى الخروج منه قال الصادق عليه السلام كان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اشد
توقيا للبول عمد الى المكان حتى انه كان اذا اراد البول عمد الى مكان مرتفع من الارض او مكان
يكون فيه التراب الكثير كراهية ان ينتضح عليه البول وكان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اذا اراد
دخول المتوضا قال اللهم اني اعوذ بك من الرجس النجس الخبيث المخبث الشيطان الرجيم اللهم اميط
عني الاذى واعذني من الشيطان الرجيم واذا استوى جالسا للوضوء قال اللهم اذهب عني
القذى والاذى واجعلني من المتطهرين واذا تزحر قال اللهم كما اطعمتنيه طيبا في عافية فاخرجه
مني خبيثا في عافية وكان عليه السلم يقول ما من عبد الا وبه ملك موكل يلوي عنقه حتى ينظر الى
حدثه ثم يقول له الملك يا ابن آدم هذا رزقك فانظر من اين اخذته والى ما صار فينبغي للعبد
عند ذلك ان يقول اللهم ارزقني الحلال وجنبني الحرام ولم ير للنبي صلى الله عليه واله وسلم قط نجو لان الله
تبارك وتعالى وكل الارض بابتلاع ما يخرج منه وكان امير المومنين عليه السلم اذا اراد الحاجة وقف على
باب المذهب ثم التفت عن يمينه وعن يساره الى ملكيه فيقول اميطا عني فلكما الله علي ان لا احدث
بلساني شيئا حتى اخرج اليكما وكان عليه السلام اذا دخل الخلاء يقول الحمد لله الحافظ المؤدي
فاذا خرج مسح بطنه وقال الحمد لله الذي اخرج عني اذاه وابقى في قوته فيا لها من نعمة لا يقدر
قدرها وكان الصادق عليه السلم اذا دخل الخلا يقنع راسه ويقول في نفسه بسم الله وبالله ولا اله الا
الله رب اخرج مني الاذى سرحا بغير حساب واجعلني لك من الشاكرين فيما تصرفه عني من الاذى والغم الذي
لو حبسته عني هلكت لك الحمد اعصمني من شرها في هذه البقعة واخرجني منها سالما وحل بيني
وبين طاعة الشيطان الرجيم وينبغي للرجل اذا دخل الخلاء ان يغطي راسه اقرارا بانه غير
متبرئ نفسه من العيوب ويدخل رجله اليسرى قبل اليمنى فرقا بين دخول الخلاء ودخول المسجد

ويتعوذ

ويتعوذ بالله من الشيطان الرجيم لان الشيطان اكثر ما يهم بالانسان اذا كان وحده واذا اخرج من الخلاء اخرج
رجله اليمنى قبل اليسرى ووجدت بخط سعد بن عبد الله حديثا اسنده الى الصادق عليه السلام انه قال من كثر
عليه السهو في الصلاة فليقل اذا دخل الخلاء بسم الله وبالله اعوذ بالله من الرجس النجس الخبيث المخبث الشيطان
الرجيم وقال ابو جعفر الباقر الصادق عليه السلم اذا انكشف احدكم لبول او لغير ذلك فليقل بسم الله فان الشيطان يغض بصره
عنه حتى يفرغ وقال رجل لعلي بن الحسين عليه السلام اين يتوضا الغرباء قال يتقون شطوط الانهار والطرق
النافذة وتحت الاشجار المثمرة ومواضع اللعن قيل له واين مواضع اللعن قال ابواب الدور وفي خبر آخر لعن الله
المتغوط في ظل النزال والمانع الماء المنتاب والساد الطريق المسلوك وفي خبر آخر من سد طريقا بتر الله عمره وسئل
الحسن بن علي عليهما السلام ما حد الغائط قال لا تستقبل القبلة ولا تستدبرها ولا تستقبل الريح ولا تستدبرها
وفي خبر آخر لا تستقبل الهلال ولا تستدبره ومن استقبل القبلة ببول او غائط ثم ذكر فتحرف عنها اجلالا للقبلة لم
يقم من موضعه حتى يغفر الله له ودخل ابو جعفر الباقر عليه السلم الخلا فوجد لقمة خبز في القذر فاخذها وغسلها
ودفعها الى مملوك معه فقال يكون معك لآكلها اذا خرجت فلما خرج عليه السلام قال للمملوك اين اللقمة قال
اكلتها يا ابن رسول الله فقال انها ما استقرت في جوف احد الا وجبت له الجنة فاذهب فانت حر فاني اكره ان
استخدم رجلا من اهل الجنة ونهى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ان يطمح الرجل ببوله في الهواء من السطح او من الشيء
المرتفع وقال عليه السلم البول قائما من غير علة من الجفا والاستنجاء باليمين من الجفا وقد روي انه
لا باس اذا كانت اليسار معتلة وسال هشام بن سالم ابا عبد الله عليه السلم فقال له اغتسل من الجنابة وغير
ذلك في الكنيف الذي يبال فيه وعلي نعل سندية فاغتسل وعلي النعل كما هي فقال ان كان الماء الذي يسيل من
جسدك يصيب اسفل قدميك فلا تغسل قدميك وكذلك اذا اغتسل الرجل في حفرة وجرى الماء تحت رجليه لم يغسلها
وان كانت رجلاه مستنقعتين في الماء غسلهما وسئل الصادق عليه السلم عن الرجل اذا اراد ان يستنجي كيف يقعد
قال كما يقعد للغائط وقال ابو جعفر عليه السلم اذا بال الرجل فلا يمس ذكره بيمينه وقال عليه السلم طول الجلوس على
الخلاء يورث الباسور وسال عمر بن يزيد ابا عبد الله عليه السلام عن التسبيح في المخرج وقراءة القرآن فقال
لم يرخص في الكنيف اكثر من آية الكرسي ويحمد الله او آية الحمد لله رب العالمين ومن سمع الاذان فليقل
كما يقول المؤذن ولا يمتنع من الدعاء والتحميد من اجل انه على الخلاء فان ذكر الله حسن على كل حال ولما ناجى الله
موسى بن عمران عليه السلام قال موسى يا رب اني تكون في احوال اجلك ان اذكرك فيها فقال يا موسى اذكرني
على كل حال ولا يجوز للرجل ان يدخل الخلاء ومعه خاتم عليه اسم الله او مصحف فيه القرآن فان دخل وعليه خاتم
عليه اسم الله فليحوله عن يده اليسرى اذا اراد الاستنجاء وكذلك ان كان عليه خاتم فصه من حجارة زمزم

موسى ع يا رب اني
ابعيد انت مني فاناديك ام قريب فاناجيك
فاوحى الله جل جلاله اليه انا جليس من ذكرني فقال

نزعه عند الاستنجاء فاذا فرغ الرجل من حاجته فليقل الحمد لله الذي اماط عني الاذى وهنأني طعامي وعافاني
من البلوى والاستنجاء بثلاثة احجار ثم بالماء فان اقتصر على الماء اجزأه ولا يجوز الاستنجاء بالروث والعظم
لان وفد الجان جاؤوا الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقالوا يا رسول الله متعنا فاعطاهم
الروث والعظم فلذلك لا ينبغي ان يستنجى بهما وكان الناس يستنجون بالاحجار فاكل رجل من الانصار
طعاما فلان بطنه فاستنجى بالماء فانزل الله تبارك وتعالى فيه ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين فدعاه
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فخشي الرجل ان يكون قد نزل فيه امر يسوؤه فلما دخل قال له رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم هل عملت في يومك هذا شيئا قال نعم يا رسول الله اكلت طعاما فلان بطني فاستنجيت
بالماء فقال له ابشر فان الله تبارك وتعالى قد انزل فيك ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين فكنت
انت اول التوابين واول المتطهرين ويقال ان هذا الرجل كان البراء بن معرور الانصاري
ومن اراد الاستنجاء فليمسح باصبعه من عند المقعدة الى الانثيين ثلاث مرات ثم ينتر ذكره
ثلاث مرات فاذا صب الماء على يده للاستنجاء فليقل الحمد لله الذي جعل الماء طهورا ولم يجعله
نجسا ويصب على احليله من الماء مثلي ما عليه من البول يصبه مرتين هذا ادنى ما يجزي ثم يستنجي
من الغائط ويغسل حتى ينقي ما ثم والمستنجي يصب الماء اذا انقطعت درة البول ومن صلى فذكر
بعد ما صلى انه لم يغسل ذكره فعليه ان يغسل ذكره ويعيد الوضوء والصلاة ومن نسي ان يستنجي
من الغائط حتى صلى لم يعد الصلاة ويجزي في الغائط الاستنجاء بالحجارة والخرق والمدر وقال الرضا عليه السلام
في الاستنجاء يغسل ما ظهر على الشرج ولا يدخل فيه الانملة ولا يجوز الكلام على الخلاء لنهي النبي صلى الله عليه وآله
عن ذلك وروي ان من تكلم على الخلاء لم تقض حاجته وان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لبعض نسائه
مري نساء المؤمنات ان يستنجين ويبالغن فانه مطهرة للحواشي ومذهبة للبواسير وكره
التغوط في فيء النزال وتحت الاشجار المثمرة والعلة في ذلك ما قال ابو جعفر الباقر عليه السلام ان لله تبارك
وتعالى ملائكة وكلهم بنبات الارض من الشجر والنخل فليس من شجرة ولا نخلة الا ومعها من الله عز وجل
ملك يحفظها وما كان منها ولولا ان معها من يمنعها لاكلتها السباع وهوام الارض اذا كانت فيها
ثمرتها وانما نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان يضرب احد من المسلمين خلاه تحت شجرة او
نخلة قد اثمرت لمكان الملائكة الموكلين بها قال ولذلك تكون الشجرة والنخل انسا اذا كان فيه
حمله لان الملائكة تحضره ومن لا ينقطع بوله ويغلبه فالله اولى بالعذر فليتق عليه ما استطاع وليتخذ
خريطة ومن بال ولم يتغوط فليس عليه الاستنجاء وانما عليه غسل ذكره ومن تغوط ولم يبل فليس عليه

ان يغسل ذكره وانما عليه ان يستنجي ومن توضأ ثم خرجت منه ريح فليس عليه الاستنجاء انما عليه اعادة الوضوء
وروي ان ابا الحسن الرضا عليه السلام كان يستيقظ من نومه فيتوضأ ولا يستنجي فقال كالمتعجب من رجل
سماه بلغني انه اذا خرجت منه ريح استنجى

باب اقسام الصلوة

قال الصادق عليه السلام ثلاثة
اثلاث ثلث طهور وثلث ركوع وثلث سجود

باب وقت وجوب الطهور

قال ابو جعفر الباقر
عليه السلام اذا دخل الوقت وجب الطهور والصلوة ولا صلاة الا بطهور

باب افتتاح الصلاة وتحريمها وتحليلها

قال امير المؤمنين علي عليه السلام افتتاح الصلاة الوضوء وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم

باب فرائض الصلاة

فرائض الصلوة سبعة الوقت والطهور والتوجه والقبلة والركوع والسجود والدعاء

باب مقدار الماء للوضوء والغسل

قال ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام للغسل صاع من ماء وللوضوء
مد من ماء وصاع النبي صلى الله عليه وآله وسلم خمسة امداد والمد وزن مائتين وثمانين درهما والدرهم
ستة دوانيق والدانق وزن ست حبات والحبة وزن حبتين من شعير من اوسط الحب
لا من صغاره ولا من كباره وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الوضوء مد والغسل صاع وسيأتي
اقوام بعدي يستقلون ذلك فاولئك على خلاف سنتي والثابت على سنتي معي في حظيرة القدس
وسئل ابو الحسن الرضا عليه السلام عن الرجل احتاج الى الوضوء للصلاة ولم يقدر على الماء فوجد
بقدر ما يتوضأ به بمائة درهم او بالف درهم هل يجب عليه ان يشتريه ويتوضأ به او يتيمم
فقال بل يشتري قد اصابني مثل ذلك فاشتريت وتوضأت وما يسوؤني بذلك مال كثير وقال
ابو جعفر عليه السلام اغتسل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وزوجته من خمسة امداد من اناء واحد فقال له
زرارة كيف صنع فقال بدا هو فضرب يده في الماء قبلها فانقى فرجه ثم ضربت هي فانقت فرجها
ثم افاض هو وافاضت هي على نفسها حتى فرغا وكان الذي اغتسل به النبي صلى الله عليه وآله وسلم
ثلاثة امداد والذي اغتسلت به مدين وانما اجزأ عنهما لانهما اشتركا فيه جميعا ومن انفرد
بالغسل وحده فلا بد له من صاع ولا بد للوضوء من ثلاث اكف ملأ ما كف للوجه وكفان للذراعين
ومن لم يقدر الا على مقدار كف واحد فرقه ثلاث فرق وقال الصادق عليه السلام ان الرجل ليعبد الله
اربعين سنة وما يطيعه في الوضوء لانه يغسل ما امر الله عز وجل بمسحه

باب صفة وضوء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

قال ابو جعفر الباقر عليه السلام الا احكي لكم وضوء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
فقيل له بلى فدعا بقعب فيه شيء من ماء فوضعه بين يديه ثم حسر عن ذراعيه ثم
غمس فيه كفه اليمنى ثم قال هذا اذا كانت الكف طاهرة ثم غرف ملأها ماء ثم وضعه

على جبهته وقال بسم الله وسيّله على اطراف لحيته ثم امرّ يده على وجهه وظاهر جبينيه
مرة واحدة ثم غمس يده اليسرى فغرف بها ملأها ثم وضعه على مرفقه اليمنى وامرّ كفه على ساعده
حتى جرى الماء على اطراف اصابعه ثم غرف بيمينه ملأها فوضعه على مرفقه الايسر فامرّ كفه على ساعده
حتى جرى الماء على اطراف اصابعه ومسح على مقدم رأسه وظهر قدميه ببلّة بقية مائه وروي ان
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم توضأ ثم مسح على نعليه فقال له المغيرة انسيت يا رسول الله فقال
بل انت نسيت هكذا امرني ربي وقال الصادق عليه السلام والله ما كان وضوء رسول الله صلى الله عليه وآله
الا مرة مرة وتوضأ النبي صلى الله عليه وآله وسلم مرة مرة فقال هذا وضوء لا يقبل الله الصلوة الا به
فاما الاخبار التي رويت في ان الوضوء مرتين مرتين فاحدها باسناد منقطع يرويه ابو جعفر الاحول
ذكره عمن رواه عن ابي عبد الله عليه السلام قال فرض الله الوضوء واحدة واحدة ووضع رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم للناس اثنتين اثنتين وهذا على جهة الانكار لا على جهة الاخبار كانه عليه السلام
يقول حد الله حدا فتجاوزه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وتعداه وقد قال الله عز وجل ومن يتعد
حدود الله فقد ظلم نفسه وقد روي ان الوضوء حد من حدود الله عز وجل ليعلم الله من يطيعه ومن
يعصيه وان المؤمن لا ينجسه شيء وانما يكفيه مثل الدهن وقال الصادق عليه السلام من تعدى في وضوئه
كان كناقضه وفي ذلك حديث آخر باسناد منقطع رواه عمرو بن ابي المقدام قال حدثني من سمع ابا عبد الله
عليه السلام يقول اني لاعجب ممن يرغب ان يتوضأ اثنتين اثنتين وقد توضأ رسول الله صلى الله عليه وآله
اثنتين اثنتين فان النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يجدد الوضوء لكل صلوة فمعنى الحديث هو اني لاعجب ممن يرغب
عن تجديد الوضوء وقد جدده النبي صلى الله عليه وآله وسلم والخبر الذي روي ان من زاد على مرتين لم يؤجر
يؤكد ما ذكرته ومعناه ان تجديده بعد التجديد لا اجر له كالاذان من صلى الظهر والعصر باذان واقامتين
اجزاه ومن اذن للعصر كان افضل والاذان الثالث بدعة لا اجر له وكذلك ما روي ان مرتين افضل
معناه التجديد وكذلك ما روي في مرتين انه اسباغ وروي ان التجديد للوضوء لصلوة العشاء يمحو لا والله
وبلى والله وروي في خبر آخر ان الوضوء على الوضوء نور على نور ومن جدد وضوءه من غير حدث جدد الله توبته
من غير استغفار وقد فوض الله عز وجل الى نبيه عليه السلام امر دينه ولم يفوض اليه تعدي حدوده
وقول الصادق عليه السلام من توضأ مرتين لم يؤجر يعني به انه اتى بغير الذي امر به ووعد الاجر عليه فلا
يستحق الاجر وكذلك كل اجير اذا فعل غير الذي استؤجر عليه لم يكن له اجرة باب صفة وضوء
امير المؤمنين عليه السلام قال الصادق عليه السلام بينا امير المؤمنين عليه السلام ذات يوم جالس مع محمد بن

الحنفية اذ قال يا محمد ائتني باناء من ماء اتوضأ للصلوة فاتاه محمد بالماء فاكفى بيده اليمنى على يده اليسرى
ثم قال بسم الله وبالله والحمد لله الذي جعل الماء طهورا ولم يجعله نجسا قال ثم استنجى فقال
اللهم حصن فرجي واعفه واستر عورتي وحرمني على النار قال ثم تمضمض فقال اللهم لقني حجتي
يوم القاك واطلق لساني بذكرك وشكرك ثم استنشق فقال اللهم لا تحرم علي ريح الجنة واجعلني
ممن يشم ريحها وروحها وطيبها قال ثم غسل وجهه فقال اللهم بيض وجهي يوم تسود فيه
الوجوه ولا تسود وجهي يوم تبيض فيه الوجوه ثم غسل يده اليمنى فقال اللهم اعطني كتابي بيميني والخلد
في الجنان بيساري وحاسبني حسابا يسيرا ثم غسل يده اليسرى فقال اللهم لا تعطني كتابي بشمالي
ولا تجعلها مغلولة الى عنقي واعوذ بك ربي من مقطعات النيران ثم مسح رأسه فقال اللهم
غشني برحمتك وبركاتك وعفوك ثم مسح رجليه فقال اللهم ثبتني على الصراط يوم تزل
فيه الاقدام واجعل سعيي فيما يرضيك عني ثم رفع رأسه فنظر الى محمد فقال يا محمد
من توضأ مثل وضوئي وقال مثل قولي خلق الله تبارك وتعالى من كل قطرة ملكا يقدسه ويسبحه
ويكبره فيكتب الله عز وجل ثواب ذلك له الى يوم القيمة وكان امير المؤمنين عليه السلام اذا توضأ
لم يدع احدا يصب عليه الماء فقيل له يا امير المؤمنين لم لا تدعهم يصبون عليك الماء فقال
لا احب ان اشرك في صلاتي احدا وقال الله تعالى فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملا صالحا
ولا يشرك بعبادة ربه احدا وقال ابو جعفر عليه السلام مسح امير المؤمنين عليه السلام على النعلين ولم
يستبطن الشراكين وكان امير المؤمنين عليه السلام اذا توضأ قال بسم الله وبالله وخير الاسماء لله
واكبر الاسماء لله وقاهر لمن في السماء وقاهر لمن في الارض الحمد لله الذي جعل من الماء كل شيء
حي واحيى قلبي بالايمان اللهم تب علي وطهرني واقض لي بالحسنى وارني كل الذي احب وافتح لي
بالخيرات من عندك يا سميع الدعاء باب حد الوضوء وترتيبه وثوابه قال زرارة بن
اعين لابي جعفر الباقر عليه السلام اخبرني عن حد الوجه الذي ينبغي ان يوضأ الذي قال الله عز وجل
فقال الوجه الذي قال الله تعالى وامر الله عز وجل بغسله الذي لا ينبغي لاحد ان يزيد عليه ولا ينقص منه
ان زاد عليه لم يؤجر وان نقص منه اثم ما دارت عليه الوسطى والابهام من قصاص شعر
الرأس الى الذقن وما جرت عليه الاصبعان من الوجه مستديرا فهو من الوجه وما سوى ذلك
فليس من الوجه فقال له الصدغ من الوجه فقال لا قال زرارة قلت له ارأيت ما احاط به الشعر
فقال كل ما احاط الله به من الشعر فليس على العباد ان يطلبوه ولا يبحثوا عنه ولكن يجري

عليه الماء وحد غسل اليدين من المرفق الى اطراف الاصابع وحد مسح الرأس ان يمسح بثلاث اصابع مضمومة من مقدم الرأس وحد مسح الرجلين ان تضع كفيك على اطراف اصابع رجليك وتمدهما الى الكعبين فتبدأ بالرجل اليمنى في المسح قبل اليسرى ويكون ذلك بما بقي في اليدين من النداوة من غير ان تجدد له ماء ولا ترد الشعر في غسل اليدين ولا في مسح الرأس والقدمين قال ابو جعفر عليه السلام تابع بين الوضوء كما قال الله تعالى ابدأ بالوجه ثم باليدين ثم امسح بالرأس والرجلين ولا تقدمن شيئا بين يدي شيء تخالف ما امرت به فان غسلت الذراع قبل الوجه فابدأ بالوجه واعد على الذراع وان مسحت الرجل قبل الرأس فامسح على الرأس ثم اعد على الرجل ابدأ بما بدأ الله به وكذلك في الاذان والاقامة فبدأ بالاول فالاول فان قلت حي على الصلاة قبل الشهادتين تشهدت ثم قلت حي على الصلاة وروي في حديث آخر فيمن بدأ بغسل يساره قبل يمينه انه يعيد على يمينه ثم يعيد على يساره وقد روي انه يعيد على يساره وقال الصادق عليه السلام اغسل يدك من البول مرة ومن الغائط مرتين ومن الجنابة ثلاثا وقال عليه السلام اغسل يديك من النوم مرة ومن كان وضوؤه من النوم ونسي ان يغسل فادخل يده الماء قبل ان يغسلها فعليه ان يصب ذلك الماء ولا يستعمله فان ادخلها في الماء من حدث البول والغائط قبل ان يغسلها ناسيا فلا بأس به الا ان يكون في يده قذر ينجس الماء والوضوء مرة مرة ومن توضأ مرتين لم يؤجر ومن توضأ ثلاثا فقد ابدع ومن مسح باطن قدميه فقد تبع وسواس الشيطان وقال امير المؤمنين عليه السلام لولا اني رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله يمسح ظاهر قدميه لظننت ان باطنهما اولى بالمسح من ظاهرهما ومن كان به في المواضع التي يجب عليها الوضوء قرحة او جراحة او دماميل ولم يؤذه حلها فليحلها وليغسلها فان اضر به حلها فليمسح يده على الجبائر والقروح ولا يحلها ولا يعبث بجراحته وقد روي في الجبائر عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال يغسل ما حولها ولا يجوز المسح على العمامة ولا على القلنسوة ولا على الخفين والجوربين الا في حال التقية والخيفة من عدو او في ثلج تخاف فيه على الرجلين يقام الخفان مقام الجبائر فيمسح عليهما وقال الصادق عليه السلام ثلاثة لا اتقي فيهن احدا شرب المسكر والمسح على الخفين ومتعة الحج وروت عائشة عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال اشد الناس حسرة يوم القيامة من رأى وضوءه على جلد غيره وروي عنها انها قالت لأن امسح على ظهر عير بالفلاة احب الي من ان امسح على خفي ولم يعرف للنبي صلى الله عليه وآله خف الا خف اهداه له النجاشي وكان موضع ظهر القدمين منه مشقوقا فمسح النبي صلى الله عليه وآله على رجليه وعليه خفاه فقال الناس انه مسح على خفيه وعلى ان الحديث في ذلك غير صحيح الاسناد وسئل

موسى بن

موسى بن جعفر عليه السلام عن الرجل يكون خفه مخرقا فيدخل يده ويمسح ظهر قدميه أيجزيه فقال نعم وسئل ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام عن رجل قطعت يده من المرفق كيف يتوضأ قال يغسل ما بقي من عضده وكذلك روي في قطع الرجل واذا توضأت المرأة القت قناعها عن موضع مسح رأسها في صلاة الغداة والمغرب وتمسح عليه ويجزيها في سائر الصلاة ان تدخل اصبعها فتمسح على رأسها من غير ان تلقي قناعها وقال الرضا عليه السلام فرض الله تعالى على الناس في الوضوء ان تبدأ المرأة بباطن ذراعيها والرجل بظاهر الذراع وقال الصادق عليه السلام من ذكر اسم الله على وضوئه فكأنما اغتسل وروي ان من توضأ فذكر اسم الله طهر جميع جسده وكان الوضوء الى الوضوء كفارة لما بينهما من الذنوب ومن لم يسم لم يطهر من جسده الا ما اصابه الماء وقال ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام من توضأ للمغرب كان وضوؤه ذلك كفارة لما مضى من ذنوبه في نهاره ما خلا الكبائر ومن توضأ لصلاة الصبح كان وضوؤه ذلك كفارة لما مضى من ذنوبه في ليلته الا الكبائر وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم افتحوا عيونكم عند الوضوء لعلها لا ترى نار جهنم وقال الصادق عليه السلام من توضأ وتمندل كتبت له حسنة ومن توضأ ولم يتمندل حتى يجف وضوؤه كتب الله له ثلاثون حسنة ولا بأس ان يصلي الرجل بوضوء واحد صلوات الليل والنهار كلها ما لم يحدث وكذلك بتيمم واحد ما لم يحدث او يصيبه ماء وقال الصادق عليه السلام اذا توضأ الرجل فليصفق وجهه بالماء فانه ان كان ناعسا فزع واستيقظ وان كان البرد فزع لم يجد البرد واذا كان مع الرجل خاتم فليدوره في الوضوء ويحوله عند الغسل وقال الصادق عليه السلام وان نسيت حتى تقوم من الصلاة فلا آمرك ان تعيد واذا استيقظ الرجل من نومه ولم يبل فلا يدخل يده في الاناء حتى يغسلها فانه لا يدري اين باتت يده وزكاة الوضوء ان يقول المتوضي اللهم اني اسالك تمام الوضوء وتمام الصلاة وتمام رضوانك والجنة فهذا زكاة الوضوء

باب السواك

قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما زال جبرئيل عليه السلام يوصيني بالسواك حتى خشيت ان احفى او ادرد وما زال يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه وما زال يوصيني بالمملوك حتى ظننت انه سيضرب له اجلا يعتق فيه وفي خبر آخر وما زال يوصيني بالمرأة حتى ظننت انه لا ينبغي طلاقها وقال الصادق عليه السلام نزل جبرئيل عليه السلام بالسواك والحجامة والخلال وقال موسى بن جعفر عليه السلام اكل الاشنان يذيب البدن والتدلك بالخزف يبلي الجسد والسواك في الخلاء يورث البخر وقال الصادق عليه السلام اربع من سنن المرسلين التعطر والسواك والنساء والحناء

امير المؤمنين عليه السلام ان افواهكم طرق القرآن فطهروها بالسواك وقال النبي صلى الله عليه وآله
في وصيته لعلي عليه السلام يا علي عليك بالسواك عند وضوء كل صلاة وقال عليه السلام السواك شطر الوضوء
وقال الصادق عليه السلام لما دخل الناس في الدين افواجا اتتهم الازد ارقها قلوبا واعذبها
افواها فقيل يا رسول الله هذا ارقها قلوبا عرفناه فلم صارت اعذبها افواها فقال انها كانت
تستاك في الجاهلية وقال عليه السلام لكل شيء طهور وطهور الفم السواك وقال ابو جعفر عليه السلام
ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يكثر السواك وليس بواجب فلا يضرك تركه في فرط الايام
ولا باس ان يستاك الصائم في شهر رمضان اي النهار شاء ولا باس بالسواك للمحرم ويكره السواك
في الحمام لانه يورث وباء الاسنان والسواك من الحنيفية وهي عشر سنن خمس في الراس وخمس
في الجسد فاما التي في الراس فالمضمضة والاستنشاق والسواك وقص الشارب والفرق لمن طول
شعر راسه ومن لم يفرق شعر راسه فرقه الله يوم القيمة بمنشار من نار واما التي في الجسد فالاستنجاء
والختان وحلق العانة وقص الاظفار ونتف الابطين وقال الباقر والصادق عليهما السلام صلوة ركعتين
بسواك افضل من سبعين ركعة بغير سواك وقال ابو جعفر الباقر عليه السلام في السواك لا تدعه
في كل ثلاثة ايام ولو ان تمره مرة واحدة وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم اكتحلوا وترا واستاكوا
عرضا وترك الصادق عليه السلام السواك قبل ان يقبض بسنتين وذلك ان اسنانه ضعفت وسال
علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليهما السلام عن الرجل يستاك مرة بيده اذا قام الى صلوة الليل وهو
يقدر على السواك فقال اذا خاف الصبح فلا باس به وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم لولا ان اشق على
امتي لامرتهم بالسواك عند وضوء كل صلاة وروي لو علم الناس ما في السواك لاباتوه معهم في لحاف
وروي ان الكعبة شكت الى الله عز وجل ما تلقى من انفاس المشركين فاوحى الله تبارك وتعالى
اليها قري يا كعبة فاني مبدل لك بهم قوما يتنظفون بقضبان الشجر فلما بعث الله نبيه صلى الله عليه وآله
وسلم نزل عليه الروح الامين جبرئيل بالسواك وقال الصادق عليه السلام في السواك اثنا عشر خصلة
هو من السنة ومطهرة للفم ومجلاة للبصر ويرضي الرحمن ويبيض الاسنان ويذهب بالحفر
ويشد اللثة ويشهي الطعام ويذهب بالبلغم ويزيد في الحفظ ويضاعف الحسنات وتفرح به الملائكة

باب علة الوضوء جاء نفر من اليهود الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فسالوه عن مسائل وكان
فيما سالوه اخبرنا يا محمد لاي علة توضأ هذه الجوارح الاربع وهي انظف المواضع في الجسد قال النبي صلى الله عليه وآله
وسلم لما ان وسوس الشيطان الى آدم عليه السلام دنا من الشجرة فنظر اليها فذهب ماء وجهه ثم قام ومشى اليها

وهي اول قدم

وهي اول قدم مشت الى الخطيئة ثم تناول بيده منها ما عليها واكل فطار الحلي والحلل من جسده
فوضع آدم يده على ام راسه وبكى فلما تاب الله عز وجل عليه فرض الله عليه وعلى ذريته تطهير هذه
الجوارح الاربع فامره الله عز وجل بغسل الوجه لما نظر الى الشجرة وامره بغسل اليدين الى المرفقين
لما تناول بهما وامره بمسح الراس لما وضع يده على ام راسه وامره بمسح القدمين لما مشى بهما
الى الخطيئة وكتب ابو الحسن علي بن موسى الرضا عليه السلام الى محمد بن سنان فيما كتب من جواب
مسائله ان علة الوضوء التي من اجلها صار على العبد غسل الوجه والذراعين ومسح الراس والقدمين
فلقيامه بين يدي الله عز وجل واستقباله اياه بجوارحه الظاهرة وملاقاته بها الكرام الكاتبين
فيغسل الوجه للسجود والخضوع ويغسل اليدين ليقلبهما ويرغب بهما ويرهب ويتبتل ويمسح الراس
والقدمين لانهما ظاهرات مكشوفان يستقبل بهما كل حالاته وليس فيهما من الخضوع والتبتل ما في الوجه
والذراعين

باب حكم جفاف بعض الوضوء قبل تمامه قال ابي رضي الله عنه في رسالته الي ان فرغت
من بعض وضوئك وانقطع بك الماء من قبل ان تتمه واتيت بالماء فتمم وضوءك اذا كان ما غسلته
رطبا وان كان قد جف فاعد وضوءك فان جف بعض وضوئك قبل ان تتم الوضوء من غير ان
ينقطع عنك الماء فاغسل ما بقي جف وضوءك او لم يجف

باب فيمن ترك الوضوء او بعضه او شك
فيه قال ابو جعفر عليه السلام لا صلاة الا بطهور وروي ان رجلا من الاحبار اقعد في قبره فقيل له
انا جالدوك مائة جلدة من عذاب الله عز وجل قال لا اطيقها فلم يزالوا به حتى ردوه الى واحدة
فقال لا اطيقها فقالوا لا بد منها قال فيما تجلدونيها قالوا نجلدك بانك صليت يوما بغير وضوء
ومررت على ضعيف فلم تنصره فجلدوه جلدة من عذاب الله فامتلأ قبره نارا وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم
ثمانية لا تقبل لهم صلاة العبد الآبق حتى يرجع الى مولاه والناشز عن زوجها وهو عليها ساخط
ومانع الزكاة وامام قوم يصلي بهم وهم له كارهون وتارك الوضوء والمرأة المدركة تصلي بغير خمار
والزبين والذي يدافع البول والغائط والسكران وتارك الوضوء ناسيا متى ذكر فعليه ان يتوضأ و
يعيد الصلاة وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم وضع عن امتي تسعة اشياء السهو والخطأ والنسيان
وما اكرهوا عليه وما لا يعلمون وما لا يطيقون والطيرة والحسد والتفكر في الوسوسة في الخلق
ما لم ينطق الانسان بشفة وسئل ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام عن الرجل يبقى من وجهه
اذا توضأ موضع لم يصبه الماء فقال يجزيه ان يبله من بعض جسده وقال الصادق عليه السلام ان نسيت
مسح راسك فامسح عليه وعلى رجليك من بلة وضوئك فان لم يكن بقي في يدك من نداوة

وضوئك شيء فخذ مما بقي منه في لحيتك وامسح به رأسك ورجليك وان لم يكن لك لحية فخذ
من حاجبيك واشفار عينيك وامسح به رأسك ورجليك وان لم يبق من بلة وضوئك شيء اعدت الوضوء
وروى ابو بصير عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل نسي مسح رأسه قال فليمسح قال لم يذكره
حتى دخل في الصلاة قال فليمسح رأسه من بلل لحيته وفي رواية زيد الشحام والمفضل بن صالح
عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل توضأ فنسي ان يمسح على رأسه حتى قام في الصلاة قال فلينصرف
فليمسح برأسه وليعد الصلاة ومن شك في شيء من وضوئه وهو قاعد على حال الوضوء فليعد ومن
قام عن مكانه ثم شك في شيء من وضوئه فلا يلتفت الى الشك الا ان يستيقن ومن شك في الوضوء
وهو على يقين من الحدث فليتوضأ ومتى شك في الحدث وكان على يقين من الوضوء فلا ينقض
اليقين بالشك الا ان يستيقن ومن كان على يقين من الوضوء والحدث ولا يدري ايهما اسبق
فليتوضأ

باب ما ينقض الوضوء

سأل زرارة بن اعين ابا جعفر عليه السلام عما ينقض الوضوء
فقال ما خرج من طرفيك الاسفلين الذكر والدبر من غائط او بول او مني او ريح والنوم حتى
يذهب العقل ولا ينقض الوضوء ما سوى ذلك من القيء والقلس والرعاف والحجامة والدماميل والجروح
والقروح ولا يوجب الاستنجاء وقال الصادق عليه السلام ليس في حب القرع والديدان الصغار وضوء انما هو بمنزلة
القمل وهذا اذا لم يكن فيه ثفل فاذا كان فيه ثفل ففيه الاستنجاء والوضوء وكلما خرج من الطرفين من
دم وقيح ومذي ووذي وغير ذلك فلا وضوء فيه ولا استنجاء ما لم يخرج بول او غائط او ريح او مني
وقال عبد الرحمن بن ابي عبد الله للصادق عليه السلام اجد الريح في بطني حتى اظن انها قد خرجت فقال
ليس عليك وضوء حتى تسمع الصوت او تجد الريح ثم قال ان ابليس يجيء فيجلس بين اليتي الرجل فيحدث ليشككه
وسأل زرارة ابا جعفر عليه السلام عن الرجل يقلم اظافيره ويجز شاربه ويأخذ من شعر لحيته ورأسه
هل ينقض ذلك الوضوء فقال يا زرارة كل هذا سنة والوضوء فريضة وليس شيء من السنة
ينقض الفريضة وان ذلك ليزيده تطهيرا وسئل اسماعيل بن جابر ابا عبد الله عليه السلام
عن الرجل يأخذ من اظافيره وشاربه أيمسحه بالماء قال لا هو طهور وسئل عن انشاد الشعر هل
ينقض الوضوء فقال لا وسأل سماعة بن مهران عن الرجل يخفق رأسه وهو في الصلاة قائما او
راكعا قال ليس عليه وضوء وسئل موسى بن جعفر عليه السلام عن الرجل يرقد وهو قاعد هل عليه وضوء
فقال لا وضوء عليه ما دام قاعدا ان لم ينفرج وقال ابو جعفر عليه السلام ليس في القبلة ولا المباشرة
ولا مس الفرج وضوء وروى حريز عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اذا كان الرجل يقطر منه

البول والدم اذا كان حين الصلاة اتخذ كيسا وجعل فيه قطنا ثم علقه عليه وادخل ذكره
فيه ثم صلى يجمع بين الصلاتين الظهر والعصر يؤخر الظهر ويعجل العصر باذان واقامتين
ويؤخر المغرب ويعجل العشاء باذان واقامتين ويفعل ذلك في الصبح وسأل عبد الله
بن ابي يعفور ابا عبد الله عليه السلام عن رجل بال ثم توضأ وقام الى الصلاة فوجد بللا قال
لا شيء عليه ولا يتوضأ وروي في رجل يبول ثم يستنجي ثم يرى بعد ذلك بللا انه اذا
بال خرط ما بين المقعدة والانثيين ثلاث مرات وغمز ما بينهما ثم استنجى فان
سال حتى يبلغ السوق فلا يبالي وان مس الرجل باطن دبره او باطن احليله
فعليه ان يعيد الوضوء وان كان في الصلاة قطع الصلاة وتوضأ واعاد الصلاة وان
فتح احليله اعاد الوضوء والصلاة ومن احتقن او حمل شيئا فليس عليه اعادة الوضوء
ان خرج ذلك منه الا ان يكون مختلطا بالثفل فعليه الاستنجاء والوضوء

باب ما ينجس الثوب والجسد

كان امير المؤمنين عليه السلام لا يرى في المذي وضوءا ولا غسل ما اصاب الثوب
منه وروي ان الودي والمذي بمنزلة البصاق والمخاط فلا يغسل منهما الثوب ولا
الاحليل وهي اربعة اشياء المني والمذي والوذي والودي فاما المني فهو الماء الغليظ
الدافق الذي يوجب الغسل والمذي ما يخرج قبل المني والوذي ما يخرج بعد المني على اثره
والودي ما يخرج على اثر البول لا يجب في شيء من ذلك الغسل ولا الوضوء ولا غسل ما يصيب
الجسد منه الا المني وسأل عبد الله بن بكير ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يلبس الثوب
وفيه الجنابة فيعرق فيه فقال ان الثوب لا يجنب الرجل وفي خبر آخر انه لا يجنب الثوب الرجل
ولا الرجل يجنب الثوب وسأل زيد الشحام ابا عبد الله عليه السلام الثوب يكون فيه الجنابة وتصيبني
السماء حتى يبتل علي فقال لا بأس به واذا نام الرجل على فراش قد اصابه مني فعرق فيه فلا بأس به
ومتى عرق في ثوبه وهو جنب فليتنشف فيه اذا اغتسل وان كانت الجنابة من حلال فحلال
الصلاة فيه وان كانت من حرام فحرام الصلاة فيه واذا عرقت الحائض في ثوب فلا بأس
بالصلاة فيه وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لبعض نسائه ناوليني الخمرة فقالت انا حائض
فقال لها احيضتك في يدك وسأل محمد الحلبي ابا عبد الله عليه السلام عن رجل اجنب في ثوبه
وليس معه ثوب غيره فقال يصلي فيه فاذا وجد الماء غسله وفي خبر آخر واعاد الصلاة والثوب
اذا اصابه البول غسل في ماء جار مرة وان غسل في ماء راكد فمرتين ثم يعصر وان كان بول الغلام

الرضيع صب عليه الماء صبا وان كان قد اكل الطعام غسل والغلام والجارية في هذا سواء وقد روي
عن امير المؤمنين عليه السلام انه قال لبن الجارية وبولها يغسل منه الثوب قبل ان تطعم لان لبنها
يخرج من مثانة امها ولبن الغلام لا يغسل منه الثوب قبل ان يطعم وبوله لان لبن الغلام يخرج
من المنكبين والعضدين وسئل حكم بن حكيم ابن اخي خلاد ابا عبد الله عليه السلام فقال له ابول
فلا اصيب الماء وقد اصاب يدي شيء من البول فامسحه بالحائط وبالتراب ثم تعرق يدي
فامس وجهي او بعض جسدي او يصيب ثوبي فقال لا باس به وسال ابراهيم بن ابي محمود الرضا عليه السلام
عن الطنفسة والفراش يصيبهما البول كيف يصنع وهو ثخين كثير الحشو فقال يغسل منه ما ظهر في
وجهه وسال حنان بن سدير ابا عبد الله عليه السلام فقال اني ربما بلت فلا اقدر على الماء
ويشتد ذلك علي فقال اذا بلت وتمسحت فامسح ذكرك بريقك فان وجدت شيئا فقل هذا من ذاك
وسئل عليه السلام عن امراة ليس لها الا قميص واحد ولها مولود فيبول عليها كيف تصنع قال تغسل القميص في
اليوم مرة وقال محمد بن النعمان لابي عبد الله عليه السلام اخرج من الخلاء فاستنجي بالماء فيقع ثوبي في ذلك
الماء الذي استنجيت به فقال لا باس به ليس عليك شيء وقال ابو الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام
في طين المطر ان اصابه بعد ثلاثة ايام غسل وان كان طريقا نظيفا لم يغسل وسال ابو الاعز النخاس
ابا عبد الله عليه السلام فقال اني اعالج الدواب فربما خرجت بالليل وقد بالت وراثت فتضرب احدها
بيدها او برجلها فينضح على ثوبي فقال لا باس به ولا باس بخرء الدجاجة والحمامة يصيب الثوب ولا باس
بخرء ما طار وبوله ولا باس ببول كل شيء اكل لحمه يصيب الثوب ولا باس بلبن المراة المرضع
يصيب قميصها فيكثر وييبس وسئل الرضا عليه السلام عن الرجل يطأ في الحمام وفي رجليه الشقاق فيطأ البول
والنورة فيدخل الشقاق اثر اسود مما وطئ من القذر وقد غسله كيف يصنع به وبرجله التي وطئ
بها ايجزيه الغسل ام يخلل اظفاره باظفاره ويستنجي فيجد الريح من اظفاره ولا يرى شيئا فقال لا شيء
عليه من الريح والشقاق بعد غسله والدم اذا اصاب الثوب فلا باس بالصلاة فيه ما لم يكن مقداره
مقدار درهم واف والوافي ما يكون وزنه درهما وثلثا وما كان دون الدرهم الوافي فقد يجب غسله
ولا باس بالصلاة فيه وان كان الدم دون حمصة فلا باس بان لا يغسل الا ان يكون دم الحيض فانه يجب غسل
الثوب منه ومن البول والمني قليلا كان او كثيرا وتعاد منه الصلاة علم به او لم يعلم وقال علي عليه السلام
ما ابالي ابول اصابني او ماء اذا لم اعلم وقد روي في المني انه ان كان الرجل جنبا في مكان فنظر وطلب فلم يجد
شيئا فلا شيء عليه فان كان لم ينظر ولم يطلب فعليه ان يغسله ويعيد الصلاة ولا باس بدم السمك في الثوب ان

يصلي فيه الانسان قليلا كان او كثيرا ومن اصاب قلنسوته او عمامته او تكته او جوربه او خفه
مني او بول او دم او غائط فلا باس بالصلاة فيه وذلك لان الصلاة لا تتم في شيء من هذا
وحده ومن وقع ثوبه على حمار ميت فليس عليه غسله ولا باس بالصلاة فيه ولا باس ان يمس
عظم الميت اذا جاز سنة ولا باس ان يجعل سن الميت للحي مكان سنه ومن اصاب ثوبه كلب
جاف ولم يكن بكلب صيد فعليه ان يرشه بالماء وان كان رطبا فعليه ان يغسله وان كان
صيد وكان جافا فليس عليه شيء وان كان رطبا فعليه ان يرشه بالماء ولا باس بالصلاة
في ثوب اصابه خمر لان الله عز وجل حرم شربها ولم يحرم الصلاة في ثوب اصابته فاما في بيت فيه
خمر فلا تجوز الصلاة فيه ومن بال فاصاب فخذه نكتة من بوله فصلى ثم ذكر انه لم يغسله فعليه
ان يغسله ويعيد الصلاة وان وقعت فارة في الماء ثم خرجت فمشت على الثياب فاغسل
ما رايت من اثرها وما لم تره انضحه بالماء وان كان بالرجل جرح سائل فاصاب ثوبه من دمه
فلا باس بان لا يغسله حتى يبرا او ينقطع الدم وسئل ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام عن خصي يبول
فيلقى من ذلك شدة ويرى البلل بعد البلل قال يتوضا ثم ينضح ثوبه في النهار مرة واحدة
وسال علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليه السلام عن الرجل وقع ثوبه على كلب ميت قال ينضحه ويصلي فيه
ولا باس

باب العلة التي من اجلها وجب الغسل من الجنابة ولم يجب من البول والغائط

جاء نفر
من اليهود الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فسالوه عن مسائل وكان فيما سالوه
ان قالوا لاي شيء امر الله عز وجل بالاغتسال من الجنابة ولم يامر بالغسل من الغائط والبول
فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان آدم لما اكل من الشجرة دب ذلك في عروقه وشعره
وبشره فاذا جامع الرجل اهله خرج الماء من كل عرق وشعرة في جسده فاوجب الله عز وجل على ذريته
الاغتسال من الجنابة الى يوم القيامة والبول يخرج من فضلة الشراب الذي يشربه الانسان والغائط
من فضلة الطعام الذي ياكله الانسان فعليه في ذلك الوضوء قال اليهودي صدقت يا محمد وكتب
الرضا عليه السلام الى محمد بن سنان فيما كتب من جواب مسائله علة غسل الجنابة النظافة لتطهير
الانسان مما اصابه من اذاه وتطهير سائر جسده لان الجنابة خارجة من كل جسده فلذلك وجب
عليه تطهير جسده كله وعلة التخفيف في البول والغائط انه اكثر وادوم من الجنابة فرضي فيه
بالوضوء لكثرته ومشقته ومجيئه بغير ارادة منه ولا شهوة والجنابة لا تكون الا بالالتذاذ
منهم والاكراه لانفسهم

باب الاغسال

قال ابو جعفر الباقر عليه السلام الغسل في سبعة عشر

موطنا ليلة سبعة عشر من شهر رمضان وليلة تسع عشر وليلة احدى وعشرين وليلة ثلاث
وعشرين وفيها ترجى ليلة القدر وغسل العيدين واذا دخلت الحرمين يوم تحرم ويوم
الزيارة ويوم تدخل البيت ويوم التروية ويوم عرفة واذا غسلت ميتا او كفنته او مسسته
بعد ما يبرد ويوم الجمعة وغسل الكسوف اذا احترق القرص كله فاستيقظت ولم تصل
فعليك ان تغتسل وتقضي الصلوة وغسل الجنابة فريضة وقال الصادق عليه السلام غسل الجنابة والحيض
واحد وروي ان من قتل وزغا فعليه الغسل وقال بعض مشايخنا ان العلة في ذلك انه يخرج من ذنوبه
فيغتسل منها وروي ان من قصد الى مصلوب فنظر اليه وجب عليه الغسل عقوبة وسأل
سماعة بن مهران ابا عبد الله عليه السلام عن غسل الجمعة فقال واجب في السفر والحضر الا انه رخص
للنساء في السفر لقلة الماء وغسل الجنابة واجب وغسل الحيض واجب وغسل المستحاضة واجب اذا
احتشت بالكرسف فجاز الدم الكرسف فعليها الغسل لكل صلوتين وللفجر غسل وان لم يجز الدم
الكرسف فعليها الوضوء لكل صلوة وغسل النفساء واجب وغسل المولود واجب وغسل الميت واجب
وغسل من غسل ميتا واجب وغسل المحرم واجب وغسل يوم عرفة واجب وغسل الزيارة واجب الا من
به علة وغسل دخول البيت واجب وغسل دخول الحرم واجب ويستحب ان لا يدخله الرجل الا بغسل
وغسل المباهلة واجب وغسل الاستسقاء واجب وغسل ليلة اول من شهر رمضان يستحب وغسل ليلة
احدى وعشرين سنة وغسل ليلة ثلث وعشرين لا تتركه فانه يرجى في احديهما ليلة القدر وغسل
يوم الفطر وغسل يوم الاضحى لا احب تركهما وغسل الاستخارة يستحب وقال رجل للصادق عليه السلام ان لي جيرانا
ولهم جوار يتغنين ويضربن بالعود فربما دخلت المخرج فاطيل الجلوس استماعا مني لهن فقال له الصادق
عليه السلام لا تفعل فقال والله ما هو شيء آتيه برجلي وانما هو سماع باذني فقال له الصادق عليه السلام تالله
ما انت سمعت الله عز وجل يقول ان السمع والبصر والفؤاد كل اولئك كان عنه مسئولا فقال الرجل كاني لم
اسمع بهذه الآية من كتاب الله عز وجل من عربي ولا عجمي لا جرم اني قد تركتها وانا استغفر الله
فقال له الصادق عليه السلام قم فاغتسل وصل ما بدا لك فلقد كنت مقيما على امر عظيم ما كان اسوء حالك لو مت على
ذلك استغفر الله واسئله التوبة من كل ما يكره فانه لا يكره الا القبيح والقبيح دعه لاهله فان لكل اهلا
والغسل كله سنة ما خلا غسل الجنابة وقد يجزي الغسل من الجنابة عن الوضوء لانهما فرضان اجتمعا
فاكبرهما يجزي عن اصغرهما ومن اغتسل لغير جنابة فليبدأ بالوضوء ثم يغتسل ولا يجزيه الغسل عن الوضوء لان
الغسل سنة والوضوء فرض ولا يجزي سنة عن فرض باب صفة غسل الجنابة قال ابي رضي الله عنه في رسالته

الي اذا اردت

الي اذا اردت الغسل من الجنابة فاجتهد ان تبول ليخرج ما بقي في احليلك من المني ثم اغسل يديك
ثلثا من قبل ان تدخلهما الاناء وان لم يكن بهما قذر فان ادخلتهما الاناء وبهما قذر فاهرق ذلك
الماء وان لم يكن بهما قذر فليس به بأس وان كان اصاب جسدك مني فاغسله ثم
استنج واغسل وانق فرجك ثم ضع على راسك ثلاث اكف من ماء وميز الشعر بانا ملك حتى يبلغ
اصل الشعر كله وتناول الاناء بيدك وصبه على راسك وبدنك مرتين وامرر يدك على بدنك كله
وخلل اذنيك باصبعيك وكل ما اصابه الماء فقد طهر وانظر ان لا تبقى شعرة من راسك ولحيتك لا يدخل الماء
تحتها ومن ترك شعرة من الجنابة لم يغسلها متعمدا فهو في النار ومن ترك البول على اثر الجنابة او شك
ان يتردد بقية الماء في بدنه فيورثه الداء الذي لا دواء له ومن اجنب ان يتمضمض ويستنشق في غسل الجنابة
فليفعل وليس ذلك بواجب لان الغسل على ما ظهر لا على ما بطن غير ان الرجل اذا اراد ان ياكل او يشرب
قبل الغسل لم يجز له الا ان يغسل يديه ويتمضمض ويستنشق فانه ان اكل او شرب قبل ذلك
خيف عليه البرص وروي ان الاكل على الجنابة يورث الفقر وقال عبيد الله بن علي الحلبي سئل ابو عبد الله
عليه السلام عن الرجل اينبغي له ان ينام وهو جنب فقال يكره ذلك حتى يتوضا وفي حديث آخر انا
انام على ذلك حتى اصبح وذلك اني اريد ان اعود وقال عن ابيه عليهما السلام اذا كان الرجل جنبا لم
ياكل ولم يشرب حتى يتوضا وقال اني اكره الجنابة حين تصفر الشمس وحين تطلع وهي صفراء قال الحلبي
وسالته عن الرجل يغتسل بغير ازار حيث لا يراه احد قال لا باس وقال وسئل عن الرجل يصيب
المرأة فلا ينزل اعليه غسل قال كان علي عليه السلام يقول اذا مس الختان الختان فقد وجب الغسل وكان
علي عليه السلام يقول كيف لا يوجب الغسل والحد يجب فيه وقال يجب عليه المهر والغسل وسئل
عن الرجل يصيب المرأة فيما دون ذلك اعليهما غسل ان هو انزل او لم ينزل قال ليس عليهما غسل
وان لم ينزل هو فليس عليه غسل وسئل عن الرجل يغتسل ثم يجد بعد ذلك بللا وقد كان بال قبل
ان يغتسل قال ليتوضا وان لم يكن بال قبل الغسل فليعد الغسل وروي في حديث آخر ان كان
قد رأى بللا ولم يكن بال فليتوضا ولا يغتسل انما ذلك من الحبائل قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله اعادة
الغسل اصل والخبر الثاني رخصة وسئل عن الرجل ينام ثم يستيقظ فيمس ذكره فيرى بللا ولم ير في
منامه شيئا ايغتسل قال لا انما الغسل من الماء الاكبر وعن المرأة ترى في المنام ما يرى الرجل قال
ان انزلت فعليها الغسل وان لم تنزل فليس عليها غسل قال الحلبي وحدثني من سمعه يقول اذا
اغتمس الجنب في الماء اغتماسة واحدة اجزأه ذلك من غسله ومن اجنب في يومه او في ليلة مرارا

فمن اذا اجزأه غسل واحد الا ان يكون يجنب بعد الغسل او يحتلم فان احتلم فلا يجامع حتى يغتسل من الاحتلام ولا باس بان يقرأ الجنب القرآن كله ما خلا العزائم التي يسجد فيها وهي آلم سجدة وحم السجدة والنجم وسورة اقرأ باسم ربك ومن كان جنبا او على غير وضوء فلا يمس القرآن ويجوز له ان يمس الورق او يقلب له الورق غيره ويقرأه هو ويذكر الله عز وجل ولا يجوز للحائض والجنب ان يدخلا المسجد الا مجتازين ولهما ان يأخذا منه وليس لهما ان يضعا فيه شيئا لان ما فيه لا يقدر على اخذه من غيره وهما قادران على وضع ما معهما في غيره واذا ارادت المرأة ان تغتسل من الجنابة فاصابها حيض فلتترك الغسل الى ان تطهر فاذا طهرت اغتسلت غسلا واحدا للجنابة والحيض ولا باس بان يختضب الجنب ويجنب وهو مختضب ويحتجم ويذكر الله عز وجل ويتنور ويذبح ويلبس الخاتم وينام في المسجد ويمر فيه ويجنب اول الليل وينام الى آخره ومن اجنب في ارض ولم يجد الماء الا ماء جامدا ولا يخلص الى الصعيد فليصل بالمسح ثم لا يعد الى الارض التي يوبق فيها دينه وقال ابي رحمه الله عليه في رسالته الي لا باس بتبعيض الغسل تغسل يديك وفرجك ورأسك وتؤخر غسل جسدك الى وقت الصلاة ثم تغسل جسدك اذا اردت ذلك فان احدثت حدثا من بول او غائط او ريح بعد ما غسلت رأسك من قبل ان تغسل جسدك فاعد الغسل من اوله فاذا ابدأت بغسل جسدك قبل الرأس فاعد الغسل على جسدك بعد غسل رأسك

باب غسل الحيض والنفاس

قال الصادق عليه السلام اول دم وقع على وجه الارض دم حواء حين حاضت وقال ابو جعفر الباقر عليه السلام ان الحيض للنساء نجاسة رماهن الله عز وجل بها وقد كن النساء في زمن نوح عليه السلام انما تحيض المرأة في السنة حيضة حتى خرج نسوة من حجابهن وكن سبعمائة امرأة فانطلقن فلبسن المعصفرات من الثياب وتحلين وتعطرن ثم خرجن فتفرقن في البلاد فجلسن مع الرجال وشهدن الاعياد معهم وجلسن في صفوفهم فرماهن الله عز وجل بالحيض عند ذلك في كل شهر يعني اولئك النسوة باعيانهن فسالت دماؤهن فاخرجن من بين الرجال وكن يحضن في كل شهر حيضة فشغلهن الله تعالى بالحيض وكسر شهوتهن قال وكان غيرهن من النساء اللواتي لم يفعلن مثل ما فعلن يحضن في كل سنة حيضة قال فتزوج بنو اللاتي يحضن في كل شهر بنات اللاتي يحضن في كل سنة حيضة فامتزج القوم فحضن بنات هؤلاء وهؤلاء في كل شهر حيضة وكثر اولاد اللاتي يحضن في كل شهر حيضة لاستقامة الحيض وقل اولاد اللاتي يحضن في السنة حيضة لفساد الدم قال فكثر نسل هؤلاء وقل نسل اولئك وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان فاطمة صلوات

الله عليها ليست كاحد منكن انها لا ترى دما في حيض ولا نفاس كالحورية وسئل الصادق عن قول الله عز وجل لهم فيها ازواج مطهرة قال الازواج المطهرة اللاتي لا يحضن ولا يحدثن وقال ابي رحمه الله في رسالته الي اعلم ان اقل الحيض ثلاثة ايام واكثرها عشرة ايام فان رأت المرأة الدم ثلاثة ايام وما تم الى عشرة ايام فهو حيض وعليها ان تترك الصلاة ولا تدخل المسجد الا ان تكون مجتازة ويجب عليها عند حضور كل صلاة ان تتوضأ وضوء الصلاة وتجلس مستقبلة القبلة وتذكر الله عز وجل بمقدار صلاتها كل يوم فان رأت الدم يوما او يومين فليس ذلك من الحيض ما لم تر الدم ثلاثة ايام متواليات وعليها ان تقضي الصلاة التي تركتها في اليوم او اليومين وان زاد الدم اكثر من عشرة ايام فلتقعد عن الصلاة عشرة ايام وتغتسل يوم حادي عشر وتحتشي فان لم يثقب الدم الكرسف صلت صلواتها كل صلاة بوضوء وان ثقب الدم الكرسف ولم يسل صلت صلاة الليل وصلاة الغداة بغسل وسائر الصلوات بوضوء وان غلب الدم الكرسف وسال صلت صلاة الليل وصلاة الغداة بغسل والظهر والعصر بغسل تؤخر الظهر قليلا وتعجل العصر وتصلي المغرب والعشاء الآخرة بغسل واحد تؤخر المغرب قليلا وتعجل العشاء الآخرة الى ايام حيضها فاذا دخلت في ايام حيضها تركت الصلاة ومتى اغتسلت على ما وصفت حل لزوجها ان يأتيها واقل الطهر عشرة ايام واكثره لا حد له والحائض تغتسل بتسعة ارطال من الماء بالرطل المدني واذا رأت المرأة الصفرة في ايام الحيض فهو حيض وان رأت في ايام طهرها فهو طهر وروي في المرأة ترى الصفرة انه اذا كان ذلك قبل الحيض بيومين فهو من الحيض وان كان بعد الحيض بيومين فليس من الحيض وغسل الجنابة والحيض واحد ولا يجوز للحائض ان تختضب لانه يخاف عليها من الشيطان وسأل سلمان الفارسي رحمه الله عليه امير المؤمنين عليه السلام عن رزق الولد في بطن امه فقال ان الله تبارك وتعالى حبس عليها الحيضة فجعلها رزقه في بطن امه والحبلى اذا رأت الدم تركت الصلاة فان الحبلى ربما قذفت الدم وذلك اذا رأت الدم كثيرا احمر فان كان قليلا اصفر فلتصل وليس عليها الا الوضوء والحائض اذا طهرت فعليها ان تقضي الصوم وليس عليها ان تقضي الصلاة وفي ذلك علتان احدهما ليعلم الناس ان السنة لا تقاس والاخرى لان الصوم انما هو في السنة شهر والصلاة في كل يوم وليلة فاوجب الله عز وجل عليها قضاء الصوم ولم يوجب عليها قضاء الصلاة لذلك ولا يجوز ان يحضر الجنب والحائض عند التلقين لان الملائكة تتأذى بهما ولا باس بان يليا غسله ويصليا عليه ولا ينزلا قبره فان حضراه ولم يجدا من ذلك بدا فليخرجا اذا قرب خروج نفسه

وقال الصادق عليه السلام المرأة اذا بلغت خمسين سنة لم تر حمرة الا ان تكون امرأة من قريش وهو حد
المرأة التي تيأس من الحيض والمرأة اذا حاضت اول حيضها فدام دمها ثلاثة اشهر وهي
لا تعرف ايام اقرائها فاقراؤها مثل اقراء نسائها فان كن نساؤها مختلفات فاكثر جلوسها
عشرة ايام والقرء هو جمع الدم بين الحيضتين وهو اقل الطهر لان المرأة تقرأ الدم اي تجمعه في ايام
طهرها ثم تدفعه في ايام حيضها والمرأة التي تطهر من حيضها عند العصر فليس عليها ان تصلي عند الظهر
انما تصلي الصلاة التي تطهر عندها ومتى رأت الطهر في وقت صلاة فاخرت الغسل حتى يدخل وقت
صلاة اخرى فان كانت فرطت فيها فعليها قضاء تلك الصلاة وان لم تفرط وانما كانت في تهيئة
ذلك حتى دخل وقت الصلاة الاخرى فليس عليها القضاء انما تصلي الصلاة التي دخل وقتها فان
صلت المرأة من الظهر ركعتين ثم رأت الدم قامت من مجلسها وليس عليها اذا طهرت قضاء
الركعتين فان كانت في صلاة المغرب وقد صلت فيها ركعتين قامت من مجلسها فاذا طهرت
قضت الركعة واذا كانت في الصلاة فظنت انها قد حاضت ادخلت يدها ومست الموضع
فان رأت الدم انصرفت وان لم تر شيئا اتمت صلاتها وسأل موسى بن جعفر عليه السلام عن رجل
اشترى جارية فمكثت عنده اشهرا لم تطمث وليس ذلك من كبر وذكر النساء انه ليس بها حبل
هل يجوز ان ينكحها في الفرج فقال ان الطمث قد يحبسه الريح من غير حبل فلا بأس ان يمسها في الفرج
واذا احتبس على المرأة حيضها شهرا فلا يجوز ان تسقى دواء الطمث من يومها لان النطفة اذا وقعت
في الرحم تصير الى علقة ثم الى ما شاء الله وان النطفة اذا وقعت في غير الرحم لم يخلق منها
شيء فاذا ارتفع طمثها شهرا وجاز وقتها التي كانت تطمث فيه لم تسق دواء واذا اشترى
الرجل جارية مدركة ولم تحض عنده حتى مضى لذلك ستة اشهر وليس بها حبل فان كان مثلها تحيض ولم
يكن ذلك من كبر فهذا عيب ترد به وليس على الحائض اذا طهرت ان تغسل ثيابها التي لبستها في طمثها
او عرقت فيها الا ان يكون اصابها شيء من الدم فتغسل ذلك منها فان اصاب ثوبها دم الحيض
فغسلته فلم يذهب اثره صبغته بمشق حتى يختلط ويذهب فان انقطع الحيض عن المرأة خضبت
رأسها بالحناء فانه يعود اليها الحيض ولا بأس ان تناول الحائض الماء على يد المتوضي وتناوله
الخمرة ولا يجوز مجامعة المرأة في حيضها لان الله عز وجل نهى عن ذلك فقال ولا تقربوهن حتى يطهرن
يعني بذلك الغسل من الحيض فان كان الرجل شبقا وقد طهرت المرأة واراد ان يجامعها قبل
الغسل امرها ان تغسل فرجها ثم يجامعها ومتى جامعها وهي حائض في اول الحيض فعليه ان يتصدق

بدينار فان كان في وسطه فنصف دينار وان كان في آخره فربع دينار وروي انه اذا جامعها
وهي حائض تصدق على مسكين بقدر شبعه ومن جامع امته وهي حائض تصدق بثلاثة امداد من الطعام
هذا اذا اتاها فخرج الولد مجذوما او ابرص فلا يلومن الا نفسه وسئل الصادق عليه السلام
عن المشوهين في خلقهم فقال هم الذين يأتي آباؤهم نساءهم في الطمث وقال الصادق عليه السلام
لا يبغضنا الا من خبثت ولادته او حملت به امه في حيضها ويستبرئ الامة اذا اشتريت بحيضة ومن
اشترى امة فدخل بها قبل ان يستبرئها فقد زنا بماله واذا ارادت المرأة الغسل من الحيض فعليها ان
تستبرئ والاستبراء ان تدخل قطنة فان كان هناك دم خرج ولو مثل رأس الذباب فان خرج لم تغتسل
وان لم يخرج اغتسلت وان رأت الصفرة ونتنت فعليها ان تلصق بطنها بالحائط وترفع رجلها اليسرى
كما ترى الكلب اذا بال وتدخل قطنة فان خرج فيها دم فهي حائض وان لم يخرج فليست بحائض وان اشتبه
عليها دم الحيض ودم القرحة فربما كان في فرجها قرحة فعليها ان تستلقي على قفاها وتدخل
اصبعها فان خرج الدم من الجانب الايمن فهو من القرحة وان خرج الدم من الجانب الايسر فهو من الحيض
وان افتضها زوجها ولم يرقأ دمها ولا تدري دم الحيض هو ام دم العذرة فعليها ان تدخل
قطنة فان خرجت القطنة مطوقة بالدم فهو من العذرة وان خرجت منغمسة فهو من الحيض
ودم العذرة لا يجوز الشفرين ودم الحيض حار يخرج بحرارة شديدة ودم المستحاضة بارد يسيل منها وهي
لا تعلم بذلك ذكره ابي رحمه الله عليه في رسالته الي واذا رأت الدم اربعة ايام والطهر ستة ايام
فاذا رأت الدم لم تصل واذا رأت الطهر صلت تفعل ذلك ما بينها وبين ثلاثين يوما فاذا مضت
ثلاثون يوما ثم رأت دما صبيبا اغتسلت واحتشت بالكرسف واستثفرت في وقت كل صلاة واذا رأت
الصفرة توضأت والمرأة الحائض اذا رأت الطهر في السفر وليس معها ما يكفيها لغسلها وحضرت الصلاة
فان كان معها من الماء قدر ما تغسل به فرجها غسلته وتيممت وصلت ويحل لزوجها ان يأتيها في
تلك الحال اذا غسلت فرجها وتيممت ولا يجوز للنساء ان ينظرن الى انفسهن في المحيض لانهن تذهبن عن
ذلك وسأل عبيد الله بن علي الحلبي ابا عبد الله عليه السلام عن الحائض ما يحل لزوجها منها قال تتزر بازار
الى الركبتين وتخرج سرتها ثم له ما فوق الازار وذكر عن ابيه عليه السلام ان ميمونة كانت تقول
ان النبي صلى الله عليه وآله كان يأمرني اذا كنت حائضا ان اتزر بثوب ثم اضطجع معه في الفراش
قال وكن نساء رسول الله صلى الله عليه وآله لا يقضين الصلاة اذا حضن ولكن يتحشين حين يدخل
وقت الصلاة ويتوضين ثم يجلسن قريبا من المسجد فيذكرن الله عز وجل وقال امير المؤمنين عليه السلام

في امراة ادعت انها حاضت في شهر واحد ثلث حيض انه تسال نسوة من بطانتها هل كان حيضها فيما مضى على ما ادعت فان شهدن صدقت والا فهي كاذبة وسئل عمار بن موسى الساباطي اباعبد الله عليه السلام عن الحائض تغتسل وعلى جسدها الزعفران لم يذهب به الماء قال لا باس به وعن المراة تغتسل وقد امتشطت بقرامل ولم تنقض شعرها كم يجزيها من الماء قال مثل الذي تشرب شعرها وهو ثلث حفنات على راسها وحفنتان على اليمين وحفنتان على اليسار ثم تمر يدها على جسدها كله وكان نساء النبي صلى الله عليه وآله وسلم ترجل شعرها وتغسل راسها وهي حائض واذا ولدت المراة قعدت عن الصلاة عشرة ايام الا ان تطهر قبل ذلك فان استمر بها الدم تركت الصلاة ما بينها وبين ثمانية عشر يوما لان اسماء بنت عميس نفست بمحمد بن ابي بكر في حجة الوداع فامرها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان تقعد ثمانية عشر يوما وقد روى انه صار حد قعود النفساء عن الصلاة ثمانية عشر يوما لان اقل الحيض ثلثة ايام واكثرها عشرة ايام واوسطها خمسة ايام فجعل الله عز وجل للنفساء اقل الحيض واوسطه واكثره والاخبار التي روت في قعودها اربعين يوما وما زاد الى ان تطهر معلولة كلها وردت للتقية لا يفتى بها الا اهل الخلاف وروى عمار بن موسى الساباطي عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن امراة نفساء اصابها الطلق اليوم واليومين واكثر من ذلك ترى صفرة او دما كيف تصنع بالصلاة قال تصلي ما لم تلد فان غلبها الوجع صلت اذا برئت

باب التيمم

قال الله عز وجل وان كنتم مرضى او على سفر او جاء احد منكم من الغائط او لامستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا فامسحوا بوجوهكم وايديكم منه ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج ولكن يريد ليطهركم وليتم نعمته عليكم لعلكم تشكرون وقال زرارة قلت لابي جعفر عليه السلام الا تخبرني من اين علمت وقلت ان المسح ببعض الراس وبعض الرجلين فضحك وقال يا زرارة قاله رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ونزل به الكتاب من الله عز وجل لان الله تعالى قال فاغسلوا وجوهكم فعرفنا ان الوجه كله ينبغي ان يغسل ثم قال وايديكم الى المرافق فوصل اليدين الى المرفقين بالوجه فعرفنا انهما ينبغي لهما ان يغسلا الى المرفقين ثم فصل بين الكلام فقال وامسحوا برؤسكم فعرفنا حين قال برؤسكم ان المسح ببعض الراس لمكان الباء ثم وصل الرجلين بالراس كما وصل اليدين بالوجه فقال وارجلكم الى الكعبين فعرفنا حين وصلهما بالراس ان المسح على بعضهما ثم فسر ذلك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم للناس فضيعوه ثم قال فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا فامسحوا بوجوهكم فلما ان وضع الوضوء عمن لم يجد الماء اثبت بعض الغسل مسحا لانه قال بوجوهكم ثم وصل بها وايديكم منه اي من ذلك التيمم لانه علم ان ذلك اجمع لم يجر على

على الوجه لانه يعلق من ذلك الصعيد ببعض الكف ولا يعلق ببعضها ثم قال ما يريد الله ليجعل عليكم في الدين من حرج والحرج الضيق وقال زرارة قال ابو جعفر عليه السلام قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ذات يوم لعمار في سفر له يا عمار بلغنا انك اجنبت فكيف صنعت قال تمرغت يا رسول الله في التراب فقال له كذلك يتمرغ الحمار افلا صنعت كذا ثم اهوى بيديه الى الارض فوضعهما على الصعيد ثم مسح جبينيه باصابعه وكفيه احديهما بالاخرى ثم لم يعد ذلك فاذا تيمم الرجل للوضوء ضرب يديه على الارض مرة واحدة ثم نفضهما ومسح بهما جبينيه وحاجبيه ومسح على ظهر كفيه واذا تيمم للجنابة ضرب يديه على الارض مرة ومسح بهما جبينيه وحاجبيه ثم ضرب يديه على الارض مرة اخرى ومسح على ظهر يديه فوق الكف قليلا ويبدأ بمسح اليمنى قبل اليسرى وسأل عبيد الله بن علي الحلبي ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل اذا اجنب ولم يجد الماء قال فيتيمم بالصعيد فاذا وجد الماء فليغتسل ولا يعيد الصلوة وعن الرجل يمر بالركية وليس معه دلو قال ليس عليه ان يدخل الركية لان رب الماء هو رب الارض فليتيمم وعن الرجل الجنب ومعه قدر ما يكفيه من الماء للوضوء للصلاة ايتوضأ بالماء او يتيمم قال لا بل يتيمم الا ترى انه انما جعل عليه الوضوء ومتى اصاب المتيمم الماء ورجا ان يقدر على ماء آخر وظن انه يقدر عليه كلما اراده فعسر عليه ذلك فان نظره الى الماء ينقض تيممه وعليه ان يعيد التيمم فان اصاب الماء وقد دخل في الصلاة فلينصرف وليتوضأ ما لم يركع فان كان قد ركع فليمض في صلوته فان التيمم احد الطهورين ومتى تيمم ثم اصاب الماء فعليه الغسل ان كان جنبا والوضوء ان لم يكن جنبا فان اصاب الماء وقد صلى بتيمم وهو في وقت فقد تمت صلاته ولا اعادة عليه وقال زرارة ومحمد بن مسلم قلنا لابي جعفر عليه السلام رجل لم يصب ماء وحضرت الصلاة فتيمم وصلى ركعتين ثم اصاب الماء اينقض الركعتين او يقطعهما ويتوضأ ثم يصلي قال لا ولكنه يمضي في صلاته فيتمها ولا ينقضها لمكان الماء لانه دخلها وهو على طهر بتيمم وقال زرارة قلت له دخلها وهو متيمم فصلى ركعة ثم احدث فاصاب ماء قال يخرج فيتوضأ ثم يبني على ما مضى من صلاته التي صلى بالتيمم وسأل عمار الساباطي اباعبد الله عليه السلام عن التيمم من الوضوء ومن الجنابة ومن الحيض للنساء سواء فقال نعم وسأل محمد بن مسلم اباجعفر عليه السلام عن الرجل يكون به القروح والجراحات فيجنب فقال لا باس بان يتيمم ولا يغتسل وقال الصادق عليه السلام المبطون والكسير يؤممان ولا يغسلان وقيل لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يا رسول الله ان فلانا اصابته جنابة وهو مجدور فغسلوه فمات فقال قتلوه الا سالوا الا يمموه ان شفاء العي السؤال وسئل الصادق عليه السلام عن مجدور اصابته جنابة فقال ان كان اجنب هو فليغتسل

وان كان احتلم فليتيمم والجنب اذا خاف على نفسه من البرد يتيمم وسأله معوية بن ميسرة عن الرجل
يكون في السفر فلا يجد الماء فيتيمم ويصلي ثم يأتي الماء وعليه شيء من الوقت ايمضي على
صلاته ام يتوضأ ويعيد الصلاة قال يمضي على صلاته فان رب الماء هو رب التراب واتى ابو ذر رحمه الله
النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال يا رسول الله هلكت جامعت على غير ماء قال فامر النبي صلى الله عليه وآله
بمحمل فاستترنا به وبماء فاغتسلت انا وهي ثم قال يا ابا ذر يكفيك الصعيد عشر سنين واذا
الرجل في سفره ومعه ماء قدر ما يتوضأ به يتيمم ولم يتوضأ الآن يعلم انه يدرك الماء قبل ان يفوته
وقت الصلاة وسأل عبد الرحمن بن ابي نجران ابا الحسن موسى بن جعفر عليه السلام عن ثلاثة
نفر كانوا في سفر احدهم جنب والثاني ميت والثالث على غير وضوء وحضرت الصلاة ومعهم من
الماء قدر ما يكفي احدهم من يأخذ الماء وكيف يصنعون فقال يغتسل الجنب ويدفن الميت بتيمم
الذي هو على غير وضوء لان الغسل من الجنابة فريضة وغسل الميت سنة والتيمم للآخر جائز وسأل
محمد بن حمران النهدي وجميل بن دراج ابا عبد الله عليه السلام عن امام قوم اصابته جنابة في السفر
وليس معه من الماء ما يكفيه للغسل أيتوضأ بعضهم ويصلي بهم فقال لا ولكن يتيمم الجنب ويصلي
بهم فان الله عز وجل جعل التراب طهوراً كما جعل الماء طهوراً وسأل عبد الله بن سنان ابا عبد الله
عليه السلام عن الرجل تصيبه الجنابة في الليلة الباردة ويخاف على نفسه التلف ان اغتسل فقال يتيمم ويصلي
فاذا امن البرد اغتسل واعاد الصلاة واذا كان الرجل في حال لا يقدر الا على الطين يتيمم به
فان الله تبارك وتعالى اولى بالعذر اذا لم يكن معه ثوب جاف ولا لبد يقدر على ان ينفضه
ويتيمم منه ومن كان في وسط زحام يوم الجمعة او يوم عرفة ولم يستطع الخروج من المسجد من كثرة
الناس تيمم وصلى معهم ولم يعد اذا انصرف ومن تيمم وكان معه ماء فنسي فصلى بتيمم ثم ذكر
قبل ان يخرج الوقت فعليه الوضوء والصلاة ومن احتلم في مسجد من المساجد خرج منه واغتسل
الا ان يكون احتلامه في المسجد الحرام او في مسجد الرسول صلى الله عليه فانه اذا احتلم في احد هذين
المسجدين يتيمم ويخرج ولم يمش فيهما الا متيمما باب غسل يوم الجمعة ودخول الحمام
وآدابه وما جاء في التنظيف والزينة قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من كان يؤمن بالله
واليوم الآخر فلا يدخل الحمام الا بمئزر ونهى صلى الله عليه وآله وسلم عن الغسل تحت السماء
الا بمئزر قال ان للماء اهلاً وسكاناً وغسل يوم الجمعة واجب على الرجال والنساء في الحضر
الا انه رخص للنساء في السفر لقلة الماء ومن كان في سفر ووجد الماء يوم الخميس وخشي ان لا يجده

يوم الجمعة فلا بأس ان يغتسل يوم الخميس للجمعة فان وجد الماء يوم الجمعة اغتسل وان لم يجد اجزأه فقد
روى الحسن بن موسى بن جعفر عليه السلام عن امه وام احمد بن موسى قالتا كنا مع ابي الحسن موسى
بن جعفر عليه السلام في البادية ونحن نريد بغداد فقال لنا يوم الخميس اغتسلا اليوم لغد يوم الجمعة فان الماء غداً
بها قليل قالتا فاغتسلنا يوم الخميس للجمعة وغسل الجمعة سنة واجبة ويجزيه من وقت طلوع الفجر يوم الجمعة الى وقت
الزوال وافضل ذلك ما قرب من الزوال ومن نسي الغسل او فاته لعلة فليغتسل بعد العصر او يوم
السبت ويجزي الغسل للجمعة كما يكون للرواح والوضوء فيه قبل الغسل ويقول المغتسل للجمعة اللهم
طهرني وطهر قلبي وانق غسلي واجر على لساني محبة منك قال الصادق عليه السلام من اغتسل للجمعة
فقال اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمداً عبده ورسوله اللهم
صل على محمد وآل محمد واجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين كان طهراً من الجمعة الى الجمعة وقال
الصادق عليه السلام في علة غسل يوم الجمعة طهور وكفارة لما بينهما من الذنوب من الجمعة الى الجمعة وقال
الصادق عليه السلام في علة غسل يوم الجمعة ان الانصار كانت تعمل في نواضحها واموالها فاذا كان يوم الجمعة
حضروا الجمعة فتأذى الناس بارواح اباطهم واجسادهم فامرهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
من غسل فجرت بذلك السنة وروي ان الله تبارك وتعالى اتم صلوة الفريضة بصلاة النافلة واتم
صيام الفريضة بصيام النافلة واتم الوضوء بغسل يوم الجمعة وروى يحيى بن سعيد الاهوازي عن
احمد بن محمد بن نصر عن محمد بن حمران قال قال الصادق عليه السلام جعفر بن محمد عليه السلام اذا دخلت
الحمام فقل في الوقت الذي تنزع فيه ثيابك اللهم انزع عني ربقة النفاق وثبتني على الايمان واذا
دخلت البيت الاول فقل اللهم اني اعوذ بك من شر نفسي واستعيذ بك من اذاه واذا
دخلت البيت الثاني فقل اللهم اذهب عني الرجس النجس وطهر جسدي وقلبي وخذ من الماء الحار وضعه
على هامتك وصب منه على رجليك وان امكن ان تبلع منه جرعة فافعل فانه ينقي المثانة والبث
في البيت الثاني ساعة واذا دخلت البيت الثالث فقل نعوذ بالله من النار ونسأله الجنة تردد ها
الى وقت خروجك من البيت الحار واياك وشرب الماء البارد والفقاع في الحمام فانه يفسد المعدة
ولا تصبن عليك الماء البارد فانه يضعف البدن وصب الماء البارد على قدميك اذا خرجت فانه
يسل الداء من جسدك فاذا لبست ثيابك فقل اللهم البسني التقوى وجنبني الردى فاذا فعلت
ذلك امنت من كل داء ولا بأس بقراءة القرآن في الحمام ما لم ترد به الصوت اذا كان عليك
وسأل محمد بن مسلم ابا جعفر عليه السلام فقال كان امير المؤمنين عليه السلام ينهى عن قراءة القرآن في الحمام

فقال لا انما نهى ان يقول الرجل وهو عريان فاذا كان عليه ازار فلا باس وقال علي بن يقطين لموسى
بن جعفر اقرأ في الحمام وانكح فيه قال لا باس ويجب على الرجل ان يغض بصره ويستر فرجه من ان
ينظر اليه وسئل الصادق عليه السلام عن قول الله عز وجل قل للمؤمنين يغضوا من ابصارهم ويحفظوا
فروجهم ذلك ازكى لهم فقال كل ما كان في كتاب الله تعالى من ذكر حفظ الفرج فهو من الزنا
الا في هذا الموضع فانه للحفظ من ان ينظر اليه وروي عن الصادق عليه السلام انه قال انما اكره
النظر الى عورة المسلم فاما النظر الى عورة من ليس بمسلم مثل النظر الى عورة الحمار وقال امير المؤمنين
عليه السلام نعم البيت الحمام يذكر فيها النار ويذهب بالدرن وقال عليه السلام بئس البيت الحمام
يهتك الستر ويذهب بالحياء وقال الصادق عليه السلام بئس البيت الحمام يهتك الستر ويبدي العورة
ونعم البيت الحمام يذكر حر النار ومن الاداب ان لا يدخل الرجل ولده معه الحمام فينظر الى عورته وقال
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يبعث حليلته الى الحمام وقال
عليه السلام من اطاع امرأته اكبه الله على منخريه في النار فقيل وما تلك الطاعة فقال تدعوه الى النياحات
والعرسات والحمامات والثياب الرقاق فيجيبها وسأل ابو بصير ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل
يدع غسل يوم الجمعة ناسيا او متعمدا فقال اذا كان ناسيا فقد تمت صلاته وان كان متعمدا
فليستغفر الله ولا يعد وقال الصادق عليه السلام لا تتكئ في الحمام فانه يذهب بشحم الوجه وروي ان ذلك
لمن هو مرخوف الشام والسواك في الحمام يورث وباء الاسنان ولا يجزي التطهير والغسل بغسالة الحمام
وقال الصادق عليه السلام ليتزين احدكم يوم الجمعة يغتسل ويتطيب ويسرح ويلبس انظف ثيابه
وليتهيأ للجمعة وليكن عليه في ذلك اليوم السكينة والوقار وليحسن عبادة ربه وليفعل الخير ما
استطاع فان الله جل ذكره يطلع الى الارض ليضاعف الحسنات وقال ابو الحسن موسى بن جعفر
عليه السلام لا تدخل الحمام على الريق ولا تدخلوه حتى تطعموا شيئا وقال بعضهم خرج الصادق
عليه السلام من الحمام فلبس وتعمم قال فما تركت العمامة عند خروجي من الحمام في الشتاء
والصيف وقال موسى بن جعفر عليه السلام الحمام يوم ويوم لا يكثر اللحم وادمانه كل يوم يذيب
شحم الكليتين وكان الصادق عليه السلام يطلي في الحمام فاذا بلغ موضع العورة قال للذي يطلي تنح ثم
يطلي هو ذلك الموضع ومن اطلى فلا باس بان يلقي الستر عنه لان النورة سترة ودخل الصادق
عليه السلام الحمام فقال له صاحب الحمام اخليه لك قال لا ان المؤمن خفيف المؤنة وروي عن
الرافعي قال دخلت حماما بالمدينة فاذا شيخ كبير وهو قيم الحمام فقلت يا شيخ لمن هذا الحمام فقال

لابي جعفر محمد بن علي عليهما السلام فقلت اكان يدخله قال نعم فقلت له وكيف كان يصنع قال كان
يدخل فيبدأ فيطلي عانته وما يليها ثم يلف ازاره على اطراف احليله ويدعوني فاطلي له
سائر جسده فقلت له يوما من الايام الذي تكره ان اراه قد رأيته قال كلا ان النورة سترة
وقال عبد الرحمن بن مسلم المعروف بسعدان كنت في الحمام في البيت الاوسط فدخل ابو الحسن موسى
بن جعفر عليه السلام وعليه ازار فوق النورة فقال السلام عليكم فرددت عليه ودخلت البيت الذي
فيه الحوض فاغتسلت وخرجت وفي هذا اطلاق في التسليم في الحمام لمن عليه مئزر والنهي
الوارد من التسليم فيه هو لمن لا مئزر عليه وروى حنان بن سدير عن ابيه قال دخلت
انا وابي وجدي وعمي حماما في المدينة فاذا رجل في بيت المسلخ فقال لنا ممن القوم فقلنا له من
اهل العراق فقال واي العراق فقلنا كوفيون فقال مرحبا بكم يا اهل الكوفة انتم الشعار
دون الدثار ثم قال ما يمنعكم من الازار فان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال عورة
المؤمن على المؤمن حرام قال فبعث عمي الى كرباسة فشقها باربعة ثم اخذ كل واحد منا واحدا ثم
دخلنا فيها فلما كنا في البيت الحار صمد لجدي فقال يا كهل ما يمنعك من الخضاب فقال له جدي ادركت
من هو خير مني ومنك لا يختضب فقال ومن ذلك الذي هو خير مني فقال ادركت علي بن ابي طالب
ولا يختضب فنكس رأسه وتصاب عرقا وقال صدقت وبررت ثم قال يا كهل ان تختضب فان
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قد خضب وهو خير من علي عليه السلام وان تترك فلك بعلي عليه السلام
اسوة قال فلما خرجنا من الحمام سألنا عن الرجل في المسلخ فاذا هو علي بن الحسين
عليه السلام ومعه ابنه محمد بن علي عليهما السلام وفي هذا الخبر اطلاق للامام ان
يدخل ولده معه الحمام دون من ليس بامام وذلك ان الامام معصوم في
صغره وكبره لا يقع منه النظر الى عورة في حمام ولا غيره وقال الصادق
عليه السلام الفخذ ليس من العورة وقال امير المؤمنين عليه السلام النورة طهور
وقال ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام القوا الشعر عنكم فانه يحسن وقال
الصادق عليه السلام من اراد ان يتنور فليأخذ من النورة ويجعله على
طرف انفه ويقول اللهم ارحم سليمان بن داود كما امر بالنورة فانه لا
تحرقه النورة ان الله عز وجل وقد روي من جلس وهو متنور خيف

عليه الفتق و قال امير المومنين عليه السلام احب للمومن ان يطلى فى كل خمسة عشر يوما
و قال الصادق عليه السلام السنة فى النورة فى كل خمسة عشر يوما
فان اتت عليك عشرون يوما و ليس عندك فاستقرض على الله عز و جل
و قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم من كان يؤمن بالله و اليوم
الآخر فلا يترك عانته فوق اربعين يوما و لا تحل لامرأة تؤمن بالله
و اليوم الآخر ان تدع ذلك منها فوق عشرين يوما و قال رسول الله صلى
الله عليه و آله و سلم احلقوا شعر البطن للذكر و الانثى و كان الصادق عليه السلام
يطلى ابطيه فى الحمام و يقول نتف الابط يضعف المنكبين و يوهى و يضعف البصر
و قال عليه السلام حلقه افضل من نتفه و طليه افضل من حلقه و قال على عليه السلام
نتف الابط ينفى الرايحة المكروهة و هو طهور و سنة مما امر به الطيب عليه السلام
و قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم لا يطولن احدكم شعر ابطيه فان
الشيطان يتخذه مخبا يستتر به و الجنب لا باس بان يطلى فان النورة تزيد
نظافة و قال الصادق عليه السلام قال امير المومنين عليه السلام ينبغى للرجل
ان يتوقى النورة يوم الاربعا فانه يوم نحس مستمر و تجوز النورة فى ساير
الايام و روى انها فى يوم الجمعة يورث البرص و روى ابان بن الصلت
عمن اخبره عن ابى الحسن عليه السلام قال من تنور يوم الجمعة فاصابه البرص
فلا يلومن الا نفسه و لا باس ان يتدلك الرجل فى الحمام بالسويق و الدقيق
و النخالة و لا باس ان يتدلك بالدقيق الملتوت بالزيت و ليس فيما ينفع
البدن اسراف انما الاسراف فيما اتلف المال و اضر بالبدن و قال
رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم من اطلى و اختضب بالحنا امنه
الله عز و جل من ثلث خصال الجذام و البرص و الاكلة الى طلية مثلها
و قال الصادق عليه السلام الحنا على اثر النورة امان من الجذام
و البرص و روى ان من اطلى فتدلك بالحنا من قرنه الى قدمه
نفى الله عنه الفقر و قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم اختضبوا
بالحنا فانه يجلو البصر و ينبت الشعر و يطيب الريح و يسكن الزوجة و قال

الصادق

الصادق عليه السلام الحنا يذهب بالسهك و يزيد فى ماء الوجه و يطيب النكهة
و يحسن الولد و لا باس ان يمس الرجل الخلوق فى الحمام و يمسح به يده من شقاق
يداويه و لا يستحب ادمانه و لا ان يرى اثره عليه و قال امير المومنين
عليه السلام الخضاب هدى الى محمد صلى الله عليه و آله و سلم و هو من السنة
و قال الصادق عليه السلام لا باس بالخضاب كله اجر او الخضاب و التهيئة مما يزيد
الله عز و جل به فى عفة النساء و لقد ترك نساء العفة بترك ازواجهن
التهيئة فقال له بلغنا ان الحنا يزيد فى الشيب فقال اى شئ يزيد
فى الشيب يزيد فى كل يوم و سال محمد بن مسلم ابا جعفر عليه السلام عن
الخضاب فقال كان رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم يختضب و هذا شعره عندنا
و روى انه عليه السلام كان فى راسه و لحيته سبع عشرة شيبة و كان
النبى صلى الله عليه و آله و سلم و الحسين بن على و ابو جعفر محمد بن على عليهم السلام
يختضبون بالكتم و كان على بن الحسين عليه السلام يختضب بالحنا و
الكتم و قال الصادق عليه السلام الخضاب بالسواد انس للنساء و مهابة
للعدو و قال الصادق عليه السلام فى قول الله عز و جل و اعدوا لهم ما استطعتم
من قوة قال منه الخضاب بالسواد و ان رجلا دخل عليه بعد هذا و قد
اقنى بالحنا فتبسم رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم و قال هذا احسن
من ذاك ثم دخل عليه بعد ذلك و قد خضب بالسواد فضحك اليه فقال
هذا احسن من ذاك و ذاك و قال الصادق عليه السلام لا ينبغى للمراة ان
تعطل نفسها و لو ان تعلق فى عنقها قلادة و لا ينبغى لها ان تدع يدها
من الخضاب و لو ان تمسحها بالحنا مسحا و ان كانت مسنة و قال ابو جعفر
الباقر عليه السلام ان الاظافير اذا اصابتها النورة غيرتها حتى اشبهها
تشبه اظافير الموتى فلا باس بتغييرها و قد خضب الائمة عليهم
السلام بالوسمة و الخضاب بالصفرة خضاب الايمان و الاقنا
خضاب الاسلام و بالسواد ايمان و اسلام و نور و قال رسول الله صلى الله
عليه و آله و سلم لعلى عليه السلام يا على درهم فى الخضاب افضل من الف

درهم في غيره في سبيل الله عز وجل وفيه اربع عشرة خصلة يطرد الريح من الاذنين ويجلو
البصر ويلين الخياشيم ويطيب النكهة ويشد اللثة ويذهب بالضنا ويقل وسوسة الشيطان
وتفرح به الملائكة ويستبشر به المومن ويغيظ على الكافر وهو زينة وطيب ويستحي منه منكر و
نكير وهو براءة له في القبر وقال الصادق عليه السلام اني لاحلق في كل جمعة فيما بين الطلية
الى الطلية وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لرجل احلق فانه يزيد في جمالك وقال الصادق
حلق الرأس في غير حج ولا عمرة مثلة لاعدائكم وجمال لكم ومعنى هذا في قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم
حين وصف الخوارج فقال انهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية وعلامتهم التسبيت
وهو الحلق وترك التدهن وقال الصادق عليه السلام اخذ الشعر من الانف يحسن الوجه وقال الصادق
عليه السلام غسل الرأس بالخطمي في كل جمعة امان من البرص والجنون وقال عليه السلام غسل الرأس بالخطمي
ينفي الفقر ويزيد في الرزق وفي خبر آخر قال عليه السلام غسل الراس بالخطمي نشرة وقال امير المومنين عليه السلام
غسل الراس بالخطمي يذهب بالدرن وينفي الاقذاء وان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
اغتم فامره جبرئيل عليه السلام فغسل راسه بالسدر وكان ذلك سدرا من سدرة المنتهى
وقال ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام غسل الرأس بالسدر يجلب الرزق جلبا وقال الصادق
عليه السلام اغسلوا رؤوسكم بورق السدر فانه قدسه كل ملك مقرب وكل نبي مرسل
ومن غسل راسه بورق السدر صرف الله عنه وسوسة الشيطان سبعين يوما ومن صرف الله
عنه وسوسة الشيطان سبعين يوما لم يعص ومن لم يعص دخل الجنة ومن غسل راسه بورق
السدر صرف الله عنه وسوسة الشيطان ومن غسل رجليه بعد خروجه من الحمام فلا باس
وان لم يغسلهما فلا باس وخرج الحسن بن علي بن ابي طالب عليهما السلام من الحمام فقال له رجل
طاب استحمامك فقال يا لكع وما يصنع بالاست هاهنا فقال طاب حمامك فقال اذا طاب الحمام فما
راحة البدن منه قال فطاب حميمك قال ويحك اما علمت ان الحميم العرق فقال له كيف اقول
قال قل طاب ما طهر منك وطهر ما طاب منك وقال الصادق عليه السلام اذا قال لك اخوك
وقد خرجت من الحمام طاب حمامك فقل له انعم الله بالك وقال رسول الله صلى الله عليه وآله
الداء ثلثة والدواء ثلثة فاما الداء فالدم والمرة والبلغم فدواء الدم الحجامة ودواء البلغم الحمام
ودواء المرة المشي وقال الصادق عليه السلام ثلثة يهدمن البدن وربما قتلن اكل القديد
الغاب ودخول الحمام على البطنة ونكاح العجوز وروي الغشيان على الامتلاء وروى هشام

بن سالم عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال تقليم الاظفار يوم الجمعة يومن من الجذام والجنون
والبرص والعمى فان لم تحتج فحكهما حكا وفي خبر آخر فان لم تحتج فامر عليها السكين والمقراض
وروى عبد الرحمن الخثعمي عن ابي جعفر عليه السلام انه قال من اخذ من اظفاره و
شاربه كل جمعة وقال حين ياخذ بسم الله وبالله وعلى سنة محمد وآل محمد صلى الله عليه
وآله وسلم لم تسقط منه قلامة ولا جزازة الا كتب الله عز وجل له بها عتق نسمة ولم يمرض الا مرضه
الذي يموت فيه وروي في خبر آخر انه من قلم اظفاره يوم الجمعة بدأ بخنصره من اليد
اليسرى وختم بخنصره من اليد اليمنى وقال الصادق عليه السلام اخذ الشارب من الجمعة الى الجمعة
امان من الجذام وقال الحسين بن ابي العلاء للصادق عليه السلام ما ثواب من اخذ من شاربه وقلم
اظفاره في كل جمعة قال لا يزال مطهرا الى يوم الجمعة الاخرى وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
لا يطولن احدكم شاربه فان الشيطان يتخذه مخبا يستتر به وقال الصادق عليه السلام من قلم اظفاره
يوم الجمعة لم تشعث انامله وقال الصادق عليه السلام من قص اظفاره يوم الخميس وترك
واحدا ليوم الجمعة نفى الله عنه الفقر وقال عبد الله بن ابي يعفور للصادق عليه السلام
جعلت فداك يقال ما استنزل الرزق بشيء مثل التعقيب فيما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس
فقال اجل ولكن اخبرك بخير من ذلك اخذ الشارب وتقليم الاظفار يوم الجمعة وتقليم الاظفار يوم الخميس
يدفع الرمد وقال ابو جعفر عليه السلام من اخذ من اظفاره كل يوم خميس لم يرمد ولده وقال
صلى الله عليه وآله وسلم من قلم اظفاره يوم السبت ويوم الخميس واخذ من شاربه عوفي من وجع
الضرس ووجع العين وقال موسى بن بكر للصادق عليه السلام ان اصحابنا يقولون انما اخذ
الشارب والاظفار يوم الجمعة فقال سبحان الله خذها ان شئت في يوم الجمعة وان شئت
في ساير الايام وقال الصادق عليه السلام اذا طالت قصها وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
للرجال قصوا اظفاركم وللنساء اتركن من اظفاركن فانه ازين لكن وقال الصادق عليه السلام
يدفن الرجل اظفاره وشعره اذا اخذ منها وهي سنة وروي ان من السنة دفن الشعر
والظفر والدم وسئل ابو الحسن الرضا عليه السلام عن قول الله عز وجل خذوا زينتكم
عند كل مسجد قال من ذلك التمشط عند كل صلاة وقال الصادق عليه السلام مشط الراس
يذهب بالوباء ومشط اللحية يشد الاضراس وقال ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام
اذا سرحت لحيتك وراسك فامر المشط على صدرك فانه يذهب بالهم والوباء
وقال الصادق عليه السلام من سرح لحيته سبعين مرة وعدها مرة مرة لم يقربه الشيطان
اربعين يوما فلا باس بامشاط العاج والمكاحل والمداهن وقال موسى بن جعفر عليه السلام

تمشطوا بالعاج فانه يذهب بالوباء قال الصادق عليه السلام المشط يذهب بالوباء وهو الحمى وفي رواية احمد بن ابي عبد الله البرقي يذهب بالوباء وهو الضعف وقال الله عز وجل ولا تنيا في ذكري اي لا تضعفا قال ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام ثلثة من عرفهن لم يدعهن جز الشعر وتشمير الثوب ونكاح الاماء وقال الصادق عليه السلام لبعض اصحابه استاصل شعرك يقل درنه ودوابه ووسخه وتغلظ رقبتك ويجلو بصرك ويستريح بدنك وقال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم من اتخذ شعرا فليحسن ولايته او ليجزه وقال عليه السلام الشعر الحسن من كسوة الله تعالى فاكرموه وقال الصادق عليه السلام من اتخذ شعرا فلم يفرقه فرقه الله بمنشار من نار وكان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم وفرة لم يبلغ الفرق وقال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم حفوا الشوارب واعفوا اللحى ولا تشبهوا باليهود ونظر رسول الله صلى الله عليه واله وسلم الى رجل طويل اللحية فقال ما كان على هذا لو هيا من لحيته فبلغ الرجل ذلك فهيا من لحيته بين اللحيتين ثم دخل على النبي صلى الله عليه واله وسلم فلما راه قال هكذا فافعلوا وقال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ان المجوس جزوا لحاهم ووفروا شواربهم وانا نحن نجز الشوارب ونعفي اللحى وهي الفطرة وقال الصادق عليه السلام ما زاد في اللحية عن القبضة فهو في النار وقال محمد بن مسلم رايت ابا جعفر الباقر عليه السلام ياخذ من لحيته فقال دورها وقال الصادق عليه السلام تقبض بيدك على لحيتك وتجز ما فضل وقال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم الشيب في مقدم الراس يمن وفي العارضين سخاء وفي الذوائب شجاعة وفي القفا شوم قال الصادق عليه السلام اول من شاب ابراهيم الخليل عليه السلام وانه ثنى لحيته فراى طاقة بيضاء فقال يا جبرئيل ما هذا فقال هذا وقار فقال ابراهيم اللهم زدني وقارا وقال عليه السلام من شاب شيبة في الاسلام كانت له نورا يوم القيامة وقال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم الشيب نور فلا تنتفوه وكان علي عليه السلام لا يرى بجز الشيب باسا ويكره نتفه والنهي عن نتف الشيب نهي كراهية لا نهي تحريم لان الصادق عليه السلام يقول لا باس بجز الشمط ونتفه وجزه احب الي من نتفه واخبارهم عليهم السلام لا تختلف في حالة واحدة لان مخرجها من عند الله تعالى ذكره وانما تختلف بحسب اختلاف الاحوال وقال الصادق عليه السلام اربع من اخلاق الانبياء عليهم السلام التطيب والتنظيف بالموسى وحلق الجسد بالنورة وكثرة الطروقة وقال عليه السلام قلموا اظفاركم يوم الثلاثا واستحموا يوم الاربعاء واصيبوا من الحجامة حاجتكم يوم الخميس وتطيبوا باطيب طيبكم يوم الجمعة

باب غسل الميت

قال الصادق عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم دخل على رجل من بني هاشم وهو في النزع فقال قل لا اله الا الله الحليم الكريم لا اله الا الله العلي العظيم سبحان الله رب السموات السبع ورب الارضين السبع وما فيهن وما بينهن وما تحتهن ورب

العرش

العرش العظيم سبحان الله وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين فقالها فقال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم الحمد لله الذي استنقذه من النار وهذه الكلمات هي كلمات الفرج وقال ابو جعفر عليه السلام انكم تلقنون موتاكم لا اله الا الله عند الموت ونحن نلقن موتانا محمد رسول الله صلى الله عليه واله وسلم لقنوا موتاكم لا اله الا الله فان من كان اخر كلامه لا اله الا الله دخل الجنة وقال الصادق عليه السلام اعقل ما يكون المؤمن عند موته وقال الصادق عليه السلام اعتقل لسان رجل من اهل المدينة على عهد رسول الله صلى الله عليه واله في مرضه الذي مات فيه فدخل عليه رسول الله صلى الله عليه واله فقال له قل لا اله الا الله فلم يقدر عليه فاعاد عليه رسول الله صلى الله عليه واله فلم يقدر عليه وعند راس الرجل امراة فقال لها هل لهذا الرجل ام فقالت نعم يا رسول الله انا امه فقال لها افراضية انت عنه ام لا فقالت بل ساخطة فقال لها رسول الله صلى الله عليه واله فاني احب ان ترضي عنه فقالت قد رضيت عنه لرضاك يا رسول الله فقال له قل لا اله الا الله فقال لا اله الا الله فقال قل يا من يقبل اليسير ويعفو عن الكثير اقبل مني اليسير واعف عني الكثير انك انت العفو الغفور فقالها فقال له ما ذا ترى فقال ارى اسودين قد دخلا علي قال اعدها فاعادها فقال ما ذا ترى فقال قد تباعدا عني ودخل ابيضان وخرج الاسودان فما اراهما ودنا الابيضان مني الان ياخذان بنفسي فمات من ساعته وسئل الصادق عليه السلام عن توجيه الميت فقال استقبل بباطن قدميه القبلة وقال امير المؤمنين عليه السلام دخل رسول الله صلى الله عليه واله على رجل من ولد عبد المطلب وهو في السوق وقد وجه لغير القبلة فقال وجهوه الى القبلة فانكم اذا فعلتم ذلك اقبلت عليه الملائكة واقبل الله عز وجل عليه بوجهه فلم يزل كذلك حتى يقبض وقال الصادق عليه السلام ما من احد يحضره الموت الا وكل به ابليس من شياطينه من يامره بالكفر ويشككه في دينه حتى تخرج نفسه فاذا حضرتم موتاكم فلقنوهم شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله حتى يموتوا وقال رسول الله صلى الله عليه واله في اخر خطبة خطبها من تاب قبل موته بسنة تاب الله عليه ثم قال ان السنة لكثيرة ومن تاب قبل موته بشهر تاب الله عليه ثم قال وان الشهر لكثير ومن تاب قبل موته بيوم تاب الله عليه ثم قال وان يوما لكثير ومن تاب قبل موته بساعة تاب الله عليه ثم قال وان الساعة لكثيرة ومن تاب وقد بلغت نفسه هذه واهوى بيده الى حلقه تاب الله عليه وسئل الصادق عليه السلام عن قول الله عز وجل وليست التوبة للذين يعملون السيئات حتى اذا حضر احدهم الموت قال اني تبت الان قال ذلك اذا عاين امر الاخرة واتى رسول الله صلى الله عليه واله رجل من اهل البادية له جسم وجمال فقال يا رسول الله اخبرني عن قول الله عز وجل الذين امنوا وكانوا يتقون لهم البشرى في الحياة الدنيا وفي الاخرة فقال اما قوله لهم البشرى في الحياة الدنيا فهي الرؤيا الحسنة يراها المؤمن فيبشر بها في دنياه واما قول الله عز وجل وفي الاخرة فانها بشارة المؤمن عند الموت يبشر بها عند موته ان الله قد غفر لك

وقال الصادق عليه السلام قيل لملك الموت كيف تقبض الروح وبعضها في المغرب وبعضها
في المشرق في ساعة واحدة فقال ادعوها فتجيبني قال وقال ملك الموت ان الدنيا بين يدي كالقصعة
بين يدي احدكم يتناول منها ما شاء والدنيا عندي كالدرهم في كف احدكم يقلبه كيف يشاء وقال الصادق
ما يخرج مؤمن من الدنيا الا برضى منه وذلك ان الله تبارك وتعالى يكشف له الغطاء حتى ينظر الى مكانه
من الجنة وما اعد الله له فيها وتنصب له الدنيا كاحسن ما كانت له ثم يخير فيختار ما عند الله عز وجل
ويقول ما اصنع بالدنيا وبلائها فلقنوا امواتكم كلمات الفرج وقال ابو جعفر الباقر عليه السلام لو ادركت
عكرمة عند الموت لنفعته فقيل للصادق عليه السلام بماذا كان تنفعه قال كان يلقنه ما انتم عليه وقال
رسول الله صلى الله عليه وآله ان موت الفجأة تخفيف على المؤمن واخذة اسف على الكافر وقال الصادق عليه السلام الموت
كفارة ذنب كل مؤمن وقال عليه السلام ان بين الدنيا والاخرة الف عقبة اهونها وايسرها الموت وقال
الصادق عليه السلام ان الشيطان ليأتي الرجل من اوليائنا عند موته عن يمينه وعن شماله ليضله عما هو عليه
فيأبى الله عز وجل له ذلك وذلك قول الله عز وجل يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحيوة الدنيا
وفي الاخرة وقال الصادق عليه السلام في الميت تدمع عيناه عند الموت ان ذلك عند معاينة رسول الله صلى الله عليه وآله
فيرى ما يسره ثم قال اما ترى الرجل يرى ما يسره وما يحب فتدمع عيناه ويضحك وقال الصادق عليه السلام
المؤمن قد شخص بصره وسالت عينه اليسرى ورشح جبينه وتقلصت شفتاه وانتشر منخراه فاذا رايت
ذلك رايت فحسبك به وقال ابو جعفر عليه السلام ان آية المؤمن اذا حضره الموت ان يبيض وجهه اشد
من بياض لونه ويرشح جبينه ويسيل من عينيه كهيئة الدموع فيكون ذلك آية خروج روحه
وان الكافر تخرج روحه سلا من شدقه كزبد البعير كما تخرج نفس الحمار وروي ان آخر طعم يجده
الانسان عند موته طعم العنب وسئل رسول الله صلى الله عليه وآله كيف يتوفى ملك الموت المؤمن فقال ان
ملك الموت ليقف من المؤمن عند موته موقف العبد الذليل من المولى فيقوم واصحابه لا يدنون منه
حتى يبدأه بالسلام ويبشره بالجنة وقال امير المؤمنين عليه السلام ان المؤمن اذا حضره الموت وثقه ملك
الموت فلولا ذلك لم يستقر وما من احد يحضره الموت الا مثل له النبي والحجج صلوات الله عليهم اجمعين حتى
يراهم فان كان مؤمنا يراهم بحيث يحب وان كان غير مؤمن يراهم بحيث يكره وقال
الله تبارك وتعالى فلولا اذا بلغت الحلقوم وانتم حينئذ تنظرون ونحن اقرب اليه منكم
ولكن لا تبصرون وقال الصادق عليه السلام اذا بلغت النفس الحلقوم اري مكانه من الجنة
فيقول ردوني الى الدنيا حتى اخبر اهلي بما ارى فيقال له ليس الى ذلك سبيل وسئل
الصادق عليه السلام عن قول الله عز وجل الله يتوفى الانفس حين موتها وعن قول الله عز وجل قل يتوفاكم

ملك الموت

الذي وكل بكم وعن قول الله عز وجل الذين تتوفاهم الملائكة طيبين والذين تتوفاهم الملائكة
ظالمي انفسهم وعن قوله عز وجل توفته رسلنا وعن قول الله عز وجل ولو ترى اذ يتوفى الذين كفروا
الملائكة يضربون وجوههم وقد يموت في الساعة الواحدة في جميع الآفاق ما لا يحصيه الا الله
عز وجل فكيف هذا فقال ان الله تبارك وتعالى جعل لملك الموت اعوانا من الملائكة يقبضون الارواح
بمنزلة صاحب الشرطة له اعوان من الانس يبعثهم في حوائجه فيتوفاهم الملائكة ويتوفاهم ملك الموت من الملائكة
مع ما يقبض هو ويتوفاهم الله عز وجل من ملك الموت وقال الصادق عليه السلام ان ولي علي عليه السلام يراه في ثلثة
مواطن حيث يسره عند الموت وعند الصراط وعند الحوض وملك الموت يدفع الشيطان عن المحافظ على الصلوة
ويلقنه شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله في تلك الحالة العظيمة وقال امير المؤمنين عليه السلام ان العبد اذا كان في
آخر يوم من الدنيا واول يوم من الآخرة مثل له ماله وولده وعمله فيلتفت الى ماله فيقول والله اني كنت
عليك حريصا شحيحا فما ذا عندك فيقول خذ مني كفنك فيلتفت الى ولده فيقول والله اني كنت لكم محبا
واني كنت عليكم محاميا فما ذا عندكم فيقولون نؤديك الى حفرتك ونواريك فيها فيلتفت الى
عمله فيقول والله انك كنت علي لثقيلا واني كنت فيك لزاهدا فما ذا عندك فيقول انا قرينك في قبرك
ويوم حشرك حتى اعرض انا وانت على ربك وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من مات يوم الجمعة او ليلة الجمعة رفع
الله عنه عذاب القبر وقال الصادق عليه السلام من مات ما بين زوال الشمس من يوم الخميس الى زوال الشمس من يوم الجمعة
امن من ضغطة القبر وقال ابو جعفر عليه السلام ليلة الجمعة ليلة غراء ويومها يوم ازهر وليس على وجه الارض يوم تغرب فيه الشمس
اكثر معتقا من النار من يوم الجمعة ومن مات يوم الجمعة كتب له براءة من عذاب القبر ومن مات يوم الجمعة اعتق من النار
وقال الصادق عليه السلام ما من ميت تحضره الوفاة الا رد الله عز وجل عليه من بصره وسمعه وعقله للوصية اخذ الوصية
او تاركها وهي الراحة التي يقال لها راحة الموت واذا حرك الانسان في حالة النزع يديه او رجليه او راسه
فلا يمنع من ذلك كما يفعل جهال الناس فاذا اشتد عليه نزع روحه حول الى مصلاه الذي كان يصلي فيه او
عليه ولا يمس في تلك الحالة فاذا قضى نحبه فيجب ان يقال انا لله وانا اليه راجعون وسئل الصادق عليه السلام
لاي علة يغسل الميت قال تخرج منه النطفة التي خلق منها تخرج من عينيه او من فيه وما يخرج احد من الدنيا حتى
يرى مكانه من الجنة او من النار وقال الصادق عليه السلام من مات محرما بعثه الله ملبيا وقال عليه السلام من مات
في احد الحرمين امن من الفزع الاكبر يوم القيمة وقال عليه السلام المرأة اذا ماتت في نفاسها لم ينشر لها ديوان
يوم القيامة وقال عليه السلام موت الغريب شهادة وقال عليه السلام في قول الله عز وجل وما تدري نفس ماذا
تكسب غدا وما تدري نفس باي ارض تموت فقال من قدم الى قدم وقال عليه السلام اذا مات المؤمن بكت

تدري

بقاع الارض التي كان يعبد الله عز وجل فيها والباب الذي كان يصعد منه عمله وموضع سجوده
وقال عليه السلام عد غداً من اجلك فقد ساء صحبة الموت ودخل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على خديجة
وهي لما بها فقال بالرغم منا ما نرى بك يا خديجة فاذا قدمت على ضرائرك فاقرئهن السلام فقالت من هن
يا رسول الله قال مريم بنت عمران وكلثم اخت موسى وآسية امرأة فرعون فقالت بالرفاء يا رسول الله وقال
امير المؤمنين عليه السلام ضمنت لستة الجنة رجل خرج بصدقة فمات فله الجنة ورجل خرج يعود مريضا فمات
فله الجنة ورجل خرج مجاهدا في سبيل الله فمات فله الجنة ورجل خرج حاجا فمات فله الجنة ورجل خرج الى الجمعة
فمات فله الجنة ورجل خرج في جنازة رجل مسلم فمات فله الجنة وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كرامة الميت
تعجيله وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا الفين منكم رجلا مات له ميت ليلا فانتظر به الصبح ولا رجلا مات له ميت
نهارا فانتظر به الليل لا تنتظروا بموتاكم طلوع الشمس ولا غروبها عجلوا بهم الى مضاجعهم يرحمكم الله فقال الناس وانت
يا رسول الله يرحمك الله وقال ابو جعفر عليه السلام كان فيما ناجى به موسى بن عمران ربه عز وجل ان قال يا رب ما بلغ من عيادة
المؤمن من الاجر قال اوكل به ملكا يعوده في قبره الى محشره قال يا رب فما لمن غسل الموتى قال اغسله من ذنوبه
كما ولدته امه وقال عليه السلام من غسل ميتا مؤمنا فادى فيه الامانة غفر الله له قيل وكيف يؤدي فيه الامانة قال
لا يخبر بما يراه وحده الى ان يدفن الميت وقال الصادق عليه السلام ايما مؤمن غسل مؤمنا فقال اذا قلبه اللهم هذا بدن عبدك
المؤمن وقد اخرجت روحه منه وفرقت بينهما فعفوك عفوك الا غفر الله له ذنوب سنة الا الكبائر
وقال الصادق عليه السلام ما من مؤمن يغسل ميتا مؤمنا فيقول وهو يغسله رب عفوك عفوك الا عفا الله
عنه وقال امير المؤمنين عليه السلام يغسل الميت اولى الناس به او من يامره الولي بذلك وقال الصادق عليه السلام من غسل ميتا
فستر وكتم خرج من الذنوب كيوم ولدته امه وكتب محمد بن الحسن الصفار الى ابي محمد الحسن بن علي عليهما السلام كم حد الماء
الذي يغسل به الميت كما رووا ان الجنب يغتسل بستة ارطال من ماء والحائض بتسعة ارطال فهل للميت حد من الماء الذي
يغسل به فوقع عليه السلام حد غسل الميت يغسل حتى يطهر ان شاء الله تعالى وهذا التوقيع في جملة توقيعاته عندي بخطه
عليه السلام في صحيفة وقال ابو جعفر عليه السلام لا يسخن الماء للميت وروي في حديث آخر الا ان يكون شتاء باردا
فتوقي الميت مما توقي منه نفسك وقال الصادق عليه السلام لا تدعن ميتك وحده فان الشيطان يعبث به في جوفه
وسأل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليهما السلام عن الميت يغسل في الفضاء فقال لا بأس وان ستر بستر فهو احب الي
وسئل عبد الله بن سنان ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل ايصلح له ان ينظر الى امرأته حين تموت او يغسلها ان لم
يكن عندها من يغسلها والمرأة هل تنظر الى مثل ذلك من زوجها حين يموت فقال لا بأس بذلك انما يفعل ذلك اهل
المرأة كراهية ان ينظر زوجها الى شيء يكرهونه منها وسئل عليه السلام عن فاطمة عليها السلام من غسلها فقال

امير المؤمنين

امير المؤمنين عليه السلام لانها كانت صديقة لم يكن يغسلها الا صديق باب مس الاموات ومن مس قطعة
من جسد اكيل السبع فعليه الغسل ان كان فيما مس عظم وما لم يكن فيه عظم فلا غسل عليه في مسه ومن مس ميتة
فعليه ان يغسل يديه وليس عليه الغسل انما يجب ذلك في الانسان وحده ومن مس ميتا قبل الغسل بحرارته فلا
غسل عليه وان مسه بعد ما يبرد فعليه الغسل ومن مسه بعد ما يغسل فليس عليه غسل وقال ابو جعفر الباقر عليه السلام
مس الميت عند موته وبعد غسله والقبلة ليس بها بأس ومن اصاب ثوبه جسد الميت فعليه ان يغسل ما اصاب
الثوب منه وغاسل الميت يبدأ بكفنه فيقطعه يبدأ بالنمط فيبسطه ويبسط عليه الحبرة وينثر عليه شيئا من الذريرة
ويبسط الازار على الحبرة وينثر عليه شيئا من الذريرة ويبسط القميص على الازار وينثر عليه شيئا من الذريرة
وياخذ جريدتين من النخل خضراوين رطبتين طول كل واحدة قدر عظم الذراع وان كانت قدر ذراع
فلا بأس او شبر فلا بأس ويكتب على قميصه وازاره وحبرته والجريدتين فلان يشهد ان لا اله الا
الله ويلفهما جميعا وسئل الصادق عليه السلام عن علة الجريدة فقال انه يتجافى عنه العذاب ما دامت
رطبة ومر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على قبر يعذب صاحبه فدعا بجريدة فشقها نصفين
فجعل واحدة عند راسه والاخرى عند رجليه وروي ان صاحب القبر كان قيس بن قهد الانصاري
وروي قيس بن قمير وانه قيل له لم وضعتها فقال انه يخفف عنه العذاب ما كانتا خضراوين
وسئل الصادق عليه السلام عن الجريدة توضع في القبر فقال لا بأس يعني ان لم توجد الا بعد حمل
الميت الى قبره او حضره من يتقيه فلا يمكنه وضعها على ما روي فيجعلها معه حيث امكن وكتب
علي بن بلال الى ابي الحسن الثالث عليه السلام الرجل يموت في بلاد ليس فيها نخل فهل يجوز مكان الجريدة
شيء من الشجر غير النخل فانه قد روي عن آبائكم عليهم السلام انه يتجافى عنه العذاب ما دامت الجريدتان
رطبتين وانها تنفع المؤمن والكافر فاجاب عليه السلام يجوز من شجر آخر رطب ومتى حضر غسل الميت قوم
مخالفون وجب ان يقع الاجتهاد في ان يغسل غسل المؤمن ويخفي الجريدة عنهم وروي عن يحيى بن عبادة
المكي انه قال سمعت سفيان الثوري يسأل ابا جعفر عليه السلام عن التخضير فقال ان رجلا من الانصار هلك
فاوذن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال لمن يليه من قرابته خضروا صاحبكم فما اقل المخضرين
يوم القيامة قال وما التخضير فقال جريدة خضراء توضع من اصل اليدين الى اصل الترقوة وسأل
يحيى بن زياد ابا عبد الله عليه السلام عن الجريدة التي تكون مع الميت فقال تنفع المؤمن والكافر وقال زرارة
قلت لابي جعفر عليه السلام ارأيت الميت اذا مات لم تجعل معه الجريدة فقال يتجافى عنه العذاب والحساب
ما دام العود رطبا انما الحساب والعذاب كله في يوم واحد في ساعة واحدة قدر ما يدخل القبر ويرجع

القوم وانما جعلت السعفتان لذلك فلا يصيبه عذاب ولا حساب بعد جفوفهما ان شاء الله تعالى وقال الصادق
عليه السلام تنوقوا في الاكفان فانهم يبعثون بها وقال عليه السلام اجيدوا اكفان موتاكم فانها
زينتهم وقال ابو جعفر الباقر عليه السلام اذا كفنت الميت فان استطعت ان يكون في كفنه ثوب كان يصلي
فيه نظيفا فافعل فانه يستحب ان يكفن فيما كان يصلي فيه ولا يجوز ان يكفن الميت في كتان ولا ابريسم ولكن
في القطن وقال الصادق عليه السلام الكتان كان لبني اسرائيل يكفنون به والقطن لامة محمد صلى الله
عليه وآله وسلم وسئل ابو الحسن الثالث عليه السلام عن ثياب تعمل بالبصرة على عمل القصب اليماني من قز وقطن
هل يصلح ان يكفن فيها الموتى فقال اذا كان القطن اكثر من القز فلا باس وسئل موسى بن جعفر
عليه السلام عن رجل اشترى من كسوة الكعبة شيئا فقضى ببعضه حاجته وبقي بعضه في يده هل يصلح بيعه
فقال يبيع ما اراد ويهب ما لم يرده ويستنفع به ويطلب بركته قيل أيكفن فيه الميت قال لا وقال الصادق
عليه السلام ينبغي ان يكون القميص للميت غير مكفوف ولا مزرور وسئل الصادق عليه السلام عن
الرجل يكون له القميص أيكفن فيه فقال اقطع ازراره قلت وكمه قال لا انما ذلك اذا قطع له وهو
جديد لم يجعل له كم فاما اذا كان ثوبا لبيسا فلا يقطع منه الا الازرار فاذا فرغ غاسل الميت
من امر الكفن وضع الميت على المغتسل مستقبله وينزع القميص من فوق الى سرته و
يتركه الى ان يفرغ من غسله ليستر به عورته فان لم يكن عليه قميص ألقى على عورته ما يسترها
ويلين اصابعه برفق فان تصعبت عليه تركها ويمسح يده على بطنه مسحا رفيقا ثم يبدأ بيديه فيغسلهما
بثلاث حميديات بماء السدر ثم يلف على يده اليسرى خرقة تجعل عليها شيئا من الحرض وهو
الاشنان ويدخل يده تحت الثوب ويصب عليه غيره الماء من فوق الى سرته ويغسل قبله ودبره ولا يقطع
الماء عنه ثم يغسل راسه ولحيته برغوة السدر وبعده بثلاث حميديات ولا يقعده ثم يقلبه الى جانبه
الايسر ليبدو له الايمن ويمد يده اليمنى على جنبه الايمن الى حيث بلغت واليسرى على جنبه الايسر الى حيث
بلغت ثم يغسل بثلاث حميديات من قرنه الى قدميه ولا يقطع الماء عنه ثم يقلبه على ظهره ويمسح بطنه
مسحا رفيقا ويغسل مرة اخرى بماء وشيء من جلال الكافور مثل الغسلة الاولى ثم يخضخض الاواني التي
فيها الماء ويغسله الثالثة بماء قراح ولا يمسح بطنه ثالثة ويقول عند غسله اللهم عفوك عفوك فانه من
فعل ذلك عفا الله عنه والكافور السائغ للميت وزن ثلاثة عشر درهما وثلث والعلة في ذلك ان
جبرئيل عليه السلام اتى النبي صلى الله عليه وآله وسلم باوقية كافور من الجنة والاوقية اربعون درهما
فجعلها النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثلاثة اثلاث ثلثا له وثلثا لعلي عليه السلام وثلثا لفاطمة عليها السلام فمن لم يقدر

على وزن

على وزن ثلاثة عشر درهما وثلث كافورا حنط الميت بوزن اربعة مثاقيل فان لم يقدر فمثقال
لا اقل منه لمن وجده وحنوط الرجل والمرأة سواء غير انه يكره ان يجمر او يتبع بمجمرة ولكن
يجمر الكفن ويجعل الكافور على بصره وانفه وفي مسامعه وفيه ويديه وركبتيه ومفاصله كلها
وعلى اثر السجود منه فان بقي منه شيء جعل على صدره فاذا فرغ الغاسل من الغسل الثالث فليغسل
يديه من المرفقين الى الاصابع والقى على الميت ثوبا ينشف به الماء عنه ولا يجوز ان يدخل الماء الذي
ينصب عن الميت من غسله في بئر كنيف ولكن في بلاليع او حفيرة ولا يجوز ان تقلم اظافيره ولا ان يجز
شاربه ولا شيئا من شعره فان سقط منه شيء جعل معه في اكفانه ثم يغتسل الغاسل يبدأ
بالوضوء ثم يغتسل ثم يضع الميت في اكفانه ويجعل الجريدتين واحدة من عند الترقوة يلصقها
بجلده ويمد عليه قميصه من الجانب الايمن والجريدة الاخرى عند وركه من الجانب الايسر ما بين القميص والازار ثم يلف
ازاره وحبرته ويبدأ بالشق الايسر فيمده على الايمن ثم يمد الايمن على الايسر وان شاء لم يجعل الحبرة معه حتى يدخله
قبره فيلقيه عليه ويعممه ويحنكه ولا يعممه عمة الاعرابي ويلقي طرفي على صدره وقبل ان يلبسه قميصه ياخذ شيئا من القطن
ينثر عليه ذريرة ويحشي به دبره ويجعل من القطن شيئا على قبله ويضم رجليه جميعا ويشد فخذيه الى وركه
بالمئزر شدا جيدا لئلا يخرج منه شيء فاذا فرغ من تكفينه حنط بما ذكرته من الكافور ثم يحمل على سريره ويحمل
الى حفرته ولا يجوز ان يقال ارفقوا به او ترحموا عليه او يضرب احد يده على فخذه عند المصيبة فيحبط اجره فان
خرج منه شيء بعد الغسل فلا يعاد غسله ولكن يغسل ما اصاب الكفن الى ان يوضع في اللحد فان خرج منه شيء في لحده لم يغسل
ولكن يقرض من كفنه ما اصابه الشيء الذي خرج منه ويمد احد الثوبين على الآخر وقال الصادق عليه السلام
من كفن مؤمنا فكانما ضمن كسوته الى يوم القيامة ومن حفر لمؤمن قبرا فكانما
بوّاه بيتا موافقا الى يوم القيامة والجنب اذا مات غسل غسلا واحدا يجزي عن الجنابة
ولغسل الميت لانهما حرمتان اجتمعتا في حرمة واحدة وسأل ابو الجارود ابا جعفر عليه السلام
عن الرجل يتوفى أتقلم اظافيره وتنتف ابطاه وتحلق عانته ان طالت به من المرض فقال
لا واذا اسقطت المرأة وكان السقط تاما غسل وحنط وكفن ودفن وان لم يكن تاما
فلا غسل عليه ويدفن بدمه وحد تمامه اذا اتى عليه اربعة اشهر والكفن المفروض ثلاثة قميص وازار
ولفافة سوى العمامة والخرقة فلا يعدان من الكفن فمن احب ان يزيد زاد لفافتين حتى يبلغ
العدد خمسة اثواب فلا باس وكفن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في ثلاثة اثواب في بردتين ظفريتين من ثياب
اليمن وثوب كرسف وهو ثوب القطن وروي انه حنط بمثقال مسك سوى الكافور وقال الصادق

كتب ابو الحسن عليه السلام في وصيته ان اكفنه في ثلاثة اثواب احدها برد له حبرة كان يصلي فيه يوم الجمعة وثوب آخر وقميص وسئل موسى بن جعفر عليه السلام عن الرجل يموت ايكفن في ثلاثة اثواب بغير قميص قال لا بأس بذلك والقميص احب الي وسئل عمار بن موسى الساباطي ابا عبد الله عليه السلام عن المراة اذا ماتت في نفاسها كيف تغسل قال مثل ما تغسل الطاهرة وكذلك الحائض وكذلك الجنب انما يغسل غسلا واحدا وسئله ابو الحسن الثالث عليه السلام هل يقرب الى الميت المسك والبخور قال نعم وقال الصادق عليه السلام المراة اذا ماتت نفساء وكثر دمها ادخلت الى السرة في الادم وتنظف ثم يحشى القبل والدبر ثم تكفن بعد ذلك وسئل عليه السلام عن المراة تموت مع رجال ليس فيهم ذو محرم هل يغسلونها وعليها ثيابها فقال اذا يدخل ذلك عليهم ولكن يغسلون كفيها وسئله عبد الله بن ابي يعفور عن الرجل يموت في السفر وليس معه رجل كيف يصنع به قال يلفف في ثيابه ويدفن ولا يغسل وسئله الحلبي عن المراة تموت في السفر ليس معها ذو محرم ولا نساء قال تدفن كما هي بثيابها وعن الرجل يموت وليس معه الا النساء ليس معهن رجال قال يدفن كما هو بثيابه وسئله ابو النمير مولى الحارث بن المغيرة فقال حدثني عن الصبي الى كم تغسله النساء فقال الى ثلث سنين وذكر شيخنا محمد بن الحسن رضي الله عنه في جامعه في الجارية تموت مع الرجال في السفر قال اذا كانت ابنة اكثر من خمس سنين او ست دفنت ولم تغسل واذا كانت ابنة اقل من خمس سنين غسلت وذكر عن الحلبي حديثا في معناه عن الصادق عليه السلام وسئله منصور بن حازم عن الرجل يسافر مع امراته فتموت ايغسلها قال نعم وامه واخته ونحوهما يلقي على عورتها خرقة ويغسلها وسئله سماعة بن مهران عن رجل مات وليس عنده الا النساء فقال تغسله امراة ذات محرم منه وتصب النساء عليه الماء ولا تخلع ثوبه وان كانت امراة ماتت مع رجال وليس معهم امراة ولا محرم لها فلتدفن كما هي في ثيابها وان كان معها ذو محرم لها غسلها من فوق ثيابها وسئله عمار الساباطي عن الصبية لا تصاب امراة تغسلها قال يغسلها اولى الناس بها من الرجال وسئله عن الرجل المسلم يموت في السفر وليس معه رجل مسلم ومعه رجال نصارى وعمته وخالته مسلمتان كيف يصنع في غسله قال تغسله عمته وخالته في قميصه ولا يقربه النصارى وعن المراة تموت في سفر وليس معها امراة مسلمة ومعها نساء نصارى وعمها وخالها مسلمان فقال يغسلانها ولا تقربها النصرانية غير انه يكون عليها درع فيصب الماء من فوق الدرع وسئله عن النصراني يكون في السفر وهو مع المسلمين فيموت فقال لا يغسله مسلم ولا كرامة ولا يدفنه ولا يقوم على قبره وان كان اباه وسئل المفضل بن عمر فقال له جعلت فداك ما تقول في المراة تكون في السفر مع الرجال ليس فيهم لها ذو محرم ولا معهم امراة فتموت المراة ما يصنع بها قال يغسل منها ما اوجب الله عليه التيمم ولا تمس ولا يكشف لها شيء من محاسنها التي امر الله عز وجل

بسترها فقال كيف يصنع بها قال يغسل باطن كفيها ثم يغسل وجهها ثم يغسل ظهر كفيها وسئل عمار بن موسى الساباطي عن رجل مات وليس معه رجل مسلم ولا امراة مسلمة من ذوي قرابته ومعه رجال نصارى ونساء مسلمات ليس بينهن وبينه قرابة قال يغتسل النصراني ثم يغسله فقد اضطر وسئل عن المراة المسلمة تموت وليس معها امراة مسلمة ولا رجال مسلمون من ذوي قرابتها ومعها نصرانية ورجال مسلمون قال تغتسل النصرانية ثم تغسلها وخمسة ينتظر بهم ثلاثة ايام الا ان يتغيروا الغريق والمصعوق والمبطون والمهدوم والمدخن والمجدور اذا مات يصب عليه الماء صبا اذا خيف ان يسقط من جلده شيء عند المس وكذلك الكسير والمحترق والذي به القروح وقال امير المؤمنين عليه السلام اذا مات الميت في البحر غسل وحنط وكفن ثم يوثق في رجله حجر ويرمى به في الماء وقد روي انه يجعل في خابية ويوكا راسها ويرمى بها في الماء هذا اذا لم يقدر على الشط وقال امير المؤمنين عليه السلام المرجوم والمرجومة يغتسلان ويحنطان ويلبسان الكفن قبل ذلك ثم يرجمان ويصلى عليهما والمقتص منه بمنزلة ذلك يغتسل ويتحنط ويلبس الكفن ثم يقاد ويصلى عليه وقال عليه السلام لا تقروا المصلوب بعد ثلاثة ايام حتى ينزل ويغسل ويدفن ولا يجوز صلبه اكثر من ثلاثة ايام وسئل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عن الرجل ياكله السبع او الطير فتبقى عظامه بغير لحم كيف يصنع به قال يغسل ويكفن ويصلى عليه ويدفن وفي خبر آخر ان عليا عليه السلام لم يغسل عمار بن ياسر ولا هاشم بن عتبة وهو المرقال ودفنهما في ثيابهما ولم يصل عليهما هكذا اروي لكن الاصل ان لا يترك احد من الامة اذا مات بغير صلوة وروى ابو مريم الانصاري عن الصادق عليه السلام انه قال الشهيد اذا كان به رمق غسل وكفن وحنط وصلى عليه وان لم يكن به رمق كفن في اثوابه وسئله ابان بن تغلب عن الرجل يقتل في سبيل الله ايغسل ويكفن ويحنط فقال يدفن كما هو في ثيابه بدمه الا ان يكون به رمق فان كان به رمق ثم مات فانه يغسل ويكفن ويحنط ويصلى عليه لان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم صلى على حمزة وكفنه وحنطه لانه كان جردو استشهد حنظلة ابن ابي عامر الراهب فلم يامر النبي صلى الله عليه وآله وسلم بغسله وقال رايت الملائكة بين السماء والارض تغسل حنظلة بماء المزن في صحاف من فضة فكان يسمى غسيل الملائكة وقال امير المؤمنين عليه السلام ينزع عن الشهيد الفرو والخف والقلنسوة والعمامة والمنطقة والسراويل الا ان يكون اصابه دم فان اصابه دم ترك ولا يترك عليه شيء معقود الا حل والمحرم اذا مات غسل وكفن ودفن وعمل به ما يعمل بالحلال الا انه لا يقرب الكافور وقتيل المعركة في غير طاعة الله عز وجل يغسل كما يغسل الميت ويضم راسه الى عنقه ويغسل مع البدن واذا ماتت المراة وهي حامل وولدها يتحرك في بطنها شق بطنها من الجانب الايسر واخرج الولد وان مات الولد في جوفها ولم يخرج وهي حية ادخل انسان يده في فرجها وقطع الولد بيده واخرجه وروي انه لما قبض ابو جعفر الباقر عليه السلام لم يزل ابو عبد الله عليه السلام يامر بالسراج في البيت الذي كان يسكنه حتى قبض

كانه

ابو عبد الله عليه السلام ثم امر ابو الحسن موسى بن جعفر بمثل ذلك في بيت ابي عبد الله عليه السلام حتى اخرج به الى العراق
ثم لا ادري ما كان. ومن كان جنباً واراد ان يغسل الميت فليتوضأ وضوء الصلاة ثم يغسله ومن اراد الجماع
بعد غسل الميت فليتوضأ ثم يجامع. وان غسل ميت فخرج منه دم كثير لا ينقطع منه فانه يجعل عليه الطين
الحر فانه ينقطع. وسأل سليمان بن خالد ابا عبد الله عليه السلام أيغتسل من غسل الميت قال نعم قال
فمن ادخله القبر قال لا انما مس الثياب. قال الصادق عليه السلام لما مات اسمعيل امرت به وهو مسجى
ان يكشف عن وجهه فقبلت جبهته وذقنه ونحره ثم امرت به فغطي ثم قلت اكشفوا عنه
فقبلت ايضاً جبهته وذقنه ونحره ثم امرتهم فغطوه ثم امرت به فغسل ثم دخلت عليه وقد كفن فقلت اكشفوا
عن وجهه فقبلت جبهته وذقنه ونحره وعوذته ثم قلت ادرجوه فقيل له بأي شيء عوذته فقال بالقرآن

باب الصلاة على الميت

وقال الصادق عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قبل عثمان بن مظعون بعد موته
الميت. قال امير المؤمنين عليه السلام من تبع جنازة كتب الله له اربعة قراريط قيراط لاتباعه اياها وقيراط
للصلاة عليها وقيراط للانتظار حتى يفرغ من دفنها وقيراط للتعزية. وقال ابو جعفر عليه السلام من
مشى مع جنازة حتى يصلى عليها ثم رجع كان له قيراط واذا مشى معها حتى تدفن كان له قيراطان والقيراط
مثل احد. وقال عليه السلام من تبع جنازة امرء مسلم اعطي يوم القيامة اربع شفاعات ولم يقل شيئاً الا قال الملك ولك مثل ذلك
وقال الصادق عليه السلام من اخذ بجوانب السرير الاربع غفر الله له اربعين كبيرة. وقال عليه السلام من شيع جنازة
مؤمن حتى يدفن في قبره وكل الله به سبعين ملكاً من المشيعين يشيعونه ويستغفرون له اذا خرج
من قبره الى الموقف. وقال الصادق عليه السلام اول ما يتحف به المؤمن في قبره ان يغفر لمن تبع جنازته
وقال ابو جعفر عليه السلام اذا ادخل المؤمن قبره نودي الا ان اول حبائك الجنة الا واول حباء من تبعك
المغفرة. وقال ابو جعفر عليه السلام من حمل اخاه الميت بجوانب السرير الاربع محا الله عنه اربعين كبيرة
من الكبائر. والسنة ان يحمل السرير من جوانبه الاربع وكان بعد ذلك فهو تطوع. وقال الصادق عليه السلام
من اخذ بقوائم السرير غفر الله له خمساً وعشرين كبيرة واذا ربع خرج من الذنوب. وقال عليه السلام لاسحاق
بن عمار اذا حملت جوانب سرير الميت خرجت من الذنوب كيوم ولدتك امك. وقال ابو جعفر عليه السلام
ان المشي خلف الجنازة افضل من المشي بين يديها ولا بأس ان تمشي بين يديها. وكتب الحسين بن سعيد
الى ابي الحسن الرضا عليه السلام يسأله عن سرير الميت يحمل أله جانب يبدأ به في الحمل من جوانبه الاربع او ما
على الرجل يحمل من اي الجوانب شاء. فكتب عليه السلام من ايها شاء. وسئل الصادق عليه السلام عن جنازة يخرج معها بالنار
فقال ان ابنة رسول الله صلى الله عليه وآله اخرج بها ليلاً ومعها مصابيح. وروى محمد بن مسلم عن احدهما

عليهما السلام قال سألته عن المشي مع الجنازة فقال بين يديها وعن يمينها وعن شمالها وخلفها. وروى
عبد الله بن سنان عن الصادق عليه السلام انه قال لما مات آدم عليه السلام فبلغ الى الصلاة عليه قال
هبة الله لجبرئيل تقدم يا رسول الله فصل على نبي الله فقال جبرئيل عليه السلام ان الله عز وجل امرنا
بالسجود لابيك فلسنا نتقدم ابرار ولده وانت من ابرهم فتقدم فكبر عليه خمساً عدة الصلوات
التي فرضها الله على امة محمد صلوات الله عليه وآله وهي السنة الجارية في ولده الى يوم القيمة وكان رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم اذا صلى على ميت كبر فتشهد ثم كبر فصلى على النبي صلى الله عليه وآله وسلم ودعا ثم
كبر ودعا للمؤمنين والمؤمنات ثم كبر الرابعة ودعا للميت ثم كبر وانصرف فلما نهاه الله عز وجل
على المنافقين فكبر وتشهد ثم كبر فصلى على النبي وآله ثم كبر ودعا للمؤمنين والمؤمنات ثم كبر الرابعة
وانصرف ولم يدع للميت. ومن صلى على ميت فليقف عند رأسه بحيث ان هبت ريح فرفعت ثوبه اصاب الجنازة
ويكبر ويقول اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمداً عبده ورسوله ارسله بالحق بشيراً
ونذيراً بين يدي الساعة ويكبر الثانية ويقول اللهم صل على محمد وآل محمد وارحم محمداً وآل محمد وبارك على
محمد وآل محمد كافضل ما صليت وباركت وترحمت على ابراهيم انك حميد مجيد ويكبر الثالثة
ويقول اللهم اغفر للمؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات الاحياء منهم والاموات ويكبر الرابعة
ويقول اللهم عبدك وابن عبدك وابن امتك نزل بك وانت خير منزول به اللهم انا لا نعلم منه الا
خيراً وانت اعلم به منا اللهم ان كان محسناً فزد في احسانه وان كان مسيئاً فتجاوز عنه
واغفر له اللهم اجعله عندك في اعلى عليين واخلف على اهله في الغابرين وارحمه برحمتك يا ارحم
الراحمين ثم يكبر الخامسة ولا يبرح من مكانه حتى ترفع الجنازة على ايدي الرجال والعلة التي من اجلها يكبر
على الميت خمس تكبيرات ان الله تبارك وتعالى فرض على الناس خمس فرائض الصلاة والزكاة والصوم والحج و
الولاية فجعل للميت عن كل فريضة تكبيرة. وروي ان العلة في ذلك ان الله عز وجل فرض على الناس خمس
صلوات فجعل من كل صلاة فريضة للميت تكبيرة ومن صلى على المرأة وقف عند صدرها وليس في الصلاة
على الميت تسليم الى فحال البقعة وكبر رسول الله صلى الله عليه وآله على حمزة سبعين تكبيرة وكبر علي عليه السلام على سهل
بن حنيف خمساً وعشرين تكبيرة. وقال ابو جعفر عليه السلام كان يكبر خمساً خمساً كان اذا ادركه الناس
قالوا يا امير المؤمنين لم ندرك الصلاة على سهل بن حنيف فيضعه فيكبر عليه خمساً حتى انتهى الى قبره
خمس مرات. ومن كبر على جنازة تكبيرة او تكبيرتين فوضعت جنازة اخرى معها فان شاء كبر
الآن عليهما خمس تكبيرات وان شاء فرغ من الاولى واستأنف الصلاة على الثانية ومن صلى على جنازة

وكانت مقبلة بثديها فليستقبلها وليعد الصلاة عليها و روى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اذا ادرك
الرجل التكبيرة والتكبيرتين من الصلاة على الميت فليقض ما بقي متتابعا و روى عمر بن يزيد عن ابي عبد الله
عليه السلام انه قال اذا مات المؤمن فحضر جنازته اربعون رجلا من المؤمنين فقالوا اللهم انا لا نعلم منه
الا خيرا وانت اعلم به منا قال الله تعالى قد اجزت شهادتكم وغفرت له ما علمت مما لا تعلمون و سأله
الفضل بن عبد الملك هل يصلى على الميت في المسجد قال نعم و سأله ابو بصير عن المراة تموت من احق
بالصلاة عليها قال زوجها فقال له الزوج احق من الاب والولد والاخ قال نعم ويغسلها و قال
ابي رحمه الله في رسالته الي اعلم يا بني ان اولى الناس بالصلاة على الميت من يقدمه ولي الميت وان كان
في القوم رجل من بني هاشم فهو احق بالصلاة عليه اذا قدمه ولي الميت فان تقدم من غير ان يقدمه ولي
الميت فهو غاصب و قال الصادق عليه السلام اذا فاتتك الصلاة على الميت حتى يدفن فلا بأس ان تصلي
عليه وقد دفن وكان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا فاتته الصلاة على الميت صلى على قبره و سأل
اليسع بن عبد الله عليه السلام عن الرجل يصلي على الجنازة وحده قال نعم قلت فاثنان يصليان عليها
قال نعم ولكن يقوم الاخر خلف الاخر ولا يقوم بجنبه و قال جابر قال ابو جعفر عليه السلام اذا لم يحضر
الرجال الميت تقدمت امرأة وسطهن و قامت النسوة عن يمينها وشمالها وهي وسطهن
تكبر حتى تفرغ من الصلاة و قال ابو الحسن بن زياد الصيقل سئل ابو عبد الله عليه السلام كيف تصلي النساء
على الجنائز اذا لم يكن معهن رجل فقال يقمن جميعا في صف واحد ولا تتقدمهن امرأة وقيل في صلاة
مكتوبة ايؤم بعضهن بعضا قال نعم و قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم صلوا على المرجوم من امتي وعلى القاتل
نفسه من امتي ولا تدعوا احدا من امتي بلا صلاة و سأل هشام بن سالم ابا عبد الله عليه السلام عن شارب الخمر
والزاني والسارق يصلى عليهم اذا ماتوا فقال نعم و قال عمار بن موسى الساباطي قلت لابي عبد الله عليه السلام
ما تقول في قوم كانوا في سفر لهم يمشون على ساحل البحر فاذا هم برجل ميت عريان قد لفظه البحر
وهم عراة ليس معهم الا ازار فكيف يصلون عليه وهو عريان وليس معهم فضل ثوب يكفنونه
قال يحفر له ويوضع في لحده ويوضع اللبن على عورته فيستر عورته باللبن وبالحجر ويصلى عليه ثم يدفن و روى
اسحق بن عمار عن الصادق عليه السلام عن ابيه عليهما السلام ان عليا عليه السلام وجد قطعا من ميت
فجمعت ثم صلى عليها ثم دفنت و روى الفضيل بن عثمان الاعور عن الصادق عليه السلام في الرجل
يقتل فيوجد رأسه في قبيلة ووسطه وصدره ويداه في قبيلة والباقي منه في قبيلة فقال ديته
على من وجد فيه في قبيلته صدره ويداه والصلاة عليه و قال الصادق عليه السلام اذا وجد الرجل
قتيلا فان وجد له عضو من اعضائه تام صلي على ذلك العضو ودفن وان لم يوجد له عضو تام لم يصل عليه

ودفن واذا اوسط الرجل بنصفين صلي على النصف الذي فيه القلب فان لم يوجد منه الا الرأس لم يصل عليه
و روى زرارة و عبيد الله بن علي الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه سئل عن الصلاة على الصبي متى يصلى عليه
فقال اذا عقل الصلاة قلت متى تجب الصلاة عليه قال اذا كان ابن ست سنين والصيام اذا اطاقه
ومن حضر مع قوم يصلون على الطفل فليقل اللهم اجعله لابويه ولنا فرطا وصلى ابو جعفر عليه السلام على ابن له صبي
صغير له ثلاث سنين ثم قال لولا ان الناس يقولون ان بني هاشم لا يصلون على الصغار من اولادهم
ما صليت عليه و سئل متى تجب الصلاة عليه قال اذا عقل الصلاة وكان ابن ست سنين و روى
زرارة ومحمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه قال الصلاة على المستضعف والذي لا يعرف مذهبه
يصلى على النبي وآله ويدعو للمؤمنين والمؤمنات و قال اللهم اغفر للذين تابوا واتبعوا سبيلك
وقهم عذاب الجحيم ويقال في الصلاة على من لا يعرف مذهبه اللهم ان هذه النفس انت احييتها وانت
امتها اللهم ولها ما تولت واحشرها مع من احبت و روى صفوان بن مهران الجمال عن ابي عبد الله عليه السلام
انه قال مات رجل من المنافقين فخرج الحسين بن علي عليهما السلام يمشي فلقي مولى له فقال له الى اين
تذهب فقال افر من جنازة هذا المنافق ان اصلي عليه فقال له الحسين عليه السلام قم الى جنبي فما سمعتني
اقول فقل مثله قال فرفع يديه و قال اللهم اخز عبدك في عبادك وبلادك اللهم اصله اشد نارك
اللهم اذقه حر عذابك فانه كان يوالي اعداءك ويعادي اولياءك ويبغض اهل بيت نبيك و
روى عبيد الله بن علي الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اذا صليت على عدو الله عز وجل
فقل اللهم انا لا نعلم الا انه عدو لك ولرسولك اللهم فاحش قبره نارا واحش جوفه نارا وعجل به الى
النار فانه كان يوالي اعداءك ويعادي اولياءك ويبغض اهل البيت اللهم اغفر للذين تابوا
واتبعوا سبيلك وقهم عذاب الجحيم فان كنت لا تدري ما حاله فقل اللهم ان كان يحب الخير واهله
فاغفر له وارحمه وتجاوز عنه وان كان المستضعف منك بسبيل فاستغفر له على وجه الشفاعة
منك لا على وجه الولاية و كان علي عليه السلام اذا صلى على المراة والرجل قدم المرأة واخر الرجل واذا
صلى على الكبير والصغير قدم الصغير واخر الكبير و روى هشام بن سالم عن ابي عبد الله عليه السلام
انه قال لا بأس بان يقدم الرجل ويؤخر المرأة او يقدم المرأة ويؤخر الرجل يعني في الصلاة على الميت
وافضل المواضع في الصلاة على الميت الصف الاخير والعلة في ذلك ان النساء كن يختلطن
بالرجال في الصلاة على الجنائز فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم افضل المواضع في الصلاة على الميت
الصف الاخير فتأخرن الى الصف الاخير فبقي فضله على ما ذكره عليه السلام واذا دعي الرجل الى

الى وليمة والى جنازة اجاب الى الجنازة لانها تذكر امر الآخرة ويدع الوليمة فانها يذكر الدنيا وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم اذا دعيتم الى الجنائز فاسرعوا واذا دعيتم الى العرايس فابطئوا وقال الرضا رضي الله عنه في رسالته الى لا تصل على الجنائز بالحذاء ولا تجعل ميتين على جنازة وقال اذا صلى رجلان على جنازة قام احدهما خلف الامام ولم يقم بجنبه وقال اذا اجتمع جنازة رجل وامرأة وغلام ومملوك فقدم المرأة الى القبلة واجعل المملوك بعدها واجعل الغلام بعد المملوك واجعل الرجل بعد الغلام مما يلي الامام ويقف الامام خلف الرجل فيصلي عليهم جميعا صلوة واحدة وسأل يونس بن يعقوب اباعبدالله عليه السلام عن الجنازة يصلي عليها على غير وضوء فقال نعم انما هو تكبير وتسبيح وتحميد وتهليل كما تكبر وتسبح في بيتك وفي خبر آخر انه يتيمم ان احب وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام ان الحايض يصلي الجنازة ولا تصف معهم وفي رواية سماعة بن مهران ابي عبدالله عليه السلام في الطامث اذا حضرت الجنازة تتيمم وتصلي عليها وتقوم وحدها بارزة من الصف يعني انها تقف ناحية ولا تختلط بالرجال والجنب اذا قدم للصلوة على الجنازة تيمم وصلى عليها واذا حمل الميت الى قبره فلا يفاجا به القبر لان للقبر اهوالا عظيمة ويتعوذ حامله بالله من هول المطلع ويضعه قرب شفير القبر ويدخله القبر ويصبر عليه هنيئة ثم يقدمه قليلا ويصبر عليه هنيئة ليأخذ اهبته ثم يقدمه الى شفير القبر ويدخله القبر من يأمره ولي الميت ان شاء شفعا وان شاء وترا ويقال عند النظر الى القبر اللهم اجعله روضة من رياض الجنة ولا تجعله حفرة من حفر النار وقال الصادق عليه السلام حد القبر الى الترقوة وقال بعضهم الى الثدي وقال بعضهم قامة الرجل حتى يمد الثوب على رأس من في القبر واما اللحد فانه يوسع بقدر ما يمكن الجلوس فيه وقد روى عن ابي الحسن الثالث عليه السلام اطلاقه في ان يفرش القبر بالساج ويطبق على الميت الساج وباب القبر عند رجلي الميت والمرأة تؤخذ بالعرض من قبل اللحد ويقف زوجها في موضع يتناولها ويؤخذ الرجل من قبل رجليه يسل سلا وقال ابي رحمه الله في رسالته الي اذا دخلت القبر فاقرأ ام الكتاب والمعوذتين وآية الكرسي واذا تناولت الميت فقل بسم الله وبالله وعلى ملة رسول الله ثم ضعه في لحده على يمينه مستقبل القبلة وحل عقد كفنه وضع خده على التراب وقل اللهم جاف الارض عن جنبيه وصعد اليك روحه ولقه منك رضوانا وقد روى سالم بن مكرم عن ابي عبدالله عليه السلام انه قال يجعل له وسادة من تراب ويجعل خلف ظهره مدرة لئلا يستلقي ويحل عقد كفنه كلها ويكشف

عن وجهه

عن وجهه ثم يدعى له ويقال اللهم عبدك ابن عبدك ابن امتك نزل بك وانت خير منزول به اللهم افسح له في قبره ولقنه حجته والحقه بنبيه وقه شر منكر ونكير ثم يدخل اليمنى تحت منكبه الايمن وتضع يدك اليسرى على منكبه الايسر وتحركه تحريكا شديدا وتقول يا فلان بن فلان الله ربك ومحمد نبيك والاسلام دينك وعلي وليك وامامك وتسمي الائمة عليهم السلام واحدا واحدا الى آخرهم ائمتك ائمة هدى ابرار ثم تعيد عليه التلقين مرة اخرى فاذا وضعت عليه اللبن فقل اللهم ارحم غربته وصل وحدته وآنس وحشته وآمن روعته واسكن اليه من رحمتك رحمة يستغني بها عن رحمة من سواك واحشره مع من كان يتولاه ومتى زرت قبره فادع له بهذا الدعاء وانت مستقبل القبلة ويداك على القبر فاذا خرجت من القبر فقل وانت تنفض يديك من التراب انا لله وانا اليه راجعون ثم احث التراب عليه بظهر كفيك ثلث مرات وقل اللهم ايمانا بك وتصديقا بكتابك هذا ما وعدنا الله ورسوله فانه من فعل ذلك وقال هذه الكلمات كتب الله له بكل ذرة حسنة فاذا استوى قبره فصب الماء ويجعل القبر امامك وانت مستقبل القبلة وتبدأ بصب الماء عند رأسه وتدور به على قبره من اربع جوانبه حتى ترجع الى الرأس من غير ان يقطع الماء فان فضل من الماء شيء فصبه على وسط القبر ثم ضع يدك على القبر وادع للميت واستغفر له وروى عن يحيى بن عبدالله انه قال سمعت اباعبدالله عليه السلام يقول ما على اهل الميت منكم ان يدرءوا عن ميتهم لقاء منكر ونكير قلت وكيف نصنع فقال اذا افرد الميت فليستخلف عنده اولى الناس به فيضع فاه على رأسه ثم ينادي باعلى صوته يا فلان بن فلان او يا فلانة بنت فلان هل انت على العهد الذي فارقناك عليه من الشهادة ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله سيد النبيين وان عليا امير المؤمنين وسيد الوصيين وان ما جاء به محمد حق وان الموت حق والبعث حق وان الساعة آتية لا ريب فيها وان الله يبعث من في القبور فاذا قال ذلك قال منكر لنكير انصرف عن هذا فقد لقن حجته

باب التعزية والجزاء عند المصيبة وزيارة القبور والنوح والمأتم

قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من عزى حزينا كسي في الموقف حلة يحبر بها وروى عن هشام بن الحكم انه قال رأيت موسى بن جعفر عليهما السلام يعزي قبل الدفن وبعده وقال الصادق عليه السلام التعزية الواجبة بعد الدفن وقال كفاك من التعزية بان يراك صاحب المصيبة واتى ابوعبدالله عليه السلام قوما قد اصيبوا بمصيبة فقال جبر الله وهنكم واحسن عزاكم ورحم متوفاكم ثم انصرف وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم التعزية تورث الجنة وعزى الصادق عليه السلام رجلا

بابن له فقال له عليه السلام الله لابنك منك وثواب الله خير لك منه فلما بلغه جزعه بعد ذلك عاد
اليه فقال له قد مات رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم افما لك به اسوة فقال له انه كان مراهقا
فقال له ان امامه ثلث خصال شهادة ان لا اله الا الله ورحمة الله وشفاعة رسول الله صلى
الله عليه وآله وسلم فلن تفوته واحدة منهن ان شاء الله عز وجل وروى ابو بصير عن الصادق عليه السلام
انه قال ينبغي لصاحب الجنازة ان يلبس رداء وان يكون في قميص حتى يعرف وينبغي لجيرانه ان يطعموا عنه ثلاثة ايام
قال عليه السلام ملعون ملعون من وضع رداءه في مصيبة غيره ولما قبض علي بن محمد العسكري عليهما السلام
رأى الحسن بن علي عليه السلام قد خرج من الدار وقد شق قميصه من خلف وقدام ووضع رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم رداءه في جنازة سعد بن معاذ رحمه الله فسئل عن ذلك فقال اني رأيت الملائكة
قد وضعت اردئتها فوضعت ردائي وقال الصادق عليه السلام اربع من كن فيه كان في نور الله عز وجل الاعظم من كان
عصمة امره شهادة ان لا اله الا الله واني رسول الله ومن اذا اصابته مصيبة قال انا لله وانا اليه
راجعون ومن اذا اصاب خيرا قال الحمد لله ومن اذا اصاب خطيئة قال استغفر الله واتوب اليه وقال ابو جعفر عليه السلام
ما من مؤمن يصاب بمصيبة في الدنيا فيسترجع عند مصيبته ويصبر حين تفجأه المصيبة الا غفر الله له ما مضى من ذنوبه
الا الكباير التي اوجب الله عليها النار وكلما ذكر مصيبته فيما يستقبل من عمره فسترجع عندها وحمد
الله عز وجل عندها غفر الله له كل ذنب اكتسبه فيما بين الاسترجاع الاول الى الاسترجاع الاخير الا
الكباير من الذنوب وروى ابو بصير عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال ان ملكا موكلا بالمقابر فاذا
انصرف اهل الميت من جنازتهم عن ميتهم اخذ قبضة من تراب فرمى بها في آثارهم ثم قال
انسوا ما رأيتم فلولا ذلك ما انتفع احد بعيش وقال الصادق عليه السلام من اصيب بمصيبة جزع عليها او لم
يجزع صبر عليها او لم يصبر كان ثوابه من عند الله عز وجل الجنة وقال الصادق عليه السلام ثواب المؤمن من ولده اذا
مات الجنة صبر او لم يصبر وقال عليه السلام من قدم ولدا كان خيرا له من سبعين يخلفهم بعده كلهم قد ركب
الخيل وقاتل في سبيل الله عز وجل وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا يدخل الجنة رجل ليس له
فرط فقال له رجل فمن لم يولد له ولد ولم يقدم ولدا يا رسول الله او لكلنا فرط فقال نعم ان من
فرط الرجل اخاه في الله عز وجل وقال عليه السلام لفاطمة عليها السلام حين قتل جعفر بن ابي طالب عليه السلام لا
تدعي بذل ولا ثكل ولا حزن وما قلت فيه فقد صدقت وروى مهران بن محمد عن الصادق عليه السلام انه قال ان الميت
اذا مات بعث الله عز وجل ملكا الى اوجع اهله عليه فمسح على كبده فانساه لوعة الحزن لولا ذلك لم تعمر الدنيا
قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا قبض ولد المؤمن والله اعلم بما قال العبد يسأل الملائكة قبضتم ولد

بلا حذاء

فلان المؤمن فيقولون نعم ربنا فيقول فماذا قال عبدي المؤمن فيقولون حمدك واسترجع
فيقول الله عز وجل ابنوا له بيتا في الجنة وسموه بيت الحمد ولما مات اسماعيل خرج الصادق عليه السلام
فتقدم السرير بلا حذاء ولا رداء وكان علي بن الحسين عليه السلام اذا رأى جنازة قال الحمد لله الذي
لم يجعلني من السواد المخترم وقال الصادق عليه السلام لما مات ابراهيم بن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم حزنا عليك يا ابراهيم وانا لصابرون يحزن القلب وتدمع العين ولا
نقول ما يسخط الرب وقال عليه السلام ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم حين جاءته وفاة جعفر بن ابي طالب وزيد
بن حارثة كان اذا دخل بيته كثر بكاؤه عليهما جدا ويقول كانا يحدثاني ويؤانساني فذهبا جميعا وقال
عليه السلام ان البلاء والصبر يستبقان الى المؤمن فياتيه البلاء وهو صبور وان الجزع والبلاء يستبقان
الى الكافر فياتيه البلاء وهو جزوع وروى عن الكاهلي انه قال قلت لابي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام
ان امرأتي واختي وهي امرأة محمد بن مارد تخرجان في المواتم فانهاهما فتقولان لي ان كان حراما
فانتهينا عنه وان لم يكن حراما فلم تمنعنا فيمتنع الناس من قضاء حقوقنا فقال عليه السلام عن الحقوق
تسألني كان ابي يبعث امي وام فروة تقضيان حقوق اهل المدينة وقال الصادق عليه السلام لا يسأل في
القبر الا من محض الايمان محضا او محض الكفر محضا والباقون ملهو عنهم الى يوم القيمة وسأله
سماعة بن مهران عن زيارة القبور وبناء المساجد فيها فقال اما زيارة القبور فلا بأس بها
ولا يبنى عندها مساجد وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم لا تتخذوا قبري قبلة ولا مسجدا فان الله عز وجل
لعن اليهود اتخذوا قبور انبيائهم مساجد وسأل جراح المدائني اباعبد الله عليه السلام كيف التسليم على اهل
القبور فقال تقول السلام على اهل الديار من المؤمنين والمسلمين رحم الله المتقدمين منا والمتاخرين
وانا ان شاء الله بكم لاحقون وكان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا مر على القبور قال السلام عليكم من
ديار قوم مؤمنين وانا ان شاء الله بكم لاحقون وقال امير المؤمنين عليه السلام لما دخل المقابر يا اهل التربة
ويا اهل الغربة اما الدور فقد سكنت واما الازواج فقد نكحت واما الاموال فقد قسمت فهذا
خبر ما عندنا فليت شعري ما عندكم ثم التفت الى اصحابه فقال لو اذن لهم في الجواب لقالوا ان خير الزاد
التقوى ووقف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على القليب يوم بدر وقد جمعهم في قليب فقال يا اهل القليب انا قد وجدنا ما وعدنا
ربنا حقا فهل وجدتم ما وعد ربكم حقا فقال المنافقون ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يكلم الموتى فنظر اليهم
لو اذن لهم في الكلام لقالوا نعم وان خير الزاد التقوى وكانت فاطمة عليها السلام تاتي قبور الشهداء كل غداة سبت فتاتي
قبر حمزة فتترحم عليه وتستغفر له وقال الصادق عليه السلام اذا دخلت الجبانة فقل السلام على اهل الجنة وقال

فتترحم

فبلغو

بابن له فقال له عليه السلام الله لابنك منك وثواب الله خير لك منه فلما بلغه جزعه بعد ذلك فعاد اليه فقال له قد مات رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم افمالك به اسوة فقال انه كان مراهقا فقال ان امامه ثلث خصال شهادة ان لا اله الا الله ورحمة الله وشفاعة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلن تفوته واحدة منهن ان شاء الله عز وجل وروى ابو بصير عن الصادق عليه السلام انه قال ينبغي لصاحب الجنازة ان يلبس رداءً وان يكون في قميص حتى يعرف وينبغي لجيرانه ان يطعموا عنه ثلاثة ايام وقال عليه السلام ملعون ملعون من وضع رداه في مصيبة غيره ولما قبض علي بن محمد العسكري عليهما السلام راى الحسن بن علي عليه السلام قد خرج من الدار وقد شق قميصه من خلف وقدام ووضع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رداه في جنازة سعد بن معاذ رحمه الله فسئل عن ذلك فقال اني رايت الملائكة قد وضعت اردبتها فوضعت ردائي وقال الصادق عليه السلام اربع من كن فيه كان في نور الله عز وجل الاعظم من كان عصمة امره شهادة ان لا اله الا الله واني رسول الله ومن اذا اصابته مصيبة قال انا لله وانا اليه راجعون ومن اذا اصاب خيرا قال الحمد لله ومن اذا اصاب خطيئة قال استغفر الله واتوب اليه وقال ابو جعفر عليه السلام ما من مؤمن يصاب بمصيبة في الدنيا فيسترجع عند مصيبته ويصبر حين تفجأه المصيبة الا غفر الله له ما مضى من ذنوبه الا الكباير التي اوجب الله عليها النار وكلما ذكر مصيبته فيما يستقبل من عمره فيسترجع عندها وحمد الله عز وجل عندها غفر الله له كل ذنب اكتسبه فيما بين الاسترجاع الاول الى الاسترجاع الاخير الا الكباير من الذنوب وروى ابو بصير عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال ان ملكا موكلا بالمقابر فاذا انصرف اهل الميت من جنازتهم عن ميتهم اخذ قبضة من تراب فرمى بها في آثارهم ثم قال انسوا ما رايتم فلولا ذلك ما انتفع احد بعيش وقال الصادق عليه السلام من اصيب بمصيبة جزع عليها او لم يجزع صبر عليها ام لم يصبر كان ثوابه من عند الله عز وجل الجنة وقال الصادق عليه السلام ثواب المؤمن من ولده اذا مات الجنة صبر او لم يصبر وقال عليه السلام من قدم ولدا كان خيرا له من سبعين يخلفهم بعده كلهم قد ركب الخيل وقاتل في سبيل الله عز وجل وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا يدخل الجنة رجل ليس له فرط فقال له رجل ممن لم يولد له ولد ولم يقدم ولدا يا رسول الله او لكلنا فرط فقال نعم ان من فرط الرجل اخاه في الله عز وجل وقال عليه السلام لفاطمة عليها السلام حين قتل جعفر بن ابي طالب عليه السلام لا تدعي بذل ولا ثكل ولا حزن وما قلت فيه فقد صدقت وروى مهران بن محمد عن الصادق عليه السلام انه قال ان الميت اذا مات بعث الله عز وجل ملكا الى اوجع اهله عليه فمسح على كبده فانساه لوعة الحزن لولا ذلك لم تعمر الدنيا وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا قبض ولد المؤمن والله اعلم بما قال العبد فيسأل الملائكة قبضتم ولد

٤٠

بلا حذاء

فلان المومن فيقولون نعم ربنا فيقول فماذا قال عبدي المومن فيقولون حمدك واسترجع فيقول الله عز وجل ابنوا له بيتا في الجنة وسموه بيت الحمد ولما مات اسماعيل خرج الصادق عليه السلام فتقدم السرير بلا حذاء ولا رداء وكان علي بن الحسين عليهما السلام اذا راى جنازة قال الحمد لله الذي لم يجعلني من السواد المخترم وقال الصادق عليه السلام لما مات ابراهيم بن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم حزنا عليك يا ابراهيم وانا لصابرون يحزن القلب وتدمع العين ولا نقول ما يسخط الرب وقال عليه السلام ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم حين جاءته وفاة جعفر بن ابي طالب وزيد بن حارثة كان اذا دخل بيته كثر بكاؤه عليهما جدا ويقول كانا يحدثاني ويؤنساني فذهبا جميعا وقال عليه السلام ان البلاء والصبر يستبقان الى المؤمن فياتيه البلاء وهو صبور وان الجزع والبلاء يستبقان الى الكافر فياتيه البلاء وهو جزوع وروى عن الكاهلي انه قال قلت لابي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام ان امراتي واختي وهي امراة محمد بن مارد تخرجان في المآتم فانهاهما فقالتا لي ان كان حراما فانتهينا عنه وان لم يكن حراما فلم تمنعنا فيمتنع الناس من قضاء حقوقنا فقال عليه السلام عن الحقوق تسالني كان ابي يبعث امي وام فروة تقضيان حقوق اهل المدينة وقال الصادق عليه السلام لا يسال في القبر الا من محض الايمان محضا او محض الكفر محضا والباقون ملهو عنهم الى يوم القيمة وساله سماعة ابن مهران عن زيارة القبور وبناء المساجد فيها فقال اما زيارة القبور فلا باس بها ولا يبنى عندها مساجد وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم لا تتخذوا قبري قبلة ولا مسجدا فان الله عز وجل لعن اليهود اتخذوا قبور انبيائهم مساجد وسال جراح المدايني ابا عبد الله عليه السلام كيف التسليم على اهل القبور فقال تقول السلام على اهل الديار من المؤمنين والمسلمين رحم الله المتقدمين منا والمتاخرين وانا ان شاء الله بكم لاحقون وكان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا مر على القبور قال السلام عليكم من ديار قوم مؤمنين وانا ان شاء الله بكم لاحقون وقال امير المؤمنين عليه السلام لما دخل المقابر يقول يا اهل التربة ويا اهل الغربة اما الدور فقد سكنت واما الازواج فقد نكحت واما الاموال فقد قسمت فهذا خبر ما عندنا فليت شعري ما عندكم ثم التفت الى اصحابه فقال لو اذن لهم في الجواب لقالوا ان خير الزاد التقوى ووقف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على القليب ببدر وقد جمعهم وقال يا اهل القليب انا قد وجدنا ما وعدنا ربنا حقا فهل وجدتم ما وعد ربكم حقا فقال المنافقون ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يكلم الموتى فنظر اليهم فقال لو اذن لهم في الكلام لقالوا نعم وان خير الزاد التقوى وكانت فاطمة عليها السلام تاتي قبور الشهداء كل غداة سبت فتاتي قبر حمزة فتترحم عليه وتستغفر له وقال الصادق عليه السلام اذا دخلت الجبانة فقل السلام على اهل الجنة

فتترحم

ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام اذا دخلت المقابر فطأ القبور فمن كان مؤمنا استروح الى ذلك ومن كان
منافقا وجد المه وروى عن محمد بن مسلم انه قال قلت لابي عبد الله عليه السلام الموتى نزورهم فقال نعم قلت
ايعلمون بنا اذا اتيناهم فقال اي والله انهم ليعلمون بكم ويفرحون بكم ويستانسون اليكم قال قلت فاي شيء نقول
اذا اتيناهم قال قل اللهم جاف الارض عن جنوبهم وصاعد اليك ارواحهم ولقهم منك رضوانا واسكن اليهم من رحمتك
ما تصل به وحدتهم وتونس به وحشتهم انك على كل شيء قدير وقال الصادق عليه السلام ما من عبد زار قبر المؤمن فقرأ
عليه انا انزلناه في ليلة القدر سبع مرات الا غفر الله له ولصاحب القبر وسأل اسحق بن عمار ابا الحسن الاول عليه السلام عن المؤمن
يزور اهله فقال نعم فقال في كم فقال على قدر فضائلهم منهم من يزور في كل يوم ومنهم من يزور في كل ثلاثة ايام
رايت في مجرى كلامه انه يعني ادناهم جزاء فقال له في اي ساعة قال عند زوال الشمس او قبيل ذلك فيبعث الله معه ملكا يريه
ما يسره ويستر عنه ما يكرهه فيرى سرورا او يرجع الى قرة العين وروى حفص بن البختري عن ابي عبد الله عليه السلام
ان الكافر يرى اهله فيرى ما يكرهه ويستر عنه ما يحب وقال صفوان بن يحيى لابي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام بلغني
ان المؤمن اذا اتاه الزائر انس به فاذا انصرف عنه استوحش فقال لا يستوحش وقال ابو جعفر عليه السلام يصنع للميت ماتم ثلاثة
ايام من يوم مات واوصى ابو جعفر عليه السلام بثمانمائة درهم لماتمه وكان يرى ذلك من السنة لان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
قال اتخذوا لآل جعفر بن ابي طالب عليه السلام طعاما فقد شغلوا واوصى ابو جعفر ان يندب في المواسم عشر سنين وقال
الصادق عليه السلام الاكل عند اهل المصيبة من عمل الجاهلية والسنة البعث اليهم بالطعام كما امر به النبي صلى الله عليه وآله
في آل جعفر بن ابي طالب عليه السلام لما جاء نعيه وقال عليه السلام لما قتل جعفر بن ابي طالب امر رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم فاطمة عليها السلام ان تاتي اسماء بنت عميس ونساءها وان يصنع لهم طعاما ثلاثة ايام فجرت
بذلك السنة وقال الصادق عليه السلام ليس لاحد ان يحد اكثر من ثلاثة ايام الا المراة على زوجها حتى تنقضي عدتها
وسئل عن اجر النائحة فقال لا باس به قد نيح على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وروي انه قال لا باس بكسب النائحة
اذا قالت صدقا وفي خبر آخر قال تستحله بضرب احدى يديها على الاخرى ولما انصرف رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم من وقعة احد الى المدينة سمع من كل دار قتل من اهلها قتيل نوحا وبكاء ولم يسمع من دار حمزة عمه فقال
عليه السلام لكن حمزة لا بواكي له فآلى اهل المدينة ان لا ينوحوا على ميت ولا يبكوه حتى يبدؤوا بحمزة
فينوحوا عليه ويبكوه فهم الى اليوم على ذلك وقال عمر بن يزيد قلت لابي عبد الله عليه السلام نصلي عن الميت فقال
نعم حتى انه ليكون في ضيق فيوسع الله عليه ذلك الضيق ثم يؤتى فيقال له خفف عنك هذا الضيق بصلاة فلان
اخيك عنك قال فقلت له فاشرك بين رجلين في ركعتين قال نعم وقال عليه السلام ان الميت ليفرح بالترحم عليه
والاستغفار له كما يفرح الحي بالهدية تهدى اليه ويجوز ان تجعل الرجل حجته او عمرته او بعض صلوته او

او بعض طوافه

او بعض طوافه لبعض اهله وهو ميت وينتفع به حتى انه ليكون مسخوطا عليه فيغفر له او يكون مضيقا عليه
فيوسع الله له ويعلم الميت بذلك ولو ان رجلا فعل ذلك عن ناصب لخفف عنه والبر والصلة والحج يجعل
للميت والحي فاما الصلاة فلا تجوز عن الحي وقال عليه السلام يلحق المؤمن بعد وفاته ولد يستغفر له ومصحف خلفه
وغرس يغرسه وصدقة ماء يجريه وقليب يحفره وسنة يؤخذ بها من بعده وقال عليه السلام من عمل
من المسلمين عن ميت عملا صالحا اضعف له اجره ونفع الله به الميت وقال عليه السلام يدخل على الميت في قبره الصلاة
والصوم والحج والصدقة والبر والدعاء ويكتب اجره للذي يفعله وللميت ولما مات ذر بن ابي ذر وقف ابو ذر
على قبره فمسح القبر بيده ثم قال رحمك الله يا ذر والله ان كنت بي لبرا ولقد قبضت واني عنك لراض
اما والله ما بي فقدك وما علي من غضاضة وما لي الى احد سوى الله من حاجة ولولا هول المطلع لسرني ان اكون
مكانك ولقد شغلني الحزن لك عن الحزن عليك والله ما بكيت لك ولكن بكيت عليك فليت شعري
ما قلت وما قيل لك اللهم اني قد وهبت له ما افترضت عليه من حقي فهب لي ما افترضت عليه
من حقك فانت احق بالجود مني والكرم باب التعزية والجزع قال الصادق عليه السلام ما من احد
يموت احب الى ابليس من موت فقيه وسئل عن قول الله عز وجل اولم يروا انا نأتي الارض
ننقصها من اطرافها فقال فقد العلماء وسئل عن قول الله عز وجل اولم
نعمركم ما يتذكر فيه من تذكر قال توبيخ لابن ثماني عشرة سنة وسئل عن قول الله عز وجل وان
من قرية الا نحن مهلكوها قبل يوم القيامة او معذبوها قال هو الفناء بالموت وقال الصادق عليه السلام
ليس لكم ان تعزونا ولنا ان نعزيكم انما لكم ان تهنونا لانكم تشاركونا في مصيبة وسئل ابو الحسن
موسى بن جعفر عليه السلام عن الرجل يقول للابن او للابنة بابي انت وامي او بابوي ابذلك باس فقال ان كان
ابواه حيين فارى ذلك عقوقا وان كانا قد ماتا فلا باس وقال الصادق عليه السلام الصبر صبران فالصبر عند المصيبة
حسن جميل وافضل من ذلك الصبر عما حرم الله عز وجل فيكون لك حاجزا وقال عليه السلام ان الله
تطول على عباده بثلاث القى عليهم الريح بعد الروح ولولا ذلك ما دفن حميم حميما والقى عليهم السلوة بعد المصيبة
ولولا ذلك لانقطع النسل والقى على هذه الحبة الدابة ولولا ذلك لكنزها ملوكهم كما يكنزون الذهب
والفضة وقال عليه السلام انا اهل بيت نجزع قبل المصيبة فاذا نزل امر الله عز وجل رضينا بقضائه وسلمنا
لامره وليس لنا ان نكره ما احب الله لنا وقال عليه السلام من خاف على نفسه من وجد بمصيبة فليفض من دموعه
فانه يسكن عنه وقال ابن ابي ليلى للصادق عليه السلام اي شيء احلى مما خلق الله عز وجل فقال الولد الشاب فقال اي شيء
امر مما خلق الله عز وجل قال فقده فقال اشهد انكم حجج الله على خلقه وقال عليه السلام ما من عبد يصاب

على رأس يتيم ترحماً له إلا أعطاه الله عز وجل بكل شعرة نوراً يوم القيامة وروي أنه يكتب الله عز وجل
له بعدد كل شعرة مرت عليها يده حسنة وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من أنكر منكم قساوة قلبه فليدن
يتيماً فيلاطفه وليمسح رأسه يلين قلبه بإذن الله عز وجل فإن لليتيم حقاً وروي أنه قال اقعده على خوانك وامسح
رأسه يلين قلبك وقال الصادق عليه السلام إذا بكى اليتيم اهتز له العرش فيقول الله تبارك وتعالى من هذا الذي أبكى عبدي
الذي سلبته أبويه في صغره فوعزتي وجلالي وارتفاعي في مكاني لا يسكته عبد مؤمن إلا أوجبت له
الجنة وقال الصادق عليه السلام من قدم أولاداً يحتسبهم عند الله حجبوه من النار بإذن الله عز وجل وقال رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم إن الله تبارك وتعالى كره لي ست خصال وكرهتهن للأوصياء من ولدي وأتباعهم
من بعدي العبث في الصلاة والرفث في الصوم والمن بعد الصدقة وإتيان المساجد جنباً والتطلع في الدور
والضحك بين القبور وقال الصادق عليه السلام كلما جعل على القبر من غير تراب القبر فهو ثقل على الميت وروي
أن السندي بن شاهك قال لأبي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام أحب أن تدعني أن أكفنك فقال إنا أهل بيت
حج صرورتنا ومهور نسائنا وأكفاننا من طهور أموالنا وقال الصادق عليه السلام إنا أهل بيت نموت
بالطاعون وأنتم تموتون بعلة البطون ألا إنها علامة فيكم يا معشر الشيعة وقال أمير المؤمنين
من جدد قبراً أو مثل مثالاً فقد خرج من الإسلام واختلف مشايخنا في هذا الخبر فقال محمد
بن الحسن الصفار هو جدد بالجيم لا غير وكان شيخنا محمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد رضي الله عنه
يحكي عنه أنه قال لا يجوز تجديد القبر وتطيين جميعه بعد مرور الأيام وبعد ما طين في الأول
ولكن إذا مات ميت فطين قبره فجائز أن يرم سائر القبور من غير أن يجدد وذكر عن سعد بن عبد الله
رحمه الله أنه كان يقول إنما هو من حدد قبراً بالحاء غير المعجمة يعني به من سنم قبراً وذكر عن أحمد بن أبي عبد الله
البرقي أنه قال إنما هو من جدث قبراً وتفسير الجدث القبر فلا ندري ما عنى به والذي أذهب إليه
أنه جدد بالجيم ومعناه نبش قبراً لأن من نبش قبراً فقد جدده وأحوج إلى تجديده وقد
جعله جدثاً محفوراً وأقول إن التجديد على المعنى الذي ذهب إليه محمد بن الحسن الصفار والتحديد بالحاء
غير المعجمة الذي ذهب إليه سعد بن عبد الله والذي قاله البرقي أنه جدث كله داخل في معنى الحديث
وأن من خالف الإمام عليه السلام في التجديد والتسنيم والنبش واستحل شيئاً من ذلك فقد خرج من الإسلام
والذي أقوله في قوله عليه السلام من مثل مثالاً أنه يعني به من أبدع بدعة ودعا إليها أو وضع ديناً فقد
خرج من الإسلام وقولي في ذلك قول أئمتي عليهم السلام فإن أصبت فمن الله على ألسنتهم وإن أخطأت
فمن عند نفسي وروي عن عمار الساباطي أنه قال سئل أبو عبد الله عليه السلام عن الميت هل يبلى جسده فقال نعم

حتى لا يبقى لحم ولا عظم إلا طينته التي خلق منها فإنها لا تبلى تبقى في القبر مستديرة حتى يخلق منها كما خلق أول مرة
وقال الصادق عليه السلام إن الله عز وجل حرم عظامنا على الأرض وحرم لحومنا على الدود أن
يطعم منها شيئاً وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم حياتي خير لكم ومماتي خير لكم قالوا يا رسول الله
وكيف ذلك فقال أما حياتي فإن الله عز وجل ذكره يقول وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم وأما
مفارقتي إياكم فإن أعمالكم تعرض علي كل يوم فما كان من حسن استزدت الله لكم وما كان من قبيح
استغفرت لكم قالوا وقد رممت يا رسول الله يعنون صرت رميماً فقال كلا إن الله تبارك وتعالى
حرم لحومنا على الأرض أن تطعم منها شيئاً وروي أن أعمال العباد تعرض على رسول الله صلى الله عليه وآله
وعلى الأئمة عليهم السلام كل يوم أبرارها وفجارها فاحذروا وذلك قول الله عز وجل وقل اعملوا فسيرى
الله عملكم ورسوله والمؤمنون وسئل الصادق عليه السلام عن المصلوب يصيبه عذاب القبر فقال
إن رب الأرض هو رب الهواء فيوحي الله عز وجل إلى الهواء فيضغطه ضغطة أشد من ضغطة القبر وروى عمار الساباطي
عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال إن غسلت رأس الميت ولحيته بالخطمي فلا بأس وذكر هذا في حديث طويل يصف
فيه غسل الميت وقال أبو جعفر الباقر عليه السلام غسل الميت مثل غسل الجنب فإن كان كثير الشعر فرد
عليه ثلاث مرات وقال الصادق عليه السلام لا بأس أن تجعل الميت بين رجليك وأن تقوم
فوقه فتغسله إذا قلبته يميناً وشمالاً تضبطه برجليك كيلا يسقط لوجهه ورسول الله صلى الله عليه وآله
مشى خلف جنازة رجل من الأنصار فقيل له ألا تركب يا رسول الله فقال إني لأكره أن
أركب والملائكة يمشون وقال الصادق عليه السلام في حديث آخر يذكر فيه غسل الميت إياك أن
تحشو مسامعه شيئاً فإن خفت أن يظهر من المنخرين شيء فلا عليك أن تصير عليه قطناً وإن
لم تخف فلا تجعل فيه شيئاً وقال عليه السلام إذا مات لأحدكم ميت فسجوه تجاه القبلة وكذلك
إذا غسل يحفر له موضع المغتسل تجاه القبلة وقال الصادق عليه السلام إذا قبضت الروح فهي
مظلة فوق الجسد روح المؤمن وغيره ينتظر به كل شيء يصنع به فإذا كفن ووضع على السرير
وحمل على أعناق الرجال عادت الروح إليه ودخلت فيه فيمد له في بصره فينظر إلى موضعه من الجنة
أو من النار فينادي بأعلى صوته إن كان من أهل الجنة عجلوني وإن كان من أهل النار
ردوني وهو يعلم كل شيء يصنع به ويسمع الكلام وقال الصادق عليه السلام إن الأرواح في
صفة الأجساد في شجرة من الجنة تتساءل وتتعارف فإذا قدمت الروح على الأرواح تقول دعوها
فقد أقبلت من هول عظيم ثم يسألونها ما فعل فلان وما فعل فلان فإن قالت

يسأل

لهم تركتها ارجوه وان قالت قد هلكت قالوا هي هوى وقال الصادق عليه السلام ان الله تبارك وتعالى

اوحى الى موسى بن عمران ان اخرج عظام يوسف عليه السلام من مصر ووعده طلوع القمر فابطأ القمر

عليه فسأل عمن يعلم موضعه فقيل له هاهنا عجوز تعلم علمه فبعث اليها فاتي بعجوز مقعدة عمياء

فقال لها اتعرفين قبر يوسف قالت نعم قال فاخبريني بموضعه قالت لا افعل حتى تعطيني خصالا تطلق رجلي

وتعيد الي بصري وترد الي شبابي وتجعلني معك في الجنة فكبر ذلك على موسى فاوحى الله عز وجل اليه

انما تعطي علي فاعطها ما سألت ففعل فدلته على قبر يوسف فاستخرجه من شاطئ النيل في صندوق مرمر فلما

اخرجه طلع القمر فحمله الى الشام فلذلك يحمل اهل الكتاب موتاهم الى الشام وهو يوسف بن يعقوب

وما ذكر الله عز وجل يوسف في القرآن غيره وقال الصادق عليه السلام اكبر ما يكون الانسان يوم يولد واصغر

ما يكون يوم يموت وقال الصادق عليه السلام ما خلق الله يقينا لا شك فيه اشبه بشك من الموت

وقال الصادق عليه السلام اول من جعل له النعش فاطمة بنت محمد صلوات الله عليهما **ابواب الصلوة**

وحدودها قال الرضا عليه السلام الصلوة لها اربعة آلاف باب وقال الصادق عليه السلام لها اربعة آلاف حد

فرض الصلوة في الليل والنهار قلت سماهن الله وبينهن في كتابه فقال نعم قال الله عز وجل لنبيه صلى الله

عليه وآله وسلم اقم الصلوة لدلوك الشمس الى غسق الليل ودلوكها زوالها فيما بين دلوك الشمس الى غسق الليل

اربع صلوات سماهن الله وبينهن ووقتهن وغسق الليل انتصافه ثم قال وقرآن الفجر ان قرآن الفجر

كان مشهودا فهذه الخامسة وقال في ذلك اقم الصلوة طرفي النهار وطرفاه المغرب والغداة

وزلفا من الليل وهي صلوة العشاء الآخرة وقال حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وهي

وهي اول صلوة صلاها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهي وسط صلاتين بالنهار صلوة

الغداة وصلوة العصر وقال في بعض القراءة حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى صلوة العصر

وقوموا لله قانتين في صلوة الوسطى وقيل انزلت هذه الآية يوم الجمعة ورسول الله صلى الله عليه وآله

في سفر فقنت فيها وتركها على حالها في السفر والحضر واضاف للمقيم ركعتين وانما وضعت الركعتان اللتان

اضافهما النبي صلى الله عليه وآله وسلم يوم الجمعة للمقيم لمكان الخطبتين مع الامام فمن صلى يوم الجمعة في

غير جماعة فليصلها اربعا كصلاة الظهر في سائر الايام وقال الصادق عليه السلام في قول الله تعالى عز وجل ان الصلوة

كانت على المؤمنين كتابا موقوتا قال مفروضا وقال عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

لما اسري به امره ربه بخمسين صلوة فمر على النبيين نبي نبي لا يسئلونه عن شيء حتى انتهى الى موسى

بن عمران فقال باي شيء امرك ربك فقال بخمسين صلوة فقال اسأل ربك التخفيف فان امتك

لا تطيق ذلك فسأل ربه فحط عنه عشرا ثم مر بالنبيين نبي نبي لا يسئلونه عن شيء حتى مر بموسى

فقال باي

فقال له باي شيء امرك ربك فقال بخمس صلوات فقال اسأل ربك التخفيف فان امتك

لا تطيق ذلك فقال اني لاستحيي ان اعود الى ربي فجاء رسول الله صلى الله عليه وآله بخمس صلوات وقال

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جزى الله موسى بن عمران عن امتي خيرا وروي عن

زيد بن علي الحسين عليه السلام انه قال سألت ابي سيد العابدين عليه السلام فقلت له يا ابت اخبرني

عن جدنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لما عرج به الى السماء وامره ربه عز وجل

بخمسين صلاة كيف لم يسأله التخفيف عن امته حتى قال له موسى بن عمران ارجع الى ربك

فسله التخفيف فان امتك لا تطيق ذلك فقال يا بني ان رسول الله صلى الله عليه وآله لا يقترح على ربه

عز وجل ولا يراجعه في شيء يامره به فلما سأله موسى عليه السلام ذلك وصار شفيعا لامته اليه

لم يجز له ان يرد شفاعة اخيه موسى عليه السلام فرجع الى ربه عز وجل فسأله التخفيف الى ان

ردها الى خمس صلوات قال فقلت له يا ابت فلم لم يرجع الى ربه عز وجل ولم يسأله التخفيف

من خمس صلوات وقد سأله موسى عليه السلام ان يرجع الى ربه فيسأله التخفيف فقال يا بني اراد

ان يحصل لامته التخفيف مع اجر خمسين صلاة لقول الله عز وجل من جاء بالحسنة فله عشر

امثالها الا ترى انه عليه السلام لما هبط الى الارض نزل عليه جبرئيل عليه السلام فقال يا محمد ان ربك

يقرئك السلام ويقول انها خمس بخمسين ما يبدل القول لدي وما انا بظلام للعبيد

قال فقلت له يا ابت اليس الله تعالى ذكره لا يوصف بمكان فقال بلى تعالى الله عن ذلك

علوا كبيرا قلت فما معنى قول موسى عليه السلام لرسول الله صلى الله عليه وآله ارجع الى ربك فقال معناه

معنى قول ابراهيم عليه السلام اني ذاهب الى ربي سيهدين ومعنى قول موسى عليه السلام وعجلت

اليك رب لترضى ومعنى قوله عز وجل ففروا الى الله يعني حجوا الى بيت الله يا بني

ان الكعبة بيت الله فمن حج بيت الله فقد قصد الى الله والمساجد بيوت الله

فمن سعى اليها فقد سعى الى الله وقصد اليه والمصلي ما دام في صلاته فهو واقف بين

يدي الله عز وجل فان الله تبارك وتعالى بقاعا في سمواته فمن عرج به اليها فقد

عرج به اليه الا تسمع قول الله عز وجل يقول تعرج الملائكة والروح اليه ويقول الله

عز وجل في قصة عيسى بن مريم عليه السلام بل رفعه الله اليه ويقول الله عز وجل اليه يصعد الكلم

يدي الله يوم قدرت الله

والصلاة

الطيب والعمل الصالح يرفعه وقد اخرجت هذا الحديث مسندا في كتاب المعارج في اليوم والليلة احدى وخمسون ركعة منها الفريضة سبع عشرة ركعة الظهر اربع ركعات وهي اول صلاة فرضها الله عز وجل والعصر اربع ركعات والمغرب ثلاث ركعات والعشاء الآخرة اربع ركعات والغداة ركعتان فهذه سبع عشرة ركعة فريضة وما سوى ذلك سنة ونافلة ولا يتم الفرائض الا بها اما نافلة الظهرين فست عشرة ركعة ونافلة المغرب اربع ركعات بعدها بتسليمتين واما الركعتان بعد العشاء الآخرة من جلوس فانهما تعدان بركعة فان اصاب الرجل حدث قبل ان يدرك آخر الليل ويصلي الوتر يكون قد بات على الوتر واذا ادرك آخر الليل صلى الوتر بعد صلاة الليل وقال النبي من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يبيتن الا بوتر وصلوة الليل ثماني ركعات والشفع ركعتان والوتر ركعة وركعتان الفجر فهذه احدى وخمسون ركعة ومن ادرك آخر الليل وصلى الوتر مع صلاة الليل لم يعد الركعتين من جلوس بعد العشاء الآخرة شيئا وكانت الصلاة في اليوم والليلة خمسين ركعة وانما صارت خمسين ركعة لان ساعة ساعات الليل اثنتا عشر ساعة وساعة النهار اثنتا عشرة ساعة وفيما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس ساعة فجعل الله عز وجل لكل ساعة ركعتين وقال زرارة بن اعين قال ابو جعفر ع كان الذي فرض الله عز وجل على العباد عشر ركعات وفيهن القراءة وليس فيهن وهم يعني سهوا فزاد رسول الله ص سبعا وفيهن السهو وليس فيهن القراءة فمن شك في الاولتين اعاد حتى يحفظ ويكون على يقين ومن شك في الاخرتين عمل بالوهم وقال زرارة والفضيل قلنا لابي جعفر ع ارايت قول الله عز وجل ان الصلوة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا قال يعني كتابا مفروضا وليس يعني وقت فوتها ان جاز ذلك الوقت ثم صلاها لم يكن صلاة مؤداة لو كان ذلك كذلك لهلك سليمان بن داود ع حين صلاها بغير وقتها ولكنه متى ذكرها صلاها قال مصنف هذا الكتاب رضي الله عنه ان الجهال من اهل الخلاف يزعمون ان سليمان ع اشتغل ذات يوم بعرض الخيل حتى توارت الشمس بالحجاب ثم امر

بردّ الخيل وامر بضرب سوقها واعناقها وقتلها وقال انها شغلتني عن ذكر ربي عز وجل وليس كما يقولون جل نبي الله سليمان ع عن مثل هذا الفعل لانه لم يكن للخيل ذنب فيضرب سوقها واعناقها لانها لم تعرض نفسها عليه ولم تشغله وانما عرضت عليه وهي بهائم غير مكلفة والصحيح في ذلك ما روي عن الصادق ع انه قال ان سليمان بن داود ع عرض عليه ذات يوم بالعشي الخيل فاشتغل بالنظر اليها حتى توارت الشمس بالحجاب فقال للملائكة ردوا الشمس علي حتى اصلي صلاتي في وقتها فردوها فقام فمسح ساقيه وعنقه وامر اصحابه الذين فاتتهم الصلاة معه بمثل ذلك وكان ذلك وضوؤهم للصلاة ثم قام فصلى فلما سلم فرغ غابت الشمس وطلعت النجوم وذلك قول الله عز وجل ووهبنا لداود سليمان نعم العبد انه اواب اذ عرض عليه بالعشي الصافنات الجياد فقال اني احببت حب الخير عن ذكر ربي حتى توارت بالحجاب ردوها علي فطفق مسحا بالسوق والاعناق وقد اخرجت هذا الخبر احاديث مسندا في كتاب الفوائد وقد روي ان الله تبارك وتعالى رد الشمس على يوشع بن نون وصي موسى عليهما السلام حتى صلى الصلاة التي فاتته في وقتها وقال النبي ص يكون في هذه الامة كلما كان في بني اسرائيل حذو النعل بالنعل والقذة بالقذة وقال الله عز وجل ولن تجد لسنتنا تحويلا وقال الله عز وجل ولا تجد لسنتنا تحويلا فجرت في هذه السنة في رد الشمس على امير المؤمنين علي بن ابي طالب عليه السلام في هذه الامة رد الله عليه الشمس مرتين مرة في ايام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ومرة بعده واما في ايامه ص فروي عن اسماء بنت عميس انها قالت بينما النبي رسول الله ص نائم ذات يوم ورأسه في حجر علي عليه السلام ففاتته العصر حتى غابت الشمس فقال اللهم ان عليا كان في طاعتك وطاعة رسولك فاردد عليه الشمس قالت اسماء فرايتها والله غربت ثم طلعت بعد ما غربت ولم يبق جبل ولا ارض الا طلعت عليه حتى قام علي عليه السلام فتوضأ وصلى ثم غربت واما بعد وفاة النبي ص فانه روي عن جويرية بن مسهر انه قال اقبلنا مع امير المؤمنين علي بن ابي طالب عليه السلام

من قبل الخوارج حتى اذا قطعنا في ارض بابل حضرت الصلاة صلاة العصر فنزل امير المؤمنين عليه السلام ونزل الناس فقال علي عليه السلام ايها الناس ان هذه ارض ملعونة وقد عذبت في الدهر ثلاث مرات وفي خبر آخر انها مرتين وهي تتوقع الثالثة وهي احد المؤتفكات وهي اول ارض عبد فيها وثن وانه لا يحل النبي ولا الوصي نبي ان يصلي فيها فمن اراد منكم ان يصلي فليصل فمال الناس عن جنبي الطريق يصلون وركب هو عليه السلام بغلة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ومضى قال جويرية فقلت والله لاتبعن امير المؤمنين عليه السلام ولاقلدنه صلاتي اليوم فمضيت خلفه فما جزنا جسر سوراء حتى غابت الشمس فشككت فالتفت الي وقال يا جويرية اشككت فقلت نعم يا امير المؤمنين فنزل عليه السلام عن ناحية فتوضأ ثم قام فنطق بكلام لا احسنه الا كانه بالعبراني ثم نادى الصلاة فنظرت والله الى الشمس قد خرجت من بين جبلين لها صرير فصلى العصر وصليت معه فلما فرغنا من صلاتنا عاد الليل كما كان فالتفت الي وقال يا جويرية بن مسهر ان الله عز وجل يقول فسبح باسم ربك العظيم واني سالت الله عز وجل باسمه العظيم فرد على الشمس وروي ان جويرية لما راى ذلك اخبرني عن الفرايض التي افترض الله عز وجل على العباد ما هي قال شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلوة الخمس وايتاء الزكاة وحج البيت وصيام شهر رمضان والولاية فمن اقامهن وسدد وقارب واجتنب من كل مسكر دخل الجنة وكان امير المؤمنين عليه السلام يقول ان افضل ما يتوسل به المتوسلون الايمان بالله ورسوله والجهاد في سبيل الله وكلمة الاخلاص فانها الفطرة واقام الصلوة فانها الملة وايتاء الزكاة فانها من فرائض الله تعالى ذكره عز وجل والصوم فانه جنة من عذابه وحج البيت فانه منفاة للفقر ومدحضة للذنب وصلة الرحم فانها مثراة في المال منسأة في الاجل وصدقة السر فانها تطفئ الخطيئة وتطفئ غضب الرب عز وجل وصنائع المعروف فانها تدفع ميتة السوء وتقي مصارع الهوان الا فاصدقوا فان الله مع الصادقين وجانبوا الكذب فانه يجانب الايمان

الا ان الصادق على شفا منجاة وكرامة الا ان الكاذب على شفا مخزاة وهلكة الا وقولوا خيرا تعرفوا به واعملوا به تكونوا من اهله وادوا الامانة الى من ائتمنكم وصلوا ارحام من قطعكم وعودوا بالفضل على من حرمكم وروي عن معمر بن يحيى قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول اذا جئت بالخمس الصلوات لم تسأل عن صلاة واذا جئت بصوم شهر رمضان لم تسأل عن صوم وروي عن عايذ الاحمسي انه قال دخلت على ابي عبد الله عليه السلام وانا اريد ان اساله عن الصلاة فبدأني فقال اذا لقيت الله عز وجل بالصلوات الخمس لم يسالك عما سواهن وروي عن مسعدة بن صدقة انه قال سئل ابو عبد الله عليه السلام ما بال الزاني لا تسميه كافرا وتارك الصلوة تسميه كافرا وما الحجة في ذلك فقال لان الزاني وما اشبهه انما يفعل ذلك لمكان الشهوة لانها تغلبه وتارك الصلاة لا يتركها الا استخفافا بها وذلك لانك لا تجد الزاني ياتي المراة الا وهو مستلذ باتيانه اياها قاصدا اليها وكل من ترك الصلوة قاصدا الى تركها فليس يكون قصده لتركها اللذة فاذا نفيت اللذة وقع الاستخفاف واذا وقع الاستخفاف وقع الكفر وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ليس مني من استخف بصلاته لا يرد علي الحوض لا والله ليس مني من شرب مسكرا لا يرد علي الحوض لا والله وقال الصادق عليه السلام ان شفاعتنا لا تنال مستخفا بالصلوة وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من اتى على ثوبه في صلاته فليس لله اكتسى وروي زرارة بن اعين عن ابي جعفر عليه السلام انه قال فرض الله الصلوة وسن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عشرة اوجه صلاة السفر وصلاة الحضر وصلاة الخوف على ثلاثة اوجه وصلاة كسوف الشمس والقمر وصلاة العيدين وصلاة الاستسقاء وصلاة على الميت وقال الصادق عليه السلام السجود على الارض فريضة وعلى غير الارض سنة

باب فضل الصلوة

قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الصلاة ميزان فمن وفى استوفى يعني بذلك ان يكون ركوعه مثل سجوده ولبثه في الاولى والثانية سواء ومن وفى بذلك استوفى الاجر وقال الصادق عليه السلام ان طاعة الله عز وجل خدمته في الارض وليس شيء من خدمته يعدل الصلاة فمن ثم نادت الملائكة

ذكر به وهو قائم يصلي في المحراب وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم ما من صلاة يحضر وقتها
الا نادى ملك بين يدي الناس ايها الناس قوموا الى نيرانكم التي اوقدتموها
على ظهوركم فاطفئوها بصلاتكم ودخل رسول الله صلى الله عليه وآله المسجد وفيه ناس من اصحابه
فقال اتدرون ما قال ربكم قالوا الله ورسوله اعلم فقال ان ربكم يقول ان هذه
الصلوات الخمس المفروضات من صلاهن لوقتهن وحافظ عليهن
لقيني يوم القيمة وله عندي عهد ادخله به الجنة ومن لم يصلهن لوقتهن
ولم يحافظ عليهن فذاك الي ان شئت عذبته وان شئت غفرت له وقال
الصادق عليه السلام اول ما يحاسب العبد عن الصلاة فاذا قبلت قبل منه ساير عمله
واذا ردت عليه رد عليه ساير عمله وقال ان العبد اذا صلى الصلاة في وقتها
وحافظ عليها ارتفعت بيضاء نقية تقول حفظتني حفظك الله وقال الصادق
اقرب ما يكون العبد الى الله عز وجل وهو ساجد قال الله عز وجل فاسجد
واقترب وقال ابو جعفر عليه السلام ما من عبد من شيعتنا يقوم الى الصلاة الا
اكتنفته بعدد من خالفه ملائكة يصلون خلفه يدعون الله عز وجل
له حتى يفرغ من صلاته وقال الصادق عليه السلام صلاة فريضة خير من عشرين حجة
وحجة خير من بيت مملو ذهبا يتصدق منه حتى يفنى وقال الصادق عليه السلام اياكم
والكسل فان ربكم رحيم يشكر القليل ان الرجل يصلي الركعتين يريد بهما وجه
الله عز وجل فيدخله الله به الجنة بهما الجنة وانه ليتصدق بالدرهم تطوعا
يريد به وجه الله عز وجل فيدخله الله به الجنة وانه ليصوم اليوم تطوعا
يريد به وجه الله عز وجل فيدخل الله الجنة وقال الصادق عليه السلام لا يجمع الرغبة
والرهبة في قلب الا وجبت له الجنة فاذا صليت فاقبل بقلبك على الله عز وجل
فانه ليس من عبد مؤمن يقبل بقلبه على الله عز وجل في صلوته ودعائه الا
اقبل الله عليه بقلوب المؤمنين اليه وايده مع مودتهم اياه بالجنة وقال
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا زالت الشمس فتحت ابواب السماء وابواب
الجنان واستجيب الدعاء فطوبى لمن رفع له عند ذلك عمل صالح وسأل معوية بن وهب

ابا عبد الله ع

ابا عبد الله عليه السلام عن افضل ما يتقرب منه العباد الى ربهم واحب ذلك
الى الله عز وجل ما هو فقال ما اعلم شيئا بعد المعرفة افضل من هذه الصلاة
الا ترى ان العبد الصالح عيسى بن مريم عليه السلام قال واوصاني بالصلاة
واتى رجل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال ادع الله ان يدخلني الجنة
فقال له اعني بكثرة السجود وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه قال
للمصلي ثلاث خصال اذا هو قام في صلاته حفت به الملائكة من قدميه الى
اعنان السماء ويتناثر البر عليه من اعنان السماء الى مفرق رأسه وملك
موكل به ينادي لو يعلم المصلي من يناجي ما انفتل وقال ابو الحسن الرضا عليه السلام
الصلاة قربان كل تقي وقال الصادق عليه السلام احب الاعمال الى الله عز وجل
الصلوة وهي آخر وصايا الانبياء عليهم السلام فما احسن من الرجل ان يغتسل او يتوضأ
فيسبغ الوضوء ثم يتنحى حيث لا يراه انيس فيشرف الله عز وجل عليه وهو راكع
او ساجد ان العبد اذا سجد فاطال السجود نادى ابليس يا ويلاه اطاعوا
وعصيت وسجدوا وابيت وقال رسول الله صلى الله عليه مثل الصلاة مثل
عمود الفسطاط اذا ثبت العمود ثبتت الاطناب والاوتاد والغشاء واذا انكسر
العمود لم ينفع طنب ولا وتد ولا غشاء وقال عليه السلام انما مثل الصلاة فيكم كمثل
السري وهو النهر على باب احدكم يخرج اليه في اليوم والليلة يغتسل منه خمس مرات فلم
يبق الدرن على الغسل خمس مرات ولم يبق الذنوب على الصلاة خمس مرات
وقال الصادق عليه السلام من قبل الله له صلاة واحدة لم يعذبه ومن قبل الله له
حسنة لم يعذبه وكان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول من حبس نفسه على صلاة فريضة
ينتظر وقتها فصلاها في اول وقتها فاتم ركوعها وسجودها وخشوعها ثم مجد الله عز وجل
وعظمه وحمده حتى يدخل وقت صلاة اخرى لم يلغ بينهما كتب الله له كاجر الحاج
المعتمر وكان من اهل عليين وقد اخرجت هذه الاخبار مسندة مع ما رويت في
معناها في كتاب فضائل الصلاة

باب علة وجوب خمس صلوات في خمسة مواقيت

روي عن الحسن بن علي بن ابي طالب عليهما السلام انه جاء نفر من اليهود

الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فسأله اعلمهم عن مسائل فكان فيما سأله انه قال اخبرني عن الله عز وجل لاي شيء فرض الله هذه الخمس الصلوات في خمسة مواقيت على امتك في ساعات الليل والنهار فقال النبي صلى الله عليه وآله ان الشمس عند الزوال لها حلقة تدخل فيها فاذا دخلت فيها زالت الشمس فيسبح كل شيء دون العرش بحمد ربي جل جلاله وهي الساعة التي يصلي علي فيها ربي عز وجل ففرض الله علي وعلى امتي فيها الصلاة وقال اقم الصلوة لدلوك الشمس الى غسق الليل وهي الساعة التي يؤتى فيها بجهنم يوم القيمة فما من مؤمن يوافق تلك الساعة ان يكون ساجدا او راكعا او قائما الا حرم الله جسده على النار واما صلاة العصر فهي الساعة التي اكل آدم ع فيها من الشجرة فاخرجه الله عز وجل من الجنة فامر الله عز وجل ذريته بهذه الصلاة الى يوم القيمة واختارها لامتي فهي من احب الصلوات الى الله عز وجل واوصاني ان احفظها من بين الصلوات واما صلاة المغرب فهي الساعة التي تاب الله عز وجل فيها على آدم ع وكان ما بين ما اكل من الشجرة وبين ما تاب الله عليه ثلاثمائة سنة من ايام الدنيا وفي ايام الآخرة يوم كالف سنة ما بين العصر الى العشاء وصلى آدم ع ثلاث ركعات ركعة لخطيئته وركعة لخطيئة حوا وركعة لتوبته ففرض الله عز وجل هذه الثلاث ركعات على امتي وهي الساعة التي يستجاب فيها الدعاء فوعدني ربي عز وجل ان يستجيب لمن دعاه فيها وهي الصلاة التي امرني بها ربي في قوله تبارك وتعالى فسبحان الله حين تمسون وحين تصبحون واما صلاة العشاء الآخرة فان للقبر ظلمة وليوم القيمة ظلمة امرني الله عز وجل وامتي بهذه الصلاة لتنور القبور وليعطيني وامتي النور على الصراط وما من قدم مشت الى صلاة العتمة الا حرم الله عز وجل جسدها على النار وهي الصلوة التي اختارها الله عز وجل تقدس ذكره للمرسلين قبلي واما صلاة الفجر فان الشمس اذا طلعت تطلع على قرني الشيطان فامرني الله عز وجل ان اصلي قبل طلوع الشمس صلاة الغداة وقبل ان يسجد لها الكافر لتسجد امتي لله عز وجل وسرعتها احب الى الله عز وجل وهي الصلاة التي تشهدها ملائكة الليل وملائكة النهار

وعلة اخرى لذلك وفي رواية الحسين بن ابي العلاء عن ابي عبد الله ع انه قال لما اهبط آدم ع من الجنة ظهرت به شامة سوداء في وجهه من قرنه الى قدمه فطال حزنه وبكاؤه على ما ظهر به فاتاه جبرئيل ع فقال له ما يبكيك يا آدم فقال من هذه الشامة التي ظهرت بي قال قم يا آدم فصل فهذا وقت الصلاة الاولى فقام فصلى فانحطت الشامة الى عنقه فجاءه في الصلاة الثانية فقال قم فصل يا آدم فهذا وقت الصلوة الثانية فقام فصلى فانحطت الشامة الى سرته فجاءه في الصلاة الثالثة فقال يا آدم قم فصل فهذا وقت الصلاة الثالثة فقام فصلى فانحطت الشامة الى ركبتيه فجاءه في الصلاة الرابعة فقال يا آدم قم فصل فهذا وقت الصلاة الرابعة فقام فصلى فانحطت الشامة الى رجليه فجاءه في الصلاة الخامسة فقال يا آدم قم فصل فهذا وقت الصلوة الخامسة فقام فصلى فخرج منها فحمد الله واثنى عليه فقال جبرئيل ع يا آدم مثل ولدك في هذه الصلوة كمثلك في هذه الشامة من صلى من ولدك في كل يوم وليلة خمس صلوات خرج من ذنوبه كما خرجت من هذه الشامة

علة اخرى لوجوب الصلاة كتب الرضا علي بن موسى عليهما السلام الى محمد بن سنان فيما كتب من جواب مسائله ان علة الصلاة انها اقرار بالربوبية لله عز وجل وخلع الانداد وقيام بين يدي الجبار جل جلاله بالذل والمسكنة والخضوع والاعتراف والطلب للاقالة من سالف الذنوب ووضع الوجه على الارض كل يوم اعظاما لله عز وجل وان يكون ذاكرا غير ناس ولا بطر ويكون خاشعا متذللا راغبا طالبا للزيادة في الدين والدنيا مع ما فيه من الايجاب والمداومة على ذكر الله عز وجل بالليل والنهار لئلا ينسى العبد سيده ومدبره وخالقه فيبطر ويطغى ويكون في ذكره لربه وقيامه بين يديه زاجرا له عن المعاصي ومانعا له من انواع الفساد وقد اخرجت هذه العلل مسندة في كتاب علل الشرائع والاحكام والاسباب

باب مواقيت الصلوة سأل مالك الجهني ابا عبد الله عليه السلام عن وقت الظهر فقال اذا زالت الشمس فقد دخل وقت صلاة الظهر فاذا فرغت من سبحتك فصل الظهر متى ما بدا لك وسأله عبيد بن زرارة عن وقت الظهر والعصر جميعا فقال اذا زالت الشمس دخل وقت الظهر والعصر جميعا الا ان هذه قبل هذه ثم انت في وقت منهما جميعا حتى تغيب الشمس وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام انه قال اذا زالت الشمس دخل الوقتان الظهر والعصر واذا غابت الشمس دخل الوقتان

المغرب والعشاء الآخرة وروى الفضيل بن يسار وزرارة بن أعين وبكير بن أعين
ومحمد بن مسلم وبريد بن معاوية العجلي عن أبي جعفر وأبي عبد الله عليهما السلام
أنهما قالا وقت الظهر بعد الزوال قدمان ووقت العصر بعد ذلك قدمان وقال الصادق
عليه السلام أول الوقت زوال الشمس وهو وقت الله الأول وهو أفضلهما وقال عليه السلام
أول الوقت رضوان الله وآخره عفو الله والعفو لا يكون إلا من ذنب وقال عليه السلام فضل
الوقت الأول على الآخر خير للمؤمن من ولده وماله وسأل زرارة أبا جعفر الباقر
عليه السلام عن وقت الظهر فقال ذراع من زوال الشمس ووقت العصر ذراعان من وقت
الظهر فذلك أربعة أقدام من زوال الشمس ثم قال إن حائط مسجد رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم كان قامة فكان إذا مضى منه ذراع صلى الظهر وإذا مضى منه ذراعان
صلى العصر ثم قال أتدري لم جعل الذراع والذراعان قلت لم جعل ذلك قال
لمكان النافلة لك أن تتنفل من زوال الشمس إلى أن يمضي ذراع فإذا بلغ فيئك
ذراعا بدأت بالفريضة وتركت النافلة وإذا بلغ فيئك ذراعين بدأت بالفريضة
وتركت النافلة وقال أبو جعفر عليه السلام لأبي بصير ما خدعوك فيه من شيء فلا يخدعونك
في العصر صلها والشمس بيضاء نقية فإن رسول الله صلى الله عليه وآله قال
الموتور أهله وماله من ضيع صلاة العصر قيل وما الموتور أهله وماله قال
لا يكون له أهل ولا مال في الجنة قيل وما تضييعها قال يدعها والله حتى تصفر أو تغيب
وقال أبو جعفر عليه السلام وقت المغرب إذا غاب القرص وقال سماعة بن مهران قلت لأبي
عبد الله عليه السلام في المغرب إنا ربما صلينا ونحن نخاف أن تكون الشمس خلف الجبل
وقد سترنا منها الجبل فقال لي ليس عليك صعود الجبل ووقت المغرب لمن كان
في طلب المنزل في سفر إلى ربع الليل والمفيض من عرفات إلى جمع كذلك وروى بكر
بن محمد عن أبي عبد الله عليه السلام أنه سأله سائل عن وقت المغرب فقال إن الله تعالى
يقول في كتابه لإبراهيم عليه السلام فلما جن عليه الليل رأى كوكبا قال هذا ربي فهذا أول
الوقت وآخر ذلك غيبوبة الشفق وأول وقت العشاء الآخرة ذهاب الحمرة وآخر
وقتها إلى غسق الليل يعني نصف الليل وفي رواية معاوية بن عمار وقت العشاء الآخرة
إلى ثلث الليل وكان الثلث هو الأوسط والنصف هو آخر الوقت وروي فيمن نام
عن العشاء الآخرة إلى نصف الليل أنه يقضي ويصبح صائما عقوبة وإنما وجب

ذلك عليه لنومه عنها إلى نصف الليل وروى محمد بن يحيى الخثعمي عن أبي
عبد الله عليه السلام أنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يصلي المغرب ويصلي
معه حي من الأنصار يقال لهم بنو سلمة منازلهم على نصف ميل فيصلون
معه ثم ينصرفون إلى منازلهم وهم يرون مواضع نبلهم وقال الصادق عليه السلام
ملعون ملعون من أخر المغرب طلبا لفضلها وقيل له إن أهل العراق يؤخرون
المغرب حتى تشتبك النجوم فقال هذا عمل عدو الله أبي الخطاب وقال أبو
أسامة زيد الشحام صعدت مرة جبل أبي قبيس والناس يصلون المغرب فرأيت
الشمس لم تغب إنما توارت خلف الجبل عن الناس فلقيت أبا عبد الله عليه السلام
فأخبرته بذلك فقال لي ولم فعلت ذلك بئس ما صنعت إنما تصليها إذا لم ترها
خلف جبل غابت أو غارت ما لم يتجللها سحاب أو ظلمة تظلها فإنما عليك مشرقك
ومغربك وليس على الناس أن يبحثوا وقال الصادق عليه السلام إذا غابت الشمس فقد
حل الإفطار ووجبت الصلاة وإذا صليت المغرب فقد دخل وقت العشاء الآخرة
إلى انتصاف الليل وقال أبو جعفر عليه السلام ملك موكل يقول من بات عن العشاء
الآخرة إلى نصف الليل فلا أنام الله عينه وقال الصادق عليه السلام من صلى المغرب
ثم عقب ولم يتكلم حتى يصلي ركعتين كتبتا له في عليين فإن صلى أربعا كتبت له
حجة مبرورة ووقت الفجر حين يعترض الفجر ويضيء حسنا ويتجلل الصبح السماء
ويكون كالقباطي أو مثل نهر سوراء ومن صلى الغداة في أول وقتها أثبتت له مرتين
أثبتها ملائكة الليل وملائكة النهار ومن صلاها في آخر وقتها أثبتت له
مرة واحدة قال الله عز وجل وقرآن الفجر إن قرآن الفجر كان مشهودا يعني أنه يشهدها
ملائكة الليل وملائكة النهار وقال أبو جعفر عليه السلام وقت صلاة الجمعة يوم الجمعة ساعة تزول
الشمس ووقتها في السفر والحضر واحد وهو من المضيق وصلاة العصر يوم الجمعة في وقت
الظهر في سائر الأيام وروى إسماعيل بن رياح عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال
إذا صليت وأنت ترى أنك في وقت ولم يدخل الوقت فدخل الوقت وأنت في الصلاة
فقد أجزأت عنك وسأله سماعة بن مهران عن الصلاة بالليل والنهار إذا لم تر الشمس
ولا القمر ولا النجوم فقال تجتهد رأيك وتعمد القبلة بجهدك وروى أبو عبد الله

الفرّا عن الصادق عليه السلام انه قال له رجل من اصحابنا انه ربما اشتبه علينا الوقت
في يوم غيم فقال تعرف هذه الطيور التي تكون عندكم بالعراق يقال لها الديوك فقال
نعم فقال اذا ارتفعت اصواتها وتجاوبت فعند ذلك فصلّ وروى الحسين بن
ابي المختار عنه عليه السلام انه قال اني مؤذن فاذا كان يوم غيم لم اعرف الوقت
فقال اذا صاح لديك ثلاثة اصوات ولاءً فقد زالت الشمس ودخل وقت الصلاة
ومن صلى لغير القبلة في يوم غيم ثم علم فان كان في وقت فليعد وان كان قد
مضى الوقت فلا اعادة عليه وحسبه اجتهاده وقال ابو جعفر عليه السلام لئن
اصلي بعد ما يمضي الوقت احب اليّ من ان اصلي وانا في شك من الوقت
وقبل الوقت وروى معوية بن وهب عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال كان
المؤذن يأتي النبي صلى الله عليه وآله في الحر في صلاة الظهر فيقول له رسول الله صلى الله عليه وآله
ابرد ابرد قال مصنف هذا الكتاب يعني عجّل عجّل واخذ ذلك من التبريد

باب معرفة زوال الشمس

روى عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال تزول الشمس
في النصف من حزيران على نصف قدم وفي النصف من تموز على قدم ونصف وفي النصف
من آب على قدمين ونصف وفي النصف من ايلول على ثلاثة اقدام ونصف
وفي النصف من تشرين الاول على خمسة ونصف وفي النصف من تشرين الآخر
على سبعة ونصف وفي النصف من كانون الاول على تسعة ونصف وفي
النصف من كانون الآخر على سبعة ونصف وفي النصف من شباط على
خمسة ونصف وفي النصف من آذار على ثلاثة ونصف وفي النصف من نيسان على قدمين ونصف
وفي النصف من ايار على قدم ونصف وفي النصف من حزيران على نصف قدم
وقال الصادق عليه السلام تبيان زوال الشمس ان تأخذ عوداً طوله ذراع واربع
اصابع في الارض فاذا انتقص الظل حتى يبلغ غايته ثم زاد فقد زالت
الشمس وتفتح ابواب السماء وتهب الرياح وتقضى الحوائج العظام

باب ركود الشمس

سأل محمد بن مسلم ابا جعفر عليه السلام عن ركود
الشمس فقال يا محمد ما اصغر جثتك واعضل مسألتك وانك لاهل
للجواب ان الشمس اذا طلعت جذبها سبعون الف ملك اخذ بكل
شعاع شعبة منها خمسة آلاف من الملائكة من بين جاذب ودافع حتى اذا
بلغت الجو وجازت الكوّة قلبها ملك النور ظهراً لبطن فصار ما يلي الارض الى
السماء وبلغ شعاعها تخوم العرش فعند ذلك نادت الملائكة سبحان الله و
لا اله الا الله والحمد لله الذي لم يتخذ صاحبة ولا ولداً ولم يكن له شريك
في الملك ولم يكن له ولي من الذل وكبره تكبيراً فقال له جعلت فداك
احافظ على هذا الكلام عند زوال الشمس فقال نعم حافظ عليها كما تحافظ
على عينيك فاذا زالت الشمس صارت الملائكة من ورائها يسبحون الله
في فلك الجو الى ان تغيب وسئل الصادق عليه السلام عن الشمس كيف تركد
كل يوم ولا يكون لها يوم الجمعة ركود فقال لان الله عز وجل جعل يوم
الجمعة اضيق الايام فقيل له ولم جعله اضيق الايام فقال لانه لا يعذب المشركون
في ذلك اليوم لحرمته عنده وروى عن حريز بن عبد الله انه قال كنت عند
ابي عبد الله عليه السلام فسأله رجل فقال له جعلت فداك ان الشمس تنقض ثم تركد ساعة
من قبل ان تزول فقال انها تؤامر أتزول او لا تزول

باب معرفة زوال الليل

سأل عمر بن حنظلة ابا عبد الله عليه السلام فقال له زوال الشمس نعرفه بالنهار فكيف لنا
بالليل فقال لليل زوال كزوال الشمس قال فباي شيء نعرفه قال بالنجوم اذا انحدرت

باب صلاة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم التي قبضه الله عليها قال

ابو جعفر عليه السلام كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا يصلي من النهار شيئاً حتى
يزول النهار فاذا زال صلى ثماني ركعات وهي صلاة الاوابين تفتح في
تلك الساعة ابواب السماء ويستجاب الدعاء وتهب الرياح وينظر الله عز وجل
الى خلقه فاذا كان الفيء ذراعاً صلى الظهر اربعاً وصلى بعد الظهر ركعتين ثم
صلى ركعتين اخراوين ثم صلى العصر اربعاً اذا كان الفيء ذراعاً ثم لا يصلي بعد العصر
شيئاً حتى تؤوب الشمس فاذا آبت وهو ان تغيب صلى المغرب ثلاثاً وبعد
المغرب اربعاً ثم لا يصلي شيئاً حتى يسقط الشفق فاذا سقط صلى العشاء ثم اوى رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم الى فراشه ولم يصل شيئاً حتى يزول نصف الليل فاذا
زال نصف الليل صلى ثماني ركعات واوتر في الربع الاخير من الليل بثلاث

فيها

ركعات فتقرأ فيهن فاتحة الكتاب وقل هو الله احد ويفصل بين الثلاث بتسليم ويتكلم ويأمر بالحاجة ولا يخرج من مصلاه حتى يصلي الثالثة التي يوتر فيها ويقنت فيها قبل الركوع ثم يسلم ويصلي ركعتي الفجر قبيل الفجر وعنده وبعده ويعيده ثم يصلي ركعتي الصبح وهي الفجر واذا اعترض الفجر واضاء حسنا فهذه صلاة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم التي قبضه الله عز وجل عليها باب فضل المساجد وحرمتها وثواب من صلى فيها روى خالد بن ماد القلانسي عن الصادق عليه السلام انه قال مكة حرم الله وحرم رسوله وحرم علي بن ابي طالب صلوات الله عليهما الصلاة فيها بمائة الف صلاة والدرهم فيها بمائة الف درهم والمدينة حرم الله وحرم رسوله وحرم علي بن ابي طالب عليهما السلام الصلاة فيها بعشرة الاف صلاة والدرهم فيها بعشرة الاف درهم والكوفة حرم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وحرم علي بن طالب عليه السلام بالف صلاة وسكت عن الدرهم وروى ابو حمزة الثمالي عن ابي جعفر عليه السلام انه قال من صلى في المسجد الحرام صلاة مكتوبة قبل الله منه بها كل صلاة صلاها منذ يوم وجبت عليه الصلاة وكل صلاة يصليها الى ان يموت وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الصلاة في مسجدي كالف صلاة في غيره الا المسجد الحرام فان الصلاة في المسجد الحرام تعدل الف صلاة في مسجدي وسأل عبد الاعلى مولى آل سام ابا عبد الله عليه السلام كم كان طول مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال ثلاثة الاف وستمائة ذراع مكسرة وقال ابو جعفر عليه السلام لابي حمزة الثمالي المساجد الاربعة المسجد الحرام ومسجد الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ومسجد بيت المقدس ومسجد الكوفة يا ابا حمزة الفريضة فيها تعدل حجة والنافلة تعدل عمرة وسئل ابو الحسن الرضا عليه السلام عن قبر فاطمة عليها السلام فقال دفنت في بيتها فلما زادت بنو امية في المسجد صارت في المسجد وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من اتى مسجدي مسجد قبا فصلى فيه ركعتين رجع بعمرة فكان عليه السلام يأتيه فيصلي فيه باذان واقامة ويستحب اتيان المساجد بالمدينة مسجد قبا فانه المسجد الذي اسس على التقوى من اول يوم ومشربة ام ابراهيم ومسجد الفضيخ وقبور الشهداء ومسجد الاحزاب وهو مسجد الفتح

ويستحب الصلاة في مسجد الغدير في ميسرة المسجد في الطريق فان ذلك موضع قدم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حيث قال من كنت مولاه فعلي مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه واما الجانب الآخر فذلك موضع فسطاط المنافقين الذين لما رأوه رافعا يده قال بعضهم لبعض انظروا الى عينيه تدوران كانهما عينا مجنون فنزل جبرئيل عليه السلام بهذه الآية وان يكاد الذين كفروا ليزلقونك بابصارهم لما سمعوا الذكر ويقولون انه لمجنون وما هو الا ذكر للعالمين اخبر الصادق عليه السلام بذلك حسان الجمال لما حمله من المدينة الى مكة فقال له يا حسان لولا انك جمالي ما حدثتك بهذا الحديث وصل في مسجد الخيف بمنى فانه روى جابر عن ابي جعفر عليه السلام انه قال صلى في مسجد الخيف سبعمائة نبي وروى ابو حمزة الثمالي عن ابي جعفر عليه السلام انه قال من صلى في مسجد الخيف بمنى مائة ركعة قبل ان يخرج منه عدلت عبادة سبعين عاما ومن سبح الله فيه مائة تسبيحة كتب له كاجر عتق رقبة ومن هلل الله فيه مائة تهليلة عدلت اجر احياء نسمة ومن حمد الله عز وجل فيه مائة تحميدة عدلت اجر خراج العراقين يتصدق به في سبيل الله عز وجل وقال الصادق عليه السلام كان مسجد الرسول صلى الله عليه وآله وسلم على عهده عند المنارة التي في وسط المسجد وفوقها الى القبلة نحوا من ثلاثين ذراعا وعن يمينها وعن يسارها وخلفها نحوا من ذلك فتحر ذلك وان استطعت ان يكون مصلاك فيه فافعل فانه صلى فيه الف نبي وانما سمي مسجد الخيف لانه مرتفع عن الوادي وما ارتفع عنه يسمى خيفا وقال الصادق عليه السلام حد مسجد الكوفة آخر السراجين خطه آدم عليه السلام وانا اكره ان ادخله راكبا قيل له فمن غيره عن خطته قال اما اول ذلك فالطوفان في زمن نوح عليه السلام ثم غيره اصحاب كسرى والنعمان ثم غيره زياد بن ابي سفيان وقال عليه السلام كان التنور في دار نوح في مسجد الكوفة في دبر له فيما بين الزاوية والمنبر وفيه سبع نخلات وهو مشرف من ديره على نوح بكلمة وقال ابو بصير سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول نعم المسجد مسجد الكوفة صلى فيه الف نبي والف وصي ومنه فار التنور وفيه نجرت السفينة ميمنته رضوان الله ووسطه روضة من رياض

والنجارة بالضم ما انحت عند النجر وصاحبها النجار

الجنة و ميسرته مكر يعني منازل الشياطين و قال امير المؤمنين عليه السلام لا تشد الرحال
الا الى ثلاثة مساجد المسجد الحرام و مسجد رسول الله صلى الله عليه و اله و سلم و مسجد الكوفة
و قال النبي صلى الله و اله و سلم لما اسري بي مررت بموضع مسجد الكوفة و انا على البراق
و معي جبرئيل عليه السلم و قال لي يا محمد انزل فصل في هذا المكان قال فنزلت فصليت
فقلت يا جبرئيل اي شي هذا الموضع قال يا محمد هذه كوفان و هذا مسجدها
اما انا فقد رايتها خرابا عشرين مرة و عشرين مرة عمرانا بين كل مرتين خمسمائة
سنة و روي عن الاصبغ بن نباتة انه قال سمعته ذات يوم حول امير المؤمنين عليه السلم
في مسجد الكوفة اذ قال يا اهل الكوفة لقد حباكم الله عز و جل بما لم يحب به احدا من فضل
مصلاكم بيت آدم و بيت نوح ع و بيت ادريس و مصلى ابراهيم خليل ع و مصلى اخي
الخضر عليهم السلم و مصلاي و ان مسجدكم هذا لاحد الاربعة المساجد التي اختارها
الله عز و جل لاهلها و كاني به يوم القيمة في ثوبين ابيضين يتشبه
بالمحرم و يشفع لاهله و لمن يصلي فيه فلا ترد شفاعته و لا تذهب الايام حتى ينصب
الحجر الاسود فيه و ليأتين عليه زمان يكون مصلى المهدي من ولدي و مصلى كل
مؤمن و لا يبقى على الارض مؤمن الا كان به او حن قلبه اليه فلا تهجروه و تقربوا الى
الله عز و جل بالصلاة فيه و ارغبوا اليه في قضاء حوائجكم فلو يعلم الناس ما فيه من
البركة لاتوه من اقطار الارض و لو حبوا على الثلج و اما مسجد السهلة فقد
قال الصادق عليه السلم لو استجار عمي زيد به لاجاره الله سنة ذلك موضع بيت ادريس
الذي كان يخيط فيه و هو الموضع الذي خرج منه ابراهيم عليه السلم الى العمالقة و هو الموضع
الذي خرج منه داود الى جالوت و تحت صخرة خضراء فيها صورة وجه كل نبي
خلقه الله عز و جل من تحت اخذت طينة كل نبي و هو موضع الراكب فقيل له و ما
الراكب قال الخضر عليه السلام و اما مسجد براثا ببغداد فصلى فيه امير المؤمنين عليه السلم
لما رجع من قتال اهل النهروان و روي عن جابر بن عبد الله الانصاري انه قال
صلى بنا علي عليه السلام ببراثا بعد رجوعه من قتال الشراة و نحن زهاء مائة الف رجل فنزل نصراني
من صومعته فقال من عميد هذا الجيش فقلنا هذا فاقبل اليه فسلم عليه فقال يا سيدي
انت نبي فقال لا النبي سيدي قد مات قال فانت وصي نبي قال نعم ثم قال له

اجلس كيف سألت عن هذا فقال انما بنيت هذه الصومعة من اجل هذا الموضع و هو براثا
و قرأت في الكتب المنزلة انه لا يصلي في هذا الموضع بذا الجمع الا نبي او وصي نبي و قد جئت اسلم فاسلم
و خرج معنا الى الكوفة فقال له علي عليه السلم فمن صلى ههنا فقال صلى عيسى بن مريم ع و امه فقال له علي
عليه السلام افاخبرك من صلى ههنا فقال نعم قال الخليل عليه السلم و قال الصادق عليه السلم من تنخع في المسجد
ثم ردها في جوفه لم تمر بداء الا ابرأته و قال رسول الله صلى الله عليه و اله و سلم من كنس
المسجد يوم الخميس و ليلة الجمعة فاخرج منه من التراب ما يذر في العين غفر الله له
و قال الصادق عليه السلم من مشى الى المسجد لم يضع رجله على رطب و لا يابس الا سبح له
الى الارضين السابعة و قد اخرجت هذه الاخبار مسندة و ما رويت في معناها في كتاب
فضل المساجد و حرمتها و ما جاء فيها و قال علي عليه السلم صلاة في بيت المقدس تعدل الف
صلاة و صلاة في المسجد الاعظم تعدل مائة الف صلاة و صلاة في مسجد القبيلة تعدل
خمسا و عشرين صلاة و صلاة في مسجد السوق تعدل اثنتا عشرة صلاة و صلاة الرجل
في بيته واحدة و قال ابو جعفر عليه السلم من بنى مسجدا كمفحص قطاة بنى الله
له بيتا في الجنة و قال ابو عبيدة الحذاء و مر بي و انا بين مكة و المدينة اضع الاحجار
فقلت هذا من ذلك فقال نعم و سأل عبيد الله بن علي الحلبي ابا عبد الله عليه السلم عن المساجد المظللة
يكره القيام فيها قال نعم و لكن لا تضركم الصلاة فيها و قال ابو جعفر عليه السلم اول ما يبدأ
قائمنا سقوف المساجد فيكسرها و يأمر بها فيجعل عريشا كعريش موسى عليه السلام و كان
علي عليه السلم اذا رأى المحاريب في المساجد كسرها و يقول كأنها مذابح اليهود و رأى علي
عليه السلام مسجدا بالكوفة قد شرف فقال كانه بيعة ان المساجد لا تشرف تبنى
جما و سئل ابو الحسن الاول عليه السلم عن الطين فيه التبن يطين به المسجد او البيت
الذي يصلي فيه فقال لا بأس به و سئل عن الجص يطبخ بالعذرة ايصلح ان يجصص
به المسجد فقال لا بأس و سئل عن بيت قد كان حشا زمانا هل يصلح ان يجعل مسجدا
فقال اذا نظف و اصلح فلا بأس و سأل عبيد الله بن علي الحلبي ابا عبد الله
عليه السلام في مسجد يكون في الدار فيبدو لاهله ان يتوسعوا بطائفة منه او يحولوه
الى غير مكانه فقال لا بأس بذلك قال فقلت فيصلح المكان الذي كان حشا زمانا ان

ان ينظف ويتخذ مسجدا قال نعم اذا القى عليه من التراب ما يواريه فان ذلك ينظفه ويطهره
وكان امير المؤمنين عليه السلام يقول من اختلف الى المساجد اصاب احدى الثمان اخا مستفادا
في الله عز وجل او علما مستطرفا او آية محكمة او رحمة منتظرة او كلمة ترده عن ردى
او يسمع كلمة تدله على هدى او يترك ذنبا خشية او حياء وسمع النبي صلى الله
عليه وآله وسلم رجلا ينشد ضالة له في المسجد فقال قولوا له لا رد الله عليك فانها
لغير هذا بنيت وقال عليه السلام جنبوا مساجدكم صبيانكم ومجانينكم ورفع اصواتكم
وشراءكم وبيعكم والضالة والحدود والاحكام وينبغي ان تجنب المساجد انشاد
الشعر فيها وجلوس المعلم للتاديب فيها وجلوس الخياط فيها وقال رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم من اسرج في مسجد من مساجد الله سراجا لم تزل الملائكة و
حملة العرش يستغفرون له ما دام في ذلك المسجد ضوء من السراج وقال ابو جعفر
عليه السلام اذا اخرج احدكم الحصاة من المسجد فليردها في مكانها او في مسجد
آخر فانها تسبح الله عز وجل ولا يجوز للحائض والجنب الوقوف في المساجد الا
مجتازين وقال الصادق عليه السلام خير مساجد نسائكم البيوت وسئل عن الوقوف
على المساجد فقال لا يجوز لان المجوس وقفوا على بيت النار وروي ان في التوراة
مكتوبا ان بيوتي في الارض المساجد فطوبى لعبد تطهر في بيته ثم زارني في بيتي
الا ان على المزور كرامة الزائر الا بشر المشائين في الظلمات الى المساجد بالنور
الساطع يوم القيامة وروي ان البيوت التي يصلى فيها بالليل يضيء نورها
لاهل السماء كما يضيء نور الكواكب لاهل الارض وروي ان عليا عليه السلام مر على
منارة طويلة فامر بهدمها ثم قال لا ترفع المنارة الا مع سطح المسجد
ان الله تبارك وتعالى ليريد عذاب اهل الارض جميعا حتى لا يحاشي منهم احدا
فاذا نظر الى الشيب ناقلي اقدامهم الى الصلوات والولدان يتعلمون القرآن
رحمهم الله فاخر ذلك عنهم ومن اراد دخول المسجد فليدخل على سكون ووقار
فان المساجد بيوت الله واحب البقاع اليه واحبهم الى الله عز وجل رجلا اولهم
دخولا وآخرهم خروجا ومن دخل المسجد فليدخل رجله اليمنى قبل اليسرى وليقل بسم الله

وبالله السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته اللهم صل على محمد وآل محمد
وافتح لنا باب رحمتك واجعلنا من عمار مساجدك جل ثناء وجهك واذا
خرج فليخرج رجله اليسرى قبل اليمنى وليقل اللهم صل على محمد وآل محمد وافتح لنا باب
فضلك ورحمتك

باب المواضع التي لا تجوز الصلاة فيها والمواضع التي تجوز

قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم اعطيت خمسا لم يعطها احد قبلي جعلت لي الارض
مسجدا وطهورا ونصرت بالرعب واحل لي المغنم واعطيت جوامع الكلم و
اعطيت الشفاعة وتجوز الصلاة في الارض كلها الا في المواضع التي خصت بالنهي
عن الصلاة فيها وقال الصادق عليه السلام عشرة مواضع لا يصلى فيها الطين والماء
والحمام والقبور ومسان الطريق وقرى النمل ومعاطن الابل ومجرى الماء والسبخة
والثلج وروي انه لا يصلى في البيداء ولا ذات الصلاصل ولا في وادي الشقرة
ولا في وادي ضجنان فاذا حصل الرجل في الطين والماء وقد دخل وقت الصلاة ولم
يمكنه الخروج منه صلى ايماء ويكون سجوده اخفض من ركوعه ولا بأس بالصلاة في مسلخ
الحمام وانما يكره في الحمام لانه مأوى الشياطين وسأل علي بن جعفر اخاه موسى بن
جعفر عليه السلام عن الصلاة في بيت الحمام فقال اذا كان الموضع نظيفا فلا بأس يعني المسلخ
واما القبور فلا يجوز ان تتخذ قبلة ولا مسجدا ولا بأس بالصلاة بين خللها
ما لم يتخذ شيئا منها قبلة والمستحب ان يكون بين المصلي وبين القبور عشرة اذرع
من كل جانب واما مسان الطريق فلا تجوز الصلاة فيها ولا في الجواد فاما على الظواهر التي بين
الجواد فلا بأس وقال الرضا عليه السلام كل طريق يوطأ ويتطرق كانت فيه جادة او لم تكن لا ينبغي
الصلاة فيه قيل فاين اصلي قال يمنة ويسرة وسأل الحلبي ابا عبد الله عليه السلام عن الصلاة
في مرابض الغنم فقال صل ولا تصل في اعطان الابل الا ان تخاف على متاعك الضيعة
فاكنسه ورشه بالماء وصل فيه قال وكره الصلاة في السبخة الا ان يكون مكانا لينا تقع
عليه الجبهة مستوية وسئل الصادق عن الصلاة في بيت المجوس وهي ترش بالماء
فقال لا بأس به ثم قال وقد رأيته في طريق مكة احيانا يرش موضع جبهته ثم يسجد
عليه رطبا كما هو وربما لم يرش المكان الذي يرى انه نظيف وقال صالح بن الحكم
سئل الصادق عليه السلام عن الصلاة في البيع والكنائس فقال صل فيها قال فقلت اصلي فيها

وان يصلون فيها قال العلم اما تقراء القرآن قل كل يعمل على شاكلته فربكم اعلم بمن
هو اهدى سبيلا صل على القبلة ودعهم وسأل زرارة اباجعفر عليه السلام عن البول يكون
على السطح او في المكان الذي يصلى فيه فقال اذا جففته الشمس فصل عليه فهو طاهر وسأل
عامر بن نعيم القمي اباعبدالله عليه السلام عن المنازل التي ينزلها الناس فيها ابوال الدواب
والسرجين ويدخلها اليهود والنصارى فكيف يصنع بالصلاة فيها فقال صل على ثوبك
وسأل علي بن مهزيار ابا الحسن الثالث عليه السلام عن الرجل يصير بالبيداء فتدركه
صلاة فريضة فلا يخرج من البيداء حتى يخرج وقتها كيف يصنع بالصلاة وقد نهي
ان يصلي بالبيداء فقال يصلي فيها ويتجنب قارعة الطريق وروي عنه عليه السلام
انه قال ويتنحى عن الجواد يمنة ويسرة ويصلي وسأل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر
عليه السلام عن البيت والدار لا تصيبهما الشمس وتصيبهما البول ويغتسل فيهما من الجنابة
ايصلي فيهما اذا جفا قال نعم قال وسألته عن الصلاة بين القبور هل تصلح فقال
لا بأس به وسأل عمار بن موسى الساباطي اباعبدالله عليه السلام عن البارية يبل قصبها بماء قذر
هل يجوز الصلاة عليها فقال اذا جفت فلا بأس بالصلاة عليها وسأل زرارة اباجعفر
عن الشاذكونة يكون عليها الجنابة أيصلى عليها في المحمل فقال لا بأس بالصلوة عليها وروى
محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه قال لا بأس ان يصلى على كل التماثيل اذا جعلتها
تحتك وسأل ليث المرادي اباعبدالله عليه السلام عن الوسائد يكون في البيت فيها
التماثيل عن يمين او عن شمال فقال لا بأس به ما لم يكن تجاه القبلة فان كان
شيء منها بين يديك مما يلي القبلة فغطه وصل وسئل عن التماثيل يكون
في البساط لها عينان وانت تصلي فقال ان كان لها عين واحدة فلا بأس وان
كان لها عينان وانت تصلي فلا بأس وقال عليه السلام لا بأس بالصلاة وانت تنظر الى
تصاوير اذا كانت بعين واحدة وقال الصادق عليه السلام لا تصل في دار فيها كلب الا
ان يكون كلب الصيد واغلقت دونه بابا فلا بأس وان الملائكة لا تدخل بيتا
فيه كلب ولا بيتا فيه تماثيل ولا بيتا فيه بول مجموع في آنية ولا يجوز الصلوة في بيت فيه
خمر محصور في آنية وروى ابو بصير عن الصادق عليه السلام انه قال من كان في
موضع لا يقدر على الارض فليوم ايماء وان كان في الارض منقطعة وسأله سماعة

بن مهران عن الاسير يأسره المشركون فتحضره الصلوة فيمنعه الذي اسره
منها قال يومي ايماء وسأل معوية بن وهب اباعبدالله عليه السلام عن الرجل والمرأة
يصليان في بيت واحد فقال اذا كان بينهما قدر شبر صلت بحذائه و
وحدها وهو وحده لا بأس وفي رواية زرارة عن ابي جعفر عليه السلام اذا كان بينها
وبينه قدر ما يتخطى او قدر عظم الذراع فصاعدا فلا بأس وروى جميل عن
ابي عبدالله عليه السلام انه قال لا بأس ان تصلي المرأة بحذاء الرجل وهو
يصلي فان النبي صلى الله عليه واله وسلم كان يصلي وعائشة مضطجعة بين يديه
وهي حائض وكان اذا اراد ان يسجد غمز رجليها فرفعت رجليها حتى يسجد
ان يكون بين يدي الرجل والمرأة وهما يصليان مرفقة او شيء

باب ما يصلى فيه وما لا يصلى فيه من الثياب وجميع الانواع

روى محمد بن مسلم عن
ابي جعفر عليه السلام انه سأله عن جلد الميتة يلبس في الصلاة اذا دبغ فقال لا وان
دبغ سبعين مرة وسئل الصادق عليه السلام عن قول الله عز وجل لموسى عليه السلام
فاخلع نعليك انك بالواد المقدس طوى قال كانتا من جلد حمار ميت وسئل ابو جعفر
وابو عبدالله عليهما السلام فقيل لهما انا نشتري ثيابا يصيبها الخمر وودك الخنزير عند
حاكتها انصلي فيها قبل ان نغسلها فقالا نعم لا بأس انما حرم الله اكله وشربه
ولم يحرم لبسه ومسه والصلاة فيه وسأل محمد بن علي الحلبي اباعبدالله
عليه السلام عن الرجل يكون له الثوب الواحد فيه بول لا يقدر على غسله قال يصلي فيه وسأله
وفي خبر آخر يصلي فيه فاذا وجد الماء غسله واعاد الصلاة وسأل علي بن جعفر اخاه
موسى بن جعفر عليه السلام عن رجل عريان وحضرت الصلاة فاصاب ثوبا نصفه دم او
كله دم يصلي فيه او يصلي عريانا قال ان وجد ماء غسله وان لم يجد ماء صلى فيه ولم
يصل عريانا وكتب صفوان بن يحيى الى ابي الحسن عليه السلام يسأله عن الرجل معه ثوبان
فاصاب احدهما بول ولم يدر ايهما هو وحضرت الصلاة وخاف فوتها وليس معه ماء كيف
يصنع قال يصلي فيهما جميعا قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله يعني على الانفراد وقال محمد بن مسلم
لابي جعفر عليه السلام الدم يكون في الثوب علي وانا في الصلاة فقال ان رأيته وعليك
ثوب غيره فاطرحه وصل في غيره وان لم يكن عليك ثوب غيره فامض في صلاتك

ولا اعادة عليك لثوب غيره ما لم يزد على مقدار درهم فان كان اقل من درهم فليس بشيء رأيته او لم تره واذا كنت قد رأيته وهو اكثر من مقدار الدرهم فضيعت غسله وصليت فيه صلوات كثيرة فاعد ما صليت فيه وليس ذلك بمنزلة المني والبول ثم ذكر عليه السلام المني فشدد فيه وجعله اشد من البول ثم قال عليه السلام ان رأيت المني قبل او بعد فعليك الاعادة اعادة الصلاة وان انت نظرت في ثوبك فلم تصبه وصليت فيه فلا اعادة عليك وكذلك البول وقال امير المؤمنين عليه السلام السيف بمنزلة الرداء تصلي فيه ما لم تر فيه دما والقوس بمنزلة الرداء الا انه لا يجوز للرجل ان يصلي وبين يديه سيف لان القبلة امن روي ذلك عن امير المؤمنين عليه السلام وسأل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليه السلام عن الرجل هل يصلح له ان يصلي وامامه مشجب وعليه ثياب فقال لا بأس به وسأله عن الرجل يصلي امامه ثوم او بصل فقال لا بأس وسأله عن الصلوة على الحشيش النابت او الثيل وهو يصيب ارضا جددا قال لا بأس وعن الرجل هل يصلح له ان يصلي والسراج موضوع بين يديه في القبلة قال لا يصلح له ان يستقبل النار هذا هو الاصل الذي يجب ان يعمل به فاما الحديث الذي روي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال لا بأس ان يصلي الرجل والنار والسراج والصورة بين يديه لان الذي يصلي له اقرب اليه من الذي بين يديه فهو حديث يروى عن ثلاثة مجهولين باسناد منقطع يرويه الحسن بن علي الكوفي وهو معروف عن الحسين بن عمرو عن ابيه عمرو بن ابراهيم الهمداني وهم مجهولون يرفع الحديث قال قال ابو عبد الله عليه السلام ولكنها رخصة اقترنت بها علة صدرت عن ثقات ثم اتصلت بالمجهولين والانقطاع فمن اخذ بها لم يكن مخطئا بعد ان يعلم ان الاصل هو النهي وان الاطلاق هو رخصة والرخصة رحمة وسئل الصادق عليه السلام عن الصلوة في القلنسوة السوداء فقال لا يصلى فيها فانها لباس اهل النار وقال امير المؤمنين عليه الصلوة والسلام فيما علم اصحابه لا تلبسوا السواد الا في ثلاثة العمامة والخف والكساء وروي انه هبط جبرئيل عليه السلام على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في قباء اسود ومنطقة فيها خنجر فقال له يا جبرئيل ما هذا الزي فقال زي ولد عمك العباس يا محمد وعليه ويل لولدك من ولد عمك العباس فخرج النبي صلى الله عليه وآله وسلم الى العباس فقال يا عم ويل لولدي من ولدك فقال يا رسول الله أفأجب نفسي فقال جف القلم بما فيه

وروى اسماعيل بن مسلم عن الصادق عليه السلام انه قال اوحى الله عز وجل الى نبي من انبيائه قل للمؤمنين لا يلبسوا لباس اعدائي ولا يطعموا مطاعم اعدائي ولا يسلكوا مسالك اعدائي فيكونوا اعدائي كما هم اعدائي فاما لبس السواد للتقية فلا اثم عليه فقد روي عن حذيفة بن منصور انه قال كنت عند ابي عبد الله عليه السلام بالحيرة فاتاه رسول ابي العباس الخليفة يدعوه فدعا بممطر احد وجهيه اسود والآخر ابيض فلبسه ثم قال عليه السلام اما اني البسه وانا اعلم انه لباس اهل النار وقال رسول الله صلى الله عليه وآله لا يصلي الرجل وفي يده خاتم حديد وقال عليه السلام ما طهر الله يدا فيها حلقة حديد وروى عمار الساباطي عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل يصلي وعليه خاتم حديد قال لا ولا يتختم به الرجل لانه من لباس اهل النار وروى ابو الجارود عن ابي جعفر عليه السلام ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لعلي عليه السلام اني احب لك ما احب لنفسي واكره لك ما اكره لنفسي فلا تتختم بخاتم ذهب فانه زينتك في الآخرة ولا تلبس القرمز فانه من اردية ابليس ولا تركب بميثرة حمراء فانها من مراكب ابليس ولا تلبس الحرير فيحرق الله جلدك يوم تلقاه ولم يطلق النبي صلى الله عليه وآله وسلم لبس الحرير لاحد من الرجال الا لعبد الرحمن بن عوف وذلك انه كان رجلا قملا وسأل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليه السلام عن الرجل يصلي وامامه شيء من الطير قال لا بأس وعن الرجل يصلي وامامه النخلة وفيها حملها قال لا بأس به وعن الرجل يصلي في الكرم وفيه حمله قال لا بأس وعن الرجل يصلي وامامه حمار واقف قال يضع بينه وبينه قصبة او عودا او شيئا يقيمه بينهما ثم يصلي فلا بأس وعن الرجل يصلي ومعه دبة من جلد حمار او بغل قال لا يصلح ان يصلي وهي معه الا ان يتخوف عليها ذهابها فلا بأس ان يصلي وهي معه وعن الرجل تحرك بعض اسنانه وهو في الصلاة هل ينزعه قال ان كان لا يدميه فلينزعه وان كان يدمي فلينصرف وعن الرجل يصلي وفي كمه طير فقال ان خاف عليه ذهابا فلا بأس وعن الرجل يكون به الثالول او الجرح هل يصلح له ان يقطع الثالول وهو في صلاته او ينتف بعض لحمه من ذلك الجرح ويطرحه قال ان لم يتخوف ان يسيل الدم فلا بأس وان تخوف ان يسيل الدم فلا يفعله وعن الرجل يكون في صلاته فرماه رجل فشجه فسال الدم فانصرف فغسله ولم يتكلم حتى رجع المسجد هل يعتد بما صلى او يستقبل

الصلاة قال يستقبل الصلاة ولا يعتد بشيء مما صلى وعن الرجل يرى في ثوبه خرء الطير او غيره هل يحكه وهو في صلاته قال لا باس وقال لا باس بان يرفع الرجل طرفه الى السماء وهو يصلي وسأله عن الخلاخيل هل يصلح لبسها للنساء والصبيان قال ان كن صماء فلا باس وان كان لها صوت فلا يصلح وسأله عن فارة المسك يكون مع الرجل من يصلي وهي في جيبه او ثيابه قال لا باس بذلك وسأله عن الرجل هل يصلح له ان يصلي وفي فيه الخرز واللولؤ قال ان كان يمنعه من قراءته فلا وان كان لا يمنعه فلا باس وسأل عمار بن موسى ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل هل يجوز له ان يصلي وبين يديه مصحف مفتوح في قبلته قال لا قال قلت فان كان في غلاف قال نعم وعن الرجل يصلي وبين يديه تور فيه نضوح قال نعم قال قلت يصلي وبين يديه مجمرة شبه قال نعم قال قلت فان كان فيها نار قال لا يصلي حتى ينحيها عن قبلته وعن الصلاة في ثوب يكون في علمه مثال طير او غير ذلك قال لا وعن الرجل يلبس الخاتم فيه نقش مثال الطير او غير ذلك قال لا يجوز الصلاة فيه وسأل حبيب بن المعلى ابا عبد الله عليه السلام فقال له اني رجل كثير السهو فما احفظ صلاتي الا بخاتمي احوله من مكان الى مكان فقال لا باس وسأل محمد بن مسلم ابا جعفر عليه السلام فقال له ايصلي الرجل وهو متلثم فقال اما على الدابة فنعم واما على الارض فلا وسأل عبد الرحمن بن الحجاج ابا عبد الله عليه السلام عن الدراهم السود تكون مع الرجل وهو يصلي مربوطة او غير مربوطة فقال ما اشتهي ان يصلي ومعه هذه الدراهم التي فيها التماثيل ثم قال عليه السلام ما للناس بد من حفظ بضاعتهم فان صلى وهي معه فلتكن خلفه ولا يجعل شيئا منها بينه وبين القبلة وسأل موسى بن عمر بن بزيع ابا الحسن الرضا عليه السلام فقال له اشد الازار والمنديل فوق قميصي في الصلاة فقال لا باس وسأل العيص بن القاسم ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يصلي في ثوب المراة او ازارها ويعتم بخمارها فقال نعم اذا كانت مامونة وروى عن عبد الله بن سنان انه قال سئل ابو عبد الله عليه السلام عن رجل ليس معه الا سراويل قد يحل التكة منه على عاتقيه ويصلي وان كان معه سيف وليس معه ثوب فليتقلد السيف ويصلي قائما وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام انه قال ادنى ما يجزيك ان تصلي فيه بقدر ما يكون على منكبيك مثل جناحي الخطاف وقال ابو بصير لابي عبد الله عليه السلام ما يجزي الرجل من الثياب ان يصلي فيه فقال صلى الحسين بن علي صلوات الله عليهما

في ثوب قد قلص عن نصف ساقه وقد قارب ركبتيه ليس على منكبيه منه الا قدر جناحي الخطاف وكان اذا ركع سقط عن منكبيه وكلما سجد يتناوله عنقه فيرده على منكبيه بيده فلم يزل ذلك دأبه مشتغلا به حتى انصرف وروى الفضيل عن ابي عبد الله جعفر عليه السلام قال صلت فاطمة صلوات الله عليها في درع وخمارها على راسها ليس عليها اكثر مما وارت به شعرها واذنيها وروى زرارة عنه عليه السلام انه قال له رجل يرى العقرب والافعى والحية وهو يصلي ايقتلها قال نعم ان شاء فعل وسأل سليمان بن جعفر الجعفري العبد الصالح موسى بن جعفر عليه السلام عن الرجل ياتي السوق فيشتري جبة فرا لا يدري اذكية هي ام غير ذكية ايصلي فيها قال نعم ليس عليكم المسألة ان ابا جعفر عليه السلام كان يقول ان الخوارج ضيقوا على انفسهم بجهالتهم ان الدين اوسع من ذلك وسأل اسمعيل بن عيسى ابا الحسن الرضا عليه السلام عن الجلود والفراء يشتريه الرجل في سوق من اسواق الجبل ايسأل عن ذكاته اذا كان البايع مسلما غير عارف قال عليه السلام عليكم ان تسألوا عنه اذا رايتم المشركين يبيعون ذلك واذا رايتموهم يصلون فلا تسألوا عنه وروى عن جعفر بن محمد بن يونس ان اباه كتب الى ابي الحسن عليه السلام يسأله عن الفرو والخف البسه واصلي فيه ولا اعلم انه ذكي فكتب لا باس به وروى عن هشام الخياط انه قال سمعت موسى بن جعفر عليه السلام يقول ما اكل الورق والشجر فلا باس بان يصلى فيه وما اكل الميتة فلا تصلي فيه وقال زرارة قال ابو جعفر عليه السلام خرج امير المومنين عليه السلام على قوم فراهم يصلون في المسجد قد سدلوا اريتهم فقال ما لكم قد سدلتم ثيابكم كانكم يهود قد خرجوا من فهرهم يعني بيعتهم اياكم وسدل ثيابكم وقال زرارة وقال ابو جعفر عليه السلام اياك والتحاف الصماء قال قلت وما الصماء قال ان يدخل الثوب من تحت جناحك فيجعله على منكب واحد وروى في الرجل يخرج عريانا فتدركه الصلوة انه يصلي عريانا قائما ان لم يره احد فان رآه احد صلى جالسا وروى ابو جميلة عن ابي عبد الله عليه السلام انه سأله عن ثوب المجوسي البسه واصلي فيه قال نعم قال قلت يشربون الخمر قال نعم نحن نشتري الثياب السابرية فنلبسها ولا نغسلها وروى زياد بن المنذر عن ابي جعفر عليه السلام انه سأله رجل وهو حاضر عن الرجل يخرج من الحمام او يغسل

فيتوشّح ويلبس قميصه فوق الازار فيصلي وهو كذلك قال هذا عمل قوم لوط قلت فانه
يتوشح فوق القميص قال هذا من التجبر قلت ان القميص رقيق يلتحف به قال
وحلّ الازرار في الصلوة والخذف بالحصا ومضغ الكندر في المجالس وعلى ظهر
الطريق من عمل قوم لوط وقد رويت رخصة في التوشح بالازار فوق القميص عن العبد الصالح
عليه السلام وعن ابي الحسن الثالث وعن ابي جعفر عليهم السلام وبها آخذ وافتي وسأل عبد الله
بن بكير ابا عبد الله عليه السلام في الرجل يصلي ويرسل جانبي ثوبه قال لا بأس وسأله ابو بصير
عن رجل يصلي في حر شديد فيخاف على جبهته من الارض قال يضع ثوبه تحت جبهته وسأل
داود الصرمي ابا الحسن علي بن محمد عليه السلام فقال له اني اخرج في هذا الوقت وربما لم
يكن موضع اصلي فيه من الثلج فكيف اصنع قال ان امكنك ان لا تسجد على الثلج فلا تسجد
عليه وان لم يمكنك فسوّه واسجد عليه وقال ابراهيم بن ابي محمود للرضا عليه السلام الرجل يصلي
على سرير من ساج ويسجد على الساج قال نعم وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام
انه قال لا بأس بالصلاة على البوريا والخصفة وكل نبات الا الثمرة وسأل سماعة
بن مهران ابا عبد الله عليه السلام عن لحوم السباع من الطير والدواب قال اما اكل لحومها
فانا نكرهه واما الجلود فاركبوا عليها ولا تلبسوا منها شيئا تصلون فيه وقال ابي رضي الله
عنه في رسالته الي لا بأس بالصلاة في شعر ووبر كل ما اكلت لحمه وان كان عليك
غيره من سنجاب او سمور او فنك واردت الصلاة فانزعه وقد روي فيه رخص وايّاك
ان تصلي في ثعلب ولا في الثوب الذي يليه من تحته وفوقه وقد روي عن سليمان بن جعفر الجعفري
انه قال رأيت الرضا عليه السلام يصلي في جبة خز وروى علي بن مهزيار قال رأيت ابا
جعفر الثاني عليه السلام يصلي الفريضة وغيرها في جبة خز طاروي وكساني جبة خز و
ذكر انه لبسها على بدنه وصلى فيها وامرني بالصلاة فيها وروي عن يحيى بن ابي
عمران انه قال كتبت الى ابي جعفر الثاني عليه السلام في السنجاب والفنك والخز وقلت
جعلت فداك احب ان لا تجيبني بالتقية في ذلك فكتب الي بخطه صل فيها وروي عن
داود الصرمي انه قال سأل رجل ابا الحسن الثالث عليه السلام عن الصلاة في الخز يغش بوبر
ارانب فكتب يجوز ذلك وهذه رخصة الآخذ بها مأجور والراد لها مأثوم والاصل
ما ذكره ابي رحمه الله عليه في رسالته الي وصلّ في الخز ما لم يكن مغشوشا

بوبر الارانب

بوبر الارانب وقال فيه لا تصلي في ديباج ولا حرير ولا وشي ولا في شيء من ابريسم
محض الا ان يكون ثوبا سداه ابريسم ولحمته قطن او كتان وكتب ابراهيم
بن مهزيار الى ابي محمد الحسن عليه السلام يسأله عن الصلوة في القرمز فان اصحابنا
يتوقفون عن الصلوة فيه فكتب لا بأس مطلقا والحمد لله وقال مصنف هذا
الكتاب رضي الله عنه وذلك اذا لم يكن القرمز ابريسما محضا والذي نهي عنه هو
ما كان من ابريسم محض وكتب اليه في الرجل يجعل في جبته بدل القطن قزّا هل يصلي
فيه فكتب نعم لا بأس به يعني به قز المعز لا قز الابريسم وقد وردت الاخبار
بالنهي عن لبس الديباج والحرير والابريسم المحض والصلاة فيه للرجال ووردت
الرخص في لبس ذلك للنساء ولم يرد بجواز صلاتهن فيه فالنهي عن الصلاة
في الابريسم المحض على العموم للرجال والنساء حتى يخصهن خبر بالاطلاق
لهن في الصلاة فيه كما خصهن بلبسه ولم يطلق للرجال لبس الحرير والديباج
الا في الحرب فلا بأس به وان كان فيه تماثيل وروى ذلك سماعة بن مهران عن ابي عبد الله
عليه السلام وروى يوسف بن محمد بن ابراهيم عنه عليه السلام انه قال لا بأس بالثوب ان يكون
سداه وزرّه وعلمه حريرا وانما يكره الحرير المبهم للرجال وروي عن مسمع بن عبد الملك
البصري انه قال لا بأس ان يأخذ من ديباج الكعبة فيجعله غلاف مصحف او يجعله مصلّى
يصلي عليه وسأل محمد بن اسمعيل بن بزيع ابا الحسن الرضا عليه السلام عن الصلاة
في الثوب المعلم فكره ما فيه من التماثيل ولا تجوز الصلاة في تكّة رأسها من ابريسم
ولا بأس بالصلاة في [illegible] وما يدبغ بارض الحجاز ولا بأس بالصلاة في صوف
الميتة لان الصوف ليس فيه روح وسأل سماعة بن مهران ابا عبد الله عليه السلام
عن تقليد السيف في الصلاة فيه الغراء والكيمخت فقال لا بأس ما لم تعلم انه ميتة وسأل
علي بن الريان بن الصلت ابا الحسن الثالث عليه السلام عن الرجل يأخذ من شعره واظفاره ثم
يقوم الى الصلاة من غير ان ينفضه من ثوبه فقال لا بأس وسأل يونس بن يعقوب
ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يصلي وعليه البرطلة فقال لا يضره وسمعت مشايخنا
يقولون لا تجوز الصلاة في طابقية ولا يجوز للمعتم ان يصلي الا وهو متحنك وروى عمار
الساباطي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال من خرج في سفر فلم يدر العمامة تحت حنكه

فاصابه الم لا دواء له فلا يلومن الا نفسه. وقال الصادق عليه السلام ضمنت لمن
خرج من بيته معتما تحت حنكه ان يرجع اليهم سالما. وقال عليه السلام انى لا
اعجب ممن ياخذ فى حاجة وهو على وضوء كيف لا تقضى حاجته وانى لاعجب ممن
ياخذ فى حاجة وهو معتم تحت حنكه كيف لا تقضى حاجته. وقال النبى
صلى الله عليه وآله وسلم الفرق بين المسلمين والمشركين التلحى بالعمائم وذلك
فى اول الاسلام وابتدائه وقد نقل عنه صلى الله عليه وآله اهل الخلاف ايضا
انه امر بالتلحى ونهى عن الاقتعاط. وسال الحلبى ابا عبد الله عليه السلام
هل يقرأ الرجل فى صلاته وثوبه على فيه فقال لا باس بذلك. وفى
رواية الحلبى اذا سمع الهمهمة. وسال رفاعة بن موسى ابا الحسن موسى بن
جعفر عليه السلام عن المختضب اذا تمكن من السجود والقراءة ايصلى فى خضابه فقال
نعم اذا كانت خرقته طاهرة وكان متوضيا. ولا باس ان تصلى المرأة وهى
مختضبة ويداها مربوطتان. وروى ذلك عمار الساباطى عن الصادق
عليه السلام. وروى على بن جعفر وعلى بن يقطين عن ابى الحسن موسى بن جعفر
انهما سالاه عن الرجل والمرأة يختضبان ايصليان وهما مختضبان بالحنا
والوسمة فقال اذا ابرزا الفم والمنخر فلا باس. وسال محمد بن مسلم ابا جعفر
عليه السلام عن الرجل يصلى ولا يخرج يديه من ثوبه فقال ان اخرج يديه فحسن
وان لم يخرج يديه فلا باس. وروى زياد بن سوقة عن ابى جعفر عليه السلام
انه قال لا باس ان يصلى احدكم فى الثوب الواحد وازاره محللة ان دين محمد
صلى الله عليه وآله وسلم حنيف

باب ما يسجد عليه وما لا يسجد عليه

قال الصادق عليه السلام السجود على الارض فريضة وعلى غير ذلك سنة. وقال
عليه السلام السجود على طين قبر الحسين ينور الى الارضين السبعة ومن كانت معه
سبحة من طين قبر الحسين عليه السلام كتب مسبحا وان لم يسبح بها والتسبيح بالاصابع افضل منه
بغيرها لانها مسئولات يوم القيامة. وروى حماد بن عثمان عن ابى عبد الله عليه السلام
انه قال السجود على ما انبتت الارض الا ما اكل او لبس. وروى عن ياسر الخادم
انه قال مر بى ابو الحسن عليه السلام وانا اصلى على الطبرى وقد القيت عليه شيئا

فقال لى مالك لا تسجد عليه اليس هو من نبات الارض. وقال ابى رحمه الله
فى رسالته الى اسجد على الارض او ما انبتت الارض ولا تسجد على الحصر
المدنية لان سيورها من الجلد ولا تسجد على شعر ولا صوف ولا جلد ولا ابريسم
ولا زجاج ولا حديد ولا صفر ولا شبه ولا رصاص ولا نحاس ولا ريش
ولا رماد. وان كانت الارض حارة تخاف على جبهتك الاحتراق او كانت
ليلة مظلمة خفت عقربا او شوكة تؤذيك فلا باس ان تسجد على كمك اذا كان
من قطن او كتان. وان كان بجبهتك دمل فاحفر حفيرة فاذا سجدت جعلت
على قرنك الايمن من جبهتك فان لم تقدر عليه فاسجد على قرنك الايسر من جبهتك
فان لم تقدر عليه فاسجد على ظهر كفك فان لم تقدر عليه فاسجد على ذقنك لقول الله تبارك
وتعالى ان الذين اوتوا العلم من قبله اذا يتلى عليهم يخرون للاذقان سجدا
الى قوله ويزيدهم خشوعا. ولا باس بالقيام ووضع الكفين والركبتين والابهامين
على الارض وترغم بانفك ويجزيك وضع الجبهة من قصاص الشعر الى الحاجبين
مقدار درهم ويكون سجودك كما يتخوى البعير الضامر عند بروكه يكون
شبه المعلق لا يكون شئ من جسدك على شئ منه. وسال المعلى بن خنيس ابا عبد الله
عليه السلام عن الصلاة على القفر والقير فقال لا باس به. وسال الحسن بن محبوب ابا الحسن
عليه السلام عن الجص يوقد عليه بالعذرة وعظام الموتى ثم يجصص به المسجد ايسجد عليه
فكتب اليه بخطه عليه السلام ان الماء والنار قد طهراه. وسال داود بن ابى يزيد ابا الحسن
الثالث عليه السلام عن القراطيس والكواغد المكتوبة عليها هل يجوز السجود عليها
فكتب يجوز. وسال على بن يقطين ابا الحسن الاول عليه السلام عن الرجل يسجد على المسح والبساط
فقال لا باس به اذا كان فى حال تقية ولا باس بالسجود على الثياب فى حال التقية
وسال معاوية بن عمار ابا عبد الله عليه السلام عن الصلاة على القار فقال لا باس به. وروى
زرارة عن احدهما عليهما السلام انه قال قلت له الرجل يسجد وعليه قلنسوة او عمامة فقال
ان مس شئ من جبهته الارض فيما بين حاجبيه وقصاص شعره فقد اجزا عنه. وقال
يونس بن يعقوب رايت ابا عبد الله عليه السلام يسوى الحصى فى موضع سجوده بين السجدتين
وروى عن على بن بجيل انه قال رايت جعفر بن محمد عليه السلام كلما سجد فرفع راسه

اخذ الحصا من جبهته فوضعه على الارض وروى عمار الساباطي عن ابي عبد الله عليه السلام قال ما بين قصاص الشعر الى طرف الانف مسجد فما اصاب الارض منه فقد اجزاك وروى زرارة عنه عليه السلام مثل ذلك وسال رجل الصادق عليه السلام عن المكان يكون فيه الغبار فانفخه اذا اردت السجود فقال لا باس وفي رسالة ابي رضي الله عنه الي ولا تنفخ في موضع سجودك وان اردت النفخ فليكن قبل دخولك في الصلاة وروي عن الصادق عليه السلام انه قال انما يكره ذلك خشية ان يؤذي من الى جانبه ويكره ان يمسح الرجل التراب من جبهته وهو في الصلاة ويكره ان يتركه بعد ما صلى وان مسح التراب من جبهته وهو في الصلاة فلا شيء عليه لورود الرخصة فيه

باب علة النهي عن السجود على الماكول والملبوس دون الارض وما انبتت سواهما

قال هشام بن الحكم لابي عبد الله عليه السلام اخبرني عما يجوز السجود عليه وعما لا يجوز قال السجود لا يجوز الا على الارض او على ما انبتت الارض الا ما اكل او لبس فقال له جعلت فداك ما العلة في ذلك قال لان السجود خضوع لله عز وجل فلا ينبغي ان يكون على ما يؤكل ويلبس لان ابناء الدنيا عبيد ما ياكلون ويلبسون والساجد في سجوده في عبادة الله تعالى فلا ينبغي ان يضع جبهته في سجوده على معبود ابناء الدنيا الذين اغتروا بغرورها والسجود على الارض افضل لانه ابلغ في التواضع والخضوع لله عز وجل

باب القبلة

قال الصادق عليه السلام ان الله تبارك وتعالى جعل الكعبة قبلة لاهل المسجد وجعل المسجد قبلة لاهل الحرم وجعل الحرم قبلة لاهل الدنيا وسال المفضل بن عمر ابا عبد الله عليه السلام عن التحريف لاصحابنا ذات اليسار عن القبلة وعن السبب فيه فقال ان الحجر الاسود لما انزل من الجنة ووضع في موضعه جعل انصاب الحرم من حيث لحقه النور نور الحجر فهو عن يمين الكعبة اربعة اميال وعن يسارها ثمانية اميال كله اثنا عشر ميلا فاذا انحرف الانسان ذات اليمين خرج عن حد القبلة لقلة انصاب الحرم واذا انحرف الانسان ذات اليسار لم يكن خارجا عن حد القبلة ومن كان في المسجد الحرام صلى الى الكعبة الى اي جوانبها شاء ومن صلى الى اي جوانبها شاء وافضل ذلك ان يقف بين العمودين على البلاطة الحمراء فيستقبل الركن الذي

فيه الحجر الاسود ومن كان فوق الكعبة وحضرت الصلاة اصطجع واومى براسه الى البيت المعمور ومن كان فوق ابي قبيس استقبل الكعبة وصلى فان الكعبة قبلة ما فوقها الى السماء وصلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الى البيت المقدس بعد النبوة ثلاث عشرة سنة بمكة وتسعة عشر شهرا بالمدينة ثم عيرته اليهود فقالوا له انك تابع لقبلتنا فاغتم لذلك غما شديدا فلما كان في بعض الليل خرج عليه السلام يقلب وجهه في آفاق السماء فلما اصبح صلى الغداة فلما صلى من الظهر ركعتين جاءه جبرئيل عليه السلام فقال له قد نرى تقلب وجهك في السماء فلنولينك قبلة ترضاها فول وجهك شطر المسجد الحرام الآية ثم قد اخذ بيد النبي صلى الله عليه وآله وسلم فحول وجهه الى الكعبة وحول من خلفه وجوههم حتى قام الرجال مقام النساء والنساء مقام الرجال فكان اول صلاته الى بيت المقدس وآخرها الى الكعبة وبلغ الخبر مسجدا بالمدينة وقد صلى اهله من العصر ركعتين فحولوا نحو الكعبة فكانت اول صلاتهم الى بيت المقدس وآخرها الى الكعبة فسمي ذلك المسجد مسجد القبلتين فقال المسلمون صلواتنا الى البيت المقدس وقد اخرجت الخبر في ذلك على وجهه في كتاب النبوة وروي عن عبد الرحمن بن ابي عبد الله انه سال الصادق عليه السلام عن رجل اعمى صلى على غير القبلة فقال ان كان في وقت فليعد وان كان قد مضى الوقت فلا يعد قال وسالته عن رجل صلى وهي متغيمة ثم تجلت فعلم انه صلى الى غير القبلة فقال ان كان في وقت فليعد وان كان الوقت قد مضى فلا يعيد وروى زرارة ومحمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه قال يجزي المتحير ابدا اينما توجه اذا لم يعلم اين وجه القبلة وساله معاوية بن عمار عن الرجل يقوم في الصلاة ثم ينظر بعد ما فرغ فيرى انه قد انحرف عن القبلة يمينا او شمالا فقال له قد مضت صلاته وما بين المشرق والمغرب قبلة ونزلت هذه الآية في قبلة المتحير ولله المشرق والمغرب فاينما تولوا فثم وجه الله وروى محمد بن ابي حمزة عن ابي الحسن الاول انه قال اذا ظهر النز من خلف الكنيف وهو في الصلاة يستره بشيء ولا يقطع صلاة المسلم شيء يمر بين يديه من كلب وامراة

او حمار او غير ذلك ونهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن البزاق في القبلة ورأى نخامة في المسجد فمشى اليها بعرجون من عراجين ابن طاب فحكها ثم رجع القهقرى فبنى على صلاته وقال الصادق عليه السلام وهذا يفتح من الصلاة ابوابا كثيرة ونهى عن الجماع مستقبل القبلة ومستدبرها ونهى عن استقبال القبلة ببول او غائط وقال ابو جعفر عليه السلام لا يبزقن احدكم في الصلاة قبل وجهه ولا عن يمينه وليبزق عن يساره وتحت قدمه اليسرى وقال الصادق عليه السلام من حبس ريقه اجلالا لله عز وجل في صلاته اورثه الله صحة حتى الممات وقد روي فيمن لا يهتدي الى القبلة في مفازة انه يصلي الى اربعة جوانب وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام انه قال لا صلاة الا الى القبلة قال قلت له واين حد القبلة قال ما بين المشرق والمغرب كله قبلة قال قلت فمن صلى لغير القبلة او في يوم غيم او في غير الوقت قال يعيد وقال في حديث آخر ذكره ثم استقبل القبلة بوجهك ولا تقلب وجهك عن القبلة فتفسد صلاتك فان الله عز وجل يقول لنبيه صلى الله عليه وآله وسلم في الفريضة فول وجهك شطر المسجد الحرام وحيث ما كنتم فولوا وجوهكم شطره وقم منتصبا فان رسول الله صلى الله عليه وآله قال من لم يقم صلبه فلا صلاة له واخشع ببصرك لله عز وجل ولا ترفعه الى السماء وليكن حذاء وجهك في موضع سجودك وقال عليه السلام لزرارة لا تعاد الصلاة الا من خمسة الطهور والوقت والقبلة والركوع والسجود وقال ابي رضي الله عنه في رسالته الي اذا اردت ان تصلي نافلة وانت راكب فصلها واستقبل رأس دابتك حيث توجهت بك مستقبل القبلة وكبر تكبيرة الافتتاح ثم امض حيث توجهت بك دابتك واقرأ فاذا اردت الركوع والسجود ولا تصليها الا على حال اضطرار شديد وتفعل فيها اذا صليت ماشيا مثل ذلك الا انك اذا اردت السجود سجدت على الارض وقال فيها اذا تعرض لك سبع وخفت فوت الصلاة فاستقبل القبلة وصل صلاتك بالايماء وان خشيت السبع وتعرض لك فدر معه كيف دار وصل بالايماء وروي انه اذا عصفت الريح بمن في السفينة ولم يقدر ان يدور الى القبلة صلى الى صدر السفينة وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم كل واعظ قبلة وكل موعظ قبلة للواعظ يعني في الجمعة والعيدين وصلاة الاستسقاء في الخطبة يستقبلهم

الامام

الامام وتستقبلونه حتى يفرغ من خطبته وقال رجل للصادق عليه السلام اني اكون في السفر ولا اهتدي الى القبلة بالليل فقال اتعرف الكوكب الذي يقال له جدي قال نعم قال اجعله على يمينك واذا كنت في طريق الحج فاجعله بين كتفيك

باب الحد الذي يؤخذ فيه الصبيان بالصلوة

قال الصادق عليه السلام انا نأمر صبياننا بالصلوة وهم ابناء خمس سنين فمروا صبيانكم بالصلوة اذا كانوا ابناء سبع سنين ونحن نأمر صبياننا بالصيام اذا كانوا ابناء سبع سنين ما اطاقوا من صيام اليوم ان كان الى نصف النهار واكثر من ذلك او اقل فاذا غلبهم الجوع والعطش افطروا حتى يتعودوا الصوم ويطيقوه فمروا صبيانكم بالصيام اذا كانوا ابناء تسع سنين ما اطاقوه من صيام اليوم فاذا غلبهم العطش افطروا وروي عن الحسن بن قارن انه قال سألت ابا الحسن الرضا عليه السلام او سئل وانا اسمع عن الرجل يجبر ولده وهو لا يصلي اليوم واليومين فقال وكم اتى على الغلام فقلت ثماني سنين فقال سبحان الله يترك الصلاة قال قلت يصيبه الوجع قال يصلي على نحو ما يقدر وروى عبد الله بن فضالة عن ابي عبد الله وابي جعفر عليهما السلام قال سمعته يقول اذا بلغ الغلام ثلاث سنين يقال له قل لا اله الا الله سبع مرات ثم يترك حتى يتم له ثلاث سنين وسبعة اشهر وعشرون يوما فيقال له قل محمد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سبع مرات ويترك حتى يتم له اربع سنين ثم يقال له قل سبع مرات صلى الله على محمد وآله ثم يترك حتى يتم له خمس سنين ثم يقال له ايهما يمينك وايهما شمالك فاذا عرف ذلك حول وجهه الى القبلة ويقال له اسجد ثم يترك حتى يتم له ست سنين فاذا تم له ست سنين قيل له اغسل وجهك وكفيك فاذا غسلهما قيل له صل ثم يترك حتى له سبع سنين فاذا تمت له علم الوضوء وامر بالصلوة وضرب عليها فاذا تعلم الوضوء والصلوة غفر الله عز وجل لوالديه ان شاء الله تعالى

باب الاذان والاقامة وثواب المؤذن

روى حفص بن البختري عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال لما اسري برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حضرت الصلوة فاذن جبرئيل عليه السلام فلما قال الله اكبر الله اكبر قالت الملائكة الله اكبر الله اكبر فلما قال اشهد ان لا اله الا الله قالت الملائكة

خلع الانداد فلما قال اشهد ان محمدا رسول الله قالت الملائكة نبي بعث فلما قال حي على الصلاة قالت الملائكة حثّ على عبادة ربه فلما قال حي على الفلاح قالت الملائكة افلح من اتبعه وروى منصور بن حازم عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال هبط جبرئيل عليه السلام بالاذان على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وكان رأسه في حجر علي فاذن جبرئيل عليه السلام واقام فلما انتبه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال يا علي سمعت قال نعم يا رسول الله قال حفظت قال نعم قال ادع بلالا فعلّمه فدعا بلالا فعلّمه وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام انه قال يؤذن وانت على غير وضوء في ثوب واحد قايما او قاعدا واينما توجهت ولكن اذا اقمت فعلى وضوء متهيئا للصلاة وروى احمد بن محمد بن ابي نصر البزنطي عن الرضا عليه السلام انه قال يؤذن الرجل وهو جالس ويؤذن وهو راكب وروى ابو بصير عن الصادق عليه السلام انه قال لا بأس ان يؤذن راكبا او ماشيا او على غير وضوء ولا تقم وانت راكب ولا جالس الا من عذر او يكون في ارض ملصّة قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم للمؤذن فيما بين الاذان والاقامة مثل اجر الشهيد المتشحط بدمه في سبيل الله عز وجل فقال علي عليه السلام انهم يتجالدون على الاذان فقال كلا انه يأتي زمان على الناس يطرحون الاذان على ضعفائهم فتلك لحوم حرّمها الله على النار وقال علي عليه السلام آخر ما فارقت عليه حبيب قلبي صلى الله عليه وآله وسلم يختاذون انه قال يا علي اذا صليت فصل صلاة اضعف من خلفك ولا تتخذن مؤذنا يأخذ على اذانه اجرا وروى خالد بن نجيح عن الصادق عليه السلام انه قال التكبير جزم في الاذان مع الافصاح بالهاء والالف وروى ابو بصير عن احدهما عليهما السلام انه قال ان بلالا كان عبدا صالحا فقال لا اؤذن لاحد بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فترك يومئذ حي على خير العمل وروى الحسن بن السري عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال من السنة اذا اذن الرجل ان يضع اصبعيه في اذنيه وروى خالد بن يحيى عنه عليه السلام انه قال الاذان والاقامة مجزومان وفي خبر آخر موقوفان وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال لا يجزيك من الاذان الا ما اسمعت نفسك او فهمته وافصح بالالف والهاء وصل على النبي وآله كلما ذكرته او ذكره ذاكر عندك في اذان او غيره وكلما اشتد صوتك من غير ان تجهد نفسك كان من يسمع اكثر وكان اجرك في ذلك اعظم

وسال

تنتظر

وسال معوية بن وهب ابا عبد الله عليه السلام عن الاذان فقال اجهر به وارفع به صوتك فاذا اقمت فدون ذلك ولا تنتظر باذانك واقامتك الا دخول وقت الصلاة واحدر اقامتك حدرا وروى عنه عليه السلام عمار الساباطي انه قال اذا قمت الى الصلاة الفريضة فاذن واقم وافصل بين الاذان والاقامة بقعود او بكلام او بتسبيح وقال سألته كم الذي يجزي بين الاذان والاقامة من القول قال الحمد لله وسأل محمد بن مسلم ابا جعفر عليه السلام عن الرجل يؤذن وهو يمشي وهو على غير طهر وهو على ظهر الدابة قال نعم اذا كان التشهد مستقبل القبلة فلا بأس وروى عنه عليه السلام زرارة انه قال اذا اقيمت الصلاة حرم الكلام على الامام واهل المسجد الا في تقديم امام وقال علي عليه السلام قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يؤمكم اقرأكم ويؤذن لكم خياركم وفي حديث آخر افصحكم وقال رسول الله صلى الله عليه السلام من اذن في مصر من امصار المسلمين سنة وجبت له الجنة وقال ابو جعفر عليه السلام المؤذن يغفر الله له مد بصره ومد صوته في السماء ويصدقه كل رطب ويابس يسمعه وله من كل من يصلي معه في مسجده سهم وله من كل من يصلي بصوته حسنة وقال عليه السلام من اذن سبع سنين محتسبا جاء يوم القيمة لا ذنب له وروى ان الملائكة اذا سمعت الاذان من اهل الارض قالت هذه اصوات امة محمد صلى الله عليه وآله وسلم بتوحيد الله عز وجل فيستغفرون الله لامة محمد صلى الله عليه وآله وسلم حتى يفرغوا من تلك الصلاة وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام انه قال ان ادنى ما يجزي من الاذان ان تفتتح الليل باذان واقامة وتفتتح النهار باذان واقامة ويجزيك في ساير الصلوات اقامة بغير اذان وجمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بين الظهر والعصر فقد باذان واحد واقامتين وجمع بين المغرب والعشاء بجمع باذان واحد واقامتين وروى عبد الله بن سنان عن الصادق عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جمع بين الظهر والعصر باذان واحد واقامتين وجمع بين المغرب والعشاء في الحضر من غير علة باذان واحد واقامتين وروى ان من صلى باذان واقامة صلى خلفه صفان من الملائكة ومن صلى باقامة بغير اذان صلى خلفه صف واحد وحد الصف ما بين المشرق والمغرب وفي رواية العباس بن هلال عن ابي الحسن الرضا عليه السلام انه قال من اذن واقام صلى وراءه صفان من الملائكة فان اقام بغير اذان صلى على عن يمينه واحد

وعن شماله واحد ثم قال اغتنم الصفين وفي رواية ابن ابي ليلى عن علي عليه السلام انه
قال من صلى باذان واقامة صلى خلفه صفان من الملائكة لا يرى طرفاهما ومن صلى
باقامة صلى خلفه ملك وقال الصادق عليه السلام من قال حين يسمع اذان الصبح اللهم اني
اسئلك باقبال نهارك وادبار ليلك وحضور صلواتك واصوات دعاتك
ان تتوب علي انك انت التواب الرحيم وقال مثل ذلك حين يسمع اذان المغرب ثم
مات من يومه او ليلته مات تائبا وكان ابن النباح يقول في اذانه حي على خير
العمل فاذا راه علي عليه السلام قال مرحبا بالقائلين عدلا وبالصلاة مرحبا واهلا وروى
الحرث بن المغيرة البصري عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال من سمع المؤذن يقول
اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله صلى الله عليه واله وسلم
فقال مصدقا محتسبا وانا اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله صلى الله عليه واله
وسلم اكتفي بهما عن كل من ابى وجحد واعين بهما من اقر وشهد كان له من الاجر عدد
من انكر وجحد وعدد من اقر وشهد وقال ابو جعفر عليه السلام لمحمد بن مسلم لا تدعن
ذكر الله على كل حال ولو سمعت المنادي ينادي بالاذان وانت على الخلاء فاذكر الله
عز وجل وقل كما يقول المؤذن وسال زيد الشحام ابا عبد الله عليه السلام عن
رجل نسي الاذان والاقامة حتى دخل في الصلاة فقال ان كان ذكر قبل ان
يقرء فليصل على النبي واله وليقم وان كان قد دخل في القراءة فليتم صلاته وروى
عن عمار بن الساباطي انه قال سئل ابو عبد الله عليه السلام عن رجل نسي من الاذان حرفا
فذكره حين يفرغ من الاذان والاقامة قال يرجع الى الحرف الذي نسيه فليقله
وليقل من ذلك الحرف الى اخره ولا يعيد الاذان كله ولا الاقامة وسال معوية بن وهب
ابا عبد الله عليه السلام عن التثويب الذي يكون بين الاذان والاقامة فقال ما نعرفه
وكان علي عليه السلام يقول لا باس ان يؤذن الغلام قبل ان يحتلم ولا باس ان يؤذن
المؤذن وهو جنب ولا يقيم حتى يغتسل وروى ابو بكر الحضرمي وكليب الاسدي
عن ابي عبد الله عليه السلام انه حكى لهما الاذان فقال الله اكبر الله اكبر الله اكبر
الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان
محمدا رسول الله حي على الصلاة حي على الصلاة حي على الفلاح حي على الفلاح

حتى على خير العمل حي على خير العمل الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله والاقامة كذلك
ولا باس ان يقال في الغداة على اثر حي على خير العمل الصلاة خير من النوم مرتين
للتقية وقال مصنف هذا الكتاب رحمه الله هذا هو الاذان الصحيح لا يزاد فيه
ولا ينقص منه والمفوضة لعنهم الله قد وضعوا اخبارا وزادوا بها في الاذان محمد
وال محمد خير البرية مرتين وفي بعض رواياتهم بعد اشهد ان محمدا رسول الله
اشهد ان عليا ولي الله مرتين ومنهم من روى بدل ذلك اشهد ان عليا امير
المؤمنين حقا مرتين ولا شك في ان عليا ولي الله وانه امير المؤمنين حقا وان
محمدا واله صلوات الله عليهم خير البرية ولكن ليس ذلك في اصل الاذان وانما
ذكرت ذلك ليعرف بهذه الزيادة المتهمون بالتفويض المدلسون انفسهم في
جملتنا وقال الصادق عليه السلام المؤذنين ائمة الامناء وقال عليه السلام صل الجمعة باذان هؤلاء
فانهم اشد شيء مواظبة على الوقت وينبغي ان يكون بين الاذان والاقامة جلسة
الا المغرب فانه تجزي بين الاذان والاقامة نفس وروى عبد الرحمن بن ابي عبد الله
عن الصادق عليه السلام قال تجزي في السفر اقامة بغير اذان وروى ابو بصير عن
ابي عبد الله عليه السلام انه قال ان اذنت في الطريق او في بيتك ثم اقمت في المسجد
اجزاك وكان علي عليه السلام يؤذن ويقيم غيره وكان يقيم وقد اذن غيره وشكا
هشام ابن ابراهيم الى ابي الحسن الرضا عليه السلام سقمه وانه لا يولد له فامره ان يرفع
صوته بالاذان في منزله قال ففعلت ذلك فاذهب الله عني سقمي وكثر ولدي
قال محمد بن راشد وكنت دائم العلة ما انفك منها في نفسي وجماعة من خدمي وعيالي
حتى اني كنت ابقى وما لي احد يخدمني فلما سمعت ذلك من هشام عملت به
فاذهب الله عني وعن عيالي العلل والحمد لله وروي ان من سمع الاذان
فقال كما يقول المؤذن زيد في رزقه وروى عن عبد الله بن علي قال حملت
متاعي من البصرة الى مصر فقدمتها فبينا انا في بعض الطريق اذا انا بشيخ طويل شديد
الادمة ابيض الراس واللحية عليه طمران احدهما اسود والاخر ابيض فقلت
من هذا فقالوا هذا بلال مولى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فاخذت الواحا
واتيته فسلمت عليه فقلت له السلام عليك ايها الشيخ فقال وعليك السلام

يرحمك الله لما حدثتني بما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وآله فقال وما يدريك
من انا فقلت انت بلال مؤذن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال فبكى وبكيت
حتى اجتمع الناس علينا ونحن نبكي قال ثم قال يا غلام من اي البلاد انت قلت من اهل
العراق قال بخ بخ فمكث ساعة ثم قال اكتب يا اخا اهل العراق بسم الله الرحمن الرحيم
سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول المؤذنون امناء المؤمنين على صلاتهم
وصومهم ولحومهم ودمائهم لا يسألون الله عز وجل شيئا الا اعطاهم ولا
يشفعون في شيء الا شفعوا قلت زدني يرحمك الله قال اكتب بسم الله الرحمن الرحيم
سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول من اذن اربعين عاما محتسبا بعثه الله
عز وجل يوم القيمة وله عمل اربعين صديقا عملا مبرورا متقبلا قلت زدني يرحمك الله
قال اكتب بسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول
من اذن عشر سنين اسكنه الله عز وجل مع ابراهيم الخليل في قبته او في درجته
قلت زدني يرحمك الله قال اكتب بسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم يقول من اذن سنة واحدة بعثه الله عز وجل
يوم القيمة وقد غفر له ذنوبه كلها بالغة ما بلغت ولو كانت مثل زنة جبل
احد قلت زدني يرحمك الله قال نعم فاحفظ واعمل واحتسب سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله
من اذن في سبيل الله صلاة واحدة ايمانا واحتسابا وتقربا الى الله عز وجل غفر الله له
ما سلف من ذنوبه ومن عليه بالعصمة فيما بقي من عمره وجمع بينه وبين الشهداء في الجنة قلت زدني
يرحمك الله حدثني باحسن ما سمعت قال ويحك يا غلام قطعت انياط قلبي وبكى و
بكيت حتى اني والله لرحمته ثم قال اكتب بسم الله الرحمن الرحيم سمعت
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول من اذن سنة واحدة بعثه الله الا اذا كان
يوم القيامة وجمع الله عز وجل ذكره الناس في صعيد واحد بعث الله عز وجل الى
المؤذنين بملائكة من نور معهم الوية واعلام من نور يقودون جنائب ازمتها
زبرجد اخضر وحقائبها المسك الاذفر يركبها المؤذنون فيقومون عليها قياما
تقودهم الملائكة ينادون باعلى صوتهم بالاذان ثم بكى بكاء شديدا حتى
انتحب وبكيت فلما سكت قلت مما بكاؤك فقال ويحك ذكرتني اشياء

سمعت

سمعت حبيبي وصفيي صلى الله عليه وآله وسلم يقول والذي بعثني بالحق نبيا انهم ليمرون
على الخلق قياما على النجائب فيقولون الله اكبر الله اكبر فاذا قالوا ذلك سمعت
لامتي ضجيجا فسأله اسامة بن زيد عن ذلك الضجيج ما هو قال الضجيج التسبيح والتحميد
والتهليل فاذا قالوا اشهد ان لا اله الا الله قالت امتي اياه كنا نعبد في الدنيا فيقال
صدقتم فاذا قالوا اشهد ان محمدا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قالت امتي هذا الذي
اتانا برسالة ربنا جل جلاله وآمنا به ولم نره فيقال لهم صدقتم هذا الذي ادى اليكم
الرسالة من ربكم وكنتم به مؤمنين فحقيق على الله عز وجل ان يجمع بينكم وبين نبيكم
فينتهي بهم الى منازلهم وفيها ما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر
ثم نظر الي فقال ان استطعت ولا قوة الا بالله الا تموت الا مؤذنا فافعل فقلت يرحمك
الله تفضل علي واخبرني فاني فقير محتاج وأد الي ما قد سمعت من رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم فانك قد رأيته ولم اره وصف لي كيف وصف لك رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم بناء الجنة فقال اكتب بسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم يقول ان سور الجنة لبنة من ذهب ولبنة من فضة ولبنة من ياقوت
وملاطها المسك الاذفر وشرفها الياقوت الاحمر والاخضر والاصفر قلت فما
ابوابها قال ان ابوابها مختلفة باب الرحمة من ياقوتة حمراء قلت فما حلقته
فقال ويحك كف عني فقد كلفتني شططا قلت ما انا بكاف عنك حتى تؤدي
الي ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال اكتب بسم الله الرحمن الرحيم
اما باب الصبر فباب صغير مصراع واحد من ياقوتة حمراء لا حلق له واما باب الشكر
فانه من ياقوتة بيضاء لها مصراعان مسيرة ما بينهما خمسمائة عام له ضجيج وحنين
يقول اللهم جئني باهلي قلت هل يتكلم الباب قال نعم ينطقه الله ذو الجلال والاكرام
واما باب البلاء قلت اليس باب البلاء هو باب الصبر قال لا قلت فما البلاء قال
المصائب والاسقام والامراض والجذام وهو باب من ياقوتة صفراء مصراع
واحد ما اقل من يدخل فيه قلت يرحمك الله زدني وتفضل علي فاني فقير
فقال يا غلام لقد كلفتني شططا اما الباب الاعظم فيدخل منه العباد الصالحون
وهم اهل الزهد والورع والراغبون الى الله عز وجل المستأنسون به قلت يرحمك الله فاذا

الجنة فما ذا يصنعون قال يسيرون على نهرين في ماء صاف في سفن الياقوت مجاذيفها
اللؤلؤ فيها ملائكة من نور عليهم ثياب خضر ولكن فيها نور من نور رب العالمين جل جلاله
يسيرون على حافتي ذلك المحل النهر قلت فما اسم ذلك النهر قال جنة المأوى
قلت هل وسطها غيرها قال نعم جنة عدن وهي في وسط الجنان واما جنة عدن
فسورها ياقوت احمر وحصاها اللؤلؤ قلت فهل فيها غيرها قال نعم جنة
الفردوس قلت كيف سورها قال ويحك كف عني حيرت على قلبي قلت بل
انت الفاعل بي ذلك قلت ما انا بكاف عنك حتى تتم لي الصفة وتخبرني عن سورها
قال سورها نور قلت فالغرف التي فيها قال هي من نور رب العالمين عز وجل قلت
زدني يرحمك الله قال ويحك الى هذا انتهى بي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
طوبى لك اذا وصلت الى ما له هذه الصفة وطوبى لمن يؤمن بهذا قلت يرحمك
الله انا والله من المؤمنين بهذا قال ويحك انه من يؤمن او يصدق بهذا الحق
والمنهاج لم يرغب في الدنيا ولا في زهرتها وحاسب نفسه بنفسه قلت انا مؤمن
بهذا قال صدقت ولكن قارب وسدد ولا تيأس واعمل ولا تفرط وارج وخف
واحذر ثم بكى وشهق ثلاث شهقات فظننا انه قد مات ثم قال فداكم ابي وامي
لو رآكم محمد صلى الله عليه وآله وسلم لقرت عينه حين تسألون عن هذه الصفة ثم قال النجا النجا
الوحا الوحا الرحيل الرحيل العمل العمل واياكم والتفريط واياكم والتفريط ثم قال ويحكم
اجعلوني في حل مما فرطت فقلت له انت في حل مما فرطت جزاك الله الجنة كما اديت
وفعلت التي يجب عليك ثم ودعني وقال اتق الله واد الى امة محمد صلى الله عليه وآله وسلم
ما اديت اليك فقلت افعل ان شاء الله تعالى فقال استودع الله دينك وامانتك وزودك
التقوى واعانك على طاعته بمشيته وقد اذن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
وكان يقول اشهد ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وكان يقول فيه اشهد ان محمدا
رسول الله لان الاخبار قد وردت بهما جميعا وكان لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
مؤذنان احدهما بلال والآخر ابن ام مكتوم وكان ابن ام مكتوم اعمى وكان يؤذن
قبل الصبح وكان بلال يؤذن بعد الصبح فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان ابن ام مكتوم يؤذن
بليل فاذا سمعتم اذانه فكلوا واشربوا حتى تسمعوا اذان بلال فغيرت العامة هذا

الحديث عن جهته وقالوا انه عليه السلام قال ان بلالا يؤذن بليل فاذا سمعتم اذانه فكلوا
واشربوا حتى تسمعوا اذان ابن ام مكتوم وروي انه لما قبض النبي صلى الله عليه وآله وسلم
امتنع بلال من الاذان وقال لا اؤذن لاحد بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وان فاطمة
عليها السلام قالت ذات يوم اني اشتهي ان اسمع صوت مؤذن ابي عليه السلام بالاذان فبلغ
ذلك بلالا فاخذ في الاذان فلما قال الله اكبر الله اكبر ذكرت اباها عليه السلام وايامه فلم تتمالك
من البكاء فلما بلغ الى قوله اشهد ان محمدا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم شهقت فاطمة
عليها السلام شهقة وسقطت لوجهها وغشي عليها فقال الناس لبلال امسك يا بلال فقد
فارقت ابنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الدنيا وظنوا انها قد ماتت فقطع اذانه
ولم يتمه فافاقت فاطمة عليها السلام وسألته ان يتم الاذان فلم يفعل وقال يا سيدة
النسوان اني اخشى عليك مما تنزلينه بنفسك اذا سمعت صوتي بالاذان فاعفته
من ذلك وقال الصادق عليه السلام ليس على النساء اذان ولا اقامة ولا جمعة ولا جماعة ولا استلام
الحجر ولا دخول الكعبة ولا الهرولة بين الصفا والمروة ولا الحلق انما يقصرن من شعورهن
وروي انه يكفيها من التقصير مثل طرف الانملة وفي خبر آخر قال الصادق عليه السلام ليس على
المرأة اذان ولا اقامة اذا سمعت اذان القبيلة ويكفيها الشهادتان ولكن اذا اذنت
واقامت فهو افضل وليس في صلاة العيدين اذان ولا اقامة اذانهما طلوع الشمس وقال
الصادق عليه السلام اذا تولعت بكم الغول فاذنوا وقال عليه السلام المولود اذا ولد يؤذن في
اذنه اليمنى ويقام في اليسرى وقال الصادق عليه السلام من لم ياكل اللحم اربعين يوما ساء خلقه
ومن ساء خلقه فاذنوا في اذنه وقال عليه السلام كان اسم النبي صلى الله عليه وآله وسلم يكرر في الاذان
واول من حذفه ابن اروى هو عثمان وروي انه كان بالمدينة اذا اذن المؤذن يوم الجمعة
نادى مناد حرم البيع حرم البيع لقول الله عز وجل يا ايها الذين آمنوا اذا نودي للصلوة
من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله وذروا البيع وفيما ذكره الفضل بن شاذان رحمه الله
من العلل عن الرضا عليه السلام انه قال انما امر الناس بالاذان لعلل كثيرة منها ان يكون
تذكيرا للناسي وتنبيها للغافل وتعريفا لمن جهل الوقت واشتغل عنه ويكون المؤذن
بذلك داعيا الى عبادة الخالق ومرغبا فيها مقرا له بالتوحيد ومجاهرا بالايمان
معلنا بالاسلام مؤذنا لمن ينساها وانما يقال له مؤذن لانه يؤذن بالاذان بالتكبير وختم بالتهليل
لان الله عز وجل اراد ان يكون الابتداء بذكره واسمه واسم الله
في التكبير في اول الحرف وفي التهليل في آخره وانما جعل مثنى مثنى ليكون مكررا

فى اذان المستمعين مؤكد اعليهم ان سها احد عن الاول لم يسه عن الثانى ولان
الصلوة ركعتان ركعتان فلذلك جعل الاذان مثنى مثنى وجعل التكبير فى اول الاذان
اربع لان اول الاذان انما يبدو غفلة وليس قبله كلام ينبه المستمع له فجعل الاولين
تنبيها للمستمعين لما بعده فى الاذان وجعل بعد التكبير الشهادتان لان اول الايمان
هو التوحيد والاقرار لله تبارك وتعالى بالوحدانية والاقرار بالرسول صلى الله عليه وآله
وسلم بالرسالة وان طاعتهما ومعرفتهما مقرونتان ولان اصل الايمان انما هو
الشهادتان فجعل شهادتين شهادتين كما جعل فى ساير الحقوق شاهدان
فاذا اقر العبد لله عز وجل بالوحدانية واقر للرسول صلى الله عليه وآله وسلم بالرسالة
فقد اقر بجملة الايمان لان اصل الايمان انما هو بالله وبرسوله وانما جعل بعد الشهادتين
الدعاء الى الصلاة لان الاذان انما وضع لموضع الصلاة وانما هو نداء الى الصلاة فى
وسط الاذان ودعاء الى الفلاح والى خير العمل وجعل ختم الكلام باسمه كما فتح باسمه

باب وصف الصلاة من فاتحتها الى خاتمتها روى عن حماد بن عيسى انه قال قال
لى ابو عبد الله عليه السلام يوما ما تحسن ان تصلى يا حماد قال قلت يا سيدى انا احفظ
كتاب حريز فى الصلاة قال فقال عليه السلام لا عليك قم صل قال فقمت بين يديه متوجها
الى القبلة فاستفتحت الصلاة وركعت وسجدت فقال يا حماد لا تحسن ان تصلى ما اقبح
بالرجل ان ياتى عليه ستون سنة او سبعون سنة فما يقيم صلاة واحدة بحدودها تامة
قال حماد فاصابنى فى نفسى الذل فقلت جعلت فداك فعلمنى الصلاة فقام ابو عبد الله
عليه السلام مستقبل القبلة منتصبا فارسل يديه جميعا على فخذيه قد ضم اصابعه وقرب
بين قدميه حتى كان بينهما ثلاث اصابع مفرجات واستقبل باصابع رجليه
جميعا لم يحرفهما بخشوع واستكانة وقال الله اكبر ثم قرا الحمد بترتيل وقل هو الله
احد ثم صبر هنية بقدر ما يتنفس وهو قايم ثم قال الله اكبر وهو قايم ثم ركع وملا كفيه
من ركبتيه مفرجات ورد ركبتيه الى خلفه حتى لو صب عليه قطرة ماء او دهن لم
تزل لاستواء ظهره ورد ركبتيه الى خلفه ونصب عنقه وغمض عينيه ثم سبح
ثلاثا بترتيل فقال سبحان ربى العظيم وبحمده ثم استوى قايما فلما استمكن من
القيام قال سمع الله لمن حمده ثم كبر وهو قايم ورفع يديه حيال وجهه و
سجد ووضع يديه الى الارض قبل ركبتيه فقال سبحان ربى الاعلى وبحمده
ثلاث مرات ولم يضع شيئا من بدنه على شيء منه وسجد على ثمانية اعظم

الجبهة

الجبهة والكفين وعينى ركبتين واانامل ابهامى الرجلين فهذه السبعة فرض ووضع
الانف على الارض سنة وهو الارغام ثم رفع راسه من السجود فلما استوى جالسا
قال الله اكبر ثم قعد على جانبه الايسر ووضع ظاهر قدمه اليمنى على باطن قدمه اليسرى
وقال استغفر الله ربى واتوب اليه ثم كبر وهو جالس وسجد السجدة الثانية وقال
كما قال فى الاولى ولم يستعن بشيء من جسده على شيء منه فى ركوع ولا سجود كان مجنحا ولم
يضع ذراعيه على الارض فصلى ركعتين على هذا ثم قال يا حماد هكذا صل ولا
تلتفت ولا تعبث بيديك واصابعك ولا تبزق عن يمينك ولا يسارك ولا بين
يديك وقال الصادق عليه السلام اذا قمت الى الصلوة فقل اللهم انى اقدم اليك محمدا بين
يدى حاجتى واتوجه به اليك فاجعلنى وجيها فى الدنيا والاخرة ومن المقربين
واجعل صلاتى به متقبلة وذنبى به مغفورا ودعائى به مستجابا انك انت الغفور
الرحيم واذا قمت الى الصلاة فلا تاتها شبعا ولا متكاسلا ولا متناعسا ولا مستعجلا ولكن
على سكون ووقار فاذا دخلت فى صلاتك فعليك بالتخشع والاقبال على صلاتك
فان الله عز وجل يقول الذين هم فى صلاتهم خاشعون ويقول وانها لكبيرة الا
على الخاشعين واستقبل القبلة بوجهك ولا تقلب وجهك عن القبلة فتفسد
صلاتك وقم منتصبا فان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال من لم يقم صلبه فلا صلاة له واخشع
ببصرك لله عز وجل ولا ترفعه الى السماء وليكن نظرك الى موضع سجودك واشغل
قلبك بصلاتك فانه لا يقبل من صلاتك الا ما اقبلت عليه منها بقلبك حتى
انه ربما قبل من صلاة العبد ربعها او ثلثها او نصفها ولكن الله عز وجل
يتمها للمؤمنين بالنوافل وليكن قيامك فى الصلاة قيام العبد الذليل بين
يدى الملك الجليل واعلم انك بين يدى من يراك ولا تراه وصل صلاة
مودع كانك لا تصلى بعدها ابدا ولا تعبث بلحيتك ولا براسك ولا بيديك
ولا تفرقع اصابعك ولا تقدم رجلا على الرجل وباعد بين قدميك واجعل
بينهما قدر ثلاث اصابع الى شبر ولا تتمطى ولا تتثاوب ولا تضحك فان
القهقهة تقطع صلاتك ولا تتورك فان الله عز وجل قد عذب قوما على
التورك كان احدهم يضع يديه على وركيه من ملالة الصلاة ولا تكفر فانما
يصنع ذلك المجوس وارسل يديك وضعهما على فخذيك قبالة ركبتيك فانه احرى
ان تهتم بصلاتك ولا تشتغل عنها نفسك فانك اذا حركتها كان ذلك يلهيك

ولا تسند الى جدار الا ان تكون مريضا ولا تلتفت عن يمينك ولا عن يسارك
فان تلتفت حتى ترى من خلفك فقد وجبت عليك اعادة الصلاة وان العبد
اذا التفت في الصلاة ناداه الله عز وجل فقال عبدي الى من تلتفت الى من تلتفت
الى من هو خير لك مني فان التفت ثلاث مرات صرف الله عنه نظره فلم ينظر
اليه بعد ذلك ابدا ولا تنفخ في موضع سجودك فان اردت النفخ فليكن قبل
دخولك في الصلاة فانه يكره ثلاث نفخات في موضع السجود وعلى الرقي وعلى
الطعام الحار ولا تبزق ولا تمخط فان من حبس ريقه اجلالا لله عز وجل في صلاته
اورثه الله صحة حتى الممات وارفع يديك بالتكبير الى نحرك ولا تجاوز بكفيك
اذنيك حيال خديك ثم ابسطهما بسطا وكبر ثلاث تكبيرات وقل اللهم انت الملك
الحق المبين لا اله الا انت سبحانك وبحمدك عملت سوءا وظلمت نفسي فاغفر لي
ذنوبي انه لا يغفر الذنوب الا انت ثم كبر تكبيرتين في ترسل ترفع بهما يديك
وقل لبيك وسعديك والخير في يديك والشر ليس اليك لا ملجأ ولا منجا ولا مفر
منك الا اليك تباركت وتعاليت سبحانك وحنانيك سبحانك رب البيت الحرام
ثم كبر تكبيرتين وقل وجهت وجهي للذي فطر السموات والارض على ملة ابراهيم
ودين محمد ومنهاج علي حنيفا مسلما وما انا من المشركين ان صلاتي ونسكي
ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك امرت وانا من المسلمين
اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم بسم الله الرحمن الرحيم وان شئت كبرت
سبع تكبيرات ولاء الا ان الصلاة الذي وصفناه تعبد وانما جرت السنة في افتتاح
الصلاة بسبع تكبيرات لما رواه زرارة عن ابي جعفر عليه السلم انه قال خرج رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم وقد كان الحسين عليه السلم ابطأ عن الكلام حتى تخوفوا انه لا يتكلم
وان يكون به خرس فخرج به عليه السلم حاملا على عاتقه وصف الناس خلفه فاقامه على
يمينه فافتتح رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الصلاة وكبر الحسين عليه السلم فلما سمع رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم تكبيره عاد فكبر وكبر الحسين عليه السلم حتى كبر رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم سبع مرات وكبر الحسين عليه السلم فجرت السنة بذلك وقد روى هشام بن الحكم
عن ابي الحسن موسى عليه السلم لذلك علة اخرى وهي ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم لما اسري
به من السماء قطع سبع حجب فكبر عند كل حجاب تكبيرة اوصله بذلك الى منتهى الكرامة
وذكر الفضل بن شاذان عن الرضا عليه السلم كذلك علة اخرى وهي انه انما صارت

التكبيرات

التكبيرات في اول الصلاة سبعا لان اصل الصلاة ركعتان واستفتاحهما
بسبع تكبيرات تكبيرة الافتتاح وتكبيرة الركوع وتكبيرتي السجدتين و
تكبيرة الركوع في الثانية وتكبيرة السجدتين فاذا كبر الانسان في اول
صلاته سبع تكبيرات ثم نسي شيئا من تكبيرات الاستفتاح من بعد او سها
عنها لم يدخل عليه نقص في صلاته وهذه العلل كلها صحيحة وفي كثرة العلل للشيء تزيده تاكيدا
ولا يدخل هذا في التناقض وقد يجزي في الافتتاح تكبيرة واحدة وكان رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم اتم الناس صلاة واوجزهم كان اذا دخل في صلاته قال الله
بسم الله الرحمن الرحيم وسال رجل امير المؤمنين عليه السلم فقال له يا ابن عم
خير الخلق ما معنى رفع يديك في التكبيرة الاولى فقال عليه السلام معناه الله اكبر الواحد
الاحد الذي ليس كمثله شيء لا يلمس بالاخماس ولا يدرك بالحواس فاذا كبرت
تكبيرة الافتتاح فاقرا الحمد وسورة معها موسع عليك اي السورة قرات في
فرايضك الا اربع سور وهي سورة والضحى والم نشرح لانهما جميعا سورة واحدة
ولايلاف والم تر كيف لانهما سورة واحدة فان قراتهما كان قراءة الضحى والم نشرح في
ركعة ولايلاف والم تر كيف في ركعة ولا تنفرد بواحدة من هذه الاربع السور في
ركعة فريضة ولا تقرنن بين السورتين في فريضة فاما في النافلة فاقرا ما شئت
ولا تقرا في الفريضة بشيء من العزايم الاربع وهي سورة سجدة لقمان وحم السجدة
والنجم وسورة اقرا باسم ربك ومن قرا من العزايم الاربع فليسجد وليقل
الهي آمنا بما كفروا وعرفنا منك ما انكروا واجبناك الى ما دعوا الهي فالعفو
العفو ثم يرفع راسه ويكبر وقد روي انه يقال في سجدة العزائم لا اله الا الله
حقا حقا لا اله الا الله ايمانا وتصديقا لا اله الا الله عبودية ورقا سجدت
لك يا رب تعبدا ورقا لا مستنكفا ولا مستكبرا بل انا عبد ذليل خائف مستجير
ثم يرفع راسه ويكبر ومن سمع رجلا يقرا العزايم فليسجد وان كان على غير وضوء
ويستحب ان يسجد الانسان في كل سورة فيها سجدة الا ان الواجب في هذه
الاربع من العزايم وافضل ما يقرا في الصلوات في اليوم والليلة في الركعة
الاولى الحمد وانا انزلناه وفي الثانية الحمد وقل هو الله احد الا في صلاة

العشاء الاخرة ليلة الجمعة فان افضل ان يقرأ في الاولى منها الحمد وسورة الجمعة وفي الثانية الحمد وسبح اسم وفي صلاة الغداة والظهر والعصر يوم الجمعة في الاولى الحمد وسورة الجمعة وفي الثانية الحمد وسورة المنافقين وجايز ان يقرأ في العشاء الاخرة ليلة الجمعة وصلاة الغداة والعصر بغير سورة الجمعة والمنافقين ولا يجوز ان يقرأ في صلاة الظهر يوم الجمعة بغير سورة الجمعة والمنافقين فان نسيتها او واحدة منهما في صلاة الظهر وقرأت غيرهما ثم ذكرت فارجع الى سورة الجمعة والمنافقين ما لم يقرأ نصف السورة فان قرأت نصف السورة فتمم السورة واجعلها ركعتي نافلة وسلم فيهما واعد صلاتك بسورة الجمعة والمنافقين وقد رويت رخصة في القراءة في الصلاة الظهر بغير سورة الجمعة والمنافقين لا استعملها ولا افتي بها الا في حال السفر والمرض وخيفة فوت حاجة وفي صلاة الغداة يوم الاثنين ويوم الخميس في ركعة الاولى الحمد وهل اتى على الانسان وفي الثانية الحمد وهل اتاك حديث الغاشية فان من قرأهما في صلاة الغداة يوم الاثنين ويوم الخميس وقاه الله شر اليومين وحكى من صحب الرضا عليه السلام الى خراسان لما اشخص اليها انه كان يقرأ في صلاته بالسورة التي ذكرنا فلذلك اخترناها من بين السور بالذكر في هذا الكتاب واجهر ببسم الله الرحمن الرحيم في جميع الصلوات واجهر بجميع القراءة في المغرب والعشاء الاخرة والغداة من غير ان تجهد نفسك او ترفع صوتك شديدا وليكن ذلك وسطا لان الله عز وجل قال ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها وابتغ بين ذلك سبيلا ولا تجهر بالقراءة في صلاة الظهر والعصر فان من جهر بالقراءة فيهما او اخفى بالقراءة في المغرب والعشاء والغداة متعمدا فعليه اعادة صلاته فان فعل ذلك ناسيا فلا شيء عليه الا يوم الجمعة في صلاة الظهر فانه تجهر فيها وفي الركعتين الاخراوين وان شئت بالتسبيح وقال الرضا عليه السلام انما جعل القراءة في الركعتين الاولتين والتسبيح في الاخرتين للفرق بين ما فرضه الله عز وجل من عنده وبين ما فرضه الله من عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وسأل محمد بن عمران ابا عبد الله عليه السلام فقال لاي علة تجهر في صلاة الجمعة وصلاة المغرب وصلاة العشاء الاخرة وصلاة الغداة وساير صلوات الظهر والعصر لا تجهر فيهما ولاي علة صار التسبيح في الركعتين الاخرتين افضل من القراءة فقال لان النبي صلى الله عليه وآله وسلم لما اسري به الى السماء كان اول صلاة افترض الله عليه الظهر يوم الجمعة فاضاف الله عز وجل الملائكة يصلي خلفه

اليه

وامر نبيه

وامر نبيه عليه السلام ان يجهر بالقراءة ليبين لهم فضله ثم افترض عليه العصر ولم يضف اليه احدا من الملائكة وامره ان يخفي القراءة لانه لم يكن وراءه احد ثم فرض عليه المغرب واضاف اليه الملائكة فامره بالاجهار وكذلك العشاء الاخرة فلما كان قرب الفجر نزل فافترض الله عز وجل عليه الفجر فامره بالاجهار ليبين للناس فضله كما بين للملائكة فلهذه العلة يجهر فيها وصار التسبيح افضل من القراءة في الاخرتين لان النبي صلى الله عليه وآله وسلم لما كان في الاخرتين ذكر ما راى من عظمة الله عز وجل فدهش فقال سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر فلذلك صار التسبيح افضل من القراءة وسأل يحيى بن اكثم القاضي ابا الحسن الاول عليه السلام عن صلوة الفجر لم يجهر فيها بالقراءة وهي من صلاة النهار وانما يجهر في صلاة الليل فقال لان النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يغلس فيها فقربها من الليل وفيما ذكره الفضل من العلل عن الرضا عليه السلام انه قال امر الناس بالقراءة في الصلاة لئلا يكون القرآن مضيعا مهجورا وليكون محفوظا مدروسا فلا يضمحل ولا يجهل وانما بدأ بالحمد دون ساير السور لانه ليس شيء من القرآن والكلام جمع فيه من جوامع الخير والحكمة ما جمع في سورة الحمد وذلك ان قوله عز وجل الحمد لله انما هو اداء لما اوجب الله عز وجل على خلقه من الشكر وشكر لما وفق عبده من الخير رب العالمين توحيد له وتحميد واقرار بانه هو الخالق المالك لا غيره الرحمن الرحيم استعطاف وذكر لالائه ونعمائه على جميع خلقه مالك يوم الدين اقرار له بالبعث والحساب والمجازاة وايجاب ملك الاخرة كايجاب ملك الدنيا اياك نعبد رغبة وتقرب الى الله تعالى ذكره واخلاص له بالعمل دون غيره واياك نستعين استزادة من توفيقه وعبادته واستدامة لما انعم عليه ونصره اهدنا الصراط المستقيم استرشاد لدينه واعتصام بحبله واستزادة في المعرفة لربه عز وجل لعظمته وكبريائه صراط الذين انعمت عليهم توكيد في السؤال والرغبة وذكر لما قد تقدم من نعمه على اوليائه ورغبة في مثل تلك النعم غير المغضوب عليهم استعاذة من ان يكون من المعاندين الكافرين المستخفين به وبامره ونهيه ولا الضالين اعتصام من ان يكون من الذين ضلوا عن سبيله من غير معرفة وهم يحسبون انهم يحسنون صنعا فقد اجتمع فيه من جوامع الخير والحكمة من امر الاخرة

والدنيا ما لا يجمعه شئ من الاشياء وذكر العلة التى من اجلها جعل الجهر فى بعض الصلاة دون بعض ان الصلوات التى يجهر فيها انما هى فى اوقات مظلمة فوجب ان يجهر فيها ليعلم المار ان هناك جماعة فاذا اراد ان يصلى صلى لانه ان لم ير جماعة علم ذلك من جهة السماع والصلوات اللتان لا يجهر فيهما انما هما بالنهار فى اوقات مضيئة فهى من جهة الرؤية لا يحتاج فيهما الى السماع فاذا قرأت الحمد وسورة فكبر واحدة وانت منتصب ثم اركع وضع يدك اليمنى على ركبتك اليمنى قبل اليسرى وضع راحتيك على ركبتيك والقم اصابعك عين الركبة وفرجها ومد عنقك ويكون نظرك فى الركوع ما بين قدميك الى موضع سجودك وسأل رجل امير المؤمنين عليه السلام فقال يا ابن عم خير خلق الله وصلوات الله عليه ما معنى مد عنقك فى الركوع فقال تاويله آمنت بالله ولو ضربت عنقى فاذا ركعت فقل اللهم لك ركعت ولك خشعت ولك اسلمت وبك آمنت وعليك توكلت وانت ربى خشع لك وجهى وسمعى وبصرى وشعرى وبشرى ولحمى ودمى ومخى وعصبى وعظامى وما اقلت الارض منى لله رب العالمين ثم قل سبحان ربى العظيم وبحمده ثلاث مرات وان قلتها خمسا فهو احسن وان قلتها سبعا فهو افضل ويجزيك ثلاث تسبيحات تقول سبحان الله سبحان الله سبحان الله وتسبيحة تامة تجزى للمريض والمستعجل ثم ارفع راسك من الركوع وارفع يديك استو قائما ثم قل سمع الله لمن حمده والحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم اهل الجبروت والكبرياء والعظمة ويجزيك سمع الله لمن حمده ثم كبر واهو الى السجود وضع يديك جميعا معا قبل ركبتيك وسأل طلحة السلمى ابا عبد الله عليه السلام لاى علة توضع اليدان على الارض فى السجود قبل الركبتين فقال لان اليدين بهما مفتاح الصلوة وان كان بين يديك وبين الارض ثوب فى السجود فلا باس وان افضيت بهما الى الارض فهو افضل وروى اسمعيل بن مسلم عن الصادق عن ابيه عليهما السلم انه قال اذا سجد احدكم فليباشر بكفيه الارض لعل الله يدفع عنه الغل يوم القيمة ويكون سجودك كما يتخوى البعير الضامر عند بروكه يكون شبه المعلق لا يكون شئ من جسدك على شئ منه ويكون نظرك فى السجود الى طرف انفك ولا تفترش ذراعيك كما فتراش السبع ولكن اجنح بهما وترغم بانفك ويجزيك فى موضع الجبهة من قصاص الشعر الى الحاجبين مقدار درهم ومن لم يرغم انفه فلا صلاة له وتقول فى سجودك اللهم لك سجدت وبك امنت ولك اسلمت وعليك توكلت سجد لك وجهى

وسمعى

وسمعى وبصرى وشعرى وبشرى ومخى وعظامى وعصبى سجد وجهى للذى خلقه وصوره وشق سمعه وبصره تبارك الله رب العالمين ثم تقول سبحان ربى الاعلى وبحمده ثلاث مرات وان قلتها خمسا فهو احسن وان قلتها سبعا فهو افضل ويجزيك ثلاث تسبيحات تقول سبحان الله سبحان الله سبحان الله وتسبيحة تامة تجزى للمريض والمستعجل ثم ارفع راسك من السجود واقبض اليك يديك قبضا فاذا تمكنت من الجلوس فارفع يديك بالتكبير وقل بين السجدتين اللهم اغفر لى وارحمنى وارفع يديك وكبر واسجد الثانية وقل فيها ما قلت فى الاولى ولا باس بالاقعا فيما بين السجدتين ولا باس به بين الاولى والثانية وبين الثالثة والرابعة ولا يجوز الاقعا فى موضع التشهدين لان المقعى ليس بجالس انما يكون بعضه قد جلس على بعضه فلا يصبر للدعاء والتشهد ومن اجلسه الامام فى موضع يجب ان يقوم فيه فليتجاف والسجود منتهى العبادة من ابن آدم لله تعالى ذكره واقرب ما يكون العبد الى الله تعالى عز وجل اذا كان فى سجوده وذلك قوله عز وجل واسجد واقترب وسأل رجل امير المؤمنين عليه السلام فقال له يا ابن عم خير خلق الله ما معنى السجدة الاولى قال تاويلها اللهم منها خلقتنا يعنى انك الارض وتاويل رفع راسك ومنها اخرجتنا والسجدة الثانية واليها تعيدنا ورفع راسك ومنها تخرجنا تارة اخرى وسأل ابو بصير ابا عبد الله عليه السلام عن علة الصلاة كيف صارت ركعتين واربع سجدات قال لان ركعة من قيام بركعتين من جلوس وانما يقال فى الركوع سبحان ربى العظيم وبحمده وفى السجود سبحان ربى الاعلى وبحمده لانه لما انزل الله تبارك وتعالى فسبح باسم ربك العظيم فقال النبى صلى الله عليه وآله وسلم اجعلوها فى ركوعكم فلما انزل الله عز وجل سبح اسم ربك الاعلى قال النبى صلى الله عليه وآله وسلم اجعلوها فى سجودكم ثم ارفع راسك من السجدة الثانية وتمكن من الارض وارفع يديك وكبر ثم قم الى الثانية فاذا اتكيت على يديك للقيام قلت بحول الله وقوته اقوم واقعد فاذا قمت الى الثانية قرأت الحمد وسورة واقنت بعد القراءة وقبل الركوع وانما يستحب ان يقرأ فى الاولى الحمد وانا انزلناه وفى الثانية الحمد وقل هو الله احد لان انا انزلناه سورة النبى

واهل بيته صلوات الله عليهم لجعلهم المصلى وسيلة الى الله تعالى ذكره لانه بهم
وصل الى معرفة الله فى الثانية سورة التوحيد لان دعاء على اثره مستجاب القنوت
والقنوت سنة واجبة من تركها متعمدا فى كل صلوة فلا صلاة له قال الله عز وجل
وقوموا لله قانتين يعنى مطيعين داعين وادنى ما يجزى من القنوت انواع منها
ان تقول رب اغفر وارحم وتجاوز عما تعلم انك انت الاعز الاكرم ومنها
ان يقول سبحان من دانت له السموات والارض بالعبودية ومنها ان تسبح
ثلاث تسبيحات ولا باس ان تدعو فى قنوتك
وركوعك وسجودك وقيامك وقعودك للدنيا والاخرة وتسمى حاجتك ان شئت
وسال الحلبى ابا عبد الله عليه السلام عن القنوت فيه قول معلوم فقال اثن على ربك
وصل على نبيك واستغفر لذنبك وروى محمد بن مسلم عن ابى جعفر عليه السلام انه قال القنوت
فى كل ركعتين فى التطوع والفريضة وروى عنه زرارة انه قال القنوت فى كل الصلوات
وذكر شيخنا محمد بن الحسن بن احمد بن الوليد رضى الله عنه عن سعد بن عبد الله انه كان يقول
لا يجوز الدعاء فى القنوت بالفارسية وكان محمد بن الحسن الصفار يقول انه يجوز والذى
اقول به انه يجوز لقول ابى جعفر الثانى عليه السلام لا باس ان يتكلم الرجل فى صلاة الفريضة
بكل شئ يناجى به ربه عز وجل ولو لم يرد عليه السلام هذا الخبر لكنت اجيزه بالخبر الذى روى
عن الصادق عليه السلام انه قال كل شئ مطلق حتى يرد فيه نهى والنهى عن الدعاء بالفارسية
فى الصلاة غير موجود والحمد لله وقال الحلبى له اسمى الائمة عليهم السلام فى الصلاة قال
اجملهم وقال الصادق عليه السلام كلما ناجيت به ربك فى الصلاة فليس بكلام وسال منصور بن
يونس بزرج عن الرجل يتباكى فى الصلاة المفروضة حتى يبكى فقال قرة عين والله
وقال اذا كان ذلك فاذكرنى عنده وروى ان البكاء على الميت يقطع الصلاة والبكاء
لذكر الجنة والنار من افضل الاعمال فى الصلاة وروى انه ما من شئ الا وله
كيل او وزن الا البكاء من خشية الله عز وجل فان القطرة منه تطفى بحارا من
النيران ولو ان باكيا بكى فى امة لرحموا وكل عين باكية يوم القيمة الا ثلثة
اعين عين بكت من خشية الله وعين غضت عن محارم الله وعين باتت ساهرة
فى سبيل الله وروى عن صفوان الجمال انه قال صليت خلف ابى عبد الله عليه السلام
اياما وكان يقنت فى كل صلاة يجهر فيها ولا يجهر وروى عن زرارة انه قال قال

ابو جعفر

ابو جعفر عليه السلام القنوت كله جهار والقول فى قنوت الفريضة
يوم فى الايام كلها الا فى الجمعة اللهم انى اسالك لى ولوالدى ولاهل
بيتى واخوانى المؤمنين اليقين والعفو والعافية فى الدنيا والاخرة فاذا فرغت
من القنوت فاركع واسجد فاذا رفعت راسك من السجدة الثانية فتشهد وقل
بسم الله وبالله والحمد لله والاسماء الحسنى كلها لله اشهد ان لا اله الا الله و
حده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله ارسله بالحق بشيرا ونذيرا
بين يدى الساعة ثم انهض الى الثالثة وقل اذا اتكيت على يديك للقيام بحول الله
وقوته اقوم واقعد واسجد وقل فى ركعتين الاخيرتين اماما كنت او غير امام
سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله ثلاث مرات وان شئت قرات فى كل
ركعة منها الحمد الا ان التسبيح افضل فاذا صليت الركعة الرابعة فتشهد وقل فى تشهدك
بسم الله وبالله والحمد لله والاسماء الحسنى كلها لله اشهد ان لا اله الا الله وحده
لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله ارسله بالهدى ودين الحق ليظهره
على الدين كله ولو كره المشركون التحيات لله والصلوات الطيبات الطاهرات
الزاكيات الناعمات الغاديات الرائحات المباركات الحسنات لله ما طاب وطهر
وزكا وخلص ونمى فلله وما خبث فلغيره اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له
واشهد ان محمدا عبده ورسوله ارسله بالحق بشيرا ونذيرا بين يدى الساعة
واشهد ان الجنة حق وان النار حق وان الساعة آتية لا ريب فيها وان الله
يبعث من فى القبور واشهد ان ربى نعم الرب وان محمدا نعم الرسول ارسل
واشهد ان ما على الرسول الا البلاغ المبين السلام عليك ايها النبى ورحمة
الله وبركاته السلام على محمد بن عبد الله خاتم النبيين السلام على الائمة الراشدين
المهديين السلام على جميع انبياء الله ورسله وملئكته السلام علينا وعلى عباد الله الصا
لحين ويجزيك فى التشهد الشهادتان وهذا افضل لانها العبادة ثم تسلم وانت مستقبل
القبلة وتميل الى يمينك ان صليت وحدك فقلت السلام عليكم مرة واحدة وانت مستقبل
القبلة وتميل بانفك الى يمينك وان كنت خلف امام تأتم به فسلم تجاه القبلة
واحدة ردا على الامام وتسلم على يمينك واحدة وعلى يسارك واحدة

الا ان يكون على يسارك احد انسان ولا تسلم على يسارك الا ان يكون بجنب الحائط فتسلم على يسارك ولا تدع التسليم على يمينك كان على يمينك واحد او لم يكن وقال رجل لامير المؤمنين عليه السلام يا ابن عم خير خلق الله ما معنى رفع رجلك اليمنى وطرحك اليسرى في التشهد قال تاويله اللهم امت الباطل واقم الحق قال فما معنى قول الامام السلام عليكم فقال ان الامام يترجم عن الله عز وجل ويقول في ترجمته لاهل الجماعة امان لكم من عذاب الله يوم القيمة فاذا سلمت رفعت يديك وكبرت ثلاثا وقلت لا اله الا الله وحده لا شريك له انجز وعده ونصر عبده واعز جنده وغلب الاحزاب وحده فله الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير وتسبح تسبيح فاطمة عليها السلام وهي اربع وثلاثون تكبيرة وثلاث وثلثون تحميدة وثلاث وثلاثون تسبيحة فانه روي عن الصادق عليه السلام انه قال من سبح تسبيح فاطمة الزهرا عليها السلام في دبر الفريضة قبل ان يثني رجليه غفر له وروي ان امير المؤمنين عليه السلام قال لرجل من بني سعد الا احدثك عني وعن فاطمة الزهرا انها كانت عندي فاستقت بالقربة حتى اثر في صدرها وطحنت بالرحا حتى مجلت يداها وكسحت البيت حتى اغبرت ثيابها واوقدت تحت القدر حتى دكنت ثيابها واصابها من ذلك ضرر شديد فقلت لها لو اتيت اباك فسألتيه خادما يكفيك حر ما انت فيه من هذا العمل فاتت النبي صلى الله عليه وآله وسلم فوجدت عنده حداثا فاستحيت فانصرفت فعلم صلى الله عليه وآله وسلم انها جاءت لحاجة فغدا علينا ونحن في لفاعنا فقال السلام عليكم فسكتنا واستحيينا لمكاننا ثم قال السلام عليكم فسكتنا ثم قال السلام عليكم فخشينا ان لم نرد عليه ان ينصرف وقد كان يفعل ذلك فيسلم ثلاثا فان اذن له والا انصرف فقلنا وعليك السلام يا رسول الله ادخل فدخل وجلس عند رؤوسنا فقال يا فاطمة ما كانت حاجتك امس عند محمد فخشيت ان لم نخبره ان يقوم فاخرجت راسي فقلت انا والله اخبرك يا رسول الله انها استقت بالقربة حتى اثر في صدرها وجرت بالرحا حتى مجلت يداها وكسحت البيت حتى اغبرت ثيابها واوقدت تحت القدر حتى دكنت ثيابها فقلت لها

لو اتيت

لو اتيت اباك فسألته خادما يكفيك حر ما انت فيه من هذا العمل قال افلا اعلمكما ما هو خير لكما من الخادم اذا اخذتما منامكما فكبرا اربعا وثلثين تكبيرة وسبحا ثلاثا وثلثين تسبيحة واحمدا ثلاثا وثلثين تحميدا فاخرجت فاطمة عليها السلام راسها فقالت رضيت عن الله وعن رسوله رضيت عن الله وعن رسوله فاذا فرغت من تسبيح فاطمة عليها السلام فقل اللهم انت السلام ومنك السلام ولك السلام واليك يعود السلام سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام على عباد الله الائمة الهادين المهديين السلام على جميع انبياء الله ورسله وملائكته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ثم تسلم على الائمة واحدا واحدا عليهم السلام وتدعو بما بدا لك باب التعقيب قال الصادق عليه السلام ادنى ما يجزيك من الدعاء بعد المكتوبة ان تقول اللهم صل على محمد وال محمد اللهم انا نسألك من كل خير احاط به علمك ونعوذ بك من كل شر احاط به علمك اللهم انا نسألك عافيتك في جميع امورنا كلها ونعوذ بك من خزي الدنيا وعذاب الاخرة وقال امير المؤمنين عليه السلام من احب ان يخرج من الدنيا وقد خلص من الذنوب كما يخلص الذهب الذي لا كدر فيه ولا يطلبه احد بمظلمة فليقل في دبر الصلوات الخمس نسبة الرب تبارك وتعالى اثنتي عشرة مرة ثم يبسط يده فيقول اللهم اني اسالك باسمك المكنون المخزون الطاهر الطهر المبارك واسالك باسمك العظيم وسلطانك القديم ان تصلي على محمد وال محمد يا واهب العطايا يا مطلق الاسارى يا فكاك الرقاب من النار اسالك ان تصلي على محمد وال محمد وان تعتق رقبتي من النار وان تخرجني من الدنيا امنا وتدخلني الجنة سالما وان تجعل دعائي اوله فلاحا واوسطه نجاحا واخره صلاحا انك انت علام الغيوب ثم قال امير المؤمنين عليه السلام هذا من المخبيات مما علمني رسول الله صلى الله عليه واله وسلم وامرني ان اعلم الحسن والحسين عليهما السلام وقال الصادق عليه السلام جاء جبرئيل عليه السلام الى يوسف عليه السلام وهو في السجن فقال يا يوسف قل في دبر كل فريضة

اللهم اجعل لي فرجاً ومخرجاً وارزقني حيث احتسب ومن حيث لا احتسب وقال
ابو جعفر عليه السلام يقول في دبر كل صلاة فريضة اللهم اهدني من عندك وافض علي
من فضلك وانشر علي من رحمتك وانزل علي من بركاتك وقال صفوان
بن مهران الجمال رايت ابا عبد الله عليه السلام اذا صلى وفرغ من الصلاة رفع يديه
فوق راسه وقال ابو جعفر عليه السلام ما بسط عبد يديه الى الله عز وجل الا
استحيى الله ان يردها صفراً حتى يمسح بهما على راسه ووجهه وفي خبر آخر
على وجهه وصدره وقال امير المؤمنين عليه السلام من اراد ان يكتال بالمكيال الاوفى
فليكن آخر قوله سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين
والحمد لله رب العالمين فان له من كل مسلم حسنة وقال امير المؤمنين عليه السلام
اذا فرغ احدكم من الصلاة فليرفع يديه الى السماء ولينصب في الدعاء فقال ابن سبا يا
امير المؤمنين عليه السلام اليس الله عز وجل في كل مكان فقال بلى قال فلم يرفع يديه
الى السماء فقال او ما تقرا وفي السماء رزقكم وما توعدون فمن اين تطلب
الرزق الا من موضعه وموضع الرزق وما وعد الله عز وجل السماء وكان
امير المؤمنين عليه السلام يقول اذا فرغ من الزوال اللهم اني اتقرب اليك
بجودك وكرمك واتقرب اليك بمحمد عبدك ورسولك واتقرب اليك
بملائكتك المقربين وانبيائك المرسلين وبك اللهم الغني عني وبي
الفاقة لك اليك انت الغني وانا الفقير اليك واقلتني عثرتي وسترت علي
ذنوبي واقض اليوم حاجتي ولا تعذبني بقبيح ما تعلم مني بل عفوك يسعني وجودك ثم تخر ساجداً وتقول يا اهل التقوى ويا اهل المغفرة يا بر يا رحيم انت
ابر بي من ابي وامي ومن جميع الخلائق اقلبني بقضاء حاجتي مجاباً دعائي مرحوماً
صوتي قد كشفت انواع البلاء عني وقال الصادق عليه السلام من قال اذا صلى المغرب ثلاث
مرات الحمد لله الذي يفعل ما يشاء ولا يفعل ما يشاء غيره اعطي خيراً كثيراً و
كان عليه السلام يقول بين العشائين اللهم بيدك مقادير الليل والنهار ومقادير
الدنيا والآخرة ومقادير الموت والحياة ومقادير الشمس والقمر ومقادير
النصر والخذلان ومقادير الغنى والفقر اللهم ادرا عني شر فسقة الجن والانس

واجعل

واجعل منقلبي الى خير دائم ونعيم لا يزول وروي عن محمد بن الفرج انه
قال كتب الي ابو جعفر محمد بن علي الرضا عليه السلام بهذا الدعاء وعلمنيه وقال
من دعا به في دبر صلاة الفجر لم يلتمس حاجة الا تيسرت له وكفاه الله
ما اهمه بسم الله وبالله وصلى الله على محمد وآله وافوض امري الى الله
ان الله بصير بالعباد فوقاه الله سيئات ما مكروا لا اله الا انت سبحانك
اني كنت من الظالمين فاستجبنا له ونجيناه من الغم وكذلك ننجي المؤمنين
حسبنا الله ونعم الوكيل فانقلبوا بنعمة من الله وفضل لم يمسسهم سوء ما
شاء الله لا حول ولا قوة الا بالله ما شاء الله لا ما شاء الناس ما شاء الله
وان كره الناس حسبي الرب من المربوبين حسبي الخالق من المخلوقين حسبي الرازق
من المرزوقين حسبي الذي لم يزل حسبي حسبي من كان منذ كنت حسبي لم يزل حسبي
حسبي الله لا اله الا هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم وقال عليه السلام
اذا انصرفت من صلاة مكتوبة فقل رضيت بالله رباً وبالاسلام ديناً وبالقرآن
كتاباً وبمحمد صلى الله عليه وآله وسلم نبياً وبعلي ولياً والحسن والحسين وعلي بن الحسين
ومحمد بن علي وجعفر بن محمد وموسى بن جعفر وعلي بن موسى ومحمد بن علي
وعلي بن محمد والحسن بن علي والحجة بن الحسن بن علي ائمة اللهم وليك الحجة
فاحفظه من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله ومن فوقه ومن
تحته وامدد له في عمره واجعله القائم بامرك المنتصر لدينك وارِه ما يحب
وتقر به عينه في نفسه وفي ذريته واهله وماله وفي شيعته وفي عدوه و
ارهم منه ما يحذرون وارِه فيهم ما يحب وتقر به عينه واشف به صدورنا
وصدور قوم مؤمنين وكان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول اذا فرغ من صلاته
اللهم اغفر لي ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت واسرافي على
نفسي وما انت اعلم به مني اللهم انت المقدم وانت المؤخر لا اله الا انت بعلمك
الغيب وبقدرتك على الخلق اجمعين ما علمت الحياة خيراً لي فاحيني وتوفني اذا
علمت الوفاة خيراً لي اللهم اني اسالك خشيتك في السر والعلانية وكلمة
الحق في الغضب والرضا والقصد في الفقر والغنى اسالك نعيماً لا ينفد وقرة عين

لا ينقطع و اسالك الرضا بالقضا و برد العيش بعد الموت و لذة النظر الى وجهك
و شوقا الى لقائك من غير ضراء مضرة و لا فتنة مضلة اللهم زينا بزينة
الايمان و اجعلنا هداة مهتدين اللهم اهدنا فيمن هديت اللهم انى اسالك
عزيمة الرشاد و الثبات فى الامر و الرشد و اسالك شكر نعمتك و حسن
عافيتك و اداء حقك و اسالك يا رب قلبا سليما و لسانا صادقا و استغفرك
لما تعلم و اسالك خير ما تعلم و اعوذ بك من شر ما تعلم فانك تعلم و لا نعلم
و انت علام الغيوب و قال الصادق عليه السلم من قال هذه الكلمات عند كل صلاة
مكتوبة حفظ فى نفسه و داره و ماله و ولده اجير نفسى و مالى و ولدى و اهلى
و دارى و كلما هو منى بالله الواحد الاحد الصمد الذى لم يلد و لم يولد و لم يكن
له كفوا احد و اجير نفسى و مالى و ولدى و كل ما هو منى برب الفلق من شر
ما خلق الى آخرها و برب الناس الى آخرها و باية الكرسى الى آخرها و
عن هلقام بن ابى هلقام انه قال اتيت ابا ابراهيم عليه السلم فقلت له جعلت فداك
علمنى دعاء جامعا للدنيا و الاخرة و اوجز فقال قل فى دبر الفجر الى ان تطلع
الشمس سبحان الله العظيم و بحمده استغفر الله و اسئله من فضله فقال هلقام و
لقد كنت اسوء اهل بيتى حالا فما علمت حتى اتانى ميراث من قبل رجل ما علمت
ان بينى و بينه قرابة و انى اليوم ايسر اهل بيتى مالا و ما ذاك الا بما علمنى مولاى
العبد الصالح عليه السلام و قال هشام بن سالم لابى عبد الله عليه السلم انى اخرج و احب
ان اكون معقبا فقال ان كنت على وضوء فانت معقب قال زرارة سمعت ابا
جعفر عليه السلم يقول الدعاء بعد الفريضة افضل من الصلاة تنفلا و بذلك جرت
السنة و قال النبى صلى الله عليه و آله و سلم قال الله جل جلاله يا ابن آدم اذكرنى بعد الغداة
ساعة و بعد العصر ساعة اكفيك ما اهمك و قال الصادق عليه السلام الجلوس بعد صلاة
الغداة فى التعقيب و الدعاء حتى تطلع الشمس ابلغ فى طلب الرزق من الضرب فى الارض

باب سجدة الشكر و القول فيها

روى عبد الله بن جندب عن موسى بن جعفر عليه السلم انه قال تقول فى سجدة الشكر اللهم انى
انى اشهدك و اشهد ملائكتك و انبيائك و رسلك و جميع خلقك انك انت الله

ربى و الاسلام

ربى و الاسلام دينى و محمد نبيى و على ابن ابى طالب عليه السلم ولى و الحسن و الحسين
و على بن الحسين و محمد بن على و جعفر بن محمد و موسى ابن جعفر و على بن
موسى و محمد بن على و على بن محمد و حسن بن على و الحجة بن الحسن بن على
ائمتى بهم اتولى و من اعدائهم اتبرأ اللهم انى انشدك دم المظلوم ثلاثا اللهم
انى انشدك بايوائك على نفسك لاعدائك لتهلكنهم بايدينا و ايدى
المومنين اللهم انى انشدك بايوائك على نفسك لاوليائك لتظفرنهم
بعدوك و عدوهم ان تصلى على محمد و على المستحفظين من آل محمد ثلاثا و تقول
اللهم انى اسالك اليسر بعد العسر ثلاثا ثم تضع خدك الايمن على الارض و تقول
يا كهفى حين تعيينى المذاهب و تضيق على الارض بما رحبت و يا بارئ خلقى رحمة
بى و كنت عن خلقى غنيا صل على محمد و آل محمد و على المستحفظين من آل محمد ثلاثا
ثم تضع خدك الايسر على الارض و تقول يا مذل كل جبار و يا معز كل ذليل قد و
عزتك بلغ مجهودى ثلاثا ثم تعود للسجود و تقول مائة مرة شكرا شكرا ثم تسئل حاجتك
تقضى ان شاء الله و لا تسجد سجدة الشكر عند مخالف و استعمل التقية فى تركها
و روى عن جهم بن ابى جهم قال رايت ابا الحسن موسى بن جعفر عليه السلم و قد
سجد بعد الثلاث ركعات من المغرب فقلت له جعلت فداك رايتك سجدت
بعد الثلاث فقال و رايتنى فقلت نعم قال فلا تدعها فان الدعاء فيها مستجاب و روى
مرازم رفعه ابراهيم بن عبد الحميد ان الصادق عليه السلم قال لرجل اذا اصابك هم فامسح
يديك على موضع سجودك ثم امسح يديك على وجهك من جانب خدك الايسر و على جبهتك
الى من جانب خدك الايمن قال ابن ابى عمير كذلك وصفه لنا ابراهيم بن عبد الحميد
ثم قال قل بسم الله الذى لا اله الا هو عالم الغيب و الشهادة الرحمن الرحيم اللهم اذهب
عنى الغم و الهم و الحزن ثلاثا و روى عن سليمان بن حفص المروزى انه قال
كتب الى ابو الحسن الرضا عليه السلم قل فى سجدة الشكر مائة مرة شكرا شكرا و ان
شئت عفوا عفوا و كان ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام يسجد بعد ما يصلى فلا
يرفع راسه حتى يتعالى النهار و روى عبد الرحمن بن الحجاج عن ابى عبد الله عليه السلم
انه قال من سجد سجدة الشكر و هو متوضئ كتب الله له بها عشر حسنات صلوات

ومحا عنه عشر خطايا عظام وسأل سعد بن سعد الرضا عليه السلام عن سجدة الشكر
فقال اري اصحابنا يسجدون بعد الفريضة سجدة واحدة ويقولون هي سجدة
الشكر فقال انما الشكر اذا انعم الله على عبده ان يقول سبحان الذي سخر لنا هذا
وما كنا له مقرنين وانا الى ربنا لمنقلبون والحمد لله رب العالمين وروى
اسحق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال كان موسى بن عمران عليه السلام اذا
صلى لم ينفتل حتى يلصق خده الايمن بالارض وخده الايسر بالارض وقال ابو جعفر عليه السلام
اوحى الله تبارك وتعالى الى موسى بن عمران ع تدري لم اصطفيتك لكلامي دون خلقي
فقال موسى ع لا يا رب قال يا موسى اني قلبت عبادي ظهرا وبطنا فلم اجد احدا منهم
اذل نفسا لي منك يا موسى انك اذا صليت وضعت خديك على التراب
وقال الصادق عليه السلام ان العبد اذا سجد فقال يا رب يا رب حتى ينقطع نفسه
قال له الرب تبارك وتعالى لبيك ما حاجتك وكان علي بن الحسين عليه السلام يقول في
سجوده اللهم ان كنت قد عصيتك فاني قد اطعتك في احب الاشياء اليك وهو
الايمان بك منا منك علي لا منا مني عليك وتركت معصيتك في ابغض الاشياء
اليك وهو ان ادعو لك ولدا او ادعو لك شريكا منا منك علي لا منا مني عليك
وعصيتك في اشياء على غير وجه مكابرة ولا معاندة ولا استكبار عن عبادتك
ولا جحود لربوبيتك ولكن اتبعت هواي واستزلني الشيطان بعد الحجة علي
والبرهان فان تعذبني فبذنوبي غير ظالم لي وان تعف بكرمك عني تغفر لي
وترحمني فبجودك وكرمك يا ارحم الراحمين وينبغي لمن يسجد سجدة الشكر ان يضع
ذراعيه على الارض ويلصق جؤجؤه بالارض وفي رواية ابي الحسين الاسدي
رضي الله عنه ان الصادق عليه السلام قال انما يسجد المصلي سجدة بعد الفريضة
ليشكر الله تعالى ذكره فيها على ما من به عليه من اداء فرضه وادنى ما يجزي فيها شكر
الله ثلاث مرات وروى احمد بن ابي عبد الله عن ابيه عن محمد بن ابي عمير
عن حريز عن مرازم عن ابي عبد الله عليه السلام قال سجدة الشكر واجبة على كل
مسلم تتم بها صلاتك وترضي بها ربك وتعجب الملائكة منك وان العبد
اذا صلى ثم سجد سجدة الشكر فتح الرب تبارك وتعالى الحجاب بين العبد وبين الملائكة

فيقول

فيقول يا ملائكتي انظروا الى عبدي ادى فرضي واتم عهدي ثم سجد لي شكرا على ما انعمت
به عليه ملائكتي ماذا له عندي قال فيقول الملائكة يا ربنا رحمتك ثم يقول الرب
تبارك وتعالى ثم ماذا له فيقول الملائكة يا ربنا جنتك ثم يقول الرب تبارك وتعالى ثم ماذا
فيقول الملائكة يا ربنا كفاية مهمه فيقول الرب تبارك وتعالى ثم ماذا له قال فلا يبقى شيء
من الخير الا قالته الملائكة فيقول الله تبارك وتعالى يا ملائكتي ثم ماذا فيقول الملائكة
يا ربنا لا علم لنا فيقول الله تبارك وتعالى اشكر له كما شكر لي واقبل اليه بفضلي
واريه وجهي قال مصنف هذا الكتاب رضي الله عنه من وصف الله تعالى ذكره بالوجه
كالوجوه فقد كفر واشرك ووجهه انبياؤه وحججه صلوات الله عليهم وهم الذين
يتوجه بهم العباد الانسان الى الله عز وجل والى معرفته ومعرفة دينه والنظر
اليهم في يوم القيمة ثواب عظيم يفوق كل ثواب وقد قال الله عز وجل كل من عليها فان
ويبقى وجه ربك ذو الجلال والاكرام وعز وجل فاينما تولوا فثم وجه الله يعني فثم
التوجه الى الله ولا يجب ان ينكر من الاخبار والالفاظ القران باب
ما يستحب من الدعاء في كل صباح ومساء روى عبد الكريم بن عتبة عن الصادق
عليه السلام انه قال من قال عشر مرات قبل ان طلوع الشمس وقبل غروبها لا اله
الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو حي لا يموت بيده
الخير وهو على كل شيء قدير كانت كفارة لذنوبه في ذلك اليوم وروى عن حفص
بن البختري انه قال كان نوح ع يقول اذا اصبح وامسى اللهم اني اشهدك ان لك الحمد و
الشكر بها علي حتى ترضى وبعد الرضى يقولها اذا اصبح عشرا واذا امسى عشرا فسمي
بذلك عبدا شكورا وروي ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يقول بعد صلاة
الفجر اللهم اني اعوذ بك من الهم والحزن والعجز والكسل والبخل والجبن وضلع
الدين وغلبة الرجال وبوار الايم والغفلة والذلة والقسوة والعيلة والمسكنة
واعوذ بك من نفس لا تشبع واعوذ بك من قلب لا يخشع ومن عين لا تدمع ومن
دعاء لا يسمع ومن صلاة لا تنفع واعوذ بك من امراة تشيبني قبل اوان مشيبي واعوذ
بك من ولد يكون علي ربا واعوذ بك من مال يكون علي عذابا واعوذ بك
من صاحب خديعة ان راى حسنة دفنها وان راى سيئة افشاها اللهم

لا تجعل للفاجر عندي يداً ولا منّة ورُوي عدة من اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلم
انه قال كان ابي عبد الله يقول اذا صلى الغداة يا من هو اقرب الي من حبل الوريد
يا من يحول بين المرء وقلبه يا من هو بالمنظر الاعلى يا من ليس كمثله شيء وهو السميع العليم
يا اجود الاجودين من سُئل ويا اوسع من اعطى يا خير مدعوّ ويا افضل مرتجىّ و اسمع السامعين
و يا ابصر الناظرين و يا خير الناصرين و يا اسرع الحاسبين و يا ارحم الراحمين و يا
احكم الحاكمين صل على محمد و ال محمد و اوسع علي في رزقي و امدد لي في عمري و انشر
علي من رحمتك و اجعلني ممن تنتصر به لدينك ولا تستبدل بي غيري اللهم
انك تكفلت برزق كل دابة فاوسع علي و على عيالي من رزقك الواسع الحلال و
اكفنا من الفقر ثم يقول مرحبا بالحافظين و حياكما الله من كاتبين اكتبا رحمكما الله
اني اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له و اشهد ان محمداً عبده و رسوله
و اشهد ان الدين كما شرع و ان الاسلام كما وُصف و ان الكتاب كما انزل و
ان القول كما حُدّث و ان الله هو الحق المبين اللهم بلّغ محمد و ال محمد افضل
التحية و افضل السلام اصبحت ربي محموداً اصبحت لا اشرك بالله شيئاً ولا ادعو
مع الله احداً ولا اتخذ من دونه ولياً اصبحت عبداً مملوكاً لا املك الا ما ملكني
ربي اصبحت لا استطيع ان اسوق الى نفسي خير ما ارجو ولا اصرف عنها شر ما
احذر اصبحت مرتهناً بعملي و اصبحت فقيراً لا اجد افقر مني بالله اصبح و بالله امسي
و بالله احيى و بالله اموت و الى الله النشور و روى عمار بن موسى عن ابي عبد الله
عليه السلم قال تقول اذا اصبحت و امسيت اصبحنا و الملك و الحمد و العظمة و الكبرياء و الجبروت
و الحلم و العلم و الجلال و الجمال و الكمال و البهاء و القدرة و التقديس و التعظيم و التسبيح
و التكبير و التهليل و التحميد و السماح و الجود و الكرم و المجد و المن و الخير و الفضل
و السعة و الحول و السلطان و القوة و العزة و القدرة و الفتق و الرتق و الليل و
النهار و الظلمات و النور و الدنيا و الاخرة و الخلق جميعاً و الامر كله و ما سميت
و ما لم اسم و ما علمت منه و ما لم اعلم و ما كان و ما هو كائن لله رب العالمين الحمد لله
الذي اذهب بالليل و جاء بالنهار و انا في نعمة منه و عافية و فضل عظيم الحمد لله
الذي له ما سكن في الليل و النهار و هو السميع العليم و الحمد لله الذي يولج الليل

في النهار

في النهار و يولج النهار في الليل و يخرج الحي من الميت و يخرج الميت من الحي و هو
عليم بذات الصدور اللهم بك نصبح و بك نمسي و بك نحيا و بك نموت و اليك المصير اعوذ بك
ان اَذِلَّ و اُذَلَّ و اَضِلَّ و اُضَلَّ او اَظلِم او اُظلَم او اَجهَل او يُجهَل علي يا مصرّف
القلوب ثبت قلبي على طاعتك و طاعة رسولك اللهم لا تزغ قلبي بعد اذ
هديتني و هب لي من لدنك رحمة انك انت الوهاب ثم تقول اللهم ان الليل
و النهار خلقان من خلقك فلا تبتلني فيهما بجرأة على معاصيك و لا ركوب لمحارمك
و ارزقني فيهما عملاً متقبلاً و سعياً مشكوراً و تجارة لن تبور و روى عن مسمع انه
قال صليت مع ابي عبد الله عليه السلم اربعين صباحاً فكان اذا انفتل رفع يده الى السماء
و قال اصبحنا و اصبح الملك لله اللهم انا عبدك و ابن عبدك انا عبيدك و ابناء عبيدك
اللهم احفظنا من حيث نحتفظ و من حيث لا نحتفظ اللهم احرسنا من حيث نحترس
و من حيث لا نحترس اللهم استرنا من حيث نستتر و من حيث لا نستتر اللهم استرنا
بالغنى و العافية اللهم ارزقنا العافية و دوام العافية و ارزقنا الشكر باب

احكام السهو في الصلاة

روى اسمعيل بن مسلم عن الصادق عليه السلم عن ابائه
عليهم السلم ان رسول الله صلى الله عليه و اله و سلم اتاه رجل فقال يا رسول الله اليك
اشكو ما القى من الوسوسة في صلاتي حتى لا اعقل ما صليت من زيادة
او نقصان فقال رسول الله صلى الله عليه و اله و سلم اذا دخلت في صلاتك فاطعن
فخذك اليسرى باصبعك اليمنى المسبحة ثم قل بسم الله و بالله توكلت على الله اعوذ
بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم فانك تنحره و تطرده عنك و روى
عمر بن يزيد انه قال شكوت الى ابي عبد الله عليه السلام عن السهو في المغرب فقال
صلها بقل هو الله احد و قل يا ايها الكافرون ففعلت ذلك فذهب عني و روى ابو
حمزة الثمالي عن ابي عبد الله عليه السلم انه قال اتى النبي صلى الله عليه و اله و سلم
رجل فقال يا رسول الله لقيت من وسوسة صدري شدة و انا رجل معيل
مدين محوج فقال له كرر هذه الكلمات توكلت على الحي الذي لا يموت و الحمد لله
الذي لم يتخذ صاحبة و لا ولداً و لم يكن له شريك في الملك و لم يكن له ولي من
الذل و كبره تكبيراً قال فلم يلبث ان عاد اليه فقال يا رسول الله اذهب الله عني

وسوسة صدري وقضى ديني ووسع رزقي وفي رواية عبد بن المغيرة انه
لا باس ان يعدل الرجل صلاته بخاتمه او بحصى يأخذ بيده فيعد به وقال الرضا
عليه السلام اذا اكثر عليه السهو في الصلوة فامض على صلاتك ولا تعد وروى محمد بن مسلم
عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا كثر عليك السهو فدعه انه يوشك ان يدعك انما هو
من الشيطان وفي رواية ابن عمير عن محمد بن ابي حمزة ان الصادق عليه السلام قال اذا
كان الرجل ممن يسهو في كل ثلاث فهو ممن كثر عليه السهو وروى زرارة عن ابي
جعفر عليه السلام انه قال لا تعاد الصلاة الا من خمسة الطهور والوقت والقبلة و
الركوع والسجود ثم قال القراءة سنة والتشهد سنة ولا تنقض السنة الفريضة والاصل في
السهو ان من سهى في الركعتين الاولتين من كل صلاة فعليه الاعادة ومن شك في المغرب فعليه
الاعادة ومن شك في الغداة فعليه الاعادة ومن شك في الجمعة فعليه الاعادة ومن شك
في الثانية والثالثة او في الثالثة والرابعة اخذ بالاكثر فاذا اسلم اتم ما ظن انه قد
نقص وقال ابو عبد الله عليه السلام لعمار بن موسى يا عمار اجمع لك السهو كله في كلمتين متى
ما شككت فخذ بالاكثر فاذا سلمت فاتم ما ظننت انك قد نقصت ومعنى الخبر الذي
قد روي ان الفقيه لا يعيد الصلاة انما هو في الثلاث والاربع لا في الاولتين
ولا تجب سجدة السهو الا على من قعد في حال قيامه او قام في حال قعوده او ترك التشهد
او لم يدر زاد او نقص وهما بعد التسليم في الزيادة والنقصان وقال امير المؤمنين
عليه السلام سجدة السهو بعد السلام وقبل الكلام واما حديث صفوان بن مهران الجمال
عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن سجدة السهو فقال اذا نقصت فقبل التسليم و
اذا زدت فبعده فاني افتي به في حال التقية وسأل عمار الساباطي عن سجدتي السهو
هل فيهما تكبير او تسبيح فقال لا انما هما سجدتان فقط فان كان الذي سها
هو الامام كبر اذا سجد واذا رفع راسه ليعلم من خلفه انه قد سها وليس عليه ان
يسبح فيهما ولا فيهما تشهد بعد السجدتين وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال تقول في
سجدتي السهو بسم الله وبالله وصلى الله على محمد وآله وسلم على محمد وآل محمد قال وسمعته مرة
اخرى يقول بسم الله وبالله السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته ومن شك
في اذانه وقد اقام الصلاة فليمض ومن شك في الاقامة بعد ما كبر فليمض ومن شك
في التكبير بعد ما قرأ فليمض ومن شك في القراءة بعد ما ركع فليمض ومن شك

في الركوع

في الركوع بعد ما سجد فليمض وكل شيء شك فيه وقد دخل في حالة اخرى فليمض
ولا يلتفت الى الشك الا ان يستيقن ومن استيقن انه ترك الاذان والاقامة
ثم ذكر ولم يكن قد قرأ تمامة السورة فلا باس بترك الاذان فليصل على النبي
وآله وليقل قد قامت الصلاة ومن استيقن انه لم يكبر تكبيرة الافتتاح فليعد
صلاته وكيف له بان يستيقن وقد روي عن الصادق عليه السلام انه قال الانسان
لا ينسى تكبيرة الافتتاح وسأل الحلبي ابا عبد الله عليه السلام عن رجل نسي ان يكبر
حتى دخل في الصلاة فقال أليس كان من نيته ان يكبر قال نعم قال فليمض في
صلاته وسأل احمد بن محمد بن ابي نصر البزنطي الرضا عليه السلام عن رجل نسي
ان يكبر تكبيرة الافتتاح حتى كبر للركوع فقال اجزأه وقد روى زرارة
عن ابي جعفر عليه السلام قال قلت له رجل نسي اول تكبيرة الافتتاح فقال ان ذكرها
قبل الركوع كبر ثم قرأ ثم ركع وان ذكرها في الصلاة كبرها في مقامه في موضع
التكبير قبل القراءة او بعد القراءة قلت فان ذكرها بعد الصلاة قال فليقضها
ولا شيء عليه وروي عن ابي جعفر عليه السلام انه قال اذا انت كبرت في اول
صلاتك بعد الاستفتاح باحد وعشرين تكبيرة ثم نسيت التكبير كله او لم تكبر
اجزأك التكبير الاول عن تكبيرة الصلاة وروى حريز عن زرارة عن ابي
جعفر عليه السلام في رجل جهر فيما لا ينبغي الاجهار فيه او اخفى فيما لا ينبغي الاخفاء
فيه فقال ان ذلك فعل متعمدا فقد نقض صلاته وعليه الاعادة وان فعل ذلك
ناسيا او ساهيا او لا يدري فلا شيء عليه وقد تمت صلاته قال قلت له رجل
نسي القراءة في الاولتين فذكرها في الاخيرتين فقال يقضي القراءة والتكبير والتسبيح
الذي فاته في الاولتين ولا شيء عليه وروى الحسين بن حماد عن ابي عبد الله عليه السلام
انه قال قلت له اسهو عن القراءة في الركعة الاولى قال اقرأ في الثانية قلت
اسهو في الثانية قال اقرأ في الثالثة قلت اسهو في صلاتي كلها فقال اذا
حفظت الركوع والسجود فقد تمت صلاتك وروي عن احدهما عليه السلام قال
ان الله عز وجل فرض الركوع والسجود والقراءة سنة فمن
ترك القراءة متعمدا اعاد الصلاة ومن نسي فلا شيء عليه وروي عن العلا

عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام في رجل شك بعدما سجد انه لم يركع فقال يمضي في صلاته
حتى يستيقن انه لم يركع فليأتي السجدتين اللتين لا ركوع لهما و يبني على صلاته التي
على التمام و ان كان لم يستيقن الا بعد ما فرغ و انصرف فليتم فليصلي ركوعه و سجدتين
و لا شيء عليه و روى عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اذا نسيت
سهوا و روى ابن مسكان عن ابي بصير قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عمن نسي ان
يسجد واحدة فذكرها و هو قائم فقال يسجدها اذا ذكرها و لم يركع فان كان قد
ركع فليمض على صلاته فاذا انصرف قضاها وحدها و ليس سهوه و سأله منصور
بن حازم عن رجل صلى فذكر انه قد زاد سجدة فقال لا يعيد صلاته من سجدة و يعيدها
من ركعة و روى عامر بن جذاعة انه قال اذا سلمت الركعتان الاوليتان سلمت
الصلوة و روى عن علي بن النعمان الرازي انه قال كنت مع اصحاب لي في سفر
و انا امامهم فصليت بهم المغرب فسلمت في الركعتين الاوليين فقال اصحابي انما
صليت بنا ركعتين و كلمتهم و كلموني فقالوا اما نحن فنعيد فقلت لا اعيد و اتم
بركعة فاتممت بركعة ثم سرنا و اتيت ابا عبد الله عليه السلام فذكرت له الذي كان من
امرنا فقال لي انت كنت اصوب منهم فعلا انما يعيد من لا يدري ما صلى و روى عنه
عمار انه من سلم في ركعتين من الظهر و العصر و المغرب و العشاء الاخرة ثم ذكر فليبن
على صلاته و لو بلغ الصين و لا اعادة عليه و سأل عبيد بن زرارة ابا عبد الله
السلام عن الرجل يصلي الغداة ركعة و يتشهد و ينصرف و يذهب و يجيء ثم ذكر انه
انما صلى ركعة قال يضيف اليها ركعة و سأل ابو كهمش ابا عبد الله عليه السلام عن الركعتين
الاوليين اذا جلست فيهما للتشهد فقلت و انا جالس السلام عليك ايها النبي و رحمة الله
و بركاته انصراف هو قال لا و لكن اذا قلت السلام علينا و على عباد الله الصالحين فهو
انصراف و روى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اذا لم تدر اثنتين صليت ام
اربعا و لم يذهب وهمك الى شيء فتشهد و سلم ثم صل ركعتين و اربع سجدات تقرأ
فيهما بام القرآن ثم تشهد ثم تسلم فان كنت انما صليت ركعتين كانتا هاتان تمام الاربع
فان كنت صليت اربعا كانتا هاتان نافلة و روى جميل بن دراج عنه انه قال في رجل
صلى خمسا انه ان كان جلس في الرابعة مقدار التشهد فصلاته جائزة و روى العلاء

فليلق شيئا من الصلوة ركوعا او سجودا او تكبيرا ثم ذكرت فاقض الذي اذا فاتك

عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن رجل صلى الظهر خمسا فقال
ان كان لا يدري جلس في الرابعة ام لم يجلس فليجعل اربع ركعات منها الظهر
يجلس فيتشهد ثم يصلي و هو جالس ركعتين و اربع سجدات فيضيفها الى الخامسة
فيكون نافلة و سأل الفضيل بن يسار ابا عبد الله عليه السلام عن السهو فقال من
حفظ سهوه فاتمه فليس عليه سجدتا السهو و انما السهو على من لم يدر ازاد في
صلاته او نقص منها و روى الحلبي عنه عليه السلام انه قال اذا لم تدر اربعا صليت
او خمسا ازدت او نقصت فتشهد و سلم و اسجد سجدتي السهو بغير ركوع و لا
قراءة تتشهد فيهما تشهدا خفيفا و روى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام
انه سئل عن رجل دخل بعد ذلك انه فاتته ركعة قال يعيد ركعة واحدة و روى
عبد الرحمن بن الحجاج عن ابي ابراهيم عليه السلام قال قلت لابي عبد الله عليه السلام رجل
لا يدري اثنتين صلى ام ثلاثا ام اربع ركعات فقال يصلي ركعة ثم من قيام ثم
يسلم ثم يصلي ركعتين و هو جالس و روى عن علي بن ابي حمزة عن العبد الصالح
عليه السلام قال سألته عن الرجل يشك فلا يدري واحدة صلى او اثنتين او ثلاثا
او اربعا تلتبس عليه صلاته فقال كل ذا فقلت نعم قال فليمض في صلاته و ليتعوذ بالله
من الشيطان الرجيم فانه يوشك ان يذهب عنه ذلك و روى سهل بن اليسع في
عن الرضا عليه السلام انه قال يبني على يقينه و يسجد سجدتي السهو بعد التسليم و يتشهد
تشهدا خفيفا و قد روى انه يصلي ركعة من قيام و ركعتين من جلوس و ليست
هذه الاخبار مختلفة و صاحب هذا السهو بالخيار باي خبر منها اخذ فهو
مصيب و روى عن اسحق بن عمار انه قال قال ابو الحسن الاول عليه السلام اذا
شككت فابن على اليقين قال قلت هذا اصل قال نعم و سأل عبد الله بن ابي
يعفور ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يصلي ركعتين من المكتوبة فلا يجلس فيهما فقال
ان ذكر و هو قائم في الثالثة فليجلس و ان لم يذكر حتى يركع فليتم صلاته ثم يسجد
سجدتين و هو جالس قبل ان يتكلم و روى محمد بن مسلم عن ابي عبد الله
عليه السلام انه قال لا يتشهد و روى محمد بن مسلم عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال
ان شك الرجل بعد ما صلى فلم يدر ثلاثا صلى ام اربعا و كان يقينه حين انصرف

انه كان قد اتم لم يعد الصلاة وكان حين انصرف اقرب الى الحق منه بعد ذلك
وفي نوادر ابراهيم بن هشام انه سئل ابو عبد الله عليه السلام عن امام يصلي باربع نفر
او خمسة فيسبح اثنان على انهم صلوا ثلاثا ويسبح ثلاثة على انهم صلوا اربعا
يقول هؤلاء في موضعين قوموا ويقولون هؤلاء اقعدوا او الامام مايل مع احدهما
او معتدل الوهم فما يجب عليهم قال ليس على الامام سهو اذا حفظ عليه من خلفه
سهوه باتفاق منهم وليس على من خلف الامام سهو اذا لم يسه الامام ولا
سهو في سهو وليس في المغرب سهو ولا في الفجر سهو ولا في الركعتين الاولتين
من كل صلاة سهو فاذا اختلف على الامام من خلفه فعليه وعليهم في الاحتياط
والاعادة والاخذ بالجزم وان نسيت صلاة ولا تدري اي صلاة هي فصلي
ركعتين وثلاث ركعات واربع ركعات فان كانت الظهر او العصر او العشاء
الاخرة تكون قد صليت اربعا وان كانت المغرب يكون قد صليت ثلاثا
وان كانت الغداة يكون قد صليت ركعتين وان تكلمت في صلوتك ناسيا
فقلت اقيموا صفوفكم فاتم صلاتك واسجد سجدتي السهو وروي ان من
تكلم في صلاته ناسيا كبر تكبيرات ومن تكلم في صلاته متعمدا فعليه اعادة
الصلاة ومن ان في صلاته فقد تكلم وان نسيت الظهر حتى غربت الشمس
وقد صليت العصر فان امكنك ان تصليها قبل ان يفوتك المغرب فابدأ بها
والا فصل المغرب ثم صل بعدها الظهر وان نسيت الظهر فذكرتها وانت تصلي
العصر فاجعل الذي تصليها الظهر ان لم تخش ان يفوتك وقت العصر ثم
صل العصر بعد ذلك فان خفت ان يفوتك التي احدهما فابدأ بالعصر و
العصر ولا تؤخرها فتكون قد فاتتك جميعا ثم صل الاولى بعد ذلك على اثرها
ومتى فاتتك صلاة فصلها اذا ذكرت فان ذكرتها وانت في وقت فريضة
اخرى فصل التي انت في وقتها ثم صل الصلاة الفائتة ومن فاتته الظهر والعصر
جميعا ثم ذكرهما وقد بقي من النهار بمقدار ما يصليهما جميعا بدأ بالظهر
ثم بالعصر وان بقي من النهار بمقدار ما يصلي احديهما بدأ بالعصر وان بقي
من النهار مقدار ما يصلي ست ركعات بدأ بالظهر وقال الصادق عليه السلام

لا يفوت

لا يفوت الصلوة من اراد الصلاة لا يفوت الصلاة النهار حتى تغيب الشمس
ولا صلاة الليل حتى تطلع الفجر وذلك للمضطر والعليل والناسي وان نسيت
ان تصلي المغرب والعشاء الاخرة فذكرتهما قبل الفجر فصلهما جميعا ان كان
الوقت باقيا وان خفت ان تفوتك احداهما فابدأ بالعشاء الاخرة فان ذكرتهما
بعد الصبح فصل الصبح ثم المغرب ثم العشاء قبل طلوع الشمس فان نمت عن
الغداة حتى طلعت الشمس فصل الركعتين ثم صل الغداة وان نسيت التشهد
في الركعة الثانية وذكرته في الثالثة فارسل نفسك وتشهد ما لم تركع فان
ذكرته بعد ما ركعت فامض في صلاتك فاذا سلمت سجدت سجدتي السهو و
تشهد فيهما التشهد الذي فاتك وان رفعت رأسك من السجدة الثانية
في الركعة الرابعة واحدثت فان كنت قد قلت الشهادتين فقد مضت صلاتك
فتوضأ ثم عد الى مجلسك وتشهد وان نسيت التشهد والتسليم وذكرته وقد
فارقت مصلاك فاستقبل القبلة قائما كنت او قاعدا وتشهد وسلم ومن
استيقن انه صلى ستا فليعد الصلاة ومن لم يدر كم صلى ولم يقع وهمه على شيء
فليعد الصلاة واذا صلى رجل الى جانب رجل فقام على يسار الامام
على يمين الامام ان كان واحد وعلى يساره وهو لا يعلم ثم علم وهو في صلاته
حوله الى يمينه ومن وجب عليه سجدتا السهو فنسي ان يسجدهما فليسجدهما
متى ذكر ومن دخل مع قوم في الصلاة وهو يرى انها الاولى وكانت العصر
فليجعلها الاولى وليصل العصر من بعد ومن قام في الصلاة المكتوبة
فسها فظن انها نافلة او قام في نافلة فظن انها مكتوبة فهو على ما افتتح
الصلاة عليه ولا بأس ان يصلي الرجل الظهر خلف من يصلي العصر ولا يصلي
العصر خلف من يصلي الظهر الا ان يتوهمها العصر فيصلي معه العصر ثم يعلم
انها كانت الظهر فتجزئ عنه وروى الحسن بن محبوب عن الرباطي عن
سعيد الاعرج قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول ان الله تبارك وتعالى
انام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن صلاة الفجر حتى طلعت الشمس ثم
قام فبدأ فصلى الركعتين اللتين قبل الفجر ثم صلى الفجر واسهاه في صلاته

فسلّم في الركعتين ثم وصف ما قاله ذو الشمالين وانما فعل ذلك به رحمة لهذه الامة لئلا يعيّر الرجل المسلم اذا هو نام عن صلاته او سها فيها يقال قد اصاب ذلك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال مصنف هذا الكتاب قدس الله روحه ان الغلاة والمفوضة لعنهم الله ينكرون سهو النبي صلى الله عليه وآله وسلم ويقولون لو جاز ان يسهو في الصلاة جاز ان يسهو في التبليغ لان الصلاة عليه فريضة كما ان التبليغ عليه فريضة وهذا لا يلزمنا وذلك لان جميع الاحوال المشتركة يقع على النبي صلى الله عليه وآله وسلم فيها ما يقع على غيره وهو متعبد بالصلاة كغيره ممن ليس بنبي وليس كل من سواه نبيا كهو فالحالة التي اختص بها هي النبوة والتبليغ من شرايطها ولا تجوز ان يقع عليه في التبليغ ما يقع عليه في الصلاة لانها عبادة مخصوصة والصلاة عبادة مشتركة وبها تثبت له العبودية وباثبات النوم له عن خدمة ربه عز وجل من غير ارادة له وقصد منه اليه نفي الربوبية عنه لان الذي لا تأخذه سنة ولا نوم هو الله الحي القيوم وليس سهو النبي صلى الله عليه وآله وسلم كسهونا لان سهوه من الله عز وجل وانما اسهاه ليعلم انه بشر مخلوق فلا يتخذ ربا معبودا دونه وليعلم الناس بسهوه حكم السهو متى سهوا وسهونا من الشيطان وليس للشيطان على النبي والائمة صلوات الله عليهم سلطان انما سلطانه على الذين يتولونه والذين هم به مشركون وعلى من تبعه من الغاوين ويقول الدافعون لسهو النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه لم يكن في الصحابة من يقال له ذو اليدين وانه لا اصل للرجل ولا للخبر وكذبوا لان الرجل معروف وهو ابو محمد عمير بن عبد عمرو المعروف بذي اليدين وقد نقل عنه المواقف والمخالف وقد اخرجت عنه اخبارا في كتاب وصف قتال القاسطين بصفين وكان شيخنا محمد بن الحسن بن احمد بن الوليد رضي الله عنه يقول اول درجة من الغلو نفي السهو عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولو جاز ان ترد الاخبار الواردة في هذا المعنى لجاز ان ترد جميع الاخبار وفي ردها ابطال الدين والشريعة وانا احتسب الاجر في تصنيف كتاب منفرد في اثبات سهو النبي صلى الله عليه وآله

وسلم والرد على منكريه ان شاء الله تعالى وسأل حماد بن عثمان ابا عبد الله عليه السلام عن رجل فاته شيء من الصلوات فذكر عند طلوع الشمس او عند غروبها قال فليصل حين يذكر

باب صلاة المريض والمغمى عليه والضعيف والمبطون

قال الصادق عليه السلام يصلي المريض قائما فان لم يقدر على ذلك صلى جالسا فان لم يقدر على ذلك صلى مستلقيا يكبر ثم يقرأ فاذا اراد الركوع غمض عينيه ثم سبح فاذا سبح فتح عينيه فيكون فتح عينيه رفع رأسه من الركوع فاذا اراد ان يسجد غمض عينيه ثم سبح فاذا سبح فتح عينيه فيكون فتح عينيه رفع رأسه من السجود ثم يتشهد وينصرف وسئل عن المريض لا يستطيع الجلوس أيصلي وهو مضطجع ويضع على جبهته شيئا فقال نعم لم يكلفه الله الا طاقته وسأله سماعة بن مهران عن الرجل يكون في عينيه الماء فينتزع الماء منها فيستلقي على ظهره الايام الكثيرة اربعين يوما او اقل او اكثر فيمتنع من الصلاة الا ايماء وهو على حاله فقال لا بأس بذلك وسأله بزيع المؤذن فقال له اني اريد ان اقدح عيني فقال لي افعل فقلت انهم يزعمون انه يلقى على قفاه كذا وكذا يوما لا يصلي قاعدا فقال افعل وقال رسول الله صلى الله عليه وآله المريض يصلي قائما فان لم يستطع صلى جالسا فان لم يستطع صلى على جنبه الايمن فان لم يستطع صلى على جنبه الايسر فان لم يستطع استلقى واومى ايماء وجعل وجهه نحو القبلة وجعل سجوده اخفض من ركوعه ويجوز للمريض ان يصلي الفريضة على الدابة يستقبل به القبلة ويجزيه فاتحة الكتاب ويضع جبهته في الفريضة على ما امكنه من شيء ويومي في النافلة ايماء وقال امير المؤمنين عليه السلام دخل رسول الله صلى الله عليه وآله على رجل من الانصار وقد شبكته الريح فقال يا رسول الله كيف اصلي فقال ان استطعتم ان تجلسوه والا فوجهوه الى القبلة ومروه فليوم برأسه ايماء ويجعل السجود اخفض من الركوع وان كان لا يستطيع ان يقرأ فاقرؤوا عنده واسمعوه وروى عمر بن اذينة عن ابي جعفر قال سألته عن المريض كيف يسجد فقال على خمرة او على مروحة او على سواك يرفعه اليه هو افضل من الايماء انما كره من كره السجود على المروحة من اجل الاوثان

التي كانت تعبد من دون الله وانا لم نعبد من غير الله قط فاسجدوا على المروحة وعلى السواك وعلى عود وسأل الحلبي ابا عبد الله عليه السلم عن المريض هل يقضي الصلاة اذا اغمي عليه فقال لا الا الصلاة التي افاق فيها وكتب ايوب بن نوح الى ابي الحسن الثالث عليه السلم يسأله عن المغمى عليه يوما او اكثر هل يقضي ما فاته من الصلوة ام لا فكتب لا يقضي الصوم ولا يقضي الصلاة وسأل علي بن مهزيار عن هذه المسألة فقال لا يقضي الصوم ولا يقضي الصلاة وكلما غلب الله عليه فالله اولى بالعذر فاما الاخبار التي رويت في المغمى عليه انه يقضي ثلاثة ايام فهي صحيحة ولكنها على الاستحباب لا على الايجاب الا انه لا قضاء عليه وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلم انه قال صاحب البطن الغالب يتوضأ ويبني على صلاته وقال مرازم بن حكيم الازدي مرضت اربعة اشهر لم انتفل فيها فقلت ذلك لابي عبد الله عليه السلم فقال ليس عليك قضاء ان المريض ليس كالصحيح كلما غلب الله عليه فالله اولى بالعذر وسأل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليه السلم عن الرجل هل يصلح له ان يستند الى حائط المسجد وهو يصلي او يضع يده على الحائط وهو قائم من غير مرض ولا علة فقال لا بأس وعن الرجل يكون في صلاة فريضة فيقوم في الركعتين الاولتين هل يصلح له ان يتناول جانب المسجد فينهض يستعين به على القيام من غير ضعف ولا علة فقال لا بأس به وقال حماد بن عثمان قلت لابي عبد الله عليه السلم قد اشتد على القيام في الصلوات فقال اذا اردت ان تدرك صلاة القائم فاقرأ وانت جالس فاذا بقي من السورة آيتان فقم فاتم ما بقي واركع واسجد فذلك صلاة القائم وسأل سهل بن اليسع ابا الحسن الاول عليه السلم عن الرجل يصلي النافلة قاعدا وليست به علة في حضر او سفر فقال لا بأس به وقال ابو بصير قلت لابي جعفر عليه السلم انا نتحدث ونقول من صلى وهو جالس من غير علة كانت صلاته ركعتين بركعة وسجدتين بسجدة فقال ليس هو هكذا هي تامة لكم وروى عن حمران بن اعين عن احدهما عليهما السلم قال كان ابي عليه السلم اذا صلى جالسا تربع فاذا ركع ثنى رجليه وروى عن معوية بن ميسرة انه سأل ابا عبد الله عليه السلم ايصلي الرجل وهو جالس متربع ومبسوط الرجلين فقال لا بأس بذلك وقال الصادق عليه السلم في الصلوة في المحمل صل متربعا وممدود الرجلين وكيف ما امكنك وروى عن ابرهيم بن ابي

زياد الكرخي

زياد الكرخي انه قال قلت لابي عبد الله عليه السلم رجل شيخ كبير لا يستطيع القيام الى الخلاء لضعفه ولا يمكنه الركوع والسجود فقال ليؤم برأسه ايماء وان كان له من يرفع اليه الخمرة فليسجد فان لم يمكنه ذلك فليؤم برأسه نحو القبلة ايماء قلت فالصيام قال اذا كان في ذلك الحد فقد وضع الله عنه فان كان له مقدرة فصدقة مد من طعام بدل عن كل يوم احب الى الله وان لم يكن له يسار ذلك فلا شيء عليه وسأل عبد الله بن سليمان ابا عبد الله عليه السلم عن الرجل يأخذه الرعاف في الصلاة فلا يزيد على ان يستنشقه أيجوز ذلك قال نعم وروى بكير بن اعين ان ابا جعفر عليه السلم رأى رجلا رعف وهو في الصلاة وادخل يده في انفه فاخرج دما فاشار اليه بيده افركه بيدك وصل وسأل ليث المرادي ابا عبد الله عليه السلم عن الرجل يرعف زوال الشمس حتى يذهب الليل قال يومي ايماء برأسه عن كل صلاة وروى عمر بن اذينة عنه عليه السلم انه سأله عن الرجل يرعف وهو في الصلاة وقد صلى بعض صلاته فقال ان كان الماء عن يمينه او عن شماله او عن خلفه فليغسله من غير ان يلتفت وليبن على صلاته فان لم يجد الماء حتى يلتفت فليعد الصلاة قال والقيء مثل ذلك وفي رواية ابي بصير عنه عليه السلم ان تكلمت او صرفت وجهك عن القبلة فاعد الصلاة وقال ابو بصير اسمع العطسة فاحمد الله عز وجل واصلي على النبي صلى الله عليه وآله وانا في الصلاة فقال نعم وان كان بينك وبين صاحبك اليم قال الاعمى اذا صلى لغير القبلة فان كان في وقت فليعد وان كان قد مضى الوقت فلا يعيد وروى عن الفضيل بن يسار انه قال قلت لابي جعفر عليه السلم اكون في الصلاة فاجد غمزا في بطني او اذى او ضربانا فقال انصرف ثم توضأ وابن على ما مضى من صلاتك ما لم تنقض الصلاة بالكلام متعمدا فان تكلمت ناسيا فلا شيء عليك وهو بمنزلة من تكلم في الصلاة ناسيا قلت وان قلب وجهه عن القبلة قال نعم وان قلب وجهه عن القبلة وسأل عبد الرحمن بن الحجاج ابا الحسن عليه السلم عن الغمز يصيب الرجل في بطنه وهو يستطيع ان يصبر عليه ايصلي على تلك الحالة ام لا يصلي فقال ان احتمل الصبر ولم يخف اعجالا عن الصلوة فليصل وليصبر

الصلوات

الاولتين

الصلوة اي النافلة

يأخذه يستنشقه من انفه

و قال الصادق عليه السلم لا يقطع التبسم الصلاة و يقطعها القهقهة و لا ينقض الوضوء

باب التسليم على المصلي سال محمد بن مسلم ابا جعفر عم عن الرجل يسلم على القوم في الصلاة فقال اذا سلم عليك مسلم و انت في الصلاة فسلم عليه يقول السلام عليك و اشر باصابعك و سال عمار الساباطي ابا عبد الله عليه السلم عن التسليم على المصلي فقال اذا سلم عليك رجل من المسلمين و انت في الصلاة فرد عليه فيما بينك و بين نفسك و لا ترفع صوتك و روى عنه منصور بن حازم انه قال اذا سلم على الرجل و هو يصلي يرد عليه خفيا كما قال و قال ابو جعفر عليه السلم سلم عمار على رسول الله صلى الله عليه و اله و سلم و هو في الصلاة فرد عليه ثم قال ابو جعفر عم ان السلام اسم من اسماء الله عز و جل

باب المصلي يعرض له السباع و الهوام فيقتلها سال الحسين بن ابي العلا ابا عبد الله عليه السلم عن الرجل يرى الحية و العقرب و هو يصلي قال يقتلهما و سال محمد بن مسلم ابا جعفر عليه السلم عن الرجل تؤذيه الدابة و هو يصلي قال يلقيها عنه ان شاء او يدفنها في الحصى و سال الحلبي ابا عبد الله عليه السلم عن الرجل يحتك و هو في الصلاة قال لا باس و ساله عن الرجل يقتل البقة و البرغوث و القملة و الذباب في الصلاة أ ينقض بذلك صلاته و وضوءه قال لا و ساله سماعة بن مهران عن الرجل يكون في الصلاة الفريضة قائما فينسى كيسه او متاعه يخاف ضيعته او هلاكه فقال يقطع صلاته و يحرز متاعه قال قلت فتغلت عليه دابته فيخاف ان يذهب او يصيبه منها عنت فقال لا باس ان يقطع صلاته و يتحرز و يعود الى صلاته و سال عمار الساباطي عن الرجل يكون في الصلاة فيرى حية بحياله هل يجوز له ان يتناولها فيقتلها فقال ان كان بينه و بينها خطوة واحدة فليخط و ليقتلها و الا فلا و روى حريز عن ابي عبد الله عليه السلم قال اذا كنت في صلاة الفريضة فرايت غلاما لك قد ابق او غريما لك عليه مال او حية تخافها على نفسك فاقطع الصلاة

باب المصلي يريد الحاجة روى عبد الله بن بكير عن ابي عبد الله عليه السلم في الرجل يريد الحاجة و هو في الصلاة قال يومي براسه و يشير بيده و المراة اذا ارادت الحاجة تصفق و روى الحلبي ~~يريد الحاجة و هو في الصلاة~~ انه ساله عن الرجل يريد الحاجة و هو فقال يومي براسه و يشير بيده و يسبح و المراة اذا ارادت الحاجة و هي تصلي تصفق بيديها و ساله حنان بن سدير ايومي الرجل في الصلاة فقال نعم قد اومى النبي صلى الله عليه و اله في مسجد من المساجد الانصار بمحجن كان معه قال حنان و لا اعلمه الا مسجد بني عبد الاشهل و ساله عمار بن موسى عن الرجل يسمع صوتا بالباب و هو في الصلاة فيتنحنح لتسمع جاريته او اهله لتاتيه فيشير اليها بيده ليعلمها من بالباب لتنظر من هو فقال لا باس به و عن الرجل و المراة يكونان في الصلاة فيريدان شيئا ايجوز لهما ان يقولا سبحان الله قال نعم و يوميان الى ما يريدان و المراة اذا ارادت شيئا ضربت على فخذها و هي في الصلاة و روى محمد بن بجيل اخو علي بن بجيل قال رايت ابا عبد الله عليه السلم يصلي فمر به رجل و هو بين السجدتين فرماه ابو عبد الله عليه السلم بحصاة فاقبل الرجل اليه و روى عن علي بن زكريا الاعور قال رايت ابا الحسن عم يصلي قائما و الى جانبه رجل كبير يريد ان يقوم و معه عصى له فاراد ان يتناولها فانحط ابو الحسن عليه السلم و هو قائم في الصلاة فناول الرجل العصى ثم عاد الى موضعه الى صلاته و قال ابو حبيب ناجية لابي عبد الله عليه السلم ان لي رحا اطحن فيها السمسم فاقوم فاصلي فاعلم ان الغلام نايم فاضرب الحائط لاوقظه فقال نعم انت في طاعة ربك تطلب رزقك لا باس به

باب ادب المراة في الصلوة ليس على المراة اذان و لا اقامة و لا جماعة فاذا قامت المراة في صلاتها جمعت بين قدميها و لم تفرج بينهما و ضمت يديها على صدرها لمكان ثدييها فاذا ركعت وضعت يديها فوق ركبتيها على فخذيها لئلا تطاطا كثيرا فترتفع عجيزتها و اذا ارادت السجود جلست ثم سجدت لاطئة بالارض و تضع ذراعيها في الارض فاذا ارادت النهوض الى القيام رفعت راسها من السجود و جلست على اليتيها ليس كما يقعي الرجل ثم نهضت الى القيام من غير ان ترفع عجيزتها تنسلّ انسلالا و اذا قعدت للتشهد رفعت رجليها و ضمت فخذيها و الحرة لا ~~قال المراة تصلي في الدرع و المقنعة~~ اذا كان كثيفا يعني ستيرا و سال يونس بن يعقوب ابا عبد الله عليه السلم عن الرجل يصلي في ثوب واحد قال نعم قال قلت فالمراة قال لا و لا يصلح للحرة اذا حاضت الا الخمار الا ان لا تجده

وسأل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليه السلم عن المرأة ليس لها الا ملحفة واحدة
كيف تصلي قال تلتف فيها وتغطي رأسها وتصلي فان خرجت رجليها وليس تقدر
على غير ذلك فلا بأس وفي رواية المعلى بن خنيس عن ابي عبد الله عليه السلم قال سألته
عن المرأة تصلي في درع وملحفة ليس عليها ازار ولا مقنعة قال لا بأس اذا
التفعت بها وان لم تكن تكفيها عرضا جعلتها طولا وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر
عليه السلم قال ليس على الامة قناع في الصلاة وهي مملوكة حتى تؤدي جميع مكاتبتها
ويجري عليها ما يجري على المملوك في الحد وكلها قال وسألته عن الامة اذا
ولدت عليها الخمار قال لو كان عليها لكان عليها اذا هي حاضت وليس عليها
التقنع في الصلاة وروى عيص بن القسم عن ابي عبد الله عليه السلم في الرجل يصلي في اذا
في ثوبها ويعتم ردها قال اذا كانت مامونة وروي ان خير مساجد النساء البيوت
وصلاة المرأة في بيتها افضل من صلاتها في صفتها وصلاتها في صفتها افضل من
صلاتها في صحن دارها وصلاتها في صحن دارها افضل من صلاتها في السطح بيتها و
يكره للمرأة الصلاة على السطح غير محجر وقال ابو عبد الله عليه السلم لا تنزلوا النساء الغرف ولا
تعلموهن الكتابة ولا تعلموهن سورة يوسف وعلموهن المغزل وسورة النور
اذا سجدت المرأة عقدت على الانامل لانهن مسئولات يوم القيمة

باب الادب في الانصراف من الصلوة

روى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلم فقال
اذا انصرفت من الصلوة فانصرف عن يمينك

باب الجماعة وفضلها

قال الله تبارك وتعالى واقيموا الصلوة وآتوا الزكوة واركعوا مع الراكعين فامر الله
بالجماعة كما امر بالصلوة وفرض الله تبارك وتعالى على الناس من الجمعة الى
الجمعة خمسا وثلثين صلاة واحدة فرضها الله تعالى في جماعة وهي الجمعة فاما ساير
الصلاة فليس الاجتماع اليها بمفروض ولكنه سنة من تركها رغبة عنها وعن جماعة
المسلمين من غير علة فلا صلاة له ومن ترك ثلاث جمعات متواليات من غير علة
فهو منافق وصلاة الرجل في جماعة تفضل على صلاة الرجل وحده بخمس وعشرين درجة
في الجنة والصلاة في جماعة تفضل صلاة الفرد باربع وعشرين صلاة فيكون خمسا وعشرين
صلاة وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلم انه قال لا صلاة لمن لا يشهد الصلاة من

من جيران

من جيران المسجد الا مريض او مشغول وقال رسول الله صلى الله عليه وآله
وسلم لتحضرن المسجد او لاحرقن عليكم منازلكم وقال عليه السلم من صلى الصلوات
الخمس جماعة فظنوا به كل خير وقال عليه السلم الاثنان جماعة وسأل الحسن الصيقل
ابا عبد الله عليه السلم عن اقل ما يكون الجماعة قال رجل وامرأة واذا لم يحضر المسجد
احد فالمؤمن وحده جماعة لانه متى اذن واقام صلى خلفه صفان من الملائكة
ومتى اقام ولم يؤذن صلى خلفه صف واحد وقد قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم
المؤمن وحده حجة والمؤمن وحده جماعة وصلى رسول الله صلى الله عليه و
آله وسلم الفجر ذات يوم فلما انصرف اقبل بوجهه على اصحابه فسأل عن اناس
يسميهم باسمائهم هل حضروا الصلاة فقالوا لا يا رسول الله فقال اغيب هم فقالوا
لا يا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال اما انه ليس من صلاة اثقل على المنافقين من
هذه الصلاة وصلاة العشاء الآخرة ولو علموا الفضل الذي فيهما لاتوهما ولو
حبوا وقال عليه السلم من صلى الغداة والعشاء الآخرة في جماعة فهو في ذمة الله عز
وجل ومن ظلمه فانما يظلم الله ومن حقره فانما يحقر الله عز وجل واذا كان مطر و
برد شديد فجائز للرجل ان يصلي في رحله ولا يحضر المسجد لقول النبي صلى الله عليه و
اذا ابتلت النعال فالصلوة في الرحال وقال ابي رضي الله عنه في رسالته الي
اعلم يا بني ان اولى الناس بالتقدم في جماعة اقرؤهم للقرآن فان كانوا في القراءة
سواء فافقههم فان كانوا في الفقه سواء فاقدمهم هجرة فان كانوا في الهجرة سواء
فاسنهم فان كانوا في السن سواء فاصبحهم وجها وصاحب المسجد اولى بمسجده
وليكن من يلي الامام اولوا الاحلام والتقى فان نسي الامام او تعايا فقوموه وافضل
الصفوف اولها وافضل اولها ما دنا من الامام فقال رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم امام القوم وافدهم فقدموا افضلكم وقال عليه السلم ان سركم
ان تزكوا صلاتكم فقدموا خياركم وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من صلى
بقوم وفيهم من هو اعلم منه لم يزل امرهم الى سفال الى يوم القيمة وقال ابو ذر
رحمة الله عليه ان امامك شفيعك الى الله عز وجل فلا تجعل شفيعك
سفيها ولا فاسقا وروى الحسين بن كثير عن ابي عبد الله عليه السلم انه سأل

رجل عن القراءة خلف الامام فقال لا ان الامام ضامن للقراءة وليس يضمن الامام صلاة الذين هم من خلفه انما يضمن القراءة وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه قال خمسة لا يؤمون الناس ولا يصلون بهم صلاة فريضة في جماعة الا
برص والمجذوم وولد الزنا والمحدود والاعرابي حتى يهاجر وقال امير المؤمنين عليه السلام لا يصلين احدكم خلف الاجذم والابرص والمجنون والمحدود وولد الزنا والاعرابي لا يؤم المهاجرين وقال عليه السلام الاغلف لا يؤم القوم وان كان اقرأهم للقرآن لانه ضيع من السنة اعظمها ولا تقبل له شهادة ولا يصلى عليه الا ان يكون ترك ذلك خوفا على نفسه وقال الصادق عليه السلام لا بأس ان يؤم الاعمى اذا رضوا به وكان اكثرهم قراءة وافقههم وقال ابو جعفر عليه السلام انما العمى عمى القلب فانها لا تعمى الابصار ولكن تعمى القلوب التي في الصدور وقال الصادق عليه السلام ثلاثة لا يصلى خلفهم المجهول والغالي وان كان يقول بقولك والمجاهر بالفسق وان كان مقتصدا وقال علي بن محمد ومحمد بن علي عليهما السلام من قال بالجسم فلا تعطوه شيئا من الزكاة ولا تصلوا وراءه وكتب ابو عبد الله البرقي الى ابي جعفر الثاني عليه السلام اتجوز جعلت فداك الصلاة خلف من وقف على ابيك وجدك عليهما السلام فاجاب لا تصل وراءه وسأل عمر بن يزيد ابا عبد الله عليه السلام عن امام لا بأس به في جميع اموره عارف غير انه يسمع ابويه الكلام الغليظ الذي يغيظهما اقرأ خلفه قال لا تقرأ خلفه ما لم يكن عاقا قاطعا وروى محمد الحلبي عنه عليه السلام انه قال لا تصل خلف من يشهد عليك بالكفر ولا خلف من شهدت عليه بالكفر وروى سعيد بن اسمعيل عن ابيه عن الرضا عليه السلام انه قال سألته عن الرجل يقارف الذنب أيصلى خلفه ام لا قال لا وروي عن اسمعيل بن مسلم انه سأل الصادق عليه السلام عن الصلاة خلف رجل يكذب بقدر الله عز وجل قال ليعد كل صلاة صلاها خلفه وقال اسمعيل الجعفي لابي جعفر عليه السلام رجل يحب امير المؤمنين عليه السلام ولا يتبرأ من عدوه ويقول هو احب الي ممن خالفه قال هذا مخلط وهو عدو فلا تصل وراءه ولا كرامة الا ان تتقيه وقال ابي رضي الله عنه في رسالته الي لا تصل خلف احد

الاخلف

الا خلف رجلين احدهما من تثق بدينه وورعه والآخر تتقي سيفه وسوطه وشناعته على الدين فصل خلفه على سبيل التقية والمداراة واذن لنفسك واقم واقرأ لها غير مؤتم به فان فرغت من القراءة السورة قبله فبق منها آية ومجد الله فاذا ركع الامام فاقرأ الآية واركع بها فان لم تلحق القراءة وخشيت ان يركع فقل ما حذفه الامام من الاذان والاقامة واركع وان كنت في صلاة نافلة واقيمت الصلاة فاقطعها وصل الفريضة وان كنت في الفريضة فلا تقطعها واجعلها نافلة وسلم في ركعتين ثم صل مع الامام الا ان يكون الامام ممن يتقى فلا تقطع صلاتك ولا تجعلها نافلة ولكن اخط الى الصف وصل معه فاذا قام الامام الى رابعة فتم معه وتشهد من قيام وقال ابو جعفر عليه السلام ان الرسول صلى الله عليه وآله وسلم صلى باصحابه جالسا فلما فرغ قال لا يؤمن احدكم بعدي جالسا وقال الصادق عليه السلام كان النبي صلى الله عليه وآله وقع عن فرس فجحش شقه الايمن فصلى بهم جالسا في غرفة ام ابراهيم وسأله جميل بن صالح ايهما افضل يصلي الرجل لنفسه في اول الوقت او يؤخر قليلا ويصلي باهل مسجده اذا كان امامهم قال يؤخر ويصلي باهل مسجده اذا كان الامام وسأله رجل فقال له ان لي مسجدا على باب داري فايهما افضل اصلي في منزلي فاطيل الصلاة او اصلي بهم واخفف فكتب عليه السلام صل بهم واحسن الصلاة ولا تثقل وقال علي عليه السلام في رجلين اختلفا فقال احدهما كنت امامك وقال الآخر كنت امامك قال صلاتهما تامة وان قال احدهما كنت ائتم بك وقال الآخر كنت ائتم بك فصلاتهما فاسدة فليستأنفا وسأل جميل بن دراج ابا عبد الله عليه السلام عن امام قوم اجنب وليس معه من الماء ما يكفيه للغسل ومعه ما يتوضأ به يتوضأ بعضهم ويؤمهم قال لا ولكن يتيمم الامام ويؤمهم ان الله عز وجل جعل الارض طهورا كما جعل الماء طهورا وروي عن عمر بن يزيد انه قال ما منكم احد يصلي صلاة فريضة في وقتها ثم يصلي معهم صلاة تقية وهو متوضئ الا كتب الله له بها خمسا وعشرين درجة فارغبوا في ذلك وروي عن حماد بن عثمان انه قال من صلى معهم في الصف الاول كان كمن صلى خلف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

خلت
في الصف الاول وروى عنه حفص بن البختري انه قال يحسب لك اذا دخلت
معهم وان كنت لا تقتدي بهم مثل ما يحسب لك اذا كنت مع من تقتدي به
وروى مسعدة بن صدقة ان قايلا قال لجعفر بن محمد عليه السلام جعلت فداك
اني امر بقوم ناصبيه وقد اقيمت لهم الصلاة وانا على غير وضوء فان لم ادخل
معهم في الصلوة قالوا ما شاؤا ان يقولوا افاصلي معهم ثم اتوضأ اذا انصرفت
واصلي فقال جعفر بن محمد عليه السلام سبحان الله اما يخاف من تصلي على غير وضوء
ان يأخذه الارض خسفا وروى عنه زيد الشحام انه قال يا زيد خالقوا الناس
باخلاقهم صلوا في مساجدهم وعودوا امرضاهم واشهدوا جنايزهم و
ان استطعتم ان تكونوا الايمة والمؤذنين فافعلوا فانكم اذا فعلتم ذلك قالوا
هؤلاء الجعفرية رحم الله جعفرا ما كان احسن ما يؤدب اصحابه واذا تركتم
ذلك قالوا هؤلاء الجعفرية فعل الله بجعفر ما كان اسوأ ما يؤدب اصحابه و
قال الصادق عليه السلام اذن خلف من قرأت خلفه وقال له رجل اصلي في اهلي
ثم اخرج الى المسجد فيقدموني فقال تقدم لا عليك صل بهم وروى هشام بن سالم
عنه ع انه قال في الرجل يصلي الصلاة وحده ثم يجد جماعة قال يصلي معهم ويجعلها
بالفريضة ان شاء وقد روى انه يحسب له افضلهما واتمهما وسأل علي بن جعفر اخاه
موسى بن جعفر عليه السلام عن الرجل هل يصلي بالقوم وعليه سراويل ورداء قال
لا بأس به وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام انه قال ان اخر صلاة صلاها
رسول صلى الله عليه وآله وسلم بالناس في ثوب واحد قد خالف من بين طرفيه
الا اريك الثوب قلت بلى قال فاخرج ملحفة فذرعتها فكانت سبعة اذرع في
ثمانية اشبار وسأل عمر بن اذينة ابا عبد الله عليه السلام عن الرواية التي يروون
انه لا ينبغي ان يتطوع في وقت كل فريضة ما حد هذا الوقت الفوم قال اذا اخذ المقيم في
الاقامة فقال له ان الناس يختلفون في الاقامة قال المقيم الذي يصلي معه وسأل حفص
بن سالم اذا قال المؤذن قد قامت الصلاة ايقوم الناس على ارجلهم او
يجلسون حتى يجئ امامهم قال لا بل يقومون على ارجلهم فان جاء امامهم والا فليؤخذ
بيد رجل من القوم فيقدم وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام انه قال اذا

اقيمت

اقيمت الصلاة حرم الكلام على الامام واهل المسجد الا في تقديم امام وروى
عنه محمد بن مسلم انه سئل عن الرجل يؤم الرجلين قال يتقدمهما ولا يقوم
بينهما وعن الرجلين يصليان جماعة قال نعم يجعله عن يمينه قال وقال رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم اقيموا صفوفكم فاني اراكم من خلفي كما اراكم من قدامي و
من بين يدي ولا تخالفوا فيخالف الله بين قلوبكم وقال ابو الحسن موسى بن جعفر
عليه السلام ان الصلاة في الصف الاول كالجهاد في سبيل الله عز وجل وروى
الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال لا ارى بالصفوف بين الاساطين بأسا
وقال اتموا الصفوف فكم الاول الى الصف الذي خلفك وتمشي منحرفا وروى زرارة
عن ابي جعفر عليه السلام انه قال ينبغي للصفوف ان تكون تامة متواصلة بعضها الى
بعض ولا يكون بين الصفين ما لا يتخطا يكون قدر ذلك مسقط جسد انسان
اذا سجد وقال ابو جعفر عليه السلام ان صلى قوم وبينهم وبين الامام ما لا يتخطا
فليس ذلك الامام لهم بامام واي صف كان اهله يصلون بصلاة امام
وبينهم وبين الامام الصف الذي يتقدمهم ما لا يتخطا فليس تلك لهم بصلاة وان
كان سترا او جدارا فليس تلك لهم بصلاة الا من كان حيال الباب قال وقال هذه المقاصير
انما احدثها الجبارون وليس لمن صلى خلفها مقتديا بصلاة من فيها صلاة
قال وقال ايما امرأة صلت خلف امام وبينها وبينه ما لا يتخطا فليس لها تلك
بصلاة قال قلت فان جاء انسان يريد ان يصلي كيف يصنع وهي الى جانب الرجل
قال يدخل بينها وبين الرجل وتنحدر هي شيئا وفي رواية عبد الله بن سنان
عن ابي عبد الله عليه السلام قال اقل ما يكون بينك وبين القبلة مربض عنز و
اكثر ما يكون مربط فرس وقال عمار بن موسى سئل ابو عبد الله عليه السلام عن
الامام يصلي خلفه قوم اسفل من الموضع الذي يصلي فيه قال عليه السلام ان كان الامام
على شبه الدكان او على ارفع من موضعهم لم تجز صلاتهم وان كان الامام ارفع منهم
باصبع او اكثر او اقل اذا كان الارتفاع بقطع سيل وان كانت ارض مبسوطة وكان
في موضع منها ارتفاع فقام الامام في الموضع المرتفع وقام من خلفه اسفل منه والارض
مبسوطة الا انها في موضع منحدر فلا بأس به وسئل فان قام الامام اسفل من موضع

من يصلي خلفه قال لا بأس به وقال عليه السلام ان كان الرجل فوق بيت او
غير ذلك دكانا كان او غيره وكان الامام يصلي على الارض والامام اسفل منه
كان للرجل ان يصلي خلفه ويقتدي بصلاته وان كان منه شيء كثير وسال
موسى بن بكر ابا الحسن موسى بن جعفر عليه السلام من الرجل يقوم في الصف وحده
قال لا بأس انما يبدو الصف واحد بعد واحد وروى عبد الرحمن بن
ابي عبد الله انه قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول اذا دخلت المسجد
والامام راكع فظننت انك ان مشيت اليه رفع رأسه وكبر واركع
فاذا رفع رأسه فسجد مكانك فاذا قام فالحق بالصف وان جلس فاتك
فاذا قام فالحق بالصف وروى انه يمشي في الصلاة يجر رجليه ولا يتخطى
وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اذا ادركت
الامام وقد ركع فكبرت قبل ان يرفع الامام رأسه فقد ادركت الركعة
وان رفع رأسه قبل ان يركع فقد فاتتك الركعة وروى ابو اسامة انه
سأله عن رجل انتهى الى الامام وهو راكع قال اذا كبر واقام صلبه ثم ركع فقد
ادرك وقال رجل لابي جعفر عليه السلام اني امام مسجد الحي فاركع بهم واسمع خفقان
نعالهم وانا راكع فقال اصبر ركوعك ومثل ركوعك فان انقطعوا و
الا فانتصب قائما وروى اسحق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام انه
قال ينبغي للامام ان يكون صلاته على صلاة اضعف من خلفه وكان معاذ
يؤم في مسجد على عهد رسول الله صلى الله عليه السلام ويطيل القراءة
وانه مر به رجل فافتتح سورة طويلة فقرأ الرجل لنفسه وصلى
ثم ركب راحلته فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وآله وسلم فبعث الى
معاذ فقال يا معاذ اياك ان تكون فتانا عليك بالشمس وضحاها وذواتها
وان النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يؤم اصحابه اذا ان يوم فسمع
بكاء الصبي فيخفف الصلاة وعلى الامام ان يقرأ قراءة وسطا لان الله
عز وجل يقول ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها واذا فرغ الامام
من قراءة الفاتحة فليقل الذي خلفه الحمد لله رب العالمين ولا يجوز

يقال بعد

ان يقال بعد قراءة فاتحة الكتاب آمين لان ذلك كانت تقوله النصارى
وروى زرارة ومحمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه قال كان امير المؤمنين
عليه السلام يقول من قرأ خلف امام يأتم به فمات بعث على غير فطرة وروى
الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال صليت خلف امام تأتم به فلا
تقرأ خلفه سمعت قراءته ام لا الا ان تكون صلاة يجهر فيها بالقراءة فلم تسمع فاقرأ
وفي رواية عبيد بن زرارة عنه انه ان سمع الهمهمة فلا يقرأ وروى
زرارة عن ابي جعفر عليه السلام انه قال لا تقرأن في الركعتين الاخيرتين من الاربع
الركعات المفروضات شيئا اماما كنت او غير امام قال قلت فما اقول
فيهما قال ان كنت اماما او وحدك فقل سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله
والله اكبر ثلاث مرات تكمله تسع تسبيحات ثم تكبر وتركع وروى وهيب بن
حفص عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال ادنى ما يجزي من القول
في الركعتين الاخيرتين ثلاث تسبيحات وان يقول سبحان الله سبحان الله
سبحان الله وفي رواية زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال وان كنت خلف
امام فلا تقرأن شيئا في الاولتين وانصت لقراءته ولا تقرأن شيئا
في الاخيرتين فان الله عز وجل يقول للمؤمنين يعني في الفريضة خلف الامام
واذا قرئ القرآن فاستمعوا له وانصتوا لعلكم ترحمون فالاخيرتان
تبعا للاولتين وروى بكير بن محمد الازدي عن ابي عبد الله عليه السلام انه
قال اني اكره للمرء ان يصلي خلف الامام لا يجهر فيها بالقراءة فيقوم كانه حمار
قال قلت جعلت فداك فيصنع ماذا قال يسبح وروى عمر بن اذينة عن
زرارة عن ابي جعفر عليه السلام اذا ادرك الرجل بعض الصلاة وفاته
بعض خلف امام يحتسب بالصلاة خلفه جعل ما ادرك اول صلاته ان
ادرك من الظهر او العصر او العشاء الآخرة ركعتين وفاتته ركعتان قرأ
في كل ركعة مما ادرك خلف الامام في نفسه بام الكتاب فاذا سلم الامام
قام فصلى الاخيرتين لا يقرأ فيهما انما هو تسبيح وتهليل ودعاء ليس فيهما قراءة
وان ادرك ركعة قرأ فيها خلف الامام فاذا سلم الامام قام فقرأ ام الكتاب

ثم تعد فتشهد ثم قام فصلى ركعتين ليس فيهما قراءة وروى عبيد الله بن علي الحلبي
عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن رجل يكون خلف الامام فيطيل الامام
التشهد قال يسلم ويمضي لحاجته ان احب وساله اسحق بن عمار قال له ادخل
المسجد وقد ركع الامام فاركع بركوعه وانا وحدي واسجد فاذا رفعت راسي فاي
شيء اصنع فقال قم فاذهب اليهم فان كانوا قياما فقم معهم وان كانوا جلوسا
فاجلس معهم وساله سماعة عن الرجل ياتي المسجد وقد صلى اهله يبدأ بالمكتوبة
او يتطوع فقال ان كان في وقت حسن فلا باس بالتطوع قبل الفريضة وان كان خاف فوت
الوقت اخره وليبدأ بالفريضة وهو حق الله عز وجل ثم ليتطوع ما شاء وروى
محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام في الرجل يدخل المسجد فيخاف ان تفوته الركعة
قال يركع قبل ان يبلغ الى القوم ويمشي وهو راكع حتى يبلغهم وروى ابرهيم بن
ميمون عن الصادق عليه السلام في الرجل يؤم النساء ليس معهن رجل في
الفريضة قال نعم وان كان معه صبي فليقم الى جانبه وروى عنه عمار الساباطي
انه سئل عن الرجل يؤذن ويقيم ليصلي وحده فيجيء رجل آخر فيقول له انصلي
جماعة هل يجوز ان يصليا بذلك الاذان والاقامة قال لا ولكن يؤذن ويقيم
وكان امير المؤمنين عليه السلام يقول لا باس ان يؤذن الغلام قبل ان يحتلم ولا يؤم
حتى يحتلم فان ام جازت صلاته وفسدت صلاة من صلى خلفه وسأل عمار الساباطي
ابا عبد الله عليه السلام عن رجل ادرك الامام حين يسلم قال عليه ان يؤذن و
يقيم ويفتتح الصلاة وسئل عن الرجل ياتي المسجد وهم في الصلاة وقد سبقه
الامام بركعة فيكبر فيعتل الامام فياخذ بيده ويكون ادنى القوم اليه فيقدمه
فقال يتم بهم الصلاة ثم يجلس اذا فرغ من التشهد ويومي بيده عن اليمين والشمال
وكان ذلك الذي يومي بيده التسليم وينقضي صلاتهم واتم هو ما كان فاته وروى
محمد بن سهل عن ابيه قال سألت الرضا عليه السلام عمن ركع مع امام قوم يقتدي به
ثم رفع راسه قبل الامام قال يعيد ركوعه معه وسأل الفضيل بن يسار ابا عبد الله
عليه السلام عن رجل صلى مع امام ياتم به ثم رفع راسه من السجود قبل ان يرفع
الامام راسه من السجود قال فليسجد وروى عن الحسين بن بشار انه سمع من

يسال

يسأل الرضا عليه السلام عن الرجل صلى الى جانب رجل فقام عن يساره وهو لا
يعلم كيف يصنع اذا علم وهو في الصلاة قال يحوله الى يمينه وقال امير المؤمنين
عليه السلام كن النساء يصلين مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم فكن يؤمرن
ان لا يرفعن رؤوسهن قبل الرجال لضيق الازر وسأل هشام بن سالم ابا عبد الله
عليه السلام عن المرأة هل تؤم النساء قال تؤمهن في النافلة فاما في المكتوبة
فلا ولا تتقدمهن ولكن تقوم وسطهن وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام
قال قلت له المرأة تؤم النساء قال لا الا على الميت اذا لم يكن احد اولى بها تقوم
وسطهن معهن في الصف فتكبر ويكبرن وروى هشام بن سالم عن ابي عبد الله
عليه السلام قال صلاة المرأة في مخدعها افضل من صلاتها في بيتها وصلاتها في بيتها
افضل من صلاتها في الدار والرجل اذا ام المرأة كانت خلفه عن يمينه سجودها
مع ركبتيه وساله الحلبي عن الرجل يؤم النساء قال نعم وان كان لا يؤم غلمان وايتام هم
بين ايديهن وان كانوا عبيدا وروى داود بن الحصين عنه عليه السلام انه قال لا يؤم
الحضري المسافر ولا المسافر الحضري فان ابتلى الرجل بشيء من ذلك فام قوما
حضريين فاذا اتم ركعتين سلم ثم اخذ بيد احدهم فقدمه فامهم فاذا صلى المسافر
خلف قوم حضور فليتم صلاته ركعتين ويسلم وقد روي انه ان خاف على نفسه
من اجل من يصلي معه صلى الركعتين الاخيرتين وجعلها تطوعا وقد روي انه
كان في صلاة الظهر جعل الاوليين فريضة والاخيرتين نافلة وان كان في صلاة
العصر جعل الاوليين نافلة والاخيرتين فريضة وقد روي انه كان في صلاة الظهر
جعل الاوليين الظهر والاخيرتين العصر وهذه الاخبار ليست بمختلفة والمصلي فيها
بالخيار بايها اخذ جاز وروى عبد الله بن المغيرة قال كان منصور بن حازم يقول
اذا اتيت الامام وهو جالس قد صلى ركعتين فكبر ثم اجلس فاذا قمت فكبر وقال
الصادق عليه السلام يجزيك من القراءة اذا كنت معهم مثل حديث النفس ومن صلى خلف
مخالف فقرأ السجدة ولم يسجد فليوم براسه واذا قال الامام سمع الله لمن حمده قال
الذين خلفه الحمد لله رب العالمين ويخفضون اصواتهم وان كان معهم قال ربنا لك الحمد
وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من صلى بقوم فاختص نفسه بالدعاء دونهم

نقد خالفهم روى ابو بصير عن احدهما قال عليهما السلم لا تسمعن الامام دعاك خلفه وقد روى عن ابي بكر بن ابي سماك قال صليت خلف ابي عبد الله عليه السلم الفجر فلما فرغ من صلاته في الثانية جهر بصوته نحوا مما كان يقرأ قال اللهم اغفر لنا وارحمنا وعافنا واعف عنا في الدنيا والاخرة انك على كل شيء قدير وروى حفص بن البختري عن ابي عبد الله عليه السلم قال ينبغي للامام ان يجلس حتى يتم من خلفه صلاتهم وينبغي للامام ان يسمع من خلفه التشهد ولا يسمعونه هم شيئا يعني الشهادتين ويسمعهم ايضا السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فقال الصادق عليه السلم افسد ابن مسعود على الناس صلاتهم بشيئين بقوله تبارك اسمك وتعالى جدك وهذا شيء قالته الجن بجهالة فحكاه الله عنها وبقوله السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين يعني في التشهد الاول واما في التشهد الثاني بعد الشهادتين فلا باس به لان المصلي اذا تشهد الشهادتين في تشهد الاخير فقد فرغ من الصلاة وسال علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليه السلم عن الرجل يكون خلف امام فيطول في التشهد فياخذه البول او يخاف على شيء ان يفوت او يعرض له وجع كيف يصنع قال يسلم وينصرف ويدع الامام وعلى الامام ان لا يقوم من مصلاه حتى يتم من خلفه الصلاة فان قام فلا شيء عليه وقال ابي رحمه الله في رسالته الي ان خرجت منك ريح او غيرها مما ينقض الوضوء او ذكرت انك على غير وضوء فسلم في اي حال كنت في الصلاة وقدم رجلا ليصلي بالقوم بقية صلاتهم وتوضا واعد صلاتك وقال امير المؤمنين عليه السلم ما كان من امام تقدم في الصلاة وهو جنب ناسيا او احدث حدثا او رعافا او اذى في بطنه فيجعل ثوبه على انفه ثم ينصرف وليأخذ بيد رجل فيصلي مكانه ثم ليتوضا وليتم ما سبق به من الصلاة فان كان جنبا فليغتسل وليصلي الصلاة كلها وروى معاوية بن ميسرة عن الصادق عليه السلم انه قال لا ينبغي للامام اذا احدث يقدم الا من ادرك الاقامة فان قدم مسبوقا بركعة فان عبد الله بن سنان روى عنه عليه السلم انه قال اذا اتم صلاته بهم فليؤمي اليهم يمينا وشمالا فلينصرفوا ثم ليكمل هو ما فاته من صلاته وروى جميل بن دراج عنه في رجل ام قوما على غير وضوء فانصرف

وقدم رجلا

وقدم رجلا ولم يدر المقدم ما صلى الامام قبله قال يذكره من خلفه وقال زرارة لابي جعفر عليه السلم رجل دخل مع قوم في صلاتهم وهو لا ينويها صلاة واحدث امامهم فاخذ بيد ذلك الرجل فقدمه فصلى بهم ايجزيهم صلاتهم بصلاته وهو لا ينويها صلوة قال لا ينبغي للرجل ان يدخل مع قوم في صلاتهم وهو لا ينويها صلاة بل ينبغي له ان ينويها وان كان قد صلى فان له صلاة اخرى والا فلا يدخل معهم وقد يجزي عن القوم صلاتهم وان لم ينوها وسال علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليه السلم عن امام احدث فانصرف ولم يقدم احدا ما حال القوم قال لا صلاة لهم الا بامام فليقدم بعضهم فليتم بهم ما بقي منها وقد تمت صلاتهم وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلم انه سال عن رجل ام قوما وصلى بهم ركعة ثم مات قال يقدمون رجلا آخر فيعتد بالركعة ويطرحون الميت خلفهم ويغتسل من مسه ومن صلى بقوم وهو جنب او على غير وضوء فعليه الاعادة وليس لهم ان يعيدوا وليس عليه ان يعلمهم ولو كان ذلك عليه لهلك كيف كان يصنع من قد خرج الى خراسان وكيف كان يصنع بمن لا يعرف عنه موضع وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلم انه قال اذا فاتك شيء مع الامام فاجعل اول صلاتك ما استقبلت منها ولا تجعل اول صلاتك اخرها ومن اجلسه الامام في موضع يجب ان يقوم فيه تجافى او اقعا اقعاء ولم يجلس تمكنا وروى عبيد بن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلم في رجل دخل مع الامام في الصلاة وقد سبقه بركعة فلما فرغ الامام خرج مع الناس ثم ذكر انه فاتته ركعة قال يعيد ركعة واحدة وفي كتاب زياد بن مروان الغنوي وفي نوادر محمد بن ابي عمير عن ابي عبد الله عليه السلم قال في رجل صلى بقوم من حين خرجوا من خراسان حتى قدموا مكة فاذا هو يهودي او نصراني قال ليس عليهم اعادة وسمعت جماعة من مشايخنا يقولون انه ليس عليهم اعادة شيء مما جهر فيه وعليهم اعادة ما صلى بهم مما لم يجهر فيه والحديث المفسر يحكم على المجمل وسال علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليه السلم عن المراة تؤم النساء ما حد رفع صوتها بالتكبير والقراءة

قال قدر ما يسمع وروى عمار الساباطي عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن الرجل
ينسى وهو خلف الامام ان يسبح في السجود او في الركوع او ينسى ان يقول بين السجدتين
شيئا قال ليس عليه شيء وقال ابو جعفر عليه السلام لرجل اي شيء يقول هؤلاء في الرجل اذا
فاتته مع الامام ركعتان قلت يقولون يقرأ في الركعتين بالحمد والسورة
فقال هذا يقلب صلاته فيجعل اولها آخرها قلت فكيف يصنع قال يقرأ فاتحة
الكتاب في كل ركعة وسأل عمار الساباطي ابا عبد الله عليه السلام عن رجل سها
خلف امام بعد ما افتتح الصلاة فلم يقل شيئا ولم يكبر ولم يسبح ولم يتشهد حتى
سلم فقال قد جازت صلاته وليس عليه شيء اذا سها خلف الامام ولا سجدتا
السهو لان الامام ضامن لصلاة من صلى خلفه وروى محمد بن سهل عن الرضا
عليه السلام انه قال الامام يحمل اوهام من خلفه الا تكبيرة الافتتاح والذي رواه ابو بصير
عن الصادق عليه السلام حين قال له أيضمن الامام الصلاة فقال لا ليس بضامن ليس
بخلاف خبر عمار وخبر الرضا عليه السلام لان الامام ضامن الصلاة من صلى
خلفه متى سها عن شيء منها غير تكبيرة الافتتاح وليس بضامن لما يتركه المأموم
متعمدا ووجه آخر وهو انه ليس على الامام ضامن لاتمام الصلاة بالقوم فربما
حدث قبل ان يتمها او يذكر انه على غير طهر وتصديق ذلك ما رواه جميل
بن دراج عن زرارة عن احدهما عليهما السلام قال سألته عن رجل يصلي بقوم ركعتين
ثم اخبرهم انه ليس على وضوء قال يتم القوم صلاتهم فانه ليس على الامام ضمان جل
حجج الله عليهم السلام ان تكون اخبارهم مختلفة الا لاختلاف وقال ابو جعفر المعزا
حميد بن مثنى العجلي كنت عند ابي عبد الله عليه السلام فسأله حفص الكلبي فقال
اكون خلف الامام وهو يجهر بالقراءة فادعو او اتعوذ قال نعم فادع وروى
الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال من صلى في مسجده ثم اتى مسجدا من مساجدهم
فصلى معهم خرج بحسناتهم وروى عبد الله بن سنان عنه انه قال ما من عبد
يصلي في الوقت ويفرغ ثم يأتيهم ويصلي معهم وهو على وضوء الا كتب الله له خمسا
وعشرين درجة وقال له ايضا ان على بابي مسجدا يكون فيه قوم مخالفون معاندون
لهم يمسون بالصلاة وانا اصلي العصر ثم اخرج فاصلي معهم فقال اما ترضى ان تحسب لك

باربع

باربع وعشرين صلاة وقال الصادق عليه السلام اذا صليت معهم غفر الله لك بعدد
من خالفك وروى الحلبي عنه عن ابيه عليهما السلام انه قال اذا صليت صلاة
وانت في المسجد فاقيمت الصلاة فان شئت فاخرج وان شئت فصل معهم واجعلها
تسبيحا وروى اسحق بن عمار عنه انه قال صل واجعلها لما فات وروى معوية
بن شريح عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اذا جاء الرجل مبادرا والامام راكع
اجزاته تكبيرة واحدة لدخوله في الصلاة والركوع ومن ادرك الامام وهو ساجد
كبر وسجد معه ولم يعتد بها ومن ادرك الامام وهو في الركعة الاخيرة فقد ادرك
فضل الجماعة ومن ادركه وقد رفع رأسه من السجدة الثانية وهو
في التشهد فقد ادرك الجماعة فليس عليه اذان ولا اقامة ومن ادركه وقد
سلم فعليه الاذان والاقامة ولا يجوز جماعتان في مسجد في صلاة واحدة فقد روى
محمد بن ابي عمير عن ابي علي الحراني قال كنا عند ابي عبد الله عليه السلام فاتاه رجل
فقال صلينا في المسجد الفجر فانصرف بعضنا وجلس بعض في التسبيح فدخل علينا
رجل المسجد فاذن فمنعناه ودفعناه عن ذلك فقال ابو عبد الله عليه السلام احسنتم
ادفعوه عن ذلك وامنعوه اشد المنع فقلت له فان دخل جماعة فقال يقومون
في ناحية المسجد ولا يبدو لهم امام ومن نسي التسليم خلف الامام اجزاه تسليم الامام
ومن سها فسلم قبل الامام فليس به بأس وروى الحسن بن محبوب عن
جميل بن صالح عن سماعة عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل سبقه الامام بركعة
ثم اوهم الامام فصلى خمسا قال يقضي تلك الركعة ولا يعتد بوهم الامام

باب وجوب الجمعة وفضلها ومن وضعت عنه والصلاة والخطبة

قال ابو جعفر الباقر عليه السلام لزرارة بن اعين انما فرض الله عز وجل على الناس من
الجمعة الى الجمعة خمسا وثلثين صلاة فيها صلاة واحدة فرضها الله عز وجل
في جماعة وهي الجمعة ووضعها عن تسعة عن الصغير والكبير والمجنون والمسافر
والعبد والمرأة والمريض والاعمى ومن كان على رأس فرسخين والقراءة
فيها بالجهر والغسل فيها واجب وعلى الامام فيها قنوتان قنوت في
الركعة الاولى قبل الركوع وفي الركعة الثانية بعد الركوع ومن صلاها وحده فعليه

قنوت واحد في الركعة الاولى قبل الركوع وتفرد بهذه الرواية حريز عن زرارة و
الذي استعمله وافتي به ومضى عليه مشايخي رحمهم الله هو ان القنوت في
جميع الصلوات في الجمعة قال تجب على سبعة نفر من المسلمين ولا جمعة لاقل
من خمسة من المسلمين احدهم الامام فاذا اجتمع سبعة ولم يخافوا امهم بعضهم
وخطبهم وقال ابو جعفر عليه السلم انما وضعت الركعتان اللتان اضافهما النبي صلى
عليه وآله وسلم يوم الجمعة للمقيم لمكان الخطبتين مع الامام فمن صلى يوم الجمعة
في غير جماعة فمن صلى يوم الجمعة من غير جماعة فيصليها اربعا كصلاة الظهر في
ساير الايام وقال صلاة الجمعة يوم الجمعة ساعة تزول الشمس ووقتها في السفر
والحضر واحد وهو من المضيق وصلاة العصر يوم الجمعة في وقت الاولى في
ساير الايام وروى عبد الرحمن بن ابي عبد الله عليه السلم انه قال لا باس ان
تدع الجمعة في المطر وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلم قال تجب الجمعة على
سبعة نفر من المؤمنين ولا تجب على اقل منهم الامام وقاضيه ومدعيا حق وشاهدين
والذي يضرب الحد وبين يدي الامام وقال ابو جعفر عليه السلم اول وقت الجمعة
ساعة ان تزول الشمس الى ان تمضي ساعة تحافظ عليها فان رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم قال لا يسئل الله عبد فيها خيرا الا اعطاه وقال ابي رضي الله عنه في
رسالته الي ان استطعت ان تصلي يوم الجمعة اذا طلعت الشمس ست ركعات واذا
انبسطت ست ركعات وقبل المكتوبة ركعتين وبعد المكتوبة
ست ركعات فافعل وفي نوادر احمد بن محمد بن عيسى وركعتين بعد العصر وان قدمت
نوافلك كلها في يوم الجمعة قبل الزوال او اخرتها الى بعد المكتوبة فهي ست عشرة ركعة
وتاخيرها افضل من تقديمها فاذا زالت الشمس في يوم الجمعة فلا تصلي الا المكتوبة
واقرأ في صلاة العشاء الاخرة ليلة الجمعة سورة الجمعة وسبح اسم وفي صلاة الغداة
والظهر والعصر سورة الجمعة والمنافقين فان نسيتهما او واحدة منهما في صلاتك
وقرأت غيرها ثم ذكرت فارجع الى سورة الجمعة والمنافقين ما لم تقرأ نصف
السورة فان قرأت نصف السورة فتمم السورة واجعلها ركعتي نافلة وسلم فيهما
واعد صلاتك بسورة الجمعة والمنافقين ولا باس بان تصلي العشاء والغداة

والعصر

والعصر بغير سورة الجمعة والمنافقين الا ان الفضل في ان تصليها بالجمعة والمنافقين
ومن اراد ان يقرأ في صلوة بسورة فقرأ غيرها فليرجع اليها الا ان تكون السورة
قل هو الله احد فلا يرجع منها الى غيرها الا يوم الجمعة في صلاة الظهر فانه
يرجع منها الى سورة الجمعة والمنافقين وما روي من الرخص في قراءة غير الجمعة
والمنافقين في صلاة الظهر يوم الجمعة فهي للمريض والمستعجل والمسافر وروى صفوان
بن يحيى عن علي بن يقطين قال سالت ابا الحسن عليه السلم عن الجمعة في السفر ما اقرأ
فيها قال اقرأ فيها بقل هو الله احد وروى جعفر بن بشير وعبد الله بن جبلة عن
عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلم قال سمعته يقول في صلاة الجمعة لا باس
ان تقرأ فيها بغير الجمعة والمنافقين اذا كنت مستعجلا وغسل يوم الجمعة من وقت طلوع
الفجر الى ان تزول الشمس وهو سنة واجبة ويبدأ فيها بالوضوء وكان موسى بن جعفر
عليه السلم يتهيأ يوم الخميس للجمعة وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلم انه قال
وقت الجمعة زوال الشمس ووقت صلاة الظهر في السفر زوال الشمس ووقت العصر يوم
الجمعة في الحضر نحو من وقت الظهر في غير يوم الجمعة وقال امير المؤمنين عليه السلم
لا كلام والامام يخطب ولا التفات الا كما يحل في الصلاة وانما جعلت الجمعة ركعتين
من اجل الخطبتين وجعلتا مكان الركعتين الاخيرتين فهي صلاة حتى ينزل الامام من المنبر
وروى العلاء عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله عليه السلم قال لا باس ان يتكلم الرجل
اذا فرغ الامام يوم الجمعة من الخطبة ما بينه وبين ان تقام الصلاة وان سمع القراءة
او لم يسمع اجزأه وروى سماعة عنه انه قال صلاة الجمعة مع الامام ركعتان فمن صلى
وحده فهي اربع ركعات وروى حماد بن عثمان عن عمران الحلبي قال سئل ابو عبد الله
عليه السلم عن الرجل يصلي الجمعة اربع ركعات ايجهر فيها بالقراءة قال نعم والقنوت
في الثانية وهذه رخصة الاخذ بها جايز والاصل انه انما يجهر فيها اذا كانت
خطبة فاذا صلاها الانسان وحده فهي كصلاة الظهر في ساير الايام يخفي فيها
القراءة وكذلك في السفر من صلى الجمعة جماعة بغير خطبة جهر بالقراءة وان انكر
ذلك عليه وكذلك اذا صلى ركعتين بخطبة في السفر جهر فيها وروى الفضل
بن عبد الملك عن ابي عبد الله عليه السلم اذا ادرك الرجل ركعة فقد ادرك

الامام الجمعة فان فاتته فليصل اربعا وروى الحلبي عنه انه قال اذا ادركت الامام قبل ان يركع الركعة الاخيرة فقد ادركت الصلاة الجمعة وان ادركته بعد ما ركع فهي اربع بمنزلة الظهر وروى عبد الرحمن بن الحجاج عن ابي الحسن عليه السلام في رجل صلى في جماعة يوم الجمعة فلما ركع الامام الجاه الناس الى جدار او اسطوانة فلم يقدر على ان يركع ولم يسجد حتى رفع القوم رؤوسهم ايركع ثم يسجد ويلحق بالصف وقد قام القوم ام كيف يصنع فقال يركع ويسجد ثم يقوم في الصف لا باس بذلك وروى سليمان بن داود المنقري عن حفص بن غياث قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول في رجل ادرك الجمعة وقد ازدحم الناس فكبر مع الامام وركع ولم يقدر على السجود وقام الامام والناس في الركعة الثانية وقام هذا معهم فركع الامام فلم يقدر هذا على الركوع في الركعة الثانية من الزحام وقدر على السجود كيف يصنع قال اما الركعة الاولى فهي الى عند الركوع تامة فلما لم يسجد لها حتى دخل في الركعة الثانية لم يكن له ذلك فلما سجد في الثانية ان كان نوى هاتين السجدتين للركعة الاولى فقد تمت له الاولى فاذا سلم الامام قام فصلى ركعة فسجد فيها ثم تشهد وسلم وان كان لم يكن نوى السجدتين للركعة الاولى لم يجز عنه الاولى ولا الثانية وعليه ان يسجد سجدتين وينوي انهما للركعة الاولى وعليه بعد ذلك ركعة تامة يسجد فيها وروى ربعي بن عبد الله وفضيل بن يسار عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال ليس في السفر جمعة ولا فطر ولا اضحى وروى ابو بصير عن ابي جعفر عليه السلام انه قال ان الله تبارك وتعالى لينادي كل ليلة جمعة من فوق عرشه من اول الليل الى آخره الا عبد مؤمن يدعوني لآخرته ودنياه قبل طلوع الفجر فاجيبه الا عبد مؤمن يتوب الي من ذنوبه قبل طلوع الفجر فاتوب عليه الا عبد مؤمن قد قترت عليه رزقه يسالني الزيادة في رزقه قبل طلوع الفجر فازيده واوسع عليه الا عبد مؤمن سقيم يسالني ان اشفيه قبل طلوع الفجر فاعافيه الا عبد مؤمن محبوس مغموم يسالني ان اطلقه من حبسه فاخلي سربه الا عبد مؤمن مظلوم يسالني ان آخذ له بظلامته قبل طلوع الفجر فانتصر له وآخذ بظلامته قال فلا يزال ينادي بهذا حتى

يطلع

يطلع الفجر وروى عبد العظيم بن عبد الله الحسني رضي الله عنه عن ابراهيم بن ابي محمود قال قلت للرضا عليه السلام يا ابن رسول الله صلى الله عليه وآله ما تقول في الحديث الذي يرويه الناس عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه قال ان الله تبارك وتعالى ينزل في كل ليلة الجمعة الى السماء الدنيا فقال عليه السلام لعن الله المحرفين الكلم عن مواضعه والله ما قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ذلك انما قال ان الله تبارك وتعالى ينزل ملكا الى السماء الدنيا كل ليلة في الثلث الاخير وليلة الجمعة في اول الليل فيأمره فينادي هل من سائل فاعطيه هل من تائب فاتوب عليه هل من مستغفر فاغفر له يا طالب الخير اقبل ويا طالب الشر اقصر قال فلا يزال ينادي بهذا حتى يطلع الفجر فاذا طلع الفجر عاد الى محله من ملكوت السماء وحدثني بذلك ابي عن جدي عن آبائه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وروي انه ما طلعت الشمس في يوم افضل من يوم الجمعة وكان اليوم الذي نصب فيه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم امير المؤمنين عليه السلام بغدير خم يوم الجمعة وقيام القائم عليه السلام يكون في يوم الجمعة وتقوم القيمة في يوم الجمعة يجمع الله تعالى فيها الاولين والآخرين قال الله عز وجل ذلك يوم مجموع له الناس وذلك يوم مشهود وروى محمد بن مسلم عن ابي عبد الله عليه السلام في قول يعقوب لبنيه سوف استغفر لكم ربي قال اخرها الى السحر ليلة الجمعة وروى ابو بصير عن احدهما عليهما السلام قال ان العبد المؤمن ليسال الله عز وجل الحاجة فيؤخر الله عز وجل قضاء حاجته التي سال الى يوم الجمعة ليخصه بفضل يوم الجمعة وروى داود بن سرحان عن ابي عبد الله عليه السلام في قول الله عز وجل وشاهد ومشهود قال الشاهد يوم الجمعة وروى الحلبي عن ابي عبد الله انه قال من وافق منكم يوم الجمعة فلا يشتغلن بشيء غير العبادة فان فيها يغفر للعباد وتنزل عليهم الرحمة وروى اصبغ بن نباتة عن امير المؤمنين عليه السلام انه قال ليلة الجمعة ليلة غراء ويومها يوم ازهر من مات ليلة الجمعة كتب الله له براءة من النار ~~وروى ضغطة~~ ضغطة القبر ومن مات يوم الجمعة كتب الله له براءة من النار وروى هشام بن الحكم عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل يريد ان يعمل شيئا من الخير مثل صدقة والصوم ونحو هذا قال يستحب ان يكون ذلك

الجمعة فان فاتته فليصل اربعا وروى الحلبي عنه انه قال اذا ادركت الامام
قبل ان يركع الركعة الاخيرة فقد ادركت الصلاة الجمعة وان ادركته بعد ما
ركع فهي اربع بمنزلة الظهر وروى عبد الرحمن بن الحجاج عن ابي الحسن عليه السلم
في رجل صلى في جماعة يوم الجمعة فلما ركع الامام الجاه الناس الى جدار او اسطوانة
فلم يقدر على ان يركع ولم يسجد حتى رفع القوم رؤوسهم ايركع ثم يسجد ويلحق
بالصف وقد قام القوم ام كيف يصنع فقال يركع ويسجد ثم يقوم في الصف لا باس بذلك
وروى سليمان بن داود المنقري عن حفص بن غياث قال سمعت ابا عبد الله
عليه السلم يقول في رجل ادرك الجمعة وقد ازدحم الناس فكبر مع الامام وركع ولم
يقدر على السجود وقام الامام والناس في الركعة الثانية وقام هذا معهم فركع
الامام فلم يقدر هذا على الركوع في الركعة الثانية من الزحام وقدر على السجود
كيف يصنع قال اما الركعة الاولى فهي الى عند الركوع تامة فلما لم يسجد لها حتى
دخل في الركعة الثانية لم يكن له ذلك فلما سجد في الثانية ان كان نوى هاتين
السجدتين للركعة الاولى فقد تمت له الاولى فاذا سلم الامام قام فصلى ركعة
فسجد لها ثم تشهد وسلم وان كان لم يكن نوى السجدتين للركعة الاولى لم يجز
عنه الاولى ولا الثانية وعليه ان يسجد سجدتين وينوي انهما للركعة الاولى
وعليه بعد ذلك ركعة تامة يسجد فيها وروى ربعي بن عبد الله وفضيل بن
يسار عن ابي عبد الله عليه السلم انه قال ليس في السفر جمعة ولا فطر و
لا اضحى وروى ابو بصير عن ابي جعفر عليه السلم انه قال ان الله تبارك وتعالى
لينادي كل ليلة جمعة من فوق عرشه من اول الليل الى آخره الا عبد مؤمن
يدعوني لآخرته ودنياه قبل طلوع الفجر فاجيبه الا عبد مؤمن يتوب
الي من ذنوبه قبل طلوع الفجر فاتوب عليه الا عبد مؤمن قد اقترت عليه
رزقه يسالني الزيادة في رزقه قبل طلوع الفجر فازيده واوسع عليه الا عبد مؤمن
سقيم يسالني ان اشفيه قبل طلوع الفجر فاعافيه الا عبد مؤمن محبوس مغموم
يسالني ان اطلقه من حبسه فاخلي سربه الا عبد مؤمن مظلوم يسالني ان آخذ له
بظلامته قبل طلوع الفجر فانتصر له وآخذ بظلامته قال فلا يزال ينادي بهذا حتى

يطلع

يطلع الفجر وروى عبد العظيم بن عبد الله الحسني رضي ا[لله] ... بن
ابي محمود قال قلت للرضا عليه السلم يا ابن رسو[ل الله] ... ابت
الذي يرويه الناس عن رسول الله ص[لى] ... نه تبارك
وتعالى ينزل في كل ليلة جمعة الى السماء الد[نيا] ... الكلم
عن مواضعه والله ما قال رسول الله عليه ... ارك
وتعالى ينزل ملكا الى السماء الدنيا كل ليلة في ... في اول
الليل فيأمره فينادي هل من سائل فاعطيه هل من ... عن مستغفر
فاغفر له يا طالب الخير اقبل ويا طالب الشر اقصر ... حتى يطلع
الفجر فاذا طلع الفجر عاد الى محله من ملكوت السما[ء] ... عن جدي
عن آبائه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وروى ... شمس في يوم ل
من يوم الجمعة وكان اليوم الذي نصب فيه رسو[ل الله صلى الله] عليه وآله وسلم
امير المؤمنين عليه السلم بغدير خم يوم الجمعة وقيام القائم عليه السلم يكون في يوم
الجمعة وتقوم القيمة في يوم الجمعة يجمع الله تعالى فيها الاولين والآخرين قال الله عز وجل
وذلك يوم مجموع له الناس وذلك يوم مشهود وروى محمد بن مسلم عن ابي عبد الله
عليه السلم في قول يعقوب لبنيه سوف استغفر لكم ربي قال اخرها الى السحر
ليلة الجمعة وروى ابو بصير عن احدهما عليهما السلم قال ان العبد المؤمن ليسال
الله عز وجل الحاجة فيؤخر الله عز وجل قضاء حاجته التي سال الى يوم الجمعة
ليخصه بفضل يوم الجمعة وروى داود بن سرحان عن ابي عبد الله عليه السلم في
قول الله عز وجل وشاهد ومشهود قال الشاهد يوم الجمعة وروى الحلبي خنيس
عن الصادق انه قال من وافق منكم يوم الجمعة فلا يشتغلن بشيء غير العبادة فان فيها
يغفر للعباد وتنزل عليهم الرحمة وروى اصبغ بن نباتة عن امير المؤمنين عليه السلم انه
قال ليلة الجمعة ليلة غراء ويومها يوم ازهر من مات ليلة الجمعة كتب الله له
براة من ~~النار وروى ضغط~~ ضغطة القبر ومن مات يوم الجمعة كتب الله له
براة من النار وروى هشام بن الحكم عن ابي عبد الله عليه السلم في الرجل
يريد ان يعمل شيئا من الخير مثل صدقة والصوم ونحو هذا قال يستحب ان يكون ذلك

الجمعة فان فاتته فليصل اربعا وروى الحلبي عنه انه قال اذا ادركت الامام
قبل ان يركع الركعة الاخيرة فقد ادركت الصلاة الجمعة وان ادركته بعد ما
ركع فهي اربع بمنزلة الظهر وروى عبد الرحمن بن الحجاج عن ابي الحسن عليه السلام
في رجل صلى في جماعة يوم الجمعة فلما ركع الامام الجاه الناس الى جدار او اسطوانة
انه فلم يقدر على ان يركع ولم يسجد حتى دفع القوم وسهم ايركع ثم يسجد ويلحق
بالصف وقد قام الق … يفتح فقال يركع ويسجد ثم يقوم في الصف لا باس بذلك
… نقري عن حفص بن غياث قال سمعت ابا عبد الله
… ك الجمعة وقد ازدحم الناس فكبر مع الامام وركع ولم
… الناس في الركعة الثانية وقام هذا معهم فركع
كـ … في الركعة الثانية من الزحام وقدر على السجود
… فهي الى عند الركوع تامة فلما لم يسجد لها حتى
دخل في … له ذلك فلما سجد في الثانية ان كان نوى هاتين
السجدتين … تمت له الاولى فاذا سلم الامام قام فصلى ركعة
فسجد لهما ثم … كان لم يكن نوى السجدتين للركعة الاولى لم يجز
عنه الاولى ولا … ان يسجد سجدتين وينوي انهما للركعة الاولى
وعليه بعد ذلك ركو … يسجد فيها وروى ربعي بن عبد الله وفضيل بن
يسار عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال ليس في السفر جمعة ولا فطر و
لا اضحى وروى ابو بصير عن ابي جعفر عليه السلام انه قال ان الله تبارك وتعالى
لينادي كل ليلة جمعة من فوق عرشه من اول الليل الى آخره الا عبد مؤمن
يدعوني لآخرته ودنياه قبل طلوع الفجر فاجيبه الا عبد مؤمن يتوب
الي من ذنوبه قبل طلوع الفجر فاتوب عليه الا عبد مؤمن قد قترت عليه
رزقه يسألني الزيادة في رزقه قبل طلوع الفجر فازيده واوسع عليه الا عبد مؤمن
سقيم يسألني ان اشفيه قبل طلوع الفجر فاعافيه الا عبد مؤمن محبوس مغموم
يسألني ان اطلقه من حبسه فاخلي سربه الا عبد مؤمن مظلوم يسألني ان آخذ له
بظلامته قبل طلوع الفجر فانتصر له وآخذ بظلامته قال فلا يزال ينادي بهذا حتى

يطلع

يطلع الفجر وروى عبد العظيم بن عبد الله الحسني رضي الله عنه عن ابراهيم بن
ابي محمود قال قلت للرضا عليه السلام يا ابن رسول الله صلى الله عليه وآله ما تقول في الحديث
الذي يرويه الناس عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه قال ان الله تبارك
وتعالى ينزل في كل ليلة الجمعة الى السماء الدنيا فقال عليه السلام لعن الله المحرفين الكلم
عن مواضعه والله ما قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ذلك انما قال ان الله تبارك
وتعالى ينزل ملكا الى السماء الدنيا كل ليلة في الثلث الاخير وليلة الجمعة في اول
الليل فيأمره فينادي هل من سائل فاعطيه هل من تائب فاتوب عليه هل من مستغفر
فاغفر له يا طالب الخير اقبل ويا طالب الشر اقصر قال فلا يزال ينادي بهذا حتى يطلع
الفجر فاذا طلع الفجر عاد الى محله من ملكوت السماء حدثني بذلك ابي عن جدي
عن آبائه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وروي انه ما طلعت الشمس في يوم افضل
من يوم الجمعة وكان اليوم الذي نصب فيه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
امير المؤمنين عليه السلام بغدير خم يوم الجمعة وقيام القائم عليه السلام يكون في يوم
الجمعة وتقوم القيامة في يوم الجمعة يجمع الله فيها الاولين والآخرين قال الله عز وجل
ذلك يوم مجموع له الناس وذلك يوم مشهود وروى محمد بن مسلم عن ابي عبد الله
عليه السلام في قول يعقوب لبنيه سوف استغفر لكم ربي قال اخرها الى السحر
ليلة الجمعة وروى ابو بصير عن احدهما عليهما السلام قال ان العبد المؤمن ليسأل
الله عز وجل الحاجة فيؤخر الله عز وجل قضاء حاجته التي سأل الى يوم الجمعة
ليخصه بفضل يوم الجمعة وروى داود بن سرحان عن ابي عبد الله عليه السلام في
قول الله عز وجل وشاهد ومشهود قال الشاهد يوم الجمعة وروى الحلبي
عن الصادق انه قال من وافق منكم يوم الجمعة فلا يشتغلن بشيء غير العبادة فان فيها
يغفر للعباد وتنزل عليهم الرحمة وروى اصبغ بن نباتة عن امير المؤمنين عليه السلام انه
قال ليلة الجمعة ليلة غراء ويومها يوم ازهر من مات ليلة الجمعة كتب الله له
براءة من النار و~~روى ضغط~~ ضغطة القبر ومن مات يوم الجمعة كتب الله له
براءة من النار وروى هشام بن الحكم عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل
يريد ان يعمل شيئا من الخير مثل صدقة والصوم ونحو هذا قال يستحب ان يكون ذلك

يوم الجمعة فان العمل يوم الجمعة يضاعف وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اطرفوا
اهليكم كل يوم جمعة بشيء من الفاكهة واللحم حتى يفرحوا بالجمعة وروى ابراهيم
بن ابي البلاد عن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلم قال من انشد بيت شعر يوم
الجمعة فهو حظه من ذلك اليوم وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا
رايتم الشيخ يحدث يوم الجمعة باحاديث الجاهلية فارموا راسه ولو بالحصى
وروى عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلم قال من قال في آخر سجدة من النافلة
بعد المغرب ليلة الجمعة وان قاله كل ليلة فهو افضل اللهم اني اسالك بوجهك
الكريم واسمك العظيم ان تصلي على محمد وآل محمد وان تغفر لي ذنبي العظيم سبع مرات
انصرف وقد غفر له وقال عليه السلم اذا كانت عشية الخميس وليلة الجمعة نزلت ملائكة
من السماء ومعها اقلام الذهب وصحف الفضة لا يكتبون الى ان تغيب الشمس الا الصلاة
على النبي صلى الله عليه وآله ويكره السفر والسعي في الحوائج يوم الجمعة بكرة من
اجل الصلاة فاما بعد الصلاة فجائز يتبرك به ورد ذلك في جواب السري عن ابي الحسن علي بن محمد
عليهما السلم وسال ابو ايوب الخزاز ابا عبد الله عليه السلم عن قول الله عز وجل
فاذا قضيت الصلاة فانتشروا في الارض وابتغوا من فضل الله قال الصلاة يوم الجمعة
والانتشار يوم السبت وقال عليه السلم السبت لبني هاشم والاحد لبني امية فاتقوا
الاحد وقال رسول الله صلى الله عليه وآله اللهم بارك لامتي في بكورها يوم سبتها
وخميسها وقال الرضا عليه السلم ينبغي للرجل ان لا يدع ان يمس شيئا من الطيب في
كل يوم فان لم يقدر فيوم ويوم فان لم يقدر ففي كل جمعة لا يدع ذلك وكان رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم اذا كان يوم الجمعة ولم يصب طيبا دعا بثوب مصبوغ بزعفران
فرش عليه الماء ثم مسح بيده ثم مسح به وجهه ويستحب ان يعتم الرجل يوم الجمعة
وان يلبس احسن ثيابه وانظفها ويتطيب ويدهن باطيب دهنه وروى
محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلم انه قال اذا كان بين القريتين ثلاثة
اميال فلا باس ان يجمع هؤلاء ويجمع هؤلاء ولا يكون بين الجماعتين اقل من
ثلاثة اميال وقال عليه السلم ان الملائكة المقربين يهبطون في كل يوم جمعة
معهم قراطيس الفضة واقلام الذهب فيجلسون على ابواب المسجد على كراسي

من نور

من نور فيكتبون من حضر الجمعة الاول والثاني والثالث حتى يخرج الامام
فاذا خرج الامام طووا صحفهم وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
من اتى الجمعة ايمانا واحتسابا استانف العمل وقال امير المؤمنين عليه السلم
لا يشرب احدكم الدواء يوم الخميس فقيل يا امير المؤمنين ولم قال لئلا يضعف
عن اتيان الجمعة وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم كل واعظ قبلة وكل موعوظ
قبلة للواعظ يعني في الجمعة والعيدين وصلاة الاستسقاء وخطب
امير المؤمنين عليه السلم في يوم الجمعة فقال الحمد لله الولي
الحميد الحكيم المجيد الفعال لما يريد علام الغيوب وخالق الخلق
ومنزل القطر ومدبر امر الدنيا والآخرة ووارث السموات والارض
الذي عظم شانه فلا شيء مثله تواضع كل شيء لعظمته وذل كل شيء
لعزته واستسلم كل شيء لقدرته وقر كل شيء قراره لهيبته وخضع كل شيء
لملكته وربوبيته الذي يمسك السماء ان تقع على الارض الا باذنه
وان تقوم الساعة الا بامره وان يحدث في السموات والارض شيء الا بعلمه نحمده
على ما كان ونستعينه من امرنا على ما يكون ونستغفره ونستهديه ونشهد
ان لا اله الا الله وحده لا شريك له ملك الملوك وسيد السادات وجبار
السموات والارض والقهار الكبير المتعال ذو الجلال والاكرام ديان يوم
الدين رب آبائنا الاولين ونشهد ان محمدا عبده ورسوله بالحق داعيا الى الحق
وشاهدا على الخلق فبلغ رسالات ربه كما امره لا متعديا ولا مقصرا
وجاهد في الله اعداءه لا وانيا ولا ناكلا ونصح له في عباده صابرا محتسبا فقبضه
الله اليه وقد رضي عمله وتقبل سعيه وغفر ذنبه صلى الله عليه وآله اوصيكم
عباد الله بتقوى الله واغتنام ما استطعتم عملا به من طاعته في هذه الايام الخالية
وبالرفض لهذه الدنيا التاركة لكم وان لم تكونوا تحبون تركها والمبلية لكم وان
كنتم تحبون تجديدها فانما مثلكم ومثلها كركب سلكوا سبيلا فكانوا قد قطعوه
وافضوا الى علم فكانهم قد بلغوه وكم عسى المجري الى الغاية ان يجري اليها حتى يبلغها
وكم عسى ان يكون بقاء من له يوم لا يعدوه وطالب حثيث في الدنيا يحدوه

بقا من له

حتى نفادها فلا تنافسوا في عز الدنيا وفخرها الى انقطاع ولا تعجبوا بزينتها ونعيمها ولا تجزعوا من ضرائها وبؤسها فان عز الدنيا وفخرها الى انقطاع وان زينتها ونعيمها الى زوال وان ضراءها وبؤسها الى نفاد وكل مدة منها الى منتهى وكل حي منها الى فناء وبلاء او ليس لكم في آثار الاولين وفي آبائكم الماضين معتبر وتبصرة ان كنتم تعقلون الم تروا الى الماضين منكم لا يرجعون والى الخلف الباقين منكم قال الله تبارك وتعالى وحرام على قرية اهلكناها انهم لا يرجعون وقال كل نفس ذائقة الموت وانما توفون اجوركم يوم القيمة فمن زحزح عن النار وادخل الجنة فقد فاز وما الحياة الدنيا الا متاع الغرور او لستم ترون الى اهل الدنيا وهم يصبحون ويمسون على احوال شتى فميت يبكى وآخر يعزى وصريع يتلوى وعائد معود وآخر بنفسه يجود وطالب الدنيا والموت يطلبه وغافل وليس بمغفول عنه وعلى اثر الماضين يمضى الباقون والحمد لله رب العالمين رب السموات السبع ورب الارضين السبع ورب العرش العظيم الذي يبقى ويفنى ما سواه واليه يؤول الخلق ويرجع الامور الا ان هذا اليوم يوم جعله الله لكم عيدا وهو سيد ايامكم وافضل اعيادكم وقد امركم الله في كتابه بالسعي فيه الى ذكره فلتعظم رغبتكم فيه ولتخلص نيتكم واكثروا فيه التضرع والدعاء ومسألة الرحمة والغفران فان الله عز وجل يستجيب لكل من دعاه ويورد النار من عصاه وكل مستكبر عن عبادته قال الله عز وجل ادعوني استجب لكم ان الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين وفيه ساعة مباركة لا يسأل الله عبد مؤمن شيئا الا اعطاه والجمعة واجبة على كل مؤمن الا على الصبي والمريض والمجنون والشيخ الكبير والاعمى والمسافر والمرأة والعبد المملوك ومن كان على رأس فرسخين غفر الله لنا ولكم سالف ذنوبنا فيما خلا من اعمارنا وعصمنا واياكم من اقتراف الآثام بقية ايام دهرنا ان احسن الحديث وابلغ الموعظة كتاب الله عز وجل اعوذ بالله من الشيطان الرجيم ان الله هو الفتاح العليم بسم الله الرحمن الرحيم ثم يبدأ بعد الحمد بقل هو الله احد او بقل يا ايها الكافرون او اذا زلزلت الارض زلزالها او بالهيكم التكاثر او بالعصر وكان مما يدوم عليه قل هو الله احد

ثم يجلس

ثم يجلس جلسة خفيفة ثم يقوم فيقول الحمد لله نحمده ونستعينه ونؤمن به ونتوكل عليه ونشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله صلوات الله على محمد وآل محمد وسلامه ومغفرته ورضوانه اللهم صل على محمد وآل محمد وارفعه درجته واثبت فضيلته وصل على محمد وآل محمد وبارك على محمد وآل محمد كما صليت وباركت وترحمت على ابراهيم وآل ابراهيم انك حميد مجيد اللهم عذب كفرة اهل الكتاب الذين يصدون عن سبيلك ويجحدون آياتك ويكذبون رسلك اللهم خالف بين كلمتهم والق الرعب في قلوبهم وانزل عليهم رجزك ونقمتك وبأسك الذي لا ترده عن القوم المجرمين اللهم انصر جيوش المسلمين وسراياهم ومرابطيهم في مشارق الارض ومغاربها انك على كل شيء قدير اللهم اغفر للمؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات اللهم اجعل التقوى زادهم والايمان والحكمة في قلوبهم واوزعهم ان يشكروا نعمتك التي انعمت عليهم وان يوفوا بعهدك الذي عاهدتهم عليه اله الحق وخالق الخلق اللهم اغفر لمن توفي من المؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات ولمن هو لاحق بهم من بعدهم منهم انك انت العزيز الحكيم ان الله يأمر بالعدل والاحسان وايتاء ذي القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغي يعظكم لعلكم تذكرون اذكروا الله يذكركم فانه ذاكر لمن ذكره واسألوا الله من رحمته وفضله فانه لا يخيب عليه داع دعاه ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار قال ابو عبد الله عليه السلام اول من قدم الخطبة على الصلاة يوم الجمعة عثمان لانه كان اذا صلى لم يقف الناس على خطبته وتفرقوا وقالوا ما نصنع بمواعظه وهو لا يتعظ بها وقد احدث ما احدث فلما رأى ذلك قدم الخطبتين على الصلاة وسألت شيخنا محمد بن الحسن بن الوليد رضي الله عنه عما يستعمله العامة من التهليل والتكبير على اثر الجمعة ما هو فقال رويت ان بني امية كانوا يلعنون امير المؤمنين عليه السلام بعد صلاة الجمعة ثلث مرات فلما ولي عمر بن عبد العزيز نهى عن ذلك وقال

للناس التكبير والتهليل بعد الصلاة افضل

باب الصلاة التي تصلى في كل وقت

روى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام انه قال اربع صلوات يصليها الرجل في كل ساعة صلاة فاتتك متى ذكرتها اديتها والصلاة ركعتي طواف الفريضة وصلاة الكسوف والصلاة على الميت هذه يصليهن الرجل في الساعات كلها

باب الصلاة في السفر

روى عن زرارة ومحمد بن مسلم انهما قالا قلنا لابي جعفر عليه السلام ما تقول في الصلاة في السفر كيف هي وكم هي فقال ان الله عز وجل يقول واذا ضربتم في الارض فليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلوة فصار التقصير في السفر واجبا كوجوب التمام في الحضر قالا قلنا انما قال الله عز وجل فليس عليكم جناح ولم يقل افعلوا فكيف اوجب ذلك كما اوجب التمام في الحضر فقال او ليس قد قال الله عز وجل ان الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه ان يطوف بهما الا ترون ان الطواف بهما واجب مفروض لان الله عز وجل ذكره في كتابه وصنعه نبيه عليه السلام وكذلك التقصير في السفر شيء صنعه النبي صلى الله عليه وآله وذكره الله تعالى ذكره في الكتاب قالا قلنا فمن صلى في السفر اربعا ايعيد ام لا قال ان كان قد قرئت عليه آية التقصير وفسرت له فصلى اربعا اعاد وان لم تكن قرئت عليه ولم يعلمها فلا اعادة عليه والصلوات كلها في السفر الفريضة ركعتان كل صلاة الا المغرب فانها ثلاث ليس فيها تقصير تركها رسول الله صلى الله عليه وآله في السفر والحضر ثلاث ركعات وقد سافر رسول الله صلى الله عليه وآله الى ذي خشب وهي مسيرة يوم من المدينة يكون اليها بريدان اربعة وعشرون ميلا فقصر وافطر فصارت سنة وقد سمى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قوما صاموا حين افطر العصاة قال فهم العصاة الى يوم القيامة وانا لنعرف ابناءهم وابناء ابنائهم الى يومنا هذا وسال محمد بن مسلم ابا عبد الله عليه السلام فقال له الرجل يريد السفر متى يقصر قال اذا توارى من البيوت قال قلت الرجل يريد السفر فيخرج حين تزول الشمس فقال اذا خرجت فصل ركعتين وقد روي عن الصادق عليه السلام انه قال اذا خرجت من منزلك فقصر الى ان تعود اليه وسمعه عبد الله يحيى الكاهلي يقول في التقصير لم يوضع على البغلة السفواء والدابة الناجية وانما وضع على سير القطار ومتى كان سفر الرجل ثمانية فراسخ

فالتقصير واجب عليه واذا كان سفره اربعة فراسخ واراد الرجوع من يومه فالتقصير عليه واجب وان كان سفره اربعة فراسخ ولم يرد الرجوع من يومه فهو بالخيار ان شاء اتم وان شاء قصر وروى معاوية بن وهب عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اذا دخلت بلدا وانت تريد المقام عشرة ايام فاتم الصلاة حين تقدم وان اردت المقام دون العشرة فقصر وان اقمت تقول غدا اخرج وبعد غد ولم تجمع على عشرة فقصر ما بينك وبين شهر فاذا اتم الشهر فاتم الصلاة قال قلت ان دخلت بلدا اول يوم من شهر رمضان ولست اريد ان اقيم عشرا فقال قصر وافطر قلت فان مكثت كذلك اقول غدا او بعد غد فافطر الشهر كله واقصر قال نعم هذا واحد اذا قصرت افطرت واذا افطرت قصرت وقال ابو ولاد الحناط قلت لابي عبد الله عليه السلام اني كنت نويت حين دخلت المدينة ان اقيم بها عشرا فاتممت الصلاة ثم بدا لي ان لا اقيم بها فما ترى لي اتم ام اقصر فقال لي ان كنت دخلت المدينة وصليت بها صلاة واحدة فريضة بتمام فليس لك ان تقصر حتى تخرج منها وان كنت حين دخلتها على نيتك في التمام ولم تصل فيها صلاة فريضة واحدة بتمام حتى بدا لك ان لا تقيم فانت في تلك الحال بالخيار ان شئت فانو المقام عشرا واتم وان لم تنو المقام عشرا فقصر ما بينك وبين شهر فاذا مضى لك شهر فاتم الصلاة وسال زرارة ابا جعفر عليه السلام عن الرجل يخرج مع القوم في السفر يريده فدخل عليه الوقت وقد خرج من القرية على فرسخين فصلوا وانصرف بعضهم في حاجة فلم يقض له الخروج ما يصنع بالصلاة التي كان صلاها ركعتين قال تمت صلاته ولا يعيد وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من صلى في السفر اربعا فانا الى الله منه بريء يعني متعمدا وقال الصادق عليه السلام المتم في السفر كالمقصر في الحضر وساله ابو بصير عن الرجل يصلي في السفر اربع ركعات ناسيا قال ان كان ذكر في ذلك اليوم فليعد وان لم يذكر حتى يمضي ذلك اليوم فلا اعادة عليه وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال اربعة يجب عليهم التمام في السفر كانوا او في الحضر المكاري والكري والراعي والاشتقان البريد وروى محمد بن مسلم عن احدهما انه قال ليس على الملاحين في سفينتهم تقصير ولا على المكاري والجمال وروى عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال المكاري ان لم يستقر في منزله الا خمسة ايام او اقل

قصر في سفره بالنهار و اتم الصلاة الليل و عليه صوم شهر رمضان فان
كان له مقام في بلد الذي يذهب اليه عشرة ايام او اكثر و ينصرف الى منزله
و يكون له مقام عشرة ايام او اكثر قصر في سفره و افطر و قال الصادق عليه السلم
الجمال و المكاري اذا جد بهما السير قصرا فيما بين المنزلين و اتما في منزلين و روى
عبد الله بن جعفر عن محمد بن شرف قال كتبت الى ابي الحسن الثالث عليه السلم
ان لي جمالا و لي قوام عليها و لست اخرج فيها الا في طريق مكة لرغبتي في الحج او في
الندرة الى بعض المواضع فما يجب علي اذا انا خرجت معها ان اعمل ايجب التقصير
في الصلاة و الصيام في السفر او التمام فوقع اذا كنت لا تلزمها و لا تخرج معها في كل سفر
الا الى مكة فعليك تقصير و فطور و سال عبد الرحمن بن الحجاج ابا عبد الله عليه السلم
عن الرجل له الضياع بعضها قريب من بعض فيخرج فيطوف فيها ايتم او يقصر قال يتم
و روى اسمعيل بن ابي زياد عن جعفر بن محمد عن ابيه عليهما السلم قال سبعة لا يقصرون في
الصلاة الجابي الذي يدور في جبايته و الامير الذي يدور في امارته و التاجر الذي
يدور في تجارته من سوق الى سوق و الراعي و البدوي و الذي يطلب مواضع
القطر و منبت الشجر و الرجل الذي يطلب الصيد يريد به لهو الدنيا و المحارب الذي
يقطع السبيل و روى موسى ابن بكر عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلم قال اذا نسي الرجل
صلاة او صلاها بغير طهور و هو مقيم او مسافر فذكرها فليقض الذي وجب عليه
لا يزيد على ذلك و لا ينقص و من نسي اربعا قضى اربعا حين يذكرها مسافرا كان او مقيما
و ان نسي ركعتين صلى ركعتين حين يذكر مسافرا كان او مقيما و قال الصادق عليه السلم
من الامر المذخور اتمام الصلاة في اربعة مواطن بمكة و المدينة و مسجد الكوفة و الحاير
و قال مصنف هذا الكتاب رضي الله عنه يعني بذلك ان يعزم على مقام عشرة ايام في هذه
المواطن حتى يتم و يصدق ذلك ما رواه محمد بن اسمعيل بن بزيع عن ابي الحسن الرضا
عليه السلم قال سالته عن الصلاة بمكة و المدينة ا يقصر او يتم فقال قصر ما لم تعزم على
مقام عشرة ايام و ما رواه محمد بن خالد البرقي عن حمزة بن عبد الله الجعفري قال لما ان
نفرت من منى نويت المقام بمكة فاتممت الصلاة ثم جاءني خبر من المنزل فلم ادر
ثم ام اقصر و ابو الحسن عليه السلم يومئذ بمكة فاتيته فقصصت عليه القصة فقال

فقصرت دار

ارجع الى

ارجع الى التقصير و روى الفضيل بن يسار عن ابي عبد الله عليه السلم قال ليس في السفر
جمعة و لا اضحى و لا فطر و روى اسمعيل بن جابر قال قلت لابي عبد الله عليه السلم
يدخل علي وقت الصلاة و انا في السفر فلا اصلي حتى ادخل اهلي فقال صل و اتم
الصلاة قلت فيدخل الوقت الصلاة و انا في اهلي اريد السفر فلا اصلي حتى اخرج قال صل
و قصر فان لم تفعل فقد خالفت رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم و اما خبر حريز عن
محمد بن مسلم عن ابي عبد الله عليه السلم قال سالته عن رجل يدخل من سفره و قد
دخل وقت الصلاة و هو في الطريق فليصل اربعا فانه يعني بذلك اذا كان لا يخاف خروج
الوقت اتم و ان خاف خروج الوقت قصر و يصدق ذلك في كتاب الحكم بن مسكين قال
قال ابو عبد الله عليه السلم في الرجل يقدم من سفره في وقت صلاة فقال ان كان لا يخاف
خروج الوقت فليتم و ان كان يخاف خروج الوقت فليقصر و هذا موافق الحديث
اسمعيل بن جابر و سال اسحق بن عمار ابا ابرهيم موسى بن جعفر عليه السلم عن الرجل
يكون مسافرا ثم يقدم فيدخل بيوت الكوفة ايتم الصلاة ام يكون مقصرا حتى يدخل
الى يدخل الى اهله و روى سيف التمار عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال له بعض اصحابنا
كنا نقضي صلاة النهار اذا انزلنا بين المغرب و العشاء الآخرة فقال لا الله اعلم بعباده
حين رخص انما فرض الله عز و جل على المسافر ركعتين لا قبلهما و لا بعدهما شيء الا
صلاة الليل على بعيرك حيث توجه بك و سئل ابو عبد الله عليه السلم عن الصلاة النافلة
بالنهار في سفر فقال لو صلحت النافلة في السفر تمت الفريضة و لا بأس بقضاء صلاة الليل
بالنهار في السفر و كان رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم ان توجه نحو القبلة في
يصلي على راحلته الفريضة في يوم المطر و قال ابرهيم الكرخي قلت لابي عبد الله عليه السلم
اني اقدر ان اتوجه نحو القبلة في المحمل قال هذا الضيق اما لكم في رسول الله صلى
الله عليه و آله و سلم اسوة و سال سعد بن سعد ابا الحسن الرضا عليه السلم عن الرجل
يكون معه المراة الحائض في المحمل ايصلي و هي معه قال نعم و سال سعيد بن يسار ابا
عبد الله عليه السلم عن الرجل يصلي صلاة الليل و هو على دابته اله ان يغطي وجهه
و هو يصلي قال اما اذا قرأ فنعم و اما اذا اومى بوجهه للسجود فليكشفه حيث اومت
به دابته و سال عبد الرحمن بن الحجاج ابا عبد الله عليه السلم عن الرجل يصلي النوافل

فى الامصار وهو على دابته حيث ما توجهت به قال لا باس وسال على بن يقطين
ابا الحسن عليه السلم عن الرجل يخرج فى السفر ثم يبدو له فى الاقامة وهو فى صلاته
قال يتم اذا بدت له الاقامة وعن الرجل يشيع اخاه الى المكان الذى يجب عليه
فيه التقصير والافطار قال لا باس بذلك ولا باس والجمع بين الصلوتين فى
السفر والحضر من علة ومن غير علة ولا باس بتاخير المغرب فى السفر حتى
تغيب الشفق ولا باس بتاخير المغرب للمسافر اذا كان فى طلب المنزل الى
ربع الليل وفى رواية ابى بصير عن ابى عبد الله عليه السلم انه قال انت فى وقت
المغرب فى السفر الى خمسة اميال من بعد غروب الشمس ولا باس بتعجيل
العتمة فى السفر قبل مغيب الشفق وسال عمار الساباطى ابا عبد الله عليه السلم
عن حد الطين الذى لا يسجد فيه ما هو قال اذا غرقت فيه الجبهة ولم
تثبت على الارض وقال معوية بن عمار لابى عبد الله عليه السلم ان اهل مكة
يتمون الصلاة بعرفات فقال ويلهم او ويحهم واى سفر اشد منه لا لا
يتم قال الصادق عليه السلم ان رسول الله صلى الله عليه وآله لما نزل عليه
جبرئيل ع بالتقصير قال له النبى صلى الله عليه واله وسلم فى كم ذلك فقال فى بريد
فقال وكم البريد قال ما بين ظل عير الى فىء عير فذرعته بنو امية ثم جزوه على
اثنى عشر ميلا وكان كل ميل الفا وخمسماية ذراع وهو اربعة فراسخ يعنى
انه اذا كان السفر اربعة فراسخ واراد الرجوع من يومه فالتقصير عليه واجب
ومتى لم يرد الرجوع من يومه فهو بالخيار ان شاء اتم وان شاء قصر وتصديق
ذلك ما رواه جميل بن دراج عن زرارة بن اعين قال سالت
ابا جعفر عليه السلم عن التقصير فقال بريد ذاهب وبريد جائى وكان رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم اذا اتى ذبابا قصر وذباب على بريد وانما فعل ذلك
لانه اذا رجع كان سفره بريدين ثمانية فراسخ وسال زكريا بن ادم عليه السلم
ابا الحسن الرضا عليه السلم عن التقصير فى كم يقصر الرجل اذا كان فى ضياع اهل بيته وامره
جائز فيها يسير فى الضياع يومين وليلتين وثلاثة ايام وليالهن فكتب عليه السلم
التقصير فى مسير يوم وليلة وروى محمد بن ابى عمير عن محمد بن اسحق بن عمار قال سالت

ابا الحسن

ابا الحسن الرضا عليه السلم عن امراة كانت فى طريق مكة فصلت ذاهبة وجائية المغرب ركعتين
ركعتين فقال ليس عليها اعادة وفى رواية الحسين بن سعيد عن ابن ابى عمير عن محمد
ابن اسحق بن عمار عن ابى الحسن عليه السلم قال ليس عليها قضاء وفى رواية العلا عن
محمد بن مسلم عن ابى جعفر عليه السلم قال اذا صلى المسافر خلف قوم حضور فليتم صلاته
ركعتين ويسلم وان صلى معهم الظهر فليجعل الاولتين الظهر والاخرتين العصر وسال
اسمعيل بن الفضل ابا عبد الله عليه السلم عن الرجل يسافر من ارض الى ارض وانما ينزل قراه
وضيعته فقال اذا نزلت قراك وارضك فاتم الصلاة واذا كنت فى غير
ارضك فقصر قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله يعنى بذلك اذا اراد المقام فى
قراه وارضه عشرة ايام ومتى لم يرد المقام فيها عشرة ايام قصر الا ان يدخلها وتصديق
ذلك ما رواه محمد بن اسمعيل بن بزيع عن ابى الحسن الرضا عليه السلم انه قال سالته
عن الرجل يقصر فى ضيعته فقال لا باس ما لم ينو مقام عشرة ايام الا ان يكون له بها منزل
يستوطنه قال قلت له ما الاستيطان فقال ان يكون له بها منزل يقيم فيه ستة
اشهر فاذا كان كذلك يتم فيها متى دخلها وما رواه على بن يقطين عن ابى الحسن الاول
عليه السلم انه قال كل منزل من منازلك لا يستوطنه فعليك فيه التقصير وقال عليه السلم
فى الرجل يخرج الى الصيد مسيرة يوم او يومين او ثلثة ايتم او يقصر فقال ان خرج
لقوته وقوت عياله فليقصر وليفطر وان خرج لطلب الفضول فلا ولا كرامة
وروى ابو بصير عنه عليه السلم انه قال ليس على صاحب الصيد تقصير ثلاثة ايام فاذا جاز
الثلاثة لزمه يعنى الصيد للفضل روى عيص بن القسم عنه ع انه سئل عن الرجل
يتصيد فقال ان كان يدور حوله فلا يقصر وان كان تجاوز الوقت فليقصر ولو ان
مسافرا ممن يجب عليه التقصير مال من طريقه الى صيد لوجب عليه التمام لطلب الصيد
فان رجع من صيده الى الطريق فعليه فى رجوعه التقصير ومن كان سفره معصية
لله عز وجل فعليه التمام فى الصلوة والصوم وعلى المسافر ان يقول فى دبر كل صلاة يقصرها
سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ثلاثين مرة لتمام الصلاة وروى الحلبى
عن ابى عبد الله عليه السلم قال ان خشيت الا تقوم فى آخر الليل او كانت بك علة او اصابك
برد فصل واوتر من اول الليل فى السفر وسال على بن سعيد ابا عبد الله عليه السلم

فى

عن الصلاة والوتر في السفر من اول الليل قال نعم وسال سماعة بن مهران ابا الحسن الاول عليه السلم عن وقت صلاة الليل في السفر فقال من حين تصلي العتمة الى ان ينفجر الصبح وروى حريز عمن حدثه عن ابي جعفر عليه السلم انه كان لا يرى باسًا بان يصلي الماشي وهو يمشي ولكن لا يسوق الابل باب من علة التي من اجلها لا يقصر المصلي المغرب ونوافلها في السفر والحضر سئل الصادق عليه السلم لم صارت المغرب ثلاث ركعات واربعًا بعدها ليس فيها تقصير في حضر ولا سفر فقال ان الله تبارك وتعالى انزل على نبيه صلى الله عليه واله وسلم كل صلوة ركعتين فاضاف اليها رسول الله صلى الله عليه واله لكل صلاة ركعتين في الحضر وقصر فيها في السفر الا المغرب والغداة فلما صلى صلى الله عليه واله المغرب بلغه مولد فاطمة عليها السلم فاضاف اليها ركعة شكرًا لله عز وجل فلما ان ولد الحسن عليه السلم اضاف اليها ركعتين شكرًا لله عز وجل فلما ان ولد الحسين عليه السلم اضاف اليها ركعتين شكرًا لله عز وجل فقال صلى الله عليه واله للذكر مثل حظ الانثيين فتركها على حالها في الحضر والسفر باب علة التقصير في السفر ذكر الفضل بن شاذان النيشابوري رحمه الله عليه في العلل التي سمعها من الرضا عليه السلم ان الصلاة انما قصرت في السفر لان الصلاة المفروضة اولًا انما هي عشر ركعات والسبع انما زيدت فيها بعد فخفف الله عز وجل عن العبد تلك الزيادة لموضع سفره وتعبه ونصبه واشتغاله بامر نفسه وظعنه واقامته لئلا يشتغل عما لا بد له من معيشته رحمة من الله عز وجل وتعطفًا عليه الا صلاة المغرب فانها لم تقصر لانها صلاة مقصرة في الاصل وانما وجب التقصير في ثمانية فراسخ لا اقل من ذلك ولا اكثر لان ثمانية فراسخ مسيرة يوم للعامة والقوافل والاثقال فوجب التقصير في مسيرة يوم ولو لم يجب في مسيرة يوم لما وجب في مسيرة الف سنة وذلك لان كل يوم يكون بعد هذا اليوم فانما هو نظير هذا اليوم فلو لم يجب في هذا اليوم لما وجب في نظيره اذ كان نظيره مثله لا فرق بينهما وانما ترك التطوع النهار ولم يترك تطوع الليل لان كل صلاة لا يقصر وكذلك الغداة لا يقصر فيها من التطوع فلا يقصر فيما قبلها من التطوع وانما صارت العتمة مقصورة وليس يترك ركعتيها

لان الركعتين ليستا من الخمسين وانما هي زيادة في خمسين تطوعًا ليتم بهما بدل كل ركعة من الفريضة ركعتين من التطوع وانما جاز للمسافر والمريض ان يصليا صلاة الليل في اول الليل لاشتغاله وضعفه وليحرز صلاته فيستريح المريض في وقت راحته ويشتغل المسافر باشتغاله وارتحاله وسفره وسال سعيد بن مسيب علي بن الحسين عليه السلم فقال له متى فرضت الصلاة على المسلمين على ما هي اليوم عليه فقال بالمدينة حين ظهرت الدعوة وقوي الاسلام وكتب الله عز وجل على المسلمين الجهاد زاد رسول الله صلى الله عليه واله وسلم في الصلاة سبع ركعات في الظهر ركعتين وفي العصر ركعتين وفي المغرب ركعة وفي العشاء الاخرة ركعتين واقر الفجر على ما فرضت بمكة لتعجيل عروج ملائكة الليل الى السماء ولتعجيل نزول ملائكة النهار الى الارض فكانت ملائكة النهار وملائكة الليل يشهدون مع رسول الله صلى الله عليه واله صلاة الفجر فلذلك قال الله عز وجل وقرآن الفجر ان قرآن الفجر كان مشهودًا يشهده المسلمون ويشهده ملائكة النهار وملائكة الليل باب الصلوة في السفينة فقال يستقبل القبلة ويصف رجليه فاذا دارت واستطاع ان يتوجه الى القبلة والا فليصل حيث توجهت به وان امكنه القيام فليصل قائمًا والا فليقعد ثم يصلي وقال جميل بن دراج تكون السفينة قريبة من الجد فاخرج واصلي فقال صل فيها اما ترضى بصلاة نوح عليه السلم وقال ابراهيم بن ميمون تخرج الى الاهواز في السفن نتجمع فيها الصلاة قال نعم ليس به باس قال فنسجد على ما فيها وعلى القير قال لا باس وروي عن منصور بن حازم انه قال القير من نبات الارض وسال زرارة ابا جعفر عليه السلم في الرجل يصلي النوافل في السفينة قال يصلي نحو راسها وسال يونس بن يعقوب ابا عبد الله عليه السلم عن الصلاة في الفرات وما هو اصغر منه من الانهار في السفينة فقال ان صليت فحسن وان خرجت فحسن وسال عن الصلاة في السفينة وهي تاخذ شرقًا وغربًا فقال استقبل القبلة ثم كبر ثم در مع السفينة حيث دارت بك وساله هرون بن حمزة الغنوي عن الصلوة في السفينة فقال ان كانت محملة ثقيلة اذا قمت فيها لم تتحرك فصل قائمًا وان كانت خفيفة تكفا فصل قاعدًا وسال علي بن جعفر اخاه

غير ذلك

موسى بن جعفر عليه السلم عن الرجل يكون في السفينة هل يجوز له ان يضع الحصير على المتاع او القت و التبن و الحنطة و الشعير و اشياء ذلك ثم يصلي عليه قال لا باس و قال علي عليه السلم اذا ركبت السفينة و كانت تسير فصل و انت جالس و اذا كانت واقفة فصل و انت قائم و قال ابو جعفر عليه السلم لبعض اصحابه اذا عزم الله لك على البحر فقل الذي قال الله عز و جل بسم الله مجريها و مرسيها ان ربي لغفور رحيم فاذا اضطرب بك البحر فاتك على جانبك الايمن و قل بسم الله اسكن بسكينة الله و قر بقرار الله و اهدأ باذن الله و لا حول و لا قوة الا بالله و روى محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلم كان ابي يكره الركوب في البحر للتجارة سال محمد بن مسلم ابا عبد الله عليه السلم عن ركوب البحر في هيجانه فقال لم يغرر الرجل بدينه و نهى رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم عن ركوب البحر في هيجانه و قال عليه السلم ما اجمل في الطلب من ركب البحر باب صلوة الخوف و المطاردة و المواقفة و المسايفة روى عبد الرحمن بن ابي عبد الله عن الصادق عليه السلم انه صلى رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم باصحابه في غزوة ذات الرقاع ففرق اصحابه فرقتين فاقام فرقة بازاء العدو و فرقة خلفه فكبر و كبروا فقرا و انصتوا فركع و ركعوا فسجد و سجدوا ثم استتم رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم قائما فصلوا لانفسهم ركعة ثم سلم بعضهم على بعض و ثم خرجوا الى اصحابهم فقاموا بازاء العدو و جاء اصحابهم فقاموا خلف رسول الله صلى الله عليه و آله فكبر فكبروا و قرا فانصتوا و ركع فركعوا و سجد فسجدوا ثم جلس رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم فتشهد ثم سلم عليهم فقاموا ثم قضوا لانفسهم ركعة ثم سلم بعضهم على بعض و قد قال الله تبارك و تعالى لنبيه صلى الله عليه و آله و اذا كنت فيهم فاقمت لهم الصلاة فلتقم طائفة منهم معك و لياخذوا اسلحتهم فاذا سجدوا فليكونوا من ورائكم و لتات طائفة اخرى لم يصلوا فليصلوا معك و لياخذوا حذرهم و اسلحتهم ود الذين كفروا لو تغفلون عن اسلحتكم و امتعتكم فيميلون عليكم ميلة واحدة و لا جناح عليكم ان كان بكم اذى من مطر او كنتم مرضى ان تضعوا اسلحتكم و خذوا

يارب

حذركم ان الله اعد للكافرين عذابا مهينا فاذا قضيتم الصلاة فاذكروا الله قياما و قعودا و على جنوبكم فاذا اطماننتم فاقيموا الصلاة ان الصلوة كانت على المومنين كتابا موقوتا فهذه صلاة الخوف التي امر الله عز و جل نبيه صلى الله عليه و آله و سلم و قال من صلى المغرب في خوف بالقوم صلى بالطائفة الاولى ركعة و بالطائفة الثانية ركعتين و من يعرض له سبع و خاف فوت الصلاة استقبل القبلة و صلى صلاة بالايماء فان خشي السبع و تعرض له فليدر معه كيف دار و ليصل بالايماء و سال علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليه السلم عن الرجل يلقاه السبع و قد حضرت الصلاة فلا يستطيع المشي مخافة السبع قال يستقبل الاسد و يصلي و يومي براسه ايماء و هو قائم و ان كان الاسد على غير قبلة و سال سماعة بن مهران ابا عبد الله عليه السلم عن الرجل ياخذه المشركون فتحضره الصلاة فيخاف منهم ان يمنعوه قال يومي ايماء و روى زرارة عن ابي جعفر عليه السلم قال قلت له صلاة الخوف و صلوة السفر تقصران جميعا قال نعم و صلاة الخوف احق ان تقصر من الصلاة السفر لان فيها خوفا و سمعت شيخنا محمد بن الحسن رضي الله عنه يقول رويت انه سئل الصادق عليه السلم عن قول الله عز و جل و اذا ضربتم في الارض فليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلاة ان خفتم ان يفتنكم الذين كفروا فقال هذا تقصير ثان و هو ان يرد الرجل ركعتين الى ركعة و قد رواه حريز عن ابي عبد الله عليه السلم و روى عبد الرحمن بن ابي عبد الله عن الصادق عليه السلم في صلاة الزحف قال تكبير و تهليل يقول الله عز و جل فان خفتم فرجالا او ركبانا و روى عن ابي بصير انه قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول ان كنت في ارض مخوفة فخشيت لصا او سبعا فصل الفريضة و انت على دابتك و في رواية زرارة عن ابي جعفر عليه السلم قال الذي يخاف اللصوص يصلي ايماء على دابته و قد رخص في صلاة الخوف من السبع اذا خشيه الرجل على نفسه ان يكبر و لا يومي رواه محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلم و روى زرارة عن ابي جعفر عليه السلم انه قال الذي يخاف اللصوص و السبع يصلي صلاة المواقفة ايماء على دابته قال قلت ارايت ان لم يكن الموقف على وضوء كيف يصنع و لا يقدر على النزول قال يتيمم من لبد دابته او سرجه او معرفة دابته فان فيها غبارا و يصلي او يجعل السجود اخفض من الركوع و لا يدور الى القبلة و لكن

ايماء ادرت دابته غير انه يستقبل القبلة باول تكبيرة حين يتوجه وروى عبيد الله بن
علي الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلم قال صلاة الزحف على الظهر ايماء برأسك وتكبير
والمسايفة تكبير بغير ايماء والمطاردة ايماء يصلي كل رجل على حياله وقال عليه السلم
فات الناس مع علي عليه السلم يوم صفين صلاة الظهر والعصر والمغرب والعشاء فامرهم فكبروا
وهللوا وسبحوا رجالا وركبانا وفي كتاب عبد الله بن المغيرة ان الصادق عليه السلم
قال اقل ما يجزي في حد المسايفة من التكبير تكبيرتان لكل صلاة الا المغرب فان لها ثلاثا
وسال سماعة بن مهران عن صلاة القتال فقال اذا التقوا فاقتتلوا فانما الصلاة حينئذ
تكبير واذا كانوا وقوفا لا يقدرون على الجماعة فالصلاة ايماء والعريان يصلي قاعدا
ويضع يده على فرجه وان كانت امرأة وضعت يدها على فرجها ثم يوميان ايماء
يكون سجودهما اخفض من ركوعهما ولا يركعان ولا يسجدان فيبدو ما خلفهما و
لكن ايماء برؤوسهما واذا كانوا جماعة صلوا وحدانا وفي الماء والطين تكون الصلاة
بالايماء والسجود والركوع اخفض

باب ما يقول اذا آوى الى فراشه

قال الصادق عليه السلم من تطهر ثم آوى الى فراشه بات وفراشه كمسجده فان ذكر انه ليس على وضوء
فليتيمم من دثاره كائنا ما كان لم يزل في صلاة ما ذكر الله عز وجل وروى محمد بن مسلم قال قال
لي ابو جعفر عليه السلم اذا توسد الرجل يمينه فليقل بسم الله اللهم اني اسلمت نفسي
اليك ووجهت وجهي اليك وفوضت امري اليك والجأت ظهري اليك وتوكلت
عليك رهبة منك ورغبة اليك لا ملجأ ولا منجا ولا مفر منك الا اليك آمنت
بكتابك الذي انزلت وبرسولك الذي ارسلت ثم تسبح تسبيح فاطمة الزهراء
عليها السلم ومن اصابه فزع عند منامه فليقرأ اذا آوى الى فراشه المعوذتين وآية الكرسي
وروى العلاء عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلم قال لا يدع الرجل ان يقول
عند منامه اعيذ نفسي وذريتي واهل بيتي ومالي بكلمات الله التامات من كل شيطان
وهامة ومن كل عين لامة وذلك الذي عوذ به جبرئيل الحسن والحسين عليهما السلام
وروى عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلم قال له اقرأ قل يا ايها الكافرون
فانها براءة من الشرك وقل هو الله احد نسبة الرب عز وجل وروى بكر بن محمد عنه ا
انه قال من قال حين يضجعه ثلاث مرات الحمد لله الذي علا فقهر والحمد لله الذي

بطن فخبر والحمد لله الذي ملك فقدر والحمد لله الذي يحيي الموتى ويميت الاحياء
وهو على كل شيء قدير خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه وقال النبي صلى الله عليه
وآله وسلم من قرأ هذه الآية عند منامه قل انما انا بشر مثلكم يوحى الي انما الهكم
اله واحد الى آخر آية سطع له نور الى المسجد الحرام حشو ذلك النور ملائكة
يستغفرون له حتى يصبح وروى عامر بن عبد الله بن جذاعة عن ابي عبد الله عليه السلم
قال ما من عبد يقرأ آخر الكهف حين ينام الا استيقظ من منامه في الساعة التي
يريد فيها وروى سعد الاسكاف عن ابي جعفر عليه السلم انه قال من قال هذه
الكلمات فانا ضامن له الا يصيبه عقرب ولا هامة حتى يصبح اعوذ بكلمات الله التامات
التي لا يجاوزهن بر ولا فاجر من شر ما ذرأ ومن شر ما برأ ومن شر كل دابة
هو آخذ بناصيتها ان ربي على صراط مستقيم وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله
عليه السلم قال اذا خفت الجنابة فقل في فراشك اللهم اني اعوذ بك
من الاحتلام ومن سوء الاحلام ومن ان يتلاعب بي الشيطان في
اليقظة والمنام وروى العباس بن هلال عن ابي الحسن الرضا عليه السلم قال لم يقل
احد قط اذا اراد ان ينام ان الله يمسك السماوات والارض ان تزولا
الى آخر الآية فسقط عليه البيت

باب ثواب صلاة الليل

نزل جبرئيل عليه السلم على النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال له يا جبرئيل عظني فقال يا محمد
عش ما شئت فانك ميت واحبب ما شئت فانك مفارقه واعمل ما شئت
فانك ملاقيه شرف المؤمن صلاته بالليل وعزه كف الاذى عن الناس وروى
جراح السقا عن ابي عبد الله عليه السلم قال ان من روح الله عز وجل ثلاثة التهجد
بالليل وافطار الصائم ولقاء الاخوان وقال ابو الحسن الاول عليه السلم في قول الله
عز وجل ورهبانية ابتدعوها ما كتبناها عليهم الا ابتغاء رضوان الله قال
صلاة الليل قال الصادق عليه السلم عليكم بصلاة الليل فانها سنة نبيكم ودأب الصالحين
قبلكم ومطردة الداء عن اجسادكم وروى هشام بن سالم عنه عليه السلم انه
قال في قول الله عز وجل ان ناشئة الليل هي اشد وطأ واقوم قيلا قال قيام الرجل
عن فراشه يريد به وجه الله لا يريد به غيره وقال الصادق عليه السلم يقوم الناس

من قرّة مشهم على ثلاثة اصناف صنفٌ له ولا عليه ولا له وصنفٌ لا عليه ولا له فاما الصنف الذى له ولا عليه فيقوم من منامه فيتوضّأ فيصلّى فيذكر الله عز وجل فذلك الذي له ولا عليه واما الصنف الثانى فلم يزل فى معصية الله تعالى عز وجل فذلك الذى عليه ولا له واما الصنف الثالث فلم يزل نائماً حتى يصبح فذلك الذى لا عليه

وسأل عبد الله ابن سنان عن قول الله عز وجل سيماهم فى وجوههم من اثر السجود قال هو السهر فى الصلاة وروى عنه فضيل بن يسار انه قال ان البيوت التى يصلّى فيها بالليل بتلاوة القران تضئ لاهل السماء كما تضئ نجوم السماء لاهل الارض

وقال الصادق عليه السلم فى قول الله عز وجل ان الحسنات يذهبن السيئات قال صلوة المؤمن بالليل تذهب بما عمل من ذنب بالنهار ومدح الله تبارك وتعالى امير المؤمنين عليه السلم فى كتابه بقيام صلوة الليل فقال عز وجل امّن هو قانت آناء الليل ساجداً او قائماً يحذر الآخرة ويرجو رحمة ربه وآناء الليل ساعاته

وقال امير المؤمنين صلوات الله عليه ان الله تبارك وتعالى اذا اراد ان يصيب اهل الارض بعذاب قال لولا الذين يتحابّون بجلالى ويعمرون مساجدى ويستغفرون بالاسحار لولاهم لانزلت عذابى وقال رسول الله صلى الله عليه وآله من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار وجاء رجل الى ابى عبد الله عليه السلم فشكا اليه الحاجة فافرط فى الشكاية حتى كاد ان يشكو الجوع فقال له ابو عبد الله عليه السلم يا هذا اتصلّى بالليل فقال الرجل نعم فالتفت ابو عبد الله عليه السلم الى اصحابه فقال كذب من زعم انه يصلّى بالليل ويجوع بالنهار ان الله تبارك وتعالى ضمن بصلوة الليل قوت النهار

وقال النبى صلى الله عليه وآله وسلم عند موته لابى ذر رحمة الله عليه يا ابا ذر احفظ وصيتى تنفعك من ختم له بقيام الليل ثم مات فله الجنة والحديث فيه طويل اخذت منه موضع الحاجة وروى جابر بن اسمعيل عن جعفر بن محمد عن ابيه عليهما السلم ان رجلاً سأل على بن ابى طالب عليه السلم عن قيام الليل بالقران فقال له ابشر من صلّى من الليل عشر ليلة لله عز وجل مخلصاً ابتغاء ثواب الله عز وجل قال الله تبارك وتعالى لملائكته اكتبوا لعبدى هذا من الحسنات عدد

ما انبتت

انبتت

وخوط

ما انبتت فى الليل من حبّة وورقة وشجرة وعدد كل قصبة وخوص ومرعى ومن صلّى تسع ليلة اعطاه الله عشر دعوات مستجابات واعطاه الله كتابه بيمينه ومن صلّى عشر ليلة اعطاه الله اجر شهيد صابر صادق النية وشفع فى اهل بيته ومن صلّى سبع ليلة خرج من قبره يوم يبعث ووجهه كالقمر ليلة البدر حتى يمرّ على الصراط مع الآمنين ومن صلّى سدس ليلة كتب فى الاوّابين وغفر له ما تقدم من ذنبه ومن صلّى خمس ليلة زاحم ابراهيم خليل الله فى قبته ومن صلّى ربع ليلة كان فى اول الفائزين حتى يمرّ على الصراط كالريح العاصفة ويدخل الجنة بغير حساب ومن صلّى ثلث ليلة لم يبق ملك مقرب الا غبطه بمنزلته من الله عز وجل وقيل له ادخل من اى ابواب الجنة الثمانية شئت ومن صلّى نصف الليلة فلو اعطى ملأ الارض ذهباً سبعين الف مرة لم يعدل جزاءه وكان له بذلك عند الله عز وجل افضل من سبعين رقبة يعتقها من ولد اسمعيل ومن صلّى ثلثى ليلة كان له من الحسنات قدر رمل عالج ادناها حسنة اثقل من جبل احد عشر مرات ومن صلّى ليلة تامة تالياً لكتاب الله عز وجل راكعاً او ساجداً او ذاكراً اعطى من الثواب ما ادناه يخرج من الذنوب كما ولدته امه ويكتب له عدد ما خلق الله عز وجل من الحسنات ومثلها درجات ويثبت النور فى قبره وينزع الاثم والحسد من قلبه ويجار من عذاب القبر ويعطى براءة من النار ويبعث من الآمنين ويقول الرب تبارك وتعالى لملائكته يا ملائكتى انظروا الى عبدى احيا ليلة ابتغاء مرضاتى اسكنوه الفردوس وله فيها مائة الف مدينة فى كل مدينة ما تشتهى الانفس وتلذّ الاعين ولم يخطر على بال سوى ما اعددت له من الكرامة والمزيد والقربة

باب وقت صلوة الليل

روى عبد الله بن زرارة عن ابى عبد الله عليه السلم انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا صلّى العشاء آوى الى فراشه فلم يصلّ شيئاً حتى ينتصف الليل وقال ابو جعفر عليه السلم وقت صلوة الليل ما بين نصف الليل الى آخره وقال عمر بن حنظلة لابى عبد الله عليه السلم انى مكثت ثمانية عشر ليلة انوى القيام فلا اقوم أفأصلّى اول الليل قال لا اقض بالنهار

قوله ومن صلّى ليلة تامة اقول يفهم من هذا ان المراد عشر ليلة واحدة وتسع ليلة واحدة وهكذا الى آخره لكن يشترط ان لا يقع منه ما يحبط كان يترك بعد ذلك النوافل المرتبة [illegible]

فانى اكره ان تتخذ ذلك خلقا وروى عن معوية بن وهب انه قال
له ان رجلا من مواليك من صلحا يهم شكا الى ما يلقا من النوم وقال
انى اريد القيام بصلاة الليل فيغلبنى النوم حتى اصبح فربما قضيت صلاة الشهر
المتتابع او شهرين اصبر على ثقله فقال قرة عين والله قرة عين والله لم يرخص
فى الوتر اول الليل فقال القضاء بالنهار افضل وروى عبد الله بن مسكان عن ليس
المرادي قال سألت ابا عبد الله عليه السلم عن الصلوة فى الصيف فى الليالى القصار
صلاة الليل فى اول الليل فقال نعم نعم ما رأيت ونعم ما صنعت يعنى فى السفر قال
سألته عن الرجل يخاف الجنابة فى السفر او فى البرد فيعجل صلاة الليل والوتر
فى اول الليل فقال نعم وروى ابو جرير بن ادريس عن ابى الحسن موسى بن جعفر ع
قال صل صلاة الليل فى السفر من اول الليل فى المحمل والوتر وركعتى الفجر وكلما
روى من الاطلاق صلوة من اول الليل فانما هو فى السفر لان المفسر من الاخبار
يحكم على المجمل وروى العلا عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلم قال ليس من عبد الا يوقظ
فى الليلة مرة او مرتين فان قام كان ذلك والا جاء شيطان فبال فى اذنه اولا
يرى احدكم انه اذا قام ولم يكن ذلك منه قام وهو متحير ثقيل كسلان وروى الحسن
الصيقل عن ابى عبد الله عليه السلم انه قال انى لامقت الرجل يأتينى فيسألنى عن عمل رسول
الله صلى الله عليه وآله فيقول ازيد كانه يرى ان رسول الله صلى الله عليه وآله قصر
فى الشئ وانى لامقت الرجل قد قرأ القرآن ثم يستغيظ من الليل فلا يقوم حتى اذا
كان عند الصبح قام يبادر بصلاته وروى ابو حمزة الثمالى عن ابى جعفر عليه السلم انه
قال ما نوى عبد ان يقوم اية ساعة نوى فعلم الله عز وجل ذلك منه الا وكل به ملكين
يحركانه تلك الساعة وروى عيص بن القسم عن ابى عبد الله عليه السلم انه قال اذا
غلب الرجل النوم وهو فى الصلاة فليضع رأسه فلينم فانى اتخوف عليه انه اذا ارادا
يقول اللهم ادخلنى الجنة ان يقول اللهم ادخلنى النار وروى زكريا النقاض عن
ابى جعفر عليه السلم فى قول الله عز وجل لا تقربوا الصلوة وانتم سكارى حتى تعلموا ما
تقولون قال منه سكر النوم [باب ما يقول اذا استيقظ من النوم]
كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا آوى الى فراشه قال باسمك اللهم احيا وباسمك

امرت فاذا

اموت فاذا استيقظ قال الحمد لله الذي احيانى بعد ما اماتنى واليه النشور وروى حماد
المدائنى عن ابى عبد الله عليه السلم انه قال اذا قام احدكم من الليل فليقل سبحان الله رب
النبيين واله المرسلين ورب المستضعفين والحمد لله الذى يحيى الموتى وهو على
كل شئ قدير فانه اذا قال ذلك يقول الله تبارك وتعالى صدق عبدى وشكر وروى
عبد الرحمن بن الحجاج عن ابى عبد الله عليه السلم انه كان قال اذا قام آخر الليل رفع صوته
حتى يسمع اهل الدار ويقول اللهم اعنى على هول المطلع ووسع على المضجع وارزقنى خير
ما قبل الموت وارزقنى خير ما بعد الموت وفى خبر آخر عن ابى جعفر عليه السلم قال اذا قمت من
فراشك فانظر فى افق السماء وقل الحمد لله الذى رد علىّ روحى اعبده واحمده اللهم انه
لا يوارى منك ليل ساج ولا سماء ذات ابراج ولا ارض ذات مهاد ولا ظلمات بعضها
فوق بعض ولا بحر لجى يدلج بين يدى المدلج من خلقك تعلم خائنة الاعين وما تخفى
الصدور غارت النجوم ونامت العيون وانت الحى القيوم لا تأخذك سنة ولا نوم
سبحان الله رب العالمين واله المرسلين وخالق النبيين والحمد لله رب العالمين
اللهم اغفر لى وارحمنى وتب علىّ انك انت التواب الرحيم ثم اقرأ خمس آيات من آخر آل
عمران ان فى خلق السموات والارض واختلاف الليل والنهار الى قوله انك لا تخلف
الميعاد وعليك بالسواك فان السواك فى السحر قبل الوضو من السنة ثم توضأ وروى
ابو عبيدة الحذاء عن ابى جعفر عليه السلم فى قول الله عز وجل تتجافى جنوبهم عن المضاجع
لعلك ترى ان القوم لم يكونوا ينامون فقلت الله ورسوله اعلم فقال لا بد
لهذا البدن ان تريحه حتى تخرج نفسه فاذا خرج النفس استراح البدن ورجع
الروح فيه وفيه قوة على العمل فانما ذكرهم فقال تتجافى جنوبهم عن المضاجع
يدعون ربهم خوفا وطمعا انزلت فى امير المؤمنين صلوات الله عليه واتباعه
من شيعتنا ينامون فى اول الليل فاذا ذهب ثلثا الليل او ما شاء الله فزعوا
الى ربهم راغبين راهبين طامعين فيما عنده فذكرهم الله فى كتابه لنبيه صلى الله
عليه وآله وسلم واخبرهم بما اعطاهم وانه اسكنهم فى جواره وادخلهم جنته
وآمن خوفهم وآمن روعتهم قلت جعلت فداك ان انا قمت من آخر
الليل اى شئ اقول اذا قمت فقال قل الحمد لله رب العالمين واله المرسلين

والحمد لله الذي يحيي الموتى ويبعث من في القبور فانك اذا قلتها ذهب عنك رجز الشيطان ووسواسه ان شاء الله تعالى

باب القول عند صراخ الديك

قال الصادق عليه السلم اذا سمعت صراخ الديك فقل سبّوح قدوس رب الملائكة والروح سبقت رحمتك غضبك لا اله الا انت سبحانك وبحمدك عملت سوءا وظلمت نفسي فاغفر لي انه لا يغفر الذنوب الا انت وقال عليه السلم تعلموا من الديك خمسة خصال محافظته على اوقات الصلوة والغيرة والسخا والشجاعة وكثرة الطروقة وقال عليه السلم تعلموا من الغراب ثلاث خصال استتاره بالسفاد وبكوره في طلب الرزق وحذره وقال ابو جعفر عليه السلم ان الله تبارك وتعالى خلق ملكا على صورة ديك ابيض راسه تحت العرش ورجلاه في تخوم الارض السابعة السفلى له جناح في المشرق وجناح في المغرب لا تصيح الديوك حتى يصيح فاذا صاح خفق بجناحيه ثم قال سبحان الله سبحان الله العظيم الذي ليس كمثله شيء فيجيبه الله تبارك وتعالى ويقول لا يحلف بي كاذبا من يعرف ما تقول وروي ان فيه نزلت والطير صافات كل قد علم صلاته وتسبيحه وروي ان حملة العرش اليوم اربعة واحد منهم على صورة الديك يسترزق الله تعالى للطير وواحد على صورة الثور يسترزق الله تعالى للبهائم وواحد على صورة الاسد يسترزق الله تعالى للسباع وواحد منهم على صورة ابن آدم يسترزق الله تعالى لولد آدم فاذا كان يوم القيمة صاروا ثمانية قال الله تعالى عز وجل ويحمل عرش ربك فوقهم يومئذ ثمانية

باب القول عند القيام الى صلاة الليل

قال الصادق عليه السلم اذا اردت ان تقوم الى صلاة الليل فقل اللهم اني اتوجه اليك بنبيك نبي الرحمة وآله واقدمهم بين يدي حوائجي فاجعلني بهم وجيها في الدنيا والآخرة ومن المقربين اللهم ارحمني بهم ولا تعذبني بهم ولا تضلني بهم وارزقني بهم ولا تحرمني بهم واقض لي حوائجي للدنيا والآخرة انك على كل شيء قدير وبكل شيء عليم

باب الصلوة التي جرت السنة بالتوجه فيهن

من السنة التوجه في ست صلوات وهي اول ركعة من صلاة الليل والمفردة من الوتر واول ركعة من ركعتي الزوال واول ركعة من ركعتي الاحرام واول ركعة من نوافل المغرب واول ركعة من الفريضة كذلك

ذكره

ذكره ابي رضي الله عنه في رسالته الي

باب صلاة الليل

قال الله تبارك وتعالى لنبيه صلى الله عليه وآله وسلم ومن الليل فتهجد به نافلة لك عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا فصارت صلاة الليل فريضة على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لقول الله عز وجل فتهجد به وهي لغيره سنة ونافلة وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم في وصيته لعلي عليه السلم يا علي عليك بصلاة الليل وعليك بصلاة الليل وعليك بصلوة الليل فاذا اردت ان تصليها فكبر الله عز وجل سبعا واحمد الله سبعا ثم توجه ثم صل ركعتين تقرأ في الاولى الحمد وقل هو الله احد وفي الثانية الحمد وقل يا ايها الكافرون وتقرأ في ست الركعات بما احببت ان شئت طولت وان شئت قصرت وروي ان قرأ في الركعتين الاوليين من صلاة في كل ركعة منها الحمد مرة وقل هو الله احد ثلثين مرة انفتل وليس بينه وبين الله عز وجل ذنب الا غفر له وتقرأ ركعتي الشفع وركعة الوتر قل هو الله احد افصل بين الشفع والوتر بتسليمة وروي ان من قرأ في الوتر بالمعوذتين وقل هو الله احد قيل له ابشر يا عبد الله فقد قبل الله وترك والقنوت في كل ركعتين في الثانية قبل الركوع وان قمت ولم يكن عليك من الوقت بقدر ما تصلي فيه صلاة الليل على ما تريد فصلها وادرجها ادراجا ان يقرأ في كل ركعة الحمد وحدها فان خشيت طلوع الفجر فصل ركعتين واوتر بالثالثة فان طلع الفجر فصل ركعتي الفجر وقد مضى الوقت بما فيه واذا صليت من صلاة الليل اربع ركعات من قبل طلوع الفجر فاتم الصلاة طلع الفجر او لم يطلع وقد رويت رخصة في ان يصلي الرجل صلاة الليل بعد طلوع الفجر المرة بعد المرة ولا يتخذ ذلك عادة واذا كانت عليك قضاء صلاة الليل فقمت وعليك من الوقت بقدر ما تصلي الفائتة وصلاة ليلتك فابدأ بالفائتة فصل ثم صل صلوة ليلتك فان كان الوقت بقدر ما تصلي واحدة فصل صلاة ليلتك لئلا تصيرا جميعا قضاء ثم اقض الصلاة الفائتة من الغد او بعد ذلك

باب ... الوتر ... كان ينبغي

صلى الله عليه وآله وسلم في قنوت الوتر اللهم اهدني فيمن هديت وعافني فيمن عافيت وتولني فيمن توليت وبارك لي فيما اعطيت وقني شر ما قضيت فانك تقضي ولا يقضى عليك سبحانك رب البيت استغفرك واتوب اليك واومن بك واتوكل عليك لا حول ولا قوة الا بك يا رحيم وقال رسول الله صلى الله عليه وآله اطولكم قنوتا في الدنيا اطولكم راحة يوم القيمة في الموقف قال ابو جعفر عليه السلام القنوت في يوم الجمعة تمجيد الله عز وجل والصلوة على نبي الله وكلمات الفرج ثم هذا الدعاء والقنوت في الوتر كقنوتك يوم الجمعة ثم تقول قبل دعائك لنفسك اللهم تم نورك فهديت فلك الحمد ربنا وبسطت يدك فاعطيت فلك الحمد ربنا وعظم حلمك فعفوت فلك الحمد ربنا وجهك اكرم الوجوه وجهتك خير الجهات وعطيتك افضل العطيات واهنأها تطاع ربنا فتشكر وتعصى ربنا فتغفر لمن شئت تجيب المضطر اذا دعاك وتكشف الضر وتشفي السقيم وتنجي من الكرب العظيم لا يجزي بآلائك احد ولا يحصي نعمائك قول قائل اللهم اليك رفعت الاصوات ونقلت الاقدام ومدت الاعناق ورفعت الايدي ودعيت بالالسن واليك سرهم ونجويهم في اعمال ربنا اغفر لنا وارحمنا وافتح بيننا وبين قومنا بالحق وانت خير الفاتحين اللهم انا نشكو اليك فقد نبينا وغيبة ولينا وشدة الزمان علينا ووقوع الفتن بنا وتظاهر الاعداء علينا وكثرة عدونا وقلة عددنا فافرج يا رب بفتح منك تعجله ونصر منك تعزه وامام عدل تظهره اله الحق رب العالمين ثم تقول استغفر الله ربي واتوب اليه سبعين مرة وتعوذ من النار كثيرا وروى عمر بن يزيد عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال من قال في وتره اذا اوتر استغفر الله واتوب اليه سبعين مرة وواظب على ذلك حتى تمضي سنة كتبه الله تعالى عنده من المستغفرين بالاسحار ووجبت له المغفرة من الله عز وجل وروى عبد الله بن ابي يعفور عن ابي عبد الله عليه السلام قال استغفر الله في الوتر سبعين مرة تنصب يدك

الميرى

قوله انت عماد السماوات والارض عماد الشيء بالكسر ما يقيم ... قوام الشيء بالكسر عمادة فهذه الفقرة كالمفسرة لما قبلها وهو من قبيل قوله تعالى يمسك السماوات والارض ان تزولا وهو دليل احتياج الباقي في البقاء الى علة حقيقية وانت المرتجى عن المغموم مرتجى بالراء والجاء المهملتين اسم فاعل قريب من المفرج بالجيم فلا تجعلني للبلاء غرضا الغرض بالغين المعجمة والراء مفتوحتين الهدف ولا لنقمتك نصبا النصب بالنون والصاد المهملة مفتوحتين قريب من معنى الغرض والنقمة بمعنى العقاب ولا تتبعني على اثر بلاء وتتبع على وزن تكرم واثر بكسر الهمزة وفتحها واسكان الثاء المثلثة تعالى خرجت على اثره اي بعده بقليل لك العتبى بضم العين المهملة واسكان التاء الفوقانية بمعنى المؤاخذة والمعزة حقيق فان لو اخذني بسوء اعمالي

١٤٧٠ الدين محمد العاملي رحمه الله

السيئ وتعد باليمنى الاستغفار وكان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يستغفر الله عز وجل في الوتر سبعين مرة ويقول هذا مقام العائذ بك من النار سبع مرات وروى عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال تدعو في الوتر على العدو وان شئت سميتهم وتستغفر وترفع يديك في الوتر حيال وجهك وان شئت فتحت ثوبك وكان علي ابن الحسين زين العابدين عليه السلام يقول العفو العفو ثلثمائة مرة في الوتر في السحر وروى معروف بن خربوذ عن احدهما يعني ابا جعفر وابا عبد الله عليهما السلام قال قل في قنوت الوتر لا اله الا الله الحليم الكريم لا اله الا الله العلي العظيم سبحان الله رب السموات السبع وما فيهن وما بينهن ورب العرش العظيم سبحان رب الارضين السبع وما فيهن وما بينهن ورب العرش اللهم انت نور السماوات والارض وانت الله زين السماوات والارض وانت الله جمال السماوات والارض وانت الله عماد السموات والارض وانت الله قوام السماوات والارض وانت الله صريخ المستصرخين وانت الله غياث المستغيثين وانت الله المرتجى عن المغمومين وانت الله مجيب دعوة المضطرين وانت الله اله العالمين وانت الله الرحمن الرحيم وانت الله كاشف السوء وانت الله بك تنزل كل حاجة يا الله ليس يرد غضبك الا حلمك ولا ينجي من عقابك الا رحمتك ولا ينجي منك الا التضرع اليك فهب لي من لدنك يا الهي رحمة تغنيني بها عن رحمة من سواك بالقدرة التي بها احييت جميع ما في البلاد وبها تنشر ميت العباد لا تهلكني غما حتى تغفر لي وترحمني وتعرفني الاستجابة في دعائي واذقني العافية الى منتهى اجلي واقلني عثرتي ولا تشمت بي عدوي ولا تمكنه من رقبتي اللهم ان رفعتني فمن ذا الذي يضعني وان وضعتني فمن ذا الذي يرفعني وان اهلكتني فمن ذا الذي يحول بينك وبيني او يتعرض لك في شيء من امري وقد علمت ان ليس في حكمك ظلم ولا في نقمتك عجلة انما يعجل من يخاف الفوت وانما يحتاج الى الظلم الضعيف وقد تعاليت عن ذلك يا الهي فلا تجعلني للبلاء غرضا ولا لنقمتك نصبا ومهلني ونفسني واقلني عثرتي ولا تتبعني على اثر بلاء فقد ترى

بلا

وقلة حيلتي استعيذ بك الليلة فاعذني واستجير بك من النار فاجرني واسألك الجنة فلا تحرمني ثم ادع بما احببت واستغفر الله سبعين مرة وروي عن ابي حمزة الثمالي قال كان علي بن الحسين عليه السلم يقول في آخر وتره وهو قائم رب اساءت وظلمت نفسي وبئس ما صنعت وهذه يداي جزاء بما صنعتا قال ثم يبسط يديه جميعا قدام وجهه ويقول وهذه رقبتي خاضعة لك لما اتت قال ثم يطأطئ رأسه ويخضع برقبته ثم يقول وها انا ذا بين يديك فخذ لنفسك الرضا من نفسي حتى ترضى لك العتبى لا اعود لا اعود لا اعود قال وكان والله اذا قال لا اعود لم يعد وروى عبد الرحمن بن ابي عبد الله عن الصادق عليه السلم انه قال القنوت في الوتر الاستغفار وفي الفريضة الدعاء وكان امير المؤمنين عليه السلم يدعو في قنوت الوتر بهذا الدعاء اللهم خلقتني بتقدير وتدبير وتبصير بغير تقصير واخرجتني من ظلمات ثلاث بحولك وقوتك احاول الدنيا ثم ازاولها ثم ازايلها وآتيتني فيها الكلاء والمرعى وبصرتني فيها الهدى فنعم الرب انت ونعم المولى فيا من كرمني وشرفني ونعمني اعوذ بك من الزقوم واعوذ بك من الحميم واعوذ بك من مقيل في النار بين اطباق النار في ظلال النار يوم النار يا رب النار اللهم اني اسألك مقيلا في الجنة بين انهارها واشجارها واثمارها وريحانها وخدمها وازواجها اللهم اني اسألك خير الخير رضوانك والجنة واعوذ بك من شر الشر سخطك والنار هذا مقام العائذ بك من النار ثلاثا ثلاث مرات اللهم اجعل خوفك في جسدي كله واجعل قلبي اشد مخافة لك مما هو واجعل لي في كل يوم وليلة حظا ونصيبا من عمل بطاعتك واتباع مرضاتك اللهم انت منتهى غايتي ورجائي ومسألتي وطلبتي اسألك الهي كمال الايمان وتمام اليقين وصدق التوكل عليك وحسن الظن بك يا سيدي اجعل احساني مضاعفا وصلاتي تضرعا ودعائي مستجابا وعملي مقبولا وسعيي مشكورا وذنبي مغفورا ولقني منك نضرة وسرورا وصلى الله على محمد وآل محمد وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلم قال القنوت في كل ركعتين في التطوع والفريضة وروى عنه زرارة انه قال القنوت في كل

في حديث كعب بن مالك اذا رجلا مبيضا يزول به السراب اي يرفعه ويظهره يقال زال به السراب اذا ظهر شخصه فيه خيالا

الصلوات

صلوات وروى ابان بن عثمان عن الحلبي انه قال لابي عبد الله عليه السلم اسمي الائمة في الصلاة فقال اجملهم وقال عليه السلم كلما ناجيت به ربك في الصلاة فليس بكلام وروي عن ابي ولاد حفص بن سالم الحناط انه قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول لا باس بان يصلي الرجل ركعتين من الوتر ثم ينصرف فيقضي حاجته ثم يرجع فيصلي ركعة ولا باس ان يصلي الرجل ركعتين من الوتر ثم يشرب الماء ويتكلم وينكح ويقضي ما شاء من حاجة ويحدث وضوءا ثم يصلي الركعة قبل ان يصلي الغداة وسأل معوية بن عمار ابا عبد الله عليه السلم عن القنوت في الوتر قال قبل الركوع قال فان نسيت اقنت اذا رفعت راسي فقال لا قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله حكم من نسي القنوت حتى يركع ان يقنت اذا رفع راسه من الركوع وانما منع الصادق عليه السلم من ذلك في الوتر والغداة خلافا للعامة لانهم يقنتون فيهما بعد الركوع وانما اطلق ذلك في ساير الصلوات لان جمهور العامة لا يرون القنوت فيها فاذا فرغ الانسان من الوتر صلى ركعتي الفجر وقال الصادق عليه السلم صل ركعتي الفجر قبل الفجر وعنده وبعيده تقرأ في الاولى الحمد وقل يا ايها الكافرون وفي الثانية الحمد وقل هو الله احد ويجوز للرجل ان يحشوهما في صلاة الليل حشوا وكلما قرب من الفجر فهو افضل فاذا طلع الفجر فصل الغداة وافصل بين ركعتي الفجر وبين الغداة باضطجاع ويجزيك التسليم فقد قال الصادق عليه السلم فاي قطع اقطع من السلام وروي عن سعيد الاعرج انه قال قلت لابي عبد الله عليه السلم جعلت فداك اني اكون في الوتر واكون قد نويت الصوم فاكون في الدعاء واخاف الفجر فاكره ان اقطع على نفسي الدعاء واشرب الماء وتكون القلة امامي قال فقال لي فاخط اليها الخطوة والخطوتين والثلاث واشرب وارجع الى مكانك ولا تقطع على نفسك الدعاء وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلم قال اذا انت انصرفت من الوتر فقل سبحان ربي الملك القدوس العزيز الحكيم ثلاث مرات ثم تقول يا حي يا قيوم يا بر يا رحيم يا غني

يا كريم ارزقني من التجارة اعظمها فضلا واوسعها رزقا وخيرها لي عاقبة فانه لا خير فيما لا عاقبة فيه له [illegible]

[illegible] الضجعة بين ركعتي الفجر

الفجر وركعتي الغداة على يمينك مستقبل القبلة وقل في ضجعتك استمسكت بعروة الوثقى التي لا انفصام لها واعتصمت بحبل الله المتين واعوذ بالله من شر فسقة العرب والعجم واعوذ بالله من شر فسقة الجن والانس سبحان رب الصباح فالق الاصباح سبحان رب الصباح فالق الاصباح سبحان رب الصباح فالق الاصباح ثم تقول بسم الله وضعت جنبي لله فوضت امري الى الله اطلب حاجتي الى الله توكلت على الله حسبي الله ونعم الوكيل ومن يتوكل على الله فهو حسبه ان الله بالغ امره قد جعل الله لكل شيء قدرا اللهم ومن اصبح وله حاجة الى مخلوق فان حاجتي ورغبتي اليك وتقرا خمس آيات من آخر آل عمران ان في خلق السموات والارض واختلاف الليل والنهار لآيات لاولي الالباب الى قوله انك لا تخلف الميعاد وصل على محمد وآله مائة مرة فانه روي ان من صلى على محمد وآله مائة مرة بين ركعتي الفجر وركعتي الغداة وقى الله وجهه حر النار ومن قال مائة مرة سبحان ربي العظيم وبحمده استغفر الله ربي واتوب اليه بنى الله له بيتا في الجنة ومن قرا احدى وعشرين مرة قل هو الله احد بنى الله له بيتا في الجنة فان قراها اربعين مرة غفر الله له باب المواضع التي يستحب ان يقرا

فيها قل هو الله احد وقل يا ايها الكافرون [illegible]

لا تدع ان تقرا قل هو الله احد وقل يا ايها الكافرون في سبعة مواطن في ركعتين الاولتين من صلاة ليل وفي ركعتين اللتين قبل الفجر وركعتي الزوال وفي ركعتين اللتين بعد المغرب وركعتي الطواف وركعتي الاحرام والفجر اذا اصبحت بها [illegible]

اني اعلم يا بني ان افضل النوافل ركعتا الفجر وبعدهما ركعة الوتر وبعدهما ركعتان الزوال وبعدهما نوافل المغرب وبعد اتمام صلاة الليل وبعدهما نوافل النهار [illegible] الصادق عليه السلام كلما فاتك

بالليل فاقضه

بالليل فاقضه بالنهار قال الله تبارك وتعالى وهو الذي جعل الليل والنهار خلفة لمن اراد ان يذكر او اراد شكورا يعني ان يقضي الرجل ما فاته بالليل بالنهار وما فاته بالنهار بالليل واقض ما فاتك من صلاة الليل اي وقت شئت من ليل او نهار ما لم يكن وقت فريضة وان فاتتك فريضة فصلها اذا ذكرت فان ذكرتها وانت في وقت فريضة اخرى فصل التي انت في وقتها ثم صل الصلاة الفائتة وقال الصادق عليه السلام قضاء صلاة الليل بعد الغداة وبعد العصر من سر آل محمد المخزون وقد روي نهي عن الصلاة عند طلوع الشمس وعند غروبها لان الشمس تطلع بين قرني الشيطان وتغرب بين قرني شيطان بشيء افضل من الصلاة فصلها وارغم انف الشيطان وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان الله تبارك وتعالى ليباهي ملائكته بالعبد يقضي صلاة الليل بالنهار فيقول يا ملائكتي انظروا الى عبدي يقضي ما لم افترضه عليه اشهدكم اني قد غفرت له وروى بريد بن معاوية العجلي عن ابي جعفر عليه السلام انه قال افضل قضاء صلاة الليل في الساعة التي فاتتك آخر الليل وليس بأس ان تقضيها بالنهار قبل ان تزول الشمس وروي عن مرازم بن حكيم الازدي انه قال مرضت اربعة اشهر لم اصل نافلة فيها فقلت لابي عبد الله عليه السلام اني مرضت اربعة اشهر لم اصل نافلة فقال ليس عليك قضاء ان المريض ليس كالصحيح كلما غلب الله عليه فالله اولى بالعذر فيه وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال قلت له رجل مرض فترك النافلة فقال يا محمد ليست بفريضة ان قضاها فهو خير يفعله وان لم يفعل فلا شيء عليه وساله سليمان بن خالد عن قضاء الوتر بعد الظهر فقال اقضه وترا ابدا كما فاتك وساله حماد بن عثمان انه فقال له اصبح عن الوتر الى الليل فكيف اقضي قال مثلا بمثل وروى عنه حريز انه قال كان ابي عليه السلام ربما قضى عشرين وترا في ليلة وسال عبد الله بن المغيرة ابا ابراهيم موسى بن جعفر عليهما السلام عن الرجل يفوته الوتر فقال يقضيه وترا ابدا

[illegible] معرفة الصبح [illegible]

روى علي بن عطية عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال الفجر هو الذي اذا رايته كان معترضا كانه بياض نهر سوراء وروي ان وقت الغداة اذا اعترض الفجر فاضاء حسنا فاما الفجر الذي يشبه ذنب السرحان فذاك الفجر الكاذب والفجر

الصادق هو المعترض كالقباطى وروى عمار بن موسى الساباطى عن ابى عبد الله عليه السلام قال يقول اذا طلع الفجر الحمد لله فالق الاصباح سبحان رب المساء والصباح اللهم صبّح آل محمد ببركة وعافية وسرور وقرة عين اللهم انك تنزل بالليل والنهار ما تشاء فانزل عليّ وعلى اهل بيتي من بركة السماوات والارض رزقا حلالا واسعا تغنيني به عن جميع خلقك

باب كراهة النوم بعد صلاة الغداة [illegible]

العلا بن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام قال سألته عن النوم بعد الغداة فقال ان الرزق يبسط تلك الساعة فانا اكره ان ينام الرجل تلك الساعة وروى جابر عن ابى جعفر عليه السلام قال ان ابليس انما يبث جنوده بالليل من حين تغيب الشمس الى مغيب الشفق ويبث جنوده بالنهار من حين يطلع الفجر الى مطلع الشمس وذكر ان نبى الله صلى الله عليه وآله كان يقول اكثروا ذكر الله عز وجل فى هاتين الساعتين وتعوذوا بالله عز وجل من شر ابليس وجنوده وعوذوا صغاركم فى هاتين الساعتين فانهما ساعتا غفلة وقال الصادق عليه السلم نومة الغداة مشومة تطرد الرزق وتصفر اللون وتقبحه وتغيره وهو نوم كل مشوم ان الله تبارك وتعالى يقسم الارزاق ما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس فاياكم وتلك النومة وقال الباقر عليه السلم النوم من اول النهار خرق والقايلة نعمة والنوم بعد العصر حمق والنوم بعد العشائين يحرم الرزق والنوم على اربعة اوجه نوم الانبياء على اقفيتهم لمناجات الوحى ونوم المؤمنين على ايمانهم ونوم الكفار على ايسارهم ونوم الشياطين على وجوههم وقال الصادق عليه السلم من رايتموه نايما على وجهه فانبهوه وقال الصادق ثلاثة فيهن المقت من الله عز وجل نوم من غير سهر وضحك من غير عجب واكل على الشبع واتى اعرابى الى النبى صلى الله عليه وآله وسلم فقال يا رسول الله انى كنت ذكورا وانى صرت نسيا فقال كنت تقيل قال نعم وتركت ذلك قال نعم قال عد فرجع اليه ذهنه وروى ابو بصير عن ابى عبد الله عليه السلم انه قال خمسة لا ينامون الهام بدم يسفكه وذو المال الكثير لا امين له والقايل فى الناس الزور والبهتان عن عرض من الدنيا يناله والماخوذ بالمال الكثير ولا مال له والمحب حبيبا يتوقع فراقه وروى قيلوا فان الشيطان لا يقيل وقال عليه السلم نوم الغداة شوم يحرم

الرزق

الرزق ويصفر اللون وكان المن والسلوى ينزل على بنى اسرائيل ما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس فمن نام تلك الساعة لم ينزل نصيبه فكان اذا انتبه فلا يرى نصيبه احتاج الى السوال والطلب وقال الرضا عليه السلم فى قول الله عز وجل فالمقسمات امرا قال الملائكة تقسم ارزاق بنى آدم ما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس فمن ينام فيما بينهما ينام عن رزقه وروى معمر بن خلاد عن ابى الحسن الرضا عليه السلم قال كان وهو بخراسان اذا صلى الفجر جلس فى مصلاه الى ان يطلع الشمس ثم يؤتى بخريطة فيها مساويك فيستاك بها واحدا بعد واحد ثم يؤتى بكندر فيمضغه ثم يدع ذلك فيؤتى بالمصحف فيقرء فيه وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من جلس فى مصلاه من صلاة الفجر الى طلوع الشمس ستره الله من النار

باب صلاة العيدين روى جميل بن دراج عن الصادق عليه السلم انه قال صلاة العيدين فريضة وصلاة الكسوف فريضة يعنى انهما من صغار الفرايض وصغار الفرايض سنن لرواية حريز عن زرارة عن ابى جعفر عليه السلم قال العيدين مع الامام سنة وليس قبلهما ولا بعدهما صلاة ذلك اليوم الى الزوال ووجوب العيد انما هو مع امام عادل وروى سماعة بن مهران عن الصادق عليه السلام انه قال لا صلاة فى العيدين الا مع امام وان صليت وحدك فلا باس وروى زرارة بن اعين عن ابى جعفر عليه السلم قال لا صلاة يوم الفطر والاضحى الا مع الامام وسئل الصادق عليه السلم عن صلاة الاضحى والفطر قال صلهما ركعتين فى جماعة او فى غير جماعة وكبر سبعا وخمسا وروى منصور بن حازم عن ابى عبد الله عليه السلم قال مرض ابى عليه السلم يوم الاضحى فصلى فى بيته ركعتين ثم ضحى وروى جعفر بن بشير عن ابى عبد الله عليه السلم ابن سفيان عن ابى عبد الله عليه السلم قال من يشهد جماعة الناس فى العيدين فليغتسل وليتطيب بما وجد من الطيب وليصلى فى بيته وحده كما يصلى فى جماعة وروى هرون بن حمزة الغنوى عن ابى عبد الله عليه السلم قال الخروج يوم الفطر والاضحى الى الجبانة حسن لمن استطاع الخروج اليها قال فقلت ارايت ان كان مريضا لا يستطيع ان يخرج ايصلى فى بيته فقال لا وروى ابن المغيرة عن القسم بن الوليد قال سالته عن غسل الاضحى قال واجب الا بمنى وروى ان غسل العيدين سنة وروى الحلبى عن ابى عبد الله عليه السلم قال سالته عن المراة عليها غسل يوم الجمعة والفطر والاضحى ويوم عرفة قال نعم عليها الغسل كله وحرت

السنة ان يأكل الانسان يوم الفطر قبل ان يخرج الى المصلى ولا يأكل في الاضحى الا بعد
الخروج الى المصلى وكان علي عليه السلام يأكل يوم الفطر قبل ان يغدو الى المصلى و
لا يأكل يوم الاضحى حتى يذبح وروى حريز عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام
قال لا تخرج يوم الفطر حتى تطعم شيئا ولا تأكل يوم الاضحى شيئا الا من هدي بيتك او اضحيتك
وان لم تقو فمعذور قال وقال ابو جعفر عليه السلام كان امير المؤمنين عليه السلام لا يأكل
يوم الاضحى شيئا حتى يأكل من اضحيته ولا يخرج يوم الفطر حتى يطعم ويؤدي
الفطرة ثم قال وكذلك نفعل نحن وروى حفص بن غياث عن جعفر بن محمد
عن ابيه عليهما السلام قال السنة على اهل الامصار ان يبرزوا من امصارهم في العيدين
الا اهل مكة فانهم يصلون في المسجد الحرام وروى علي بن رئاب عن ابي بصير
عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا ينبغي ان تصلى صلاة العيد في مسجد مسقف ولا
في بيت وانما تصلى في الصحراء او في مكان بارز وروى الحلبي عن ابي جعفر عليه السلام
عن ابيه عليه السلام انه كان اذا خرج يوم الفطر والاضحى ابى ان يؤتى بطنفسة يصلي
عليها يقول هذا اليوم كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يخرج فيه حتى يبرز لآفاق
السماء ثم يضع جبهته على الارض وروى اسماعيل بن جابر عن ابي عبد الله عليه السلام
قال قلت له ارأيت صلاة العيدين هل فيهما اذان واقامة قال ليس فيهما اذان
ولا اقامة ولكن ينادي الصلاة الصلاة ثلاث مرات وليس فيهما منبر المنبر لا يحرك
من موضعه ولكن يصنع للامام شيء شبه المنبر من طين فيقوم عليه فيخطب الناس
ثم ينزل وروى حريز عن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا تقض وتر
ليلتك يعني في العيدين ان كان فاتك حتى تصلي الزوال في ذلك اليوم وروى
محمد بن الفضل الهاشمي عن ابي عبد الله عليه السلام قال ركعتان من السنة ليس
تصليان في موضع الا بالمدينة وتصلى في مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله
في العيدين قبل ان يخرج الى المصلى ليس ذلك الا بالمدينة لان رسول الله صلى الله
عليه وآله فعله وروى اسماعيل بن مسلم عن الصادق عليه السلام قال كانت لرسول الله صلى الله
عليه وآله عنزة في اسفلها عكاز يتوكأ عليها ويخرجها في العيدين يصلي اليها
وسأل الحلبي عن الفطر والاضحى اذا اجتمعا يوم الجمعة قال اجتمعا في زمان علي عليه السلام

فقال

فقال من شاء ان يأتي الجمعة فليأت ومن قعد فلا يضره وليصل الظهر وخطب
عليه السلام خطبتين جمع فيهما خطبة العيد وخطبة الجمعة وسئل الصادق عليه السلام
عن قول الله عز وجل قد افلح من تزكى قال من اخرج الفطرة فقيل له وذكر اسم
ربه فصلى قال خرج الى الجبانة فصلى وفي رواية السكوني ان النبي صلى الله
عليه وآله وسلم كان اذا خرج الى العيد لم يرجع في الطريق الذي بدأ فيه يأخذ في
طريق غيره وروى ابو بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا اردت الشخوص في يوم
العيد فانفجر الفجر وانت في البلد فلا تخرج حتى تشهد ذلك العيد وروى
سعد بن سعد عن الرضا عليه السلام في المسافر الى مكة وغيرها هل عليه صلاة
العيدين الفطر والاضحى قال نعم الا بمنى يوم النحر وروى جابر عن ابي جعفر عليه
السلام قال قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم اذا كان اول يوم من شوال نادى
مناد يا ايها المؤمنون اغدوا الى جوائزكم ثم قال يا جابر جوائز الله ليس
كجوائز هؤلاء الملوك ثم قال هو يوم الجوائز ونظر الحسن بن علي عليهما السلام
الى اناس في يوم فطر يلعبون ويضحكون فقال لاصحابه والتفت اليهم ان
الله عز وجل جعل شهر رمضان مضمارا لخلقه يستبقون فيه بطاعته
الى رضوانه فسبق فيه قوم ففازوا وتخلف آخرون فخابوا فالعجب كل العجب من الضاحك
اللاعب في اليوم الذي يثاب فيه المحسنون ويخيب فيه المقصرون وايم الله لو
كشف الغطاء لشغل محسن باحسانه ومسيء باساءته وقال ابو جعفر عليه السلام ما من عيد
للمسلمين اضحى ولا فطر الا وهو يجدد فيه لآل محمد حزن قيل ولم ذلك
قال لانهم يرون حقهم في يد غيرهم وصلاة العيدين ركعتان في الفطر والاضحى
ليس قبلهما ولا بعدهما شيء ولا يصليان الا مع امام في جماعة ومن لم يدرك
الامام في جماعة فلا صلاة له ولا قضاء عليه وليس فيهما اذان ولا اقامة
اذانهما طلوع الشمس يبدأ الامام فيكبر واحدة ثم يقرأ الحمد وسبح
اسم ربك الاعلى ثم يكبر خمسا يقنت بين كل تكبيرتين ثم يركع بالسابعة ويسجد
سجدتين فاذا نهض الى الثانية كبر وقرأ الحمد والشمس وضحيها ثم كبر تمام
اربع تكبيرات مع تكبيرة القيام ثم ركع بالخامسة وقد روى محمد بن الفضيل

عن ابي الصباح الكناني قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن التكبير في العيدين فقال
اثنتا عشرة سبع في الاولى وخمس في الاخرى واذا قمت في الصلاة فكبر واحدة
وتقول اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده
ورسوله اللهم انت اهل الكبرياء والعظمة واهل الجود والجبروت والقدرة
والسلطان والعزة اسألك في هذا اليوم الذي جعلته للمسلمين عيدا ولمحمد
صلى الله عليه وآله ذخرا ومزيدا ان تصلي على محمد وآل محمد وان تصلي على ملائكتك
المقربين وانبيائك المرسلين وان تغفر لنا ولجميع المؤمنين والمؤمنات
والمسلمين والمسلمات الاحياء منهم والاموات اللهم اني اسألك من خير
ما سألك عبادك الصالحون واعوذ بك من شر ما عاذ منه عبادك المخلصون الله
اكبر اول كل شيء وآخره ومبدع كل شيء ومنتهاه وعالم كل شيء ومعاده ومصير كل شيء اليه ومرده ومدبر الامور وباعث من في القبور قابل الاعمال
ومبدئ الخفيات معلن السرائر الله اكبر عظيم الملكوت شديد الجبروت حي
لا يموت دائم لا يزول اذا قضى امرا فانما يقول له كن فيكون الله اكبر
خشعت لك الاصوات وعنت لك الوجوه وحارت دونك الابصار وكلت
الالسن عن عظمتك والنواصي كلها بيدك ومقادير الامور كلها اليك لا يقضي فيها
غيرك ولا يتم منها شيء دونك الله اكبر احاط بكل شيء حفظك وقهر كل شيء
عزك ونفذ في كل شيء امرك وقام كل شيء بك وتواضع كل شيء لعظمتك وذل
كل شيء لعزتك واستسلم كل شيء لقدرتك وخضع كل شيء لملكتك الله اكبر
وتقرأ الحمد وسبح اسم ربك الاعلى وتكبر السابعة وتركع وتسجد وتقوم
وتقرأ الحمد والشمس وضحاها وتقول الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله
وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله اللهم انت
اهل الكبرياء والعظمة تتمه ذلك كله كما قلته اول التكبير يكون هذا القول في
كل تكبيرة حتى تتم خمس تكبيرات وخطب امير المؤمنين عليه السلام الفطر
فقال الحمد لله الذي خلق السماوات والارض وجعل الظلمات والنور ثم
الذين كفروا بربهم يعدلون لا نشرك بالله شيئا ولا نتخذ من دون الله
وليا

وليا والحمد لله الذي له ما في السماوات وما في الارض وله الحمد في الدنيا
والآخرة وهو الحكيم الخبير يعلم ما يلج في الارض وما يخرج منها وما
ينزل من السماء وما يعرج فيها وهو الرحيم الغفور كذلك الله لا اله
الا هو اليه المصير والحمد لله الذي يمسك السماء ان تقع على الارض
الا باذنه ان الله بالناس لرؤوف رحيم اللهم ارحمنا برحمتك واعممنا
بمغفرتك انك انت العلي الكبير والحمد لله الذي لا مقنوط من رحمته
ولا مخلو من نعمته ولا مؤيس من روحه ولا مستنكف عن عبادته الذي بكلمته
قامت السماوات السبع واستقرت الارض المهاد وثبتت الجبال الرواسي
وجرت الرياح اللواقح وسار في جو السماء السحاب وقامت على حدودها
البحار وهو اله لها وقاهر يذل له المتعززون ويتضاءل له المتكبرون
ويدين له طوعا وكرها العالمون نحمده كما حمد نفسه وكما هو اهله ونستعينه
ونستغفره ونستهديه ونشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له
يعلم ما تخفي النفوس وما تجن البحار وما توارى منه ظلمة ولا تغيب
عنه غائبة وما تسقط من ورقة من شجرة ولا حبة في ظلمات الارض
الا يعلمها لا اله الا هو ولا رطب ولا يابس الا في كتاب مبين ويعلم ما
يعمل العاملون واي مجرى يجرون والى اي منقلب ينقلبون ونستهدي
الله بالهدى ونشهد ان محمدا عبده ورسوله ونبيه الى خلقه وامينه
على وحيه وانه قد بلغ رسالات ربه وجاهد في الله الحائدين عنه العادلين
به وعبد الله حتى اتاه اليقين صلى الله عليه وآله وسلم اوصيكم عباد الله بتقوى الله
والزهد في الدنيا وحذر المعاصي وتعرّز بالبقاء وذلل خلقه بالموت غاية المخلوقين
وسبيل العالمين ومعقود بنواصي الباقين لا يعجزه اباق الهاربين وعند حلوله يأسر
اهل الهوى يهدم كل لذة ويزيل كل نعمة ويقطع كل بهجة والدنيا دار كتب الله
لها الفناء ولاهلها منها الجلاء فاكثرهم ينوي بقاءها ويعظم بناءها وهي حلوة
خضرة وقد عجلت للطالب والتبست بقلب الناظر تضني ذا الثروة الضعيف ويجتويها الخائف
الوجل فارتحلوا منها يرحمكم الله باحسن ما بحضرتكم ولا تطلبوا منها اكثر من

من القليل ولا تسألوا منها فوق الكفاف وارضوا منها باليسير ولا تمدن أعينكم منها إلى
ما متع المترفون به واستهينوا بها ولا توطنوها وأضروا بأنفسكم فيها وإياكم والتنعم
والتلهي والفاكهات فإن في ذلك غفلة واغترارا ألا إن الدنيا قد تنكرت وأدبرت
واحلولت وآذنت بوداع ألا وإن الآخرة قد رحلت فأقبلت وأشرفت وآذنت
باطلاع ألا وإن المضمار اليوم والسباق غدا ألا وإن السبقة الجنة والغاية النار
ألا تائب من خطيئته قبل يوم منيته ألا عامل لنفسه قبل يوم بؤسه وفقره جعلنا الله
وإياكم ممن يخافه ويرجو ثوابه ألا إن هذا اليوم يوم جعله الله لكم عيدا
وجعلكم له أهلا فاذكروا الله يذكركم وادعوه يستجب لكم وأدوا فطرتكم فإنها سنة
نبيكم وفريضة واجبة من ربكم فليؤدها كل امرئ منكم عن عياله كلهم ذكرهم وأنثاهم
وصغيرهم وكبيرهم وحرهم ومملوكهم عن كل إنسان منهم صاعا من بر أو صاعا
من تمر أو صاعا من شعير وأطيعوا الله فيما فرض عليكم وأمركم به من إقام
الصلاة وإيتاء الزكاة وحج البيت وصوم شهر رمضان والأمر بالمعروف و
النهي عن المنكر والإحسان إلى نسائكم وما ملكت أيمانكم وأطيعوا الله فيما نهاكم عنه
من قذف المحصنة وإتيان الفاحشة وشرب الخمر وبخس المكيال ونقص الميزان
وشهادة الزور والفرار من الزحف عصمنا الله وإياكم بالتقوى وجعل الآخرة
خيرا لنا ولكم من الأولى إن أحسن الحديث وأبلغ موعظة المتقين كتاب الله
العزيز الحكيم أعوذ بالله من الشيطان الرجيم بسم الله الرحمن الرحيم قل هو الله أحد
الله الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد ثم يجلس جلسة كجلسة العجلان
ثم يقوم بالخطبة التي ذكرناها في آخر خطبة يوم الجمعة بعد جلوسه وقيامه وخطب
عليه السلام في عيد الأضحى فقال الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله والله أكبر ولله الحمد
الله أكبر على ما هدانا وله الشكر فيما أبلانا والحمد لله على ما رزقنا من بهيمة الأنعام
وكان علي عليه السلام يبدأ بالتكبير إذا صلى الظهر من يوم النحر وكان يقطع التكبير آخر أيام
التشريق عند الغداة وكان يكبر في دبر كل صلاة فيقول الله أكبر الله أكبر لا إله
إلا الله والله أكبر الله أكبر ولله الحمد فإذا انتهى إلى المصلى تقدم فيصلي بالناس بغير
أذان ولا إقامة فإذا فرغ من الصلاة صعد المنبر ثم بدأ فقال الله أكبر الله أكبر زنة

عرشه

عرشه ورضاء نفسه وعدد قطر سمائه وبحاره له الأسماء الحسنى والحمد لله
حتى يرضى وهو العزيز الغفور الله أكبر كبيرا متكبرا وإلها متعززا
ورحيما متحننا يعفو بعد القدرة ولا يقنط من رحمته إلا الضالون الله أكبر
كبيرا ولا إله إلا الله كثيرا وسبحان الله حنانا قديرا والحمد لله نحمده ونستعينه
ونستغفره ونستهديه ونشهد أن لا إله إلا هو وأن محمدا عبده ورسوله
من يطع الله ورسوله فقد اهتدى وفاز فوزا عظيما ومن يعص الله ورسوله
فقد ضل ضلالا بعيدا وخسر خسرانا مبينا أوصيكم عباد الله بتقوى الله وكثرة
ذكر الموت والزهد في الدنيا التي لم يتمتع بها من كان فيها قبلكم ولم تبق
لأحد من بعدكم وسبيلكم فيها سبيل الماضين ألا ترون أنها قد تصرمت وآذنت
بانقضاء وتنكر معروفها وأدبرت حذاء فهي تخبر بالفناء وساكنها يحدى
بالموت فقد أمر منها الأسمل كسملة الإداوة وجرعة كجرعة الإناء ولو
يتمززها الصديان لم ينقع فأزمعوا عباد الله بالرحيل من هذه الدار المقدور
على أهلها الزوال الممنوع أهلها من الحياة المذللة أنفسهم بالموت فلا حي يطمع في
البقاء ولا نفس إلا مذعنة بالمنون ولا يغلبنكم الأمل ولا يطل عليكم الأمد ولا تغتروا
فيها بالآمال وتعبدوا الله أيام الحياة فوالله لو حننتم حنين الواله العجلان ودعوتم
بمثل دعاء الأنام وجأرتم جؤار متبتلي الرهبان وخرجتم إلى الله من الأموال
والأولاد التماس القربة إليه في ارتفاع درجة عنده أو غفران سيئة أحصتها
كتبته وحفظتها رسله لكان قليلا فيما أرجو لكم من ثوابه وأتخوف عليكم من أليم
عقابه وبالله لو انماثت قلوبكم انمياثا وسالت عيونكم من رغبة إليه ورهبة
منه دما ثم عمرتم في الدنيا ما كانت الدنيا باقية ما جزت أعمالكم ولو لم تبقوا
شيئا من جهدكم لنعمه العظام عليكم وهداه إياكم إلى الإيمان ما كنتم لتستحقوا أبد
الدهر ما الدهر قائم بأعمالكم جنته ولا رحمته ولكن برحمته ترحمون وبهداه
تهتدون وبها إلى جنته تصيرون جعلنا الله وإياكم برحمته من التائبين
العابدين وإن هذا يوم حرمته عظيمة وبركته مأمولة والمغفرة فيه
مرجوة فأكثروا ذكر الله عز وجل واستغفروه وتوبوا إليه إنه هو التواب الرحيم

ومن ضحى منكم بجذع من المعز فانه لا يجزي عنه والجذع من الضأن يجزي
ومن تمام الاضحية استشراف عينها واذنها واذا سلمت العين والاذن
تمت الاضحية وان كانت عضباء القرن او تجر برجلها الى المنسك تجزي
واذا ضحيتم فكلوا واطعموا واهدوا واحمدوا الله على ما رزقكم من بهيمة
الانعام واقيموا الصلاة وآتوا الزكاة واحسنوا العبادة واقيموا الشهادة وارغبوا
فيما كتب عليكم وفرض من الجهاد والحج والصيام فان ثواب ذلك عظيم لا ينفد
وتركه وبال لا يبيد وأمروا بالمعروف وانهوا عن المنكر واخيفوا الظالم وانصروا
المظلوم وخذوا على يد المريب واحسنوا الى النساء وما ملكت ايمانكم واصدقوا
الحديث وادوا الامانة وكونوا قوامين بالحق ولا تغرنكم الحياة الدنيا ولا
يغرنكم بالله الغرور ان احسن الحديث ذكر الله تعالى وابلغ موعظة المتقين كتاب
الله اعوذ بالله من الشيطان الرجيم بسم الله الرحمن الرحيم قل
هو الله احد الله الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد ويقرأ
قل يا ايها الكافرون والهاكم التكاثر او العصر وكان مما يدوم عليه قل
هو الله احد فكان اذا قرأ احدى هذه السور جلس جلسة كجلسة العجلان
ثم ينهض وهو عليه السلم كان اول من حفظ عليه الجلسة بين الخطبتين
ثم يخطب بالخطبة التي كتبناها بعد الجمعة وفي العلل التي يرويها الفضل بن شاذان
النيشابوري رضي الله عنه ويذكر انه سمعها من الرضا عليه السلم انه انما جعل
يوم الفطر العيد ليكون المسلمين مجتمعا يجتمعون فيه ويبرزون لله عز وجل
فيمجدونه على ما من عليهم فيكون يوم عيد ويوم اجتماع ويوم فطر ويوم
زكوة ويوم رغبة ويوم تضرع ولانه اول يوم من السنة يحل فيها الاكل
والشرب لان اول شهور السنة عند اهل الحق شهر رمضان فاحب الله عز
وجل ان يكون لهم في ذلك مجمع يحمدونه فيه ويقدسونه فانما جعل التكبير
فيها اكثر منه في غيرها من الصلوات لان التكبير انما هو التعظيم لله و
تمجيد على ما هدى وعافا كما قال عز وجل ولتكبروا الله على ما هداكم و
لعلكم تشكرون وانما جعل فيها اثنتا عشرة تكبيرة لانه يكون في ركعتين اثنا

عشر

عشر تكبيرة وجعل سبع في الاولى وخمس في الثانية ولم يسو بينهما
لان السنة في صلاة الفريضة ان تستفتح بسبع تكبيرات فكذلك بدأ هاهنا
بسبع تكبيرات وجعل في الثانية خمس تكبيرات لان التحريم من التكبير
في يوم والليلة خمس تكبيرات وليكون التكبير في الركعتين جميعا وترا
وترا وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلم انه قال في صلوة
العيدين اذا كان القوم خمسة او سبعة فانهم يجمعون الصلاة
كما يصنعون يوم الجمعة وقال يقنت في الركعة الثانية قال قلت يجوز
بغير عمامة قال نعم والعمامة احب الي وروى ابو الصباح الكناني عن ابي
عبد الله عليه السلام قال سألته عن التكبير في العيدين فقال اثنتا عشرة سبع
في الاولى وخمس في الاخرى فاذا قمت الى الصلوة فكبر واحدة ثم تقول
اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله
اللهم انت اهل الكبرياء والعظمة واهل الجود والجبروت والقدرة
والسلطان والعزة اسألك في هذا اليوم الذي جعلته للمسلمين عيدا ولمحمد
صلى الله عليه وآله وسلم ذخرا ومزيدا ان تصلي على محمد وآل محمد وان تصلي على ملائكتك
المقربين وانبيائك المرسلين وان تغفر لنا ولجميع المؤمنين والمؤمنات
المسلمين والمسلمات الاحياء منهم والاموات اللهم اني اسألك من خير ما
سألك به عبادك المرسلون واعوذ بك من شر ما عاذ منه عبادك المخلصون
الله اكبر اول كل شيء وآخره وبديع كل شيء ومنتهاه وعالم بكل شيء ومعاده
ومصير كل شيء ومرده ومدبر الامور وباعث من في القبور قابل الاعمال مبدي
الخفيات معلن السرائر الله اكبر عظيم الملكوت شديد الجبروت حي لا يموت
دائم لا يزول اذا قضى امرا فانما يقول له كن فيكون الله اكبر خشعت لك الاصوات
وعنت لك الوجوه وحارت دونك الابصار وكلت الالسن عن عظمتك والنواصي
كلها بيدك ومقادير الامور كلها اليك لا يقضي فيها غيرك ولا يتم منها شيء دونك
الله اكبر احاط بكل شيء حفظك وقهر كل شيء امرك وقام كل شيء بك وتواضع
كل شيء لعظمتك وذل كل شيء لعزتك واستسلم كل شيء لقدرتك وخضع كل شيء

لملكك الله اكبر و تقر الحمد و الشمس و منجيها و تركع بالسابعة و تقول في الثانية الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له و اشهد ان محمدا عبده و رسوله اللهم انت اهل الكبرياء و العظمة تتمه كله قلت اول التكبير تكون هذا القول في كل تكبيرة حتى تتم خمس تكبيرات و الخطبة في العيدين بعد الصلاة

باب صلاة الاستسقاء روى عبد الرحمن بن كثير عن الصادق عليه السلام انه قال اذا فشت اربعة ظهرت اربعة اذا فشا الزنا ظهرت الزلازل و اذا امسكت الزكاة هلكت الماشية و اذا جار الحكام في القضاء امسك القطر من السماء و اذا اخفرت الذمة نصر المشركون على المسلمين و روى عن النبي صلى الله عليه و آله و سلم انه قال اذا غضب الله تعالى على امة ثم لم ينزل بها العذاب غلت اسعارها و قصرت اعمارها و لم تربح تجارها و لم تزك ثمارها و حبس عنها امطارها و سلط عليها اشرارها و روى حفص بن غياث عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال ان سليمان بن داود عليه السلام خرج ذات يوم مع اصحابه ليستسقي فوجد نملة قد رفعت قائمة من قوائمها الى السماء و هي تقول اللهم انا خلق من خلقك لا غنى بنا عن رزقك فلا تهلكنا بذنوب بني آدم فقال سليمان بن داود عليه السلام لاصحابه ارجعوا فقد سقيتم بغيركم و روى حفص بن البختري عنه انه قال ان الله تبارك و تعالى اذا اراد ان ينفع بالمطر امر السحاب فاخذ الماء من تحت العرش و اذا لم يرد النبات امر السحاب فاخذ الماء من البحر قيل ان ماء البحر مالح قال ان السحاب يعذبه و روى سعدان عنه انه قال ما من قطرة تنزل من السماء الا و معها ملك يضعها الموضع الذي قدرت له و قال النبي صلى الله عليه و آله ما اتى على اهل الدنيا يوم واحد منذ خلقها الله عز و جل الا و السماء فيها تمطر فيجعل الله عز و جل ذلك حيث يشاء و قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم ما خرجت ريح قط الا بمكيال الا زمن عاد فانها عتت على خزانها فخرجت في مثل خرق الابرة فاهلكت قوم عاد و ما نزل مطر قط الا بوزن الا زمن نوح فانه عتا على خزانه فخرج في مثل خرق الابرة فاغرق الله فيه قوم نوح و قال امير المؤمنين عليه السلام السحاب غربال المطر لولا ذلك لافسد كل شيء وقع عليه و سال ابو بصير ابا عبد الله عليه السلام عن الرعد

اى شئ

اى شئ هو يقول قال انه بمنزلة الرجل يكون في الابل فيزجرها هاى هاى كهيئة ذلك قال قلت جعلت فداك فما حال البرق فقال تلك مخاريق الملائكة تضرب السحاب فتسوقه الى الموضع الذي قضى الله عز و جل فيه المطر و قال عليه السلام الرعد صوت الملك و البرق سوطه و روى ان الرعد صوت ملك اكبر من الذباب و اصغر من الزنبور فينبغي لمن سمع صوت الرعد ان يقول سبحان من يسبح الرعد بحمده و الملائكة من خيفته و قال الصادق عليه السلام جاء اصحاب فرعون الى فرعون فقالوا له غار ماء النيل و فيه هلاكنا فقال انصرفوا اليوم فلما ان كان من الليل توسط النيل و رفع يديه الى السماء و قال اللهم انك تعلم اني اعلم انه لا يقدر على ان يجيء بالماء الا انت فجئنا به فاصبح النيل يتدفق و لا يستسقى الا بالبوادي حيث ينظر الى السماء و لا يستسقى في شيء من المساجد الا بمكة و ان احببت ان تصلي صلاة الاستسقاء فليكن اليوم الذي تصلي فيه يوم الاثنين ثم تخرج كما تخرج يوم العيد يمشي المؤذنون بين يديك حتى تنتهي الى المصلى فتصلي بالناس ركعتين بغير اذان و لا اقامة ثم تصعد المنبر و تخطب و تقلب رداءك الذي على يمينك على يسارك و الذي على يسارك على يمينك ثم تستقبل القبلة فتكبر الله مائة تكبيرة رافعا بها صوتك ثم تلتفت الى يسارك فتهلل الله مائة مرة رافعا صوتك ثم ترفع يديك فتدعو او يدعو الناس و يرفعون اصواتهم فان الله عز و جل لا يخيبكم ان شاء الله و كان رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم اذا استسقى قال اللهم اسق عبادك و بهائمك و انشر رحمتك و احي بلادك الميتة يرددها سبع مرات و خطب امير المؤمنين عليه السلام فقال الحمد لله سابغ النعم و مفرج الهم و بارئ النسم الذي جعل السماوات لكرسيه عمادا و الجبال للارض اوتادا و الارض للعباد مهادا و ملائكته على ارجائها و حملة عرشه على امطائها و اقام بعزته اركان العرش و اشرق بضوئه شعاع الشمس و اطفا بشعاعه ظلمة الغطش و فجر الارض عيونا و القمر نورا و النجوم بهورا ثم تجلى فتمكن و خلق فاتقن و اقام فتهيمن فخضعت له نخوة المستكبر

وطلبت اليه وخلّة المتشكي اللهم فبدء رحبتك الرفيعة ومحلتك المنيعة
وفضلك البالغ وسبيلك الواسع اسألك ان تصلي على محمد وآل محمد
كما دان لك ودعا الى عبادتك ووفى بعهدك وانفذ احكامك واتبع اعلامك
عبدك ونبيك على عهدك الى عبادك القايم باحكامك ومؤيد من
اطاعك وقاطع عذر من عصاك اللهم فاجعل محمدا اجزل من جعلت
له نصيبا من رحمتك وانضر من اشرق وجهه لسجال عطيتك واقرب
الانبياء زلفة يوم القيمة عندك واوفرهم حظا من رضوانك واكثر
صفوف امته في جنانك كما لم يسجد للاحجار ولم يعتكف للاشجار ولم يستحل
السباء ولم يشرب الدماء اللهم خرجنا اليك حين فاجأتنا المضايق الوعرة و
الجأتنا المحابس العسرة وعضتنا علايق الشين وتأثلت علينا لواحق المين
واعتكرت علينا حدابير السنين واخلفتنا مخايل الجود واستظمأنا لصوارخ
العود فكنت رجاء المبتئس والثقة للملتمس ندعوك حين قنط الانام ومنع
الغمام وهلكت السوام يا حي يا قيوم عدد الشجر والنجوم والملائكة الصفوف
والعنان المكفوف الا تردنا خائبين ولا تؤاخذنا باعمالنا ولا تحاصنا بذنوبنا
وانشر علينا رحمتك بالسحاب المتاق والنبات المونق وامنن على عبادك بتنويع
الثمرة واحي بلادك ببلوغ الزهرة واشهد ملائكتك الكرام السفرة سقيا منك
نافعة دائمة غزرها واسعا درها سحابا وابلا سريعا عاجلا تحيي به ما قد مات
وترد به ما قد فات وتخرج به ما هو آت اللهم اسقنا غيثا مغيثا ممرعا
طبقا مجلجلا متتابعا خفوقه منبجسة بروقه مرتجسة هموعه مسبدة وصوبه
مستطر لا تجعل ظله علينا سموما وبرده علينا حسوما وضوءه علينا رجوما
وماءه اجاجا ونباته رمادا رمددا اللهم انا نعوذ بك من الشرك وهواديه
والظلم ودواهيه والفقر ودواعيه يا معطي الخيرات من اماكنها ومرسل
البركات من معادنها منك الغيث المغيث وانت الغياث المستغاث
ونحن الخاطئون واهل الذنوب وانت المستغفر الغفار نستغفرك للجهالات
من ذنوبنا ونتوب اليك من عوام خطايانا اللهم فارسل علينا ديمة مدرارا

واسقنا الغيث واكفا مغزارا غيثا واسعا وبركة من الوابل نافعة يدافع الودق
بالودق ويتلو القطر منه القطر غير خلّب برقه ولا مكذب رعده وعاصفة جنائبه
ريّا يغص بالري ربابه وفاض فانصلع به سحابه وجرى آثار هيدبه جنابه سقيا
منك محيية مروية محفلة مفضلة زاكيا نبتها ناميا زرعها ناضرا عودها
ممرعة آثارها جارية بالخصب والخصب على اهلها تنعش بها الضعيف من عبادك وتحيي
بها الميت من بلادك وتنعم بها المبسوط من رزقك وتخرج بها المخزون من رحمتك
وتعم بها من نأى من خلقك حتى يخصب لامراعها المجدبون ويحيى ببركتها المسنتون
وتترع بالقيعان غدرانها وتورق بذرى الآكام زهراتها ويدهام بذرى الآكام شجرها
وتستحق علينا بعد اليأس شكرا منة من منك مجللة ونعمة من نعمك مفضلة على
بريتك المرملة وبلادك المغربة وبهائمك المعملة ووحشك المهملة اللهم منك
ارتجاؤنا واليك مآبنا فلا تحبسه عنا لتبطنك سرائرنا ولا تؤاخذنا بما فعل السفهاء
منا فانك تنزل الغيث من بعد ما قنطوا وتنشر رحمتك وانت الولي الحميد
ثم بكى فقال يا سيدي صاحت جبالنا واغبرت ارضنا وهامت دوابنا
قنط الناس منا او من قنط منهم وتاهت البهائم وتحيرت في مراتعها
وعجت عجيج الثكالى على اولادها وملت الدوران في مراتعها حين حبست عنا قطر
السماء فدق لذلك عظمها وذهب لحمها وذاب شحمها وانقطع درها اللهم
ارحم انين الآنة وحنين الحانة ارحم تحيرها في مراتعها وانينها في مرابضها
وقال ابو جعفر عليه السلام كان رسول الله صلى الله عليه وآله يصلي للاستسقاء
ركعتين وهو يستسقي وهو قاعد وقال بدأ بالصلاة قبل الخطبة وجهر بالقراءة
وسئل الصادق عليه السلام عن تحويل النبي صلى الله عليه وآله رداءه اذا استسقى
قال علامة بينه وبين اصحابه تحول الجدب خصبا وجاء قوم من اهل الكوفة الى
علي بن ابي طالب عليه السلام فقالوا له يا امير المؤمنين ادع لنا بدعوات في الا
الاستسقاء فدعا علي عليه السلام الحسن والحسين عليهما السلام فقال يا حسن ادع فقال
الحسن اللهم هيج لنا السحاب بفتح الابواب بماء عباب ورباب بانصبات
وانسكاب يا وهاب واسقنا مطبقة مغدقة مونقة افتح اغلاقها

يهيجه هيجا فيهيج ... اي هيجة كالورم يكون في الضرع الناقة ...

وسهّل اطلاقها وعجّل سياقها بالاندية في الاودية يا وهّاب بالقباب
الماء يا فعّال اسقنا مطرا قطرا طلّا مطلّا طبقا مطبقا عامّا معمّا دهماء
رحيما رشّا مرشّا واسعا كافيا عاجلا طيّبا مباركا سلاطح بلاطح يناطح
الاباطح مطبوبقا مغروقا واسق سهلنا وجبلنا وبدونا وحضرنا حتى
ترخص به اسعارنا وتبارك به في ضياعنا ومدننا ارنا الرزق
موجودا والغلاء مفقودا آمين رب العالمين ثم قال الحسين عليه السلام
ادعُ فقال الحسين عليه السلام اللهم معطي الخيرات من مظانّها ومنزل الرحمات
من معادنها ومجري البركات على اهلها منك الغيث المغيث وانت الغياث
المستغاث ونحن الخاطئون واهل الذنوب وانت المستغفر الغفّار لا اله
الا انت اللهم ارسل السماء علينا ديمة مدرارا واسقنا الغيث واكفا مغزارا
غيثا مغيثا واسعا مسبغا مهطلا مريئا مريعا غدقا مغدقا مجلجلا سحّا سحساحا
بسّا بسّاسا مسبلا عامّا ودقا مطفاحا يدفع الودق بالودق دفاعا ويطلع القطر منه
غير خلّب البرق ولا مكذّب الرعد تنعش به الضعيف من عبادك وتحيي به
الميّت من بلادك منّا علينا منك آمين رب العالمين فما تمّ كلامه حتى صبّ الله
الماء صبّا وسئل سلمان الفارسي فقيل له يا عبد الله هذا شيء علّمه فقال
الم تسمعوا قول رسول الله صلى الله عليه وآله حيث يقول اجريت الحكمة على لسان
اهل بيتي وروي عن ابن عباس ان عمر بن خطاب خرج ليستسقي فقال للعباس قم
فادع ربك واستسق فقال اللهم انا نتوسّل اليك بعمّ نبيك صلى الله
فقام العباس فحمد الله واثنى عليه ثم قال اللهم ان عندك سحابا وان عندك
مطرا فانشر السحاب وانزل فيه الماء ثم انزله علينا واشدد به الاصل واطلع به الفرع
واحي به الضرع اللهم انا شفعاء اليك عمّن لا منطق له من بهائمنا وانعامنا شفّعنا
في انفسنا واهالينا اللهم انا نشكو اليك جوع كل جائع وعري كل عار وخوف كل
خائف وسغب كل ساغب يدعو الله باب صلاة الكسوف والزلازل والرياح
والظلم وعلّتها قال سيد العابدين علي بن الحسين عليهما السلام ان من الآيات التي
قدّرها الله تعالى للناس مما يحتاجون اليه البحر الذي خلقه الله تعالى بين السماء
والارض

قال فان الله تبارك وتعالى قد قدّر منها مجاري الشمس والقمر والنجوم وقدّر
ذلك كله على الفلك ثم وكّل بالفلك ملكا معه سبعون الف ملك فهم يديرون
الفلك فاذا اداروه دارت الشمس والقمر والنجوم معه فنزلت في منازلها
التي قدّرها الله عز وجل ليومها وليلتها فاذا كثرت ذنوب العباد واحبّ الله
ان يستعتبهم بآية من آياته امر الملك الموكّل بالفلك ان يزيل الفلك عن
مجاريه قال فيأمر الملك السبعين الالف الملك ان ازيلوا الفلك قال فيزيلونه فينطمس ضوؤها
ويتغيّر لونها فاذا اراد الله عز وجل ان يعظّم الآية غمست في البحر على ما يحبّ
ان يخوّف عباده بالآية قال وذلك عند انكساف الشمس وكذلك يفعل بالقمر
فاذا اراد الله عز وجل ان يجلّيها ويردّها الى مجراها امر الملك الموكّل بالفلك
ان يردّ الفلك الى مجراه فيردّه وترجع الشمس الى مجراها قال فتخرج من الماء
وهي كدرة والقمر مثل ذلك قال ثم قال علي بن الحسين عليه السلام اما
انه لا يفزع للآيتين ولا يرهب الا من كان من شيعتنا فاذا كان ذلك منها
فافزعوا الى الله تعالى وراجعوه قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله ان الذي يخبر به
المنجّمون من الكسوف فيتّفق على ما يذكرونه ليس من هذا الكسوف في شيء وانما يجب
الفزع الى المساجد والصلاة لانه آية عنده وبيّنه لانه مثله في المنظر وشبيه له
في المشاهدة كما ان الكسوف الواقع مما ذكره سيد العابدين عليه السلام انما وجب
الفزع فيه الى المساجد والصلاة لانه آية تشبه آيات الساعة وكذلك الزلازل
والرياح والظلم هي آيات الساعة فامرنا بتذكّر القيامة عند مشاهدتها والرجوع
الى الله تبارك وتعالى بالتوبة والانابة والفزع الى المساجد التي هي بيوته في الارض
والمستجير بها محفوظ في ذمة الله تعالى ذكره وقد قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان
الشمس والقمر آيتان من آيات الله عز وجل تجريان بتقديره وتنتهيان الى امره
لا تنكسفان لموت احد ولا لحياة احد فاذا انكسف احدهما فبادروا الى مساجدكم
وانكسفت الشمس على عهد امير المؤمنين عليه السلام فصلّى بهم حتى كان الرجل ينظر الى الرجل
قد ابتلّت قدمه عرقه وسأل عبد الرحمن بن ابي عبد الله عليه السلام عن الريح والظلمة
تكون في السماء والكسوف فقال الصادق عليه السلام صلاتهما سواء وفي العلل التي ذكرها الفضل

بن شاذان رحمه الله عن الرضا عليه السلام قال انما جعلت للكسوف صلاة لانه من آيات الله تبارك وتعالى لا يدرى الرحمة ظهرت ام لعذاب فاحبّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان تفزع امته الى خالقها وراحمها عند ذلك ليصرف عنهم شرّها ويقيهم مكروهها كما صرف عن قوم يونس حين تضرعوا الى الله عز وجل وانما جعلت عشر ركعات لان اصل الصلاة التي نزل فرضها من السماء اولا في اليوم والليلة انما هي عشر ركعات فجمعت تلك الركعات هاهنا وانما جعل فيها السجود لانه لا تكون صلاة فيها ركوع الا وفيها سجود ولان يختموا صلاتكم ايضا بالسجود والخضوع وانما جعلت اربع سجدات لان كل صلاة نقص سجودها من اربع سجدات لا تكون صلاة لان اقل الفرض من السجود في الصلاة لا يكون الا على اربع سجدات وانما لم يجعل بدل الركوع سجود لان الصلاة قائما افضل من الصلاة قاعدا ولان القائم يرى الكسوف والانجلاء والساجد لا يرى وانما غيرت عن اصل الصلاة التي افترضها الله عز وجل لانه صلى لعلة تغير امر من الامور وهو الكسوف فلما تغيرت العلة تغير المعلول قال الصادق عليه السلام ان ذا القرنين لما انتهى الى السد جاوزه فدخل في الظلمات فاذا هو بملك قائم على جبل طوله خمسمائة ذراع فقال له الملك يا ذا القرنين اما كان خلفك مسلك فقال له ذو القرنين من انت قال انا ملك من ملائكة الرحمن موكل بهذا الجبل فليس من جبل خلقه الله الا وله عرق الى هذا الجبل فاذا اراد الله عز وجل ان يزلزل مدينة اوحى الي فزلزلتها وقد تكون الزلزلة من غير ذلك وقال الصادق عليه السلام ان الله تبارك وتعالى خلق الارض فامر الحوت فحملها فقالت حملتها بقوتي فبعث الله عز وجل اليها حوتا قدر فتر فدخلت في منخرها فاضطربت اربعين صباحا فاذا اراد الله تعالى ان يزلزل ارضا تراءت لها تلك الحوتة الصغيرة فزلزلت الارض فرقا وقد تكون الزلزلة من غير ذلك وقال الصادق عليه السلام ان الله تبارك وتعالى امر الحوت بحمل الارض وكل بلد من البلدان على فلس من فلوسه فاذا اراد الله عز وجل ان يزلزل ارضا امر الحوت ان يحرك ذلك الفلس فيحركه ولو

رفع الفلس

رفع الفلس لانقلبت الارض باذن الله عز وجل والزلزلة تكون من هذه الوجوه الثلاثة وليست هذه الاخبار بمختلفة وسأل سليمان الديلمي ابا عبد الله عليه السلام عن الزلزلة ما هي فقال آية فقال وما سببها قال ان الله تبارك وتعالى وكّل بعروق الارض ملكا فاذا اراد الله ان يزلزل ارضا اوحى الى ذلك الملك ان حرّك عرق كذا وكذا قال فيحرك باهلها قال قلت فاذا كان ذلك فما اصنع قال صلّ صلاة الكسوف فاذا فرغت خررت لله عز وجل ساجدا وتقول في سجودك يا من يمسك السماوات والارض ان تزولا ولئن زالتا ان امسكهما من احد من بعده انه كان حليما غفورا يا من يمسك السماء ان تقع على الارض الا باذنه امسك عنا السوء انك على كل شيء قدير وروى عن علي بن مهزيار قال كتبت الى ابي جعفر عليه السلام وشكوت اليه كثرة الزلازل في الاهواز وقلت ترى لي التحول عنها فكتب عليه السلام لا تتحولوا عنها وصوموا الاربعاء والخميس والجمعة واغتسلوا وطهروا ثيابكم وابرزوا يوم الجمعة وادعوا الله فانه يرفع عنكم قال ففعلنا فسكنت الزلازل وقال الصادق عليه السلام ان الصاعقة تصيب المؤمن والكافر ولا تصيب ذاكرا وقال علي عليه السلام للريح رأس وجناحان وروى عن كامل قال كنت مع ابي جعفر عليه السلام بالعريض فهبت ريح شديدة فجعل ابو جعفر عليه السلام يكبر ثم قال ان التكبير يرد الريح وقال عليه السلام ما بعث الله عز وجل ريحا الا رحمة او عذابا فاذا رأيتموها فقولوا اللهم انا نسألك خيرها وخير ما ارسلت له ونعوذ بك من شرها وشر ما ارسلت له وكبروا وارفعوا اصواتكم بالتكبير فانه يكسرها وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا تسبوا الرياح فانها مأمورة ولا الجبال ولا الساعات ولا الايام ولا الليالي فتأثموا ويرجع اليكم وقال عليه السلام ما خرجت ريح قط الا بمكيال الا زمن عاد فانها عتت على خزانها فخرجت في مثل خرق الابرة فاهلكت قوم عاد وروى عن علي بن رئاب عن ابي بصير قال سألت ابا جعفر عليه السلام عن الرياح الاربع الشمال والجنوب والصبا والدبور وقلت له ان الناس يقولون ان الشمال من الجنة والجنوب من النار فقال ان لله عز وجل جنودا من الريح يعذب بها من عصاه موكل بكل ريح منهن ملك مطاع فاذا اراد الله عز وجل ان يعذب قوما

بعذاب اوحى الله الى الملك الموكل بذلك النوع من الريح الذي هو يريد ان يعذبهم
بها فيامرها الملك فتهيج كما يهيج الاسد المغضب ولكل ريح منهن اسم اما تسمع
لقول الله عز وجل انا ارسلنا عليهم ريحا صرصرا في يوم نحس مستمر وقال عز
وجل الريح العقيم وقال عز وجل فاصابها اعصار فيه نار فاحترقت وما ذكر في الكتاب
من الرياح التي يعذب بها من عصاه الله عز وجل رياح رحمة لواقح ورياح تهيج السحاب
فتسوق السحاب ورياح تحبس السحاب بين السماء والارض ورياح تعصره فيمطره
باذن الله عز وجل ورياح تفرق السحاب ورياح مما عدّه الله عز وجل في الكتاب
فاما الرياح الاربع فانها اسماء الملائكة الشمال والجنوب والصبا والدبور وعلى كل
ريح منهن ملك موكل بها فاذا اراد الله تبارك وتعالى ان يهب شمالا امر الملك الذي
اسمه شمال فيهبط على البيت الحرام فقام على الركن اليماني فضرب بجناحيه فتفرقت ريح
الشمال حيث يريد الله عز وجل في البر والبحر واذا اراد الله تبارك وتعالى ان يبعث
الريح الصبا امر الملك الذي اسمه الصبا فهبط الى البيت الحرام فقام على الركن اليماني
فضرب بجناحيه فتفرقت ريح الصبا حيث يريد الله عز وجل في البر والبحر واذا
اراد الله تبارك وتعالى ان يبعث جنوبا امر الملك الذي اسمه الجنوب فهبط على
البيت الحرام فقام على الركن اليماني فضرب بجناحيه فتفرقت ريح الجنوب حيث يريد
الله عز وجل في البر والبحر واذا اراد الله تبارك وتعالى ان يبعث دبورا امر
الملك الذي اسمه الدبور فهبط على البيت الحرام فقام على الركن اليماني فضرب بجناحيه
فتفرقت ريح الدبور حيث يريد الله عز وجل في البر والبحر وقال الصادق
عليه السلام نعم الريح الجنوب تكسر البرد عن المساكين وتلقح الشجر وتسيل الاودية
قال علي عليه السلام الريح خمسة منها العقيم فنعوذ بالله من شرها وكان النبي صلى الله
عليه وآله وسلم اذا هبت ريح صفراء او حمراء او سوداء تغير لونه واصفر و
كان كالخائف الوجل حتى ينزل من السماء قطرة من مطر فيرجع اليه لونه
ويقول جاءتكم بالرحمة وروى زرارة ومحمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال
قلنا له ارأيت هذه الرياح والظلم التي تكون هل يصلى لها فقال كل اخاويف
السماء من ظلمة او ريح او فزع فصلّ لها صلاة الكسوف حتى تسكن وروى

محمد بن

محمد بن مسلم ويزيد بن معاوية عن ابي جعفر وابي عبد الله عليهما السلام
قالا اذا وقع الكسوف او بعض هذه الآيات فصلها ما لم تتخوف ان يذهب
وقت الفريضة فان تخوفت فابدأ بالفريضة واقطع ما كنت فيه من صلاة
الكسوف فاذا فرغت من الفريضة فارجع الى حيث كنت قطعت واحتسب
بما مضى وروى عن علي بن الفضل الواسطي انه قال كتبت الى الرضا عليه
السلام اذا انكسفت الشمس والقمر وانا راكب لا اقدر على النزول فكتب
عليه السلام اليّ صلّ على مركبك الذي انت عليه وروى عن محمد بن مسلم
والفضيل بن يسار انهما قالا قلنا لابي جعفر عليه السلام أيقضي صلاة الكسوف
من اذا اصبح فعلم واذا امسى فعلم فقال ان كان القرصان احترقا
كلاهما قضيت وان كان انما احترق بعضهما فليس عليك قضاؤه
وسئل ابا عبد الله عليه السلام عن صلاة الكسوف كسوف الشمس والقمر قال
عشر ركعات واربع سجدات يركع خمسا ثم يسجد في الخامسة ثم تركع خمسا
ثم تسجد في العاشرة وان شئت قرأت نصف سورة في كل ركعة فاذا
قرأت سورة في كل ركعة فاقرأ فاتحة الكتاب وان قرأت نصف سورة اجزأك ان لا
تقرأ فاتحة الكتاب الا في اول ركعة حتى تستأنف اخرى ولا تقل سمع الله لمن حمده
في رفع رأسك من الركوع الا في الركعة التي تريد ان تسجد فيها وروى عمر بن اذينة ان
القنوت في الركعة الثانية قبل الركوع ثم في الرابعة ثم في السادسة ثم في الثامنة ثم
في العاشرة وان لم تقنت الا في الخامسة والعاشرة فهو جائز لورود الخبر به
واذا فرغ الرجل من صلاة الكسوف ولم يكن انجلت فليعد الصلاة وان شاء
قعد ويمجد الله عز وجل حتى ينجلي ولا يجوز ان يصليها في وقت فريضة حتى يصلي
الفريضة واذا كان في صلاة الكسوف ودخل عليه وقت صلوة الفريضة فليقطعها
ويصلي الفريضة ثم يبني على ما مضى من الصلاة الكسوف وروى حماد بن عثمان عن ابي عبد الله
عليه السلام قال ذكر عنده انكساف القمر وما يلقى الناس من شدته فقال عليه السلام
اذا انجلى منه شيء فقد انجلى

باب صلوة حبوة والتسبيح

صلاة جعفر بن ابي طالب عليه السلام روى ابو حمزة الثمالي عن ابي جعفر عليه السلام قال

قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لجعفر بن ابي طالب يا جعفر الا امنحك الا اعطيك الا احبوك الا اعلمك صلاة اذا انت صليتها لو كنت فررت من الزحف وكان عليك مثل رمل عالج وزبد البحر ذنوبا غفرت لك قال بلى يا رسول الله قال تصلي اربع ركعات اذا شئت ان شئت كل ليلة وان شئت كل يوم وان شئت فمن جمعة الى جمعة وان شئت فمن شهر الى شهر وان شئت فمن سنة الى سنة تفتتح الصلاة ثم تكبر خمس عشرة مرة تقول الله اكبر وسبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله ثم تقرأ الفاتحة وسورة وتركع فتقولهن في ركوعك عشر مرات ثم ترفع رأسك من الركوع فتقولهن عشر مرات وتخر ساجدا وتقولهن عشر مرات في سجودك ثم ترفع رأسك من السجود فتقولهن عشر مرات ثم تخر ساجدا فتقولهن عشر مرات ثم ترفع رأسك من السجود وتقولهن عشر مرات تنهض فتقولهن خمس عشرة مرة ثم تقرأ الفاتحة وسورة ثم تركع فتقولهن عشر مرات ثم ترفع رأسك من الركوع فتقولهن عشر مرات ثم تخر ساجدا فتقولهن عشر مرات ثم ترفع رأسك من السجود فتقولهن عشر مرات ثم تسجد فتقولهن عشر مرات ثم ترفع رأسك من السجود فتقولهن عشر مرات ثم تتشهد وتسلم ثم تقوم فتصلي ركعتين اخراوين وتصنع فيهما مثل ذلك ثم تسلم قال ابو جعفر عليه السلام فذلك خمس وسبعون مرة في كل ركعة ثلثمائة تسبيحة تكون ثلثمائة مرة في الاربع الركعات الف ومائتي تسبيحة يضاعفها الله عز وجل ويكتب لها اثنا عشر الف حسنة الحسنة منها مثل جبل احد واعظم وروي ان التسبيح في صلاة جعفر بعد القراءة وان ترتيب التسبيح سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر فباي الحديثين اخذ المصلي فهو مصيب وجائز له والقنوت في كل ركعتين منهما قبل الركوع والقراءة في الركعة الاولى الحمد واذا زلزلت والثانية الحمد والعاديات وفي الثالثة الحمد واذا جاء نصر الله وفي الرابعة الحمد وقل هو الله احد وان شئت صليتها كلها بالحمد وقل هو الله احد وفي رواية عبد الله بن المغيرة الصادق عليه السلام انه قال اقرأ في صلاة جعفر بقل هو الله احد وقل يا ايها الكافرون وروي عن ابراهيم بن ابي البلاد قال قلت لابي الحسن يعني موسى بن جعفر عليهما السلام اي شيء لمن صلى صلاة جعفر قال لو كان عليه مثل رمل عالج وزبد البحر ذنوبا لغفرها الله له قال قلت هذه لنا قال فلمن هي الا لكم خاصة قال قلت

فأي شيء اقرأ فيها قال وقلت اعترض القرآن قال لا اقرأ فيها اذا زلزلت الارض واذا جاء نصر الله وانا انزلناه في ليلة القدر وقل هو الله احد وسئل ابو عبد الله عليه السلام عمن صلى صلاة جعفر هل يكتب له من الاجر الذي مثل ما قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لجعفر قال اي والله وروي عن علي بن الريان انه قال كتبت الى الماضي الاخير عليه السلام اسأله عن رجل صلى من صلاة جعفر ركعتين ثم يعجله عن الركعتين الاخرتين حاجة او يقطع ذلك لحادث يحدث ايجوز له ان يتمها اذا فرغ من حاجته وان قام عن مجلسه ام لا يحتسب بذلك الا ان يستأنف الصلاة ويصلي الاربع الركعات كلها في مقام واحد فكتب عليه السلام بلى ان قطعه عن ذلك امر لا بد له منه فليقطع ثم ليرجع فليبن على ما بقي منها ان شاء الله وروى ابو بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال صل صلاة جعفر في اي وقت شئت حسبتها من نوافل الليل وان شئت حسبتها من نوافل النهار تحسب لك من نوافلك وتحسب لك من صلاة جعفر عليه السلام وروى ابو بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا كنت مستعجلا فصل صلاة جعفر مجردة ثم اقض التسبيح وروى الحسن بن محبوب قال تقول في آخر سجدة من صلاة جعفر بن ابي طالب عليه السلام يا من لبس العز والوقار يا من تعطف بالمجد وتكرم به يا من لا ينبغي التسبيح الا له يا من احصى كل شيء علمه يا ذا النعمة والطول يا ذا المن والفضل يا ذا القدرة والكرم اسألك بمعاقد العز من عرشك ومنتهى الرحمة من كتابك وباسمك الاعظم الاعلى وبكلماتك التامات ان تصلي على محمد وآل محمد وان تفعل بي كذا وكذا

باب صلوة الحاجة روى مرازم عن العبد الصالح موسى بن جعفر عليه السلام قال اذا فدحك امر عظيم فتصدق في نهارك على ستين مسكينا على كل مسكين بنصف صاع بصاع النبي صلى الله عليه وآله وسلم فاذا كان بالليل اغتسلت في الثلث الباقي ثم لبست ادنى ما يلبس من تعول من الثياب الا ان عليك في تلك الثياب الازار ثم تصلي ركعتين تقرأ فيهما بالتوحيد وقل يا ايها الكافرون فاذا وضعت جبينك في الركعة الاخيرة للسجود هللت الله وقدسته وعظمته ومجدته ثم ذكرت ذنوبك فاقررت ما تعرف منها تسمي وما لم تعرف اقررت به جملة ثم رفعت رأسك فاذا وضعت جبينك في السجدة الثانية استخرت الله

مائة مرة اللهم اني استخيرك بعلمك ثم يدعو الله بما شئت من السماوية وتقول يا كائنا قبل كل شيء ويا كائنا بعد كل شيء وما تكون افعل بي كذا او كذا وكلما سجدت فافض بركبتيك الارض وترفع الازار حتى تكشف عنهما واجعل الازار من خلفك بين اليتيك وباطن ساقيك فاني ارجوا ان تقضي حاجتك ان شاء الله تعالى وابدأ بالصلوة على النبي صلى الله عليه وآله وسلم واهل بيته صلوات الله عليهم صلوة اخرى للحاجة روى موسى بن القسم البجلي عن صفوان بن يحيى ومحمد بن سهل عن اشياخهما عن ابي عبد الله عليه السلم قال اذا حضرت لك حاجة مهمة الى الله عز وجل فصم ثلاثة ايام متوالية الاربعاء والخميس والجمعة فاذا كان يوم الجمعة ان شاء الله فاغتسل والبس ثوبا جديدا ثم اصعد الى اعلى بيت في دارك وصل فيه ركعتين وارفع يديك الى السماء ثم قل اللهم اني حللت بساحتك لمعرفتي بوحدانيتك وانه لا قادر على حاجتي غيرك وقد علمت يا رب انه كلما تظاهرت نعمتك علي اشتدت فاقتي اليك وقد طرقني هم كذا وكذا وانت بكشفه عالم غير معلم واسع غير متكلف فاسألك باسمك الذي وضعته على الجبال فنسفت ووضعته على السماء فانشقت وعلى النجوم فانتثرت وعلى الارض فسطحت واسألك بالحق الذي جعلته عند محمد والائمة وتسميهم الى آخرهم ان تصلي على محمد واهل بيته وان تقضي لي حاجتي وان تيسر لي عسيرها وتكفيني مهمها فان فعلت فلك الحمد وان لم تفعل فلك الحمد غير جائر في حكمك ولا متهم في قضائك ولا حائف في عدلك وتلصق خدك بالارض وتقول اللهم ان يونس بن متى عبدك دعاك في بطن الحوت وهو عبدك فاستجبت له وانا عبدك ادعوك فاستجب لي قال ابو عبد الله عليه السلم لربما كانت الحاجة فادعو بهذا الدعا فارجع وقد قضيت صلاة اخرى للحاجة روى سماعة عن ابي عبد الله عليه السلم انه قال ان احدكم اذا مرض دعا الطبيب واعطاه واذا كانت له حاجة الى السلطان رشا البواب واعطاه

ولو ان احد

ولو ان احدكم اذا فدحه امر فزع الى الله عز وجل فتطهر وتصدق بصدقة قلت او كثرت ثم دخل المسجد فصلى ركعتين فحمد الله واثنى عليه وصلى على النبي واهل بيته ثم قال اللهم ان عافيتني من مرضي او رددتني من سفري او عافيتني مما اخاف من كذا او كذا الا آتاه الله ذلك وهي اليمين الواجبة وما جعل الله تبارك وتعالى عليه في الشكر صلوة اخرى للحاجة كان علي بن الحسين عليه السلم اذا احزنه امر لبس ثوبين من اغلظ واخشن ثيابه ثم ركع في آخر الليل ركعتين حتى اذا كان في آخر سجدة من سجوده سبح الله عز وجل مائة تسبيحة وحمد الله مائة مرة وهلل الله مائة مرة وكبر الله مائة مرة يعترف بذنوبه كلها ما عرف منها اقر به تبارك وتعالى به في سجوده وما لم يذكر فيها اعترف به جملة ثم يدعو الله عز وجل ويفضي بركبتيه الى الارض صلوة اخرى للحاجة روى عن يونس بن عمار قال شكوت الى ابي عبد الله عليه السلم رجلا كان يؤذيني فقال ادع عليه فقلت قد دعوت عليه فقال ليس هكذا ولكن اقلع عن الذنوب وصم وصل وتصدق فاذا كان آخر الليل فاسبغ الوضوء ثم قم فصل ركعتين ثم قل وانت ساجد اللهم ان فلان بن فلان قد آذاني اللهم اسقم بدنه واقطع اثره وانقص اجله وعجل له ذلك في عامه هذا اما فلبثنا ان هلك صلوة اخرى للحاجة روى عمر بن اذينة عن شيخ من آل سعد قال كانت بيني وبين اهل المدينة خصومة ذات خطر عظيم فدخلت الى ابي فذكرت ذلك له وقلت علمني شيئا لعل الله يرد علي مظلمتي وقال اذا اردت العدو فصل بين القبر والمنبر ركعتين او اربع ركعات وان شئت ففي بيتك واسأل الله ان يعينك وخذ شيئا مما تيسر فتصدق به على اول مسكين يلقاه قال ففعلت ما امرني فقضي لي ورد الله على ارضي صلوة اخرى للحاجة روى زياد القندي عن عبد الرحيم القصير قال دخلت على ابي عبد الله عليه السلم فقلت جعلت فداك اني اخترعت دعاء قال دعني من اختراعك اذا نزل بك امر فافزع الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وصل ركعتين تهديهما الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قلت كيف اصنع قال تغتسل وتصلي ركعتين تستفتح بهما افتتاح الفريضة وتتشهد تشهد الفريضة فاذا فرغت من التشهد وسلمت قلت اللهم انت السلام ومنك السلام واليك

يرجع السلام اللهم صل على محمد وآل محمد وبلغ روح محمد وآل محمد عني السلام والسلام عليهم ورحمة الله وبركاته اللهم ان هاتين الركعتين هدية مني اليه سولك فاثبني عليهما ما املت ورجوت منك وفي رسولك يا ولي المؤمنين ثم تخر ساجدا وتقول يا حي يا قيوم يا حيا لا يموت يا حي لا اله الا انت يا ذا الجلال والاكرام يا ارحم الراحمين اربعين مرة ثم تضع خدك الايمن على الارض فتقول لها اربعين مرة ثم تضع خدك الايسر فتقول ذلك اربعين مرة ثم ترفع راسك وتمد يديك فتقول ذلك اربعين مرة ثم ترد يديك الى رقبتك وتلوذ بسبابتيك وتقول ذلك اربعين مرة ثم خذ لحيتك بيدك اليسرى وابك او تباك وقل يا محمد يا رسول الله اشكو الى الله واليك حاجتي واشكو الى اهل بيتك الراشدين حاجتي وبكم اتوجه الى الله في حاجتي ثم تسجد وتقول يا الله يا الله يا الله حتى ينقطع نفسك صل على محمد وآل محمد وافعل بي كذا وكذا قال ابو عبد الله عليه السلم انا الضامن على الله عز وجل ان لا يبرح حتى تقضى حاجته صلوة اخرى للحاجة قال ابي رضي الله عنه في رسالته الي اذا كانت لك يا بني الى الله عز وجل حاجة فصم ثلاثة ايام الاربعاء والخميس والجمعة فاذا كان يوم الجمعة فابرز الى الله عز وجل قبل الزوال وانت على غسل وصل ركعتين تقرأ في كل ركعة منها الحمد وخمس عشرة مرة قل هو الله احد فاذا ركعت قراتها عشرا فاذا رفعت راسك من الركوع قراتها عشرا فاذا سجدت قراتها عشرا فاذا رفعت راسك من السجود قراتها عشرا فاذا سجدت ثانية قراتها عشرا فاذا رفعت راسك من السجدة الثانية قراتها عشرا ثم نهضت الى الثانية بغير تكبير وصليتها مثل ما وصفت لك واقنت في الثانية قبل الركوع والسجود والحمد لله الذي قضى حاجتي واعطاني مسئلتي صلوة اخرى للحاجة في كتاب محمد بن احمد بن يحيى بن عمران الاشعري عن ابراهيم بن هاشم عن محمد بن سنان يرفعه الى ابي عبد الله ع في الرجل يحزنه الامر ويريد الحاجة قال يصلي ركعتين يقرأ في احدهما قل هو الله احد الف مرة وفي الاخرى مرة ثم تسأل حاجته وقد اخرجت ما رويته من صلوات الحوائج في كتاب ذكر الصلوة التي هي سوى الخمسين صلوة الاستخارة روى

هرون بن

هرون بن خارجه عن ابي عبد الله عليه السلم قال اذا اراد احدكم امرا فلا يشاور فيه احدا من الناس حتى يبدأ فيشاور الله تبارك وتعالى قال قلت وما مشاورة الله تبارك وتعالى جعلت فداك قال يبدأ فيستخير الله فيه اولا ثم يشاوره فيه فانه اذا بدأ بالله تبارك وتعالى اجرى الخيرة على لسان من شاء من الخلق وروى مرازم عن ابي عبد الله عليه السلم قال اذا اراد احدكم شيئا فليصل ركعتين ثم ليحمد الله عز وجل وليثن عليه وليصل على النبي ص وآله ويقول اللهم ان كان هذا الامر خيرا لي في ديني ودنياي فيسره لي وقدره لي وان كان غير ذلك فاصرفه عني قال مرازم فسألت اي شيء نقرأ فيهما فقال اقرأ فيهما ما شئت فان شئت فاقرأ فيهما قل هو الله احد وقل يا ايها الكافرون وقل هو الله احد تعدل ثلث القرآن وسأل محمد بن خالد ابا عبد الله عليه السلم عن الاستخارة فقال استخر الله في آخر ركعة من صلاة الليل وانت ساجد مائة مرة ومرة قال كيف اقول قال تقول استخير الله برحمته وروى حماد بن عثمان الناب عنه انه قال في الاستخارة ان يستخير الله الرجل في آخر سجدة من ركعتي الفجر مائة مرة ومرة ويحمد الله ويصلي على النبي وآله ثم يستخير الله خمسين مرة ثم يحمد الله ويصلي على النبي وآله ويتم المائة الواحدة وروى حماد بن عيسى عن ناجية عن ابي عبد الله ع انه كان مثل العبد او الدابة او الحاجة الخفيفة والشيء اليسير استخار الله عز وجل فيه سبع مرات فاذا كان امرا جسيما استخار الله مائة مرة وروى معوية بن ميسرة عنه انه قال ما استخار الله عبد سبعين مرة بهذه الاستخارة الا رماه الله عز وجل بالخيرة يقول يا ابصر الناظرين ويا اسمع السامعين ويا اسرع الحاسبين ويا ارحم الراحمين ويا احكم الحاكمين صل على محمد واهل بيته وخر لي في كذا وكذا وقال رضي الله عنه في رسالته الي اذا اردت يا بني امرا فصل ركعتين واستخر الله مائة مرة ومرة فما عزم لك فافعل وقل في دعائك لا اله الا الله الحليم الكريم لا اله الا الله العلي العظيم رب بحق محمد وآله صل على محمد وآله وخر لي في كذا وكذا للدنيا والآخرة خيرة في عافية باب ثواب الصلاة التي تسميها الناس صلوة

فاطمة عليها السلم ويسمى لها ايضا صلوة الاوابين روى عبد الله بن سنان
عن ابي عبد الله عليه السلم قال من توضأ فاسبغ الوضوء وافتتح الصلوة
فصلى اربع ركعات يفصل بينهن بتسليمة يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب
[و] قل هو الله احد خمسين مرة انفتل حين ينفتل وليس بينه وبين الله عز وجل
ذنب الا غفر له واما محمد بن مسعود العياشي رحمه الله عليه فقد روى في
كتابه عن عبد الله بن محمد عن محمد بن اسمعيل بن السماك عن ابي عمير عن هشام
بن سالم عن ابي عبد الله عليه السلم قال من صلى اربع ركعات فقرأ في كل ركعة
بخمسين مرة قل هو الله احد كانت صلاة فاطمة عليها السلم وهي صلاة الاوابين
وكان شيخنا محمد بن الحسن ابن احمد بن الوليد رضي الله عنهما يروي هذه
وثوابها الا انه كان يقول اني لا اعرفها بصلاة فاطمة عليها السلم واما اهل
الكوفة فانهم يعرفونها بصلاة فاطمة عليها السلم وقد روى هذه الصلاة
وثوابها ابو بصير عن ابي عبد الله عليه السلم ثواب باب صلاة ركعتين
بمائة وعشرين مرة قل هو الله احد وفي رواية ابن ابي عمير عن الصادق
عليه السلم قال من صلى ركعتين خفيفتين يقل هو الله احد في كل ركعة
ستين مرة انفتل وليس بينه وبين الله عز وجل ذنب التنفل في ساعة
الغفلة قال رسول صلى الله عليه وآله وسلم تنفلوا في ساعة الغفلة ولو
بركعتين خفيفتين فانهما تورثان دار الكرامة وفي خبر آخر دار السلام وهي الجنة
وساعة الغفلة بين المغرب والعشاء الآخرة باب نوادر الصلوة روى
بكير بن اعين عن ابي جعفر عليه السلم قال ما صلى رسول الله صلى الله عليه وآله
الضحى قط وروى عبد الواحد بن المختار الانصاري عن ابي عبد الله عليه السلم
قال سألته عن صلاة الضحى فقال اول من صلاها قومك انهم كانوا من
الغافلين فيصلونها ولم يصلها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقال ان عليا
عليه السلم مر على رجل وهو يصليها فقال علي عليه السلم وما هذه الصلاة
فقال ادعها يا امير المؤمنين فقال علي عليه السلم اكون عبدا اذا صلى
وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلم قال ما صلى رسول الله صلى الله عليه وآله

وسلم الضحى

وسلم الضحى قط قال فقلت له الم تخبرني انه كان يصلي في صدر النهار اربع
ركعات قال بلى انه كان يجعلها من الثمان التي بعد الظهر وسأل عبد الله
بن سنان ابا عبد الله عليه السلم عن الصلاة في شهر رمضان فقال ثلاث عشرة
ركعة منها الوتر وركعتان قبل صلاة الفجر كذلك كان رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم يصلي ولو كان فضلا كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اعمل به
واحق وسأله عقبة بن خالد عن رجل دعاه رجل وهو يصلي فنسيها فاجابه
بحاجته كيف يصنع قال يمضي على صلاته وروى عمران الحلبي عنه انه قال ينبغي تخفيف
الصلاة من اجل السهو وروى سماعة بن مهران عنه انه قال يجوز صدقة
الغلام وعتقه ويؤم الناس اذا كان له عشر سنين وقال الصادق عليه الصلوة
والسلم اذا صليت معهم غفر الله لك بعدد من خالفك في الدنيا وروى عنه عبد
الرحمن بن ابي عبد الله انه قال اذا صليت فصل في نعليك اذا كانت طاهرة فان
ذلك من السنة وروى الحلبي عنه انه قال اذا صليت في السفر شيئا من الصلوة
في غير وقتها فلا يضرك وروى عن عائذ الاحمسي رضي الله انه قال دخلت على
ابي عبد الله عليه السلم وانا اريد ان اسأله عن الصلوة فابتدأني من غير ان اسأله
[فقال] اذا لقيت الله عز وجل بالصلوات الخمس المفروضات لم يسألك عما سوى ذلك
وقال الصادق عليه السلم المؤمن معقب ما دام على وضوء وروى عبد الله بن سنان
رحمه الله عليه عن ابي عبد الله عليه السلم قال قلت له اخبرني عن رجل عليه من صلاة النوافل
ما لا يدري ما هو من كثرتها كيف يصنع قال فليصل حتى لا يدري كم صلى من كثرتها فيكون
قد قضى بقدر علمه من ذلك ثم قال قلت له فانه لا يقدر على القضاء فقال ان كان شغله
في طلب معيشة لا بد منها او حاجة لاخ مؤمن فلا شيء عليه وان كان شغله في جمع الدنيا
والتشاغل بها عن صلاة فعليه القضاء والا لقي الله عز وجل وهو مستخف متهاون
مضيع لحرمة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قلت فانه لا يقدر على القضاء فهل يجزي
ان يتصدق فسكت مليا ثم قال فليتصدق بصدقة قلت فما يتصدق قال بقدر طوله
وادنى ذلك مد لكل مسكين مكان كل صلاة قلت وكم الصلاة التي يجب فيها مد لكل
مسكين قال لكل ركعتين من الصلاة الليل مد ولكل ركعتين من الصلاة النهار مد

نقلت لا يقدر قال عمد اذا الصلاة الليل و مدّ لصلوة النهار و الصلوة افضل و الصلاة افضل و الصلاة افضل تم الجزء الاول من كتاب من لا يحضره الفقيه تصنيف الشيخ السعيد ابي جعفر محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه الفقيه القمي قدس الله روحه و نور ضريحه و تتلوه في الجزء الثاني ابواب الزكوة و الحمد لله رب العالمين و الصلاة على سيدنا محمد النبي و آله الطاهرين و سلم تسليما كثيرا برحمتك يا ارحم الراحمين

احب الصالحين ولست منهم
لعل الله يرزقني صلاحا

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد واهل بيته الطاهرين ابواب الزكاة باب علة وجوب الزكوة قال الشيخ السعيد الفقيه ابو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي رضي الله عنه واسكنه جنته روى عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلم قال ان الله عز وجل فرض الزكاة كما فرض الصلاة فلو ان رجلا حمل الزكاة فاعطاها علانية لم يكن في ذلك عيب وذلك ان الله عز وجل فرض للفقراء في اموال الاغنياء ما يكتفون به ولو علم ان الذي فرض لهم لا يكفيهم لزادهم وانما يؤتى الفقراء فيما اوتوا من منع من منعهم حقوقهم لا من الفريضة وروى مبارك العقرقوفي عن ابي الحسن موسى بن جعفر عليهما السلم قال انما وضعت الزكاة قوتا للفقراء وتوفيرا لاموالهم وروى محمد بن بكر عن ابي الحسن موسى بن جعفر عليهما السلم قال حصنوا اموالكم بالزكوة وروى حريز عن زرارة ومحمد بن مسلم انهما قالا لابي عبد الله عليه السلم ارايت قول الله تبارك وتعالى انما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله اكل هؤلاء يعطى وان كان لا يعرف فقال يا زرارة لو كان يعطى من يعرف دون من لا يعرف لم يوجد لها موضع وانما يعطى من لا يعرف ليرغب في الدين فيثبت عليه فاما اليوم فلا تعط انت واصحابك الا من يعرف فمن وجدت من هؤلاء المسلمين عارفا فاعطه دون الناس ثم قال لا تكون فريضة فرضها الله عز وجل ولا يوجد لها اهل قلت فان لم يسعهم الصدقات قال فقال ان الله عز وجل فرض للفقراء في مال الاغنياء ما يسعهم ولو علم ان ذلك لا يسعهم لزادهم انهم لم يؤتوا من قبل فريضة الله عز وجل ولكن اتوا من منع من منعهم حقهم لا مما فرض لهم ولو ان الناس ادوا حقوقهم لكانوا عايشين بخير فاما الفقراء فهم اهل الزمانة والحاجة والمساكين اهل الحاجة من غير اهل الزمانة والعاملون عليها هم السعاة وسهم المؤلفة قلوبهم ساقط بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسهم الرقاب يعان به المكاتبون الذين يعجزون عن اداء المكاتبة والغارمون المستدينون في حق وسبيل الله الجهاد وابن السبيل الذي لا ماوى له ولا مسكن مثل المسافر الضعيف ومار الطريق ولصاحب الزكاة ان يضعها في صنف دون صنف متى لم يجد

الاصناف

الاصناف كلها وقال الصادق عليه السلم لعمار بن موسى الساباطي يا عمار انت رب مال كثير قال نعم جعلت فداك قال فتؤدي ما افترض الله عليك من الزكاة فقال نعم قال فتخرج الحق المعلوم من مالك قال نعم قال فتصل قرابتك قال نعم قال فتصل اخوانك قال نعم فقال يا عمار ان المال يفنى والبدن يبلى والعمل يبقى والديان حي لا يموت يا عمار اما انه ما قدمت فلن يسبقك وما اخرت فلن يلحقك وفي رواية ابي الحسين محمد بن جعفر الاسدي رضي الله عنه عن محمد بن اسمعيل البرمكي عن ابن عبد الله بن احمد عن الفضل بن اسمعيل عن معتب مولى الصادق عليه السلم قال قال الصادق جعفر بن محمد عليهما السلم انما وضعت الزكاة اختبارا للاغنياء ومعونة للفقراء ولو ان الناس ادوا زكاة اموالهم ما بقي مسلم فقيرا محتاجا ولاستغنى بما فرض الله عز وجل وان الناس ما افتقروا ولا احتاجوا ولا جاعوا ولا عروا الا بذنوب الاغنياء وحقيق على الله تبارك وتعالى ان يمنع رحمته من منع حق الله في ماله واقسم بالذي خلق الخلق وبسط الرزق انه ما ضاع مال في بر ولا بحر الا بترك الزكاة وما صيد صيد في بر ولا بحر الا بتركه التسبيح في ذلك اليوم وان احب الناس الى الله تعالى اسخاهم كفا واسخى الناس من ادى زكاة ماله ولم يبخل على المؤمنين بما افترض الله عز وجل لهم في ماله وكتب الرضا علي بن موسى عليه السلم الى محمد بن سنان فيما كتب اليه من جواب مسائله ان علة الزكاة من اجل قوت الفقراء وتحصين اموال الاغنياء لان الله عز وجل كلف اهل الصحة القيام بشان اهل الزمانة والبلوى كما قال الله تبارك وتعالى لتبلون في اموالكم وانفسكم في اموالكم اخراج الزكاة وفي انفسكم توطين الانفس على الصبر مع ما في ذلك من اداء شكر نعم الله عز وجل والطمع في الزيادة مع ما فيه من الزيادة والرافة والرحمة لاهل الضعف والعطف على اهل المسكنة والحث لهم على المواساة وتقوية الفقراء والمعونة لهم على امر الدين وموعظة لاهل الغناء وعبرة لهم ليستدلوا على فقراء الآخرة بهم وما لهم من الحث في ذلك على الشكر لله تبارك وتعالى لما خولهم واعطاهم والدعاء والتضرع والخوف من ان يصيروا مثلهم في امور كثيرة في اداء الزكاة والصدقات وصلة الارحام واصطناع المعروف وقال ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلم من اخرج زكاة ماله تاما

فوضعها في موضعها لم يسئل من اين اكتسب ماله وقال الصادق ع انما جعل الله تبارك وتعالى الزكاة في كل الف خمسة وعشرين درهما لانه عز وجل خلق الخلق فعلم غنيهم وفقيرهم وقويهم وضعيفهم فجعل من كل الف خمسة وعشرين مسكينا ولولا ذلك لزادهم الله لانه خالقهم وهو اعلم بهم

باب ما جاء في مانع الزكوة

روى حريز عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال ما من ذي مال ذهب او فضة يمنع زكاة ماله الا حبسه الله عز وجل يوم القيمة بقاع قرقر وسلط عليه شجاعا اقرع يريده وهو يحيد عنه فاذا راى انه لا يتخلص منه امكنه من يده فقضمها كما يقضم الفجل ثم يصير طوقا في عنقه وذلك قول الله عز وجل سيطوقون ما بخلوا به يوم القيمة وما من ذي مال ابل او بقر او غنم يمنع زكاة ماله الا حبسه الله يوم القيمة بقاع قرقر يطاؤه كل ذات ظلف بظلفها وتنهشه كل ذات ناب بنابها وما من ذي مال نخل او كرم او زرع يمنع زكاته الا طوقه الله عز وجل ربعة ارضه الى سبع ارضين الى يوم القيمة وروى معروف بن خربوذ عن ابي جعفر عليه السلام قال ان الله تبارك وتعالى قرن الصلاة بالزكوة فقال اقيموا الصلاة وآتوا الزكاة فمن اقام الصلاة ولم يؤت الزكوة فكانه لم يقم الصلاة وروى ايوب بن راشد عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال مانع الزكوة يطوق بحية قرعاء تاكل من دماغه وذلك قول الله عز وجل سيطوقون ما بخلوا به يوم القيمة وروى مسعدة عن الصادق عليه السلام قال انه ملعون ملعون مال لا يزكى وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه قال ما من عبد منع من الزكوة ماله شيئا الا جعل الله ذلك يوم القيمة ثعبانا من نار مطوقا في عنقه ينهش من لحمه حتى يفرغ من الحساب وهو قول الله عز وجل سيطوقون ما بخلوا به يوم القيامة يعني ما بخلوا به من الزكوة وروى عبيد بن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال ما من رجل يمنع درهما في حقه الا انفق اثنين في غير حقه وما من رجل يمنع حقا في ماله الا طوقه الله به حية من نار يوم القيامة وروى ابان بن تغلب عنه انه قال دمان في الاسلام حلال من الله تبارك وتعالى لا يقضي فيهما احد حتى يبعث الله عز وجل قائمنا اهل البيت فاذا بعث الله عز وجل قائمنا اهل البيت حكم فيهما بحكم الله تعالى ذكره الزاني المحصن يرجمه ومانع الزكوة يضرب عنقه وروى

عمرو بن

عمرو بن جميع انه قال ما اذا اجدا الزكوة فنقصت من ماله ومنعها احد فزادت في ماله وفي رواية ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال من منع قيراطا من الزكاة فليس بمؤمن ولا بمسلم وهو قول الله عز وجل حتى اذا جاء احدهم الموت قال رب ارجعون لعلي اعمل صالحا فيما تركت وفي رواية اخرى ولا يقبل له صلاة وروى ابن مسكان عن ابي جعفر عليه السلام قال بينا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في المسجد اذ قال قم يا فلان قم يا فلان حتى اخرج خمسة نفر فقال اخرجوا من مسجدنا لا تصلوا فيه وانتم لا تزكون وروى ابو بصير عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال من منع قيراطا من الزكاة فليس بمؤمن ولا مسلم سئل الرجعة عند الموت وهو قول الله تبارك وتعالى حتى اذا جاء احدهم الموت قال رب ارجعون لعلي اعمل صالحا فيما تركت وقال الصادق عليه السلام صلاة مكتوبة خير من عشرين حجة وحجة خير من بيت مملوء ذهبا يتصدق به في بر حتى يفنى ثم قال ولا افلح من ضيع عشرين بيتا من ذهب بخمسة وعشرين درهما فقيل له وما معنى خمسة وعشرين درهما قال من منع الزكوة وقفت صلاته حتى يزكي وقال عليه السلام ما ضاع مال في بر ولا بحر الا بتضييع الزكاة له ولا يصاد من الطير الا ما ضيع تسبيحه

باب ما جاء في تارك الزكوة وقد وجبت له

روى مروان بن مسلم عن عبد الله بن هلال قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول تارك الزكوة وقد وجبت له مثل مانع الزكاة وقد وجبت عليه

باب الرجل يستحيي من اخذ الزكوة فيعطى على وجه آخر

روى عاصم بن حميد عن ابي بصير قال قلت لابي جعفر عليه السلام الرجل من اصحابنا من يستحي ان ياخذ من الزكاة فاعطيه من الزكوة ولا اسمي له انها من الزكاة فقال اعطه ولا تسم له ولا تذل المؤمن

باب الاصناف التي تجب عليها الزكوة

روى الحسن بن محبوب عن عبد الله بن سنان قال قال ابو عبد الله عليه السلام انزلت آية الزكوة خذ من اموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها وصل عليهم في شهر رمضان فامر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مناديه فنادى في الناس ان الله تبارك وتعالى قد فرض عليكم الزكاة كما فرض عليكم الصلاة ففرض الله عليكم من الذهب والفضة والابل والبقر والغنم ومن الحنطة والشعير والتمر والزبيب ونادى فيهم بذلك في شهر

رمضان

وعفا لهم عما سوى ذلك قال ثم لم يتعرض لشيء من اموالهم حتى حال عليهم الحول من قابل فصاموا وافطروا فامر عليه السلام مناديه فنادى في المسلمين ايها الناس زكوا اموالكم تقبل صلاتكم قال ثم وجه عمال الصدقة وعمال الطسوق فليس على الذهب شيء حتى يبلغ عشرين مثقالا فاذا بلغ عشرين مثقالا ففيه نصف دينار الى ان يبلغ اربعة وعشرين ففيه نصف دينار وعشر دينار ثم على هذا الحساب متى زاد على اربعة ففي كل اربعة عشره الى ان يبلغ اربعين مثقالا فاذا بلغ اربعين مثقالا ففيه مثقال وليس على الفضة شيء حتى يبلغ مائتي درهم فاذا بلغت مائتي درهم ففيها خمسة دراهم ومتى زاد عليها اربعون درهما ففيها درهم وليس في النيف شيء حتى يبلغ اربعين وليس في القطن والزعفران والخضر والثمار والحبوب زكاة حتى تباع ويحول على ثمنه الحول فاذا اجتمعت للرجل مائتا درهم فحال عليها الحول فاخرج الزكاة منها خمسة دراهم فدفعها الى الرجل ماتيا فرد درهما منها وذكر انه شبه او زيف فليسترجع منها الاربعة دراهم ايضا لان هذا لم تجب عليه الزكاة لانه كان عنده مائتا درهم الا درهما وليس على ما دون مائتي درهم زكاة وليس على السبائك زكوة الا ان تفر بها من الزكاة فان فررت بها فعليك الزكاة وليس في التراب الذهب التبر زكاة انما هي على الدنانير المسكوكات والدراهم وروى زرارة وبكير عن ابي جعفر عليه السلام قال ليس في الجوهر واشباهه زكاة وان كثر وليس في نقر الفضة زكاة وليس على مال اليتيم زكاة الا ان يتجر به فان اتجر به ففيه الزكاة والربح لليتيم وعلى التاجر ضمان المال وقد روي رخصة في ان يجعل الربح بينهما قال ابي رحمه الله في رسالته الي يجزي في الزكاة ان يعطى اقل من نصف دينار وقد روى محمد بن عبد الجبار ان بعض اصحابنا كتب على يدي احمد بن اسحق الى علي بن محمد العسكري عليهما السلام اعطي الرجل من اخواني من الزكاة الدرهمين والثلاثة فكتب ع افعل ان شاء الله تعالى وقد روي في تقديم الزكاة وتاخيرها اربعة اشهر وستة اشهر لان المقصود منها ان تدفعها اذا وجبت عليك ولا يجوز لك تقديمها ولا تاخيرها لانها مقرونة بالصلاة ولا يجوز تقديم الصلاة قبل وقتها ولا تاخيرها الا ان يكون قضاء وكذلك الزكاة فان احببت ان تقدم من الزكاة مالك شيئا تفرج به عن مؤمن فاجعله دينا عليه فاذا احلت عليك فاحسبها له

زكاة

لتحسب لك من زكاة مالك اذا ايسر قضاك وان اعسر حسبه من الزكاة وقد روي ان القرض حمى للزكاة وان كان لك على رجل مال ولم يتهيأ لك قضاؤه فاحسبه من الزكاة ان شئت ولا باس ان يشتري الرجل مملوكا مؤمنا من زكوة ماله فيعتقه فان استفاد المعتق مالا ومات فماله لاهل الزكاة لانه اشتري بمالهم وان اشترى رجل اباه من زكاة ماله فاعتقه فهو جائز واذا مات رجل مؤمن واحببت ان تكفنه من زكاة مالك فاعطها ورثته يكفنونه بها وان لم يكن له ورثة يكفنه واحسبه من الزكاة وان اعطى ورثته قوم آخرون ثمن كفن فكفنه انت واحسبه من الزكاة ان شئت ويكون ما اعطاهم القوم لهم يصلحون به شؤونهم وان كان على الميت دين لم يلزم ورثته قضاؤه مما اعطيتهم ولا مما اعطاهم القوم لانه ليس بميراث وانما هو شيء صار لورثته بعد موته واذا كان مالك في تجارة وطلب منك المتاع برأس مالك ولم تبعه تبتغي لك بذلك الفضل فعليك زكاته اذا حال عليه الحول وان لم يطلب منك المتاع برأس مالك فليس عليك زكاته وان غاب عنك مالك فليس عليك زكاته الى ان يرجع اليك مالك ويحول عليه الحول وهو في يدك الا ان يكون مالك على رجل متى اردت اخذه منه تهيأ لك فان عليك فيه الزكاة فان رجع اليك منفعته لزمتك زكاته وان بعت شيئا وقبضت ثمنه فاشترطت على المشتري زكاة سنة او سنتين او اكثر فان ذلك جائز يلزمه من دونك وان استقرضت من رجل مالا وبقي عندك حتى حال عليه الحول فان عليك فيه الزكاة فلا تعط زكاة مالك غير اهل الولاية ولا تعط من اهل الولاية الابوين والولد ولا الزوج ولا الزوجة ولا المملوك ولا الجد ولا الجدة وكل من يجبر الرجل على نفقته ولا باس ان تعطي الاخ والاخت والعم والعمة والخال والخالة من الزكاة وقال زرارة قلت لابي عبد الله ع رجل عنده مائة وتسعة وتسعون درهما وتسعة عشر دينارا ايزكيها فقال لا ليس عليه زكاة في الدراهم ولا في الدنانير حتى يتم قال زرارة وكذلك هو في جميع الاشياء قال وقلت لابي عبد الله عليه السلام رجل كن عنده اربع اينق وتسع وثلثون شاة وتسعة وعشرون بقرة ايزكيهن قال لا يزكي شيئا منهن لانه ليس شيء منهن تاما فليس تجب فيه الزكاة وروى عمر بن اذينة عن زرارة عن ابي جعفر ع قال ليس فيما

دون الخمس من الابل شيء فاذا كانت خمسا ففيها شاة الى عشر فاذا كانت عشرا ففيها شاتان
فاذا بلغت خمس عشرة ففيها ثلاث شياه من الغنم فاذا بلغت عشرين ففيها اربع من
الغنم فاذا بلغت خمسا وعشرين ففيها خمس من الغنم فاذا زادت واحدة ففيها ابنة
مخاض الى خمس وثلثين فان لم يكن عنده ابنة مخاض فابن لبون ذكر فاذا زادت على
خمس وثلثين بواحدة ففيها ابنة لبون الى خمس واربعين فاذا زادت واحدة
ففيها حقة وانما سميت حقة لانها استحقت ان يركب ظهرها الى ستين فاذا زادت
واحدة ففيها جذعة الى خمس وسبعين فان زادت واحدة ففيها ابنتا لبون
الى تسعين فان زادت واحدة فحقتان الى عشرين ومائة فاذا زادت على العشرين والمائة
واحدة ففي كل خمسين حقة وفي كل اربعين ابنة لبون ومن وجبت عليه جذعة و
لم تكن عنده وكانت عنده حقة دفعها ودفع معها شاتين او عشرين درهما ومن وجبت
عليه حقة ولم تكن عنده وكانت عنده جذعة دفعها واخذ من المصدق
شاتين او عشرين درهما ومن وجبت عليه حقة بنت لبون ولم تكن عنده وكانت
ولم تكن عنده وكانت عنده ابنة لبون ذكر فانه يقبل منه ابن لبون وليس يدفع
معه شيئا وروي عن رجل من ثقيف انه قال استعملني علي بن ابي طالب عليه السلام
على بانقيا وسواد من سواد الكوفة فقال لي والناس حضور انظر خراجك
فجد فيه ولا تترك منه درهما فاذا اردت ان تتوجه الى عملك فمر بي قال فاتيته
فقال لي ان الذي سمعته مني خدعة اياك ان تضرب مسلما او يهوديا او نصرانيا
في درهم خراج او تبيع دابة عمل في درهم فانا امرنا ان ناخذ منهم العفو وقال
علي عليه السلام لا تباع الصدقة حتى تعقل قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله اسنان
الابل من اول ما تطرحه امه الى تمام السنة حوار فاذا دخل في الثانية سمي ابن مخاض
لان امه قد حملت فاذا دخل في الثالثة سمي ابن لبون وذلك ان امه قد وضعت
وصار لها لبن فاذا دخل في الرابعة سمي الذكر حقا والانثى حقة لانه يحمل عليه فاذا
دخل في الخامسة سمي جذعا فاذا دخل في السادسة سمي ثنيا لانه قد القى الثنية فاذا دخل في السابعة القى الرباعية وسمي رباعيا فاذا دخل في الثامنة القى السن التي بعد
الرباعية وسمي سديسا فاذا دخل في التاسعة فطر نابه وسمي بازلا فاذا دخل في العاشرة
فهو مخلف وليس له بعد هذا اسم والاسنان التي توخذ في الصدقة من ابن مخاض
الى الجذع

هو الفتاح

الى الجذع وليس على الابل العوامل شيء انما ذلك على السائمة الراعية وفي
البخت السائمة مثل ما في الابل العربية وليس على البقر شيء حتى تبلغ ثلثين بقرة
فاذا بلغت ففيها تبيع حولي وليس فيها دون ثلثين بقرة شيء فاذا بلغت ار
بعين بقرة ففيها مسنة الى ستين فاذا بلغت ستين ففيها تبيعتان الى
سبعين ثم فيها تبيعة ومسنة الى ثمانين ففيها مسنتان الى تسعين فاذا بلغت
ثمانين فاذا بلغت تسعين ففيها ثلاث تبايع فاذا كثر البقر سقط هذا كله
ويخرج صاحب البقر من كل ثلثين بقرة تبيعا ومن كل اربعين مسنة وليس في البقر
العوامل زكاة انما الصدقات على السائمة الراعية وكلما لم يحل عليه الحول
عند صاحبه فلا شيء عليه فاذا حال عليه الحول فقد وجبت عليه الزكاة وروى
حريز عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال قلت له في الجواميس شيء قال مثل
ما في البقر وليس على الغنم شيء حتى تبلغ اربعين شاة فاذا بلغت اربعين
وزادت واحدة ففيها شاة الى عشرين ومائة فان زادت واحدة ففيها
شاتان الى مائتين فاذا زادت واحدة ففيها ثلاث شياه الى ثلثمائة فاذا
كثر الغنم اسقط هذا كله واخرج من كل مائة شاة ويقصد المصدق الموضع الذي
فيه الغنم فينادي يا معشر المسلمين هل لله تعالى في اموالكم حق فان قالوا نعم امر ان يخرج
اليه الغنم ويفرقها فرقتين ويخير صاحب الغنم احد الفرقتين ويأخذ المصدق
صدقتها من الفرقة الثانية فان احب صاحب الغنم ان يترك المصدق له هذه فله ذلك
ويأخذ غيرها فان احب صاحب الغنم ان يترك ويأخذ هذه ايضا فليس له ذلك ولا
يفرق المصدق بين غنم مجتمع ولا يجمع بين متفرق وروى عبد الرحمن بن الحجاج عن ابي عبد الله عليه السلام
انه قال ليس في الاكيلة ولا في الربي التي تربي اثنين ولا شاة لبن ولا فحل الغنم صدقة
وفي رواية سماعة قال لا يؤخذ الاكولة والاكولة الكبيرة من الشاة تكون في الغنم ولا والدة
ولا الكبش الفحل وسأل اسحق بن عمار عن السخل متى تجب فيه الصدقة قال اذا
اجذع وسأله يعقوب بن شعيب عن العشور التي تؤخذ من الرجل يحتسب بها من زكاته
قال نعم ان شاء وروى السكوني عن جعفر بن محمد عن آبائه عن علي عليهم السلام قال ما اخذ
منك العاشر فطرحه في كوزه فهو من زكاتك وما لم يطرح في الكوز فلا تحتسبه من زكاتك

وروى سماعة عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال قلت له الرجل يخلف لاهله نفقة ثلاثة
الاف درهم نفقة سنتين عليه زكاة قال ان كان شاهداً فعليه زكاة وان كان غايبا
فليس فيها شيء وسال محمد بن النعمان الاحول عن الرجل عجل زكاة ماله ثم ايسر المعطى قبل
راس السنة قال يعيد المعطي الزكاة وسئل ع عن الرجل اعطى زكاة ماله رجلا وهو يرى
انه معسر فوجده موسرا قال لا يجزي عنه وروى محمد بن مسلم عنه انه قال له رجل
بعث بزكاة ماله لتقسم وضاعت هل عليه ضمانها حتى تقسم فقال اذا وجد لها موضعا
فلم يدفعها فهو لها ضامن حتى يدفعها فان لم يجد لها من يدفعها اليه فبعث بها الى اهلها
فليس عليه ضمان لانها قد خرجت من يده وكذلك الوصي اليه يكون ضامنا لما دفع اليه اذا وجد
ربه الذي للمستحق امر بدفعه اليه فان لم يجد فليس عليه ضمان وروى ابو بصير عن ابي جعفر عليه السلام
قال اذا اخرج الرجل الزكاة من ماله ثم سماها القوم فضاعت او ارسل بها اليهم فضاعت فلا شيء
عليه وكان رسول صلى الله عليه وآله يقسم صدقة اهل البوادي في اهل البوادي وصدقة اهل
الحضر في اهل الحضر ولا يقسمها بينهم بالسوية انما يقسمها على قدر ما يحضره منهم وما يرى ليس
في ذلك شيء موقت وفي رواية درست بن ابي منصور قال قال ابو عبد الله ع في الزكوة يبعث
بها الرجل الى بلد غير بلده فقال لا باس يبعث بالثلث او الربع وروى عنه هشام بن الحكم رحمه الله
في الرجل يعطي الزكاة يقسمها اله ان يخرج الشيء منها من البلدة التي هو فيها الى غيرها
قال لا باس وسال علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر ع عن الرجل يعطي زكاته عن الدراهم
دنانير وعن الدنانير دراهم بالقيمة ايحل ذلك قال لا باس به وكتب محمد بن خالد البرقي الى
ابي جعفر الثاني ع هل يجوز ان يخرج عما يجب في الحرث من الحنطة والشعير وما يجب على
الذهب دراهم بقيمة ما يسوى ام لا يجوز الا ان يخرج من كل شيء مما فيه فاجاب ايما
تيسر تخرج وسال عمر بن يزيد ابا عبد الله عليه السلم عن رجل فر بماله من الزكاة فاشترى به
ارضا او دارا اعليه فيه شيء فقال لا ولو جعله حليا او نقرا فلا شيء عليه وما منع نفسه من
فضله فهو اكثر مما منع من حق الله الذي يكون فيه وروى زرارة ومحمد بن مسلم عن ابي
عبد الله ع انه قال ايما رجل كان له مال وحال عليه الحول فانه يزكيه قيل له فان وهبه قبل
حوله بشهر او بيوم فقال ليس عليه شيء اذا وروى زرارة عنه عليه السلم انه قال انما هذا
بمنزلة رجل افطر شهر رمضان يوما في اقامته ثم يخرج في آخر النهار في سفره واراد بسفره

فذلك ابطال

ذلك ابطال الكفارة التي وجبت عليه وقال ابو جعفر ع في التسعة الاصناف اذا حولتها
في السنة فليس عليك فيها شيء وسال ابو جعفر وابو عبد الله عليهما السلم عن الرجل له دار
او خادم او عبد ايقبل الزكاة قال نعم ان الدار والخادم ليسا بمال وقد تحل الزكاة لصاحب
السبعمائة وتحرم على صاحب الخمسين اذا كان صاحب السبعمائة له عيال كثير فلو قسمها بينهم لم
يكفه فليعف عنها نفسه وليأخذها لعياله واما صاحب الخمسين فانه يحرم عليه اذا كان وحده
وهو محترف يعمل بها وهو يصيب فيها ما يكفيه ان شاء الله تعالى ولا يجوز ان يعطى صاحب الخمس من
الزكوة شيئا وروى سماعة عن ابي عبد الله عليه السلم قال سألته عن الزكاة هل تصلح لصاحب الدار
والخادم فقال نعم الا ان تكون داره دار غلة فتخرج له من غلتها ما يكفيه وعياله فان لم يكن الغلة
يكفيه لنفسه وعياله في طعامهم وكسوتهم وحاجتهم في غير اسراف فقد حلت له الزكوة وان كانت
غلتها تكفيهم فلا وسال ابو بصير ابا عبد الله ع عن رجل له ثمانمائة درهم وهو رجل خفاف
وله عيال كثير اله ان ياخذ من الزكاة فقال يا ابا محمد ايربح في دراهمه ما يقوت عياله ويفضل
قال نعم قال كم يفضل قال لا ادري قال ان كان يفضل عن القوت مقدار نصف القوت فلا ياخذ الزكاة
وان كان اقل من نصف القوت اخذ الزكوة قال قلت فعليه في ماله زكاة تلزمه قال بلى قال قلت
كيف يصنع قال يوسع بها على عياله في طعامهم وكسوتهم ويبقى منها شيئا يناوله غيرهم وما اخذ
من الزكاة فيضه على عياله حتى يلحقهم بالناس ويجوز للرجل الواحد ان يعطي الرجل الواحد حتى
يغنيه ويجوز له ان يعطيه حتى يبلغ مائة الف ويفضل الذي لا يسأل على الذي يسأل وقال عبد الله
بن عجلان السكوني لابي جعفر ع اني ربما قسمت الشيء بين اصحابي اصلهم به فكيف اعطيهم
على الهجرة في الدين والفقه والعقل وليس على الحنطة والشعير شيء حتى يبلغ خمسة اوساق
والوسق ستون صاعا والصاع اربعة امداد والمد وزن مائتين واثنين وتسعين درهما
ونصف فاذا بلغ ذلك وحصل بعد خراج السلطان ومؤنة القرية اخرج منه العشر ان كان سقي
بماء المطر وان كان سيحا وان سقي بالدلاء والغرب ففيه نصف العشر وفي التمر والزبيب مثل
في الحنطة والشعير فان بقي من الحنطة والشعير بعد ذلك ما بقي فليس عليه شيء حتى يباع ويحول
على ثمنه الحول وسال محمد بن مسلم ابا عبد الله عليه السلم عن الصرورة ايحج من الزكاة قال نعم وقال
علي بن يقطين لابي الحسن الاول ع يكون عندي المال من الزكاة فاحج به مواليّ واقاربي قال نعم
لا باس وروى عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه قال سأله رجل وانا حاضر عن مال

المملوك اعليه زكاة فقال لا ولو كان له الف الف درهم ولو احتاج لم يكن له من الزكاة شيء وفي خبر
آخر عن عبد الله بن سنان قال قلت له مملوك في يده مال اعليه زكاة قال لا قال قلت فعلى سيده
فقال لا انه لم يصل الى السيد وليس هو للمملوك وفي رواية وهب بن وهب القرشي عن الصادق عن
آبائه عن علي عليهم السلم قال ليس في مال المكاتب زكاة وروى ابو خديجة سالم بن مكرم الجمال عن
ابي عبد الله ع انه قال اعطوا الزكاة من ارادها من بني هاشم فانها تحل لهم وانما تحرم على
النبي ص وعلى الامام الذي يكون بعده وعلى الائمة عليهم السلم وروى القسم بن سليمان عن
ابي عبد الله ع قال ان صدقات رسول الله ص وصدقات علي ع تحل لبني هاشم وروى
محمد بن اسمعيل بن بزيع قال بعثت الى الرضا ع بدنانير من قبل بعض اهلي وكتبت اليه بذلك
اخبره ان فيها زكاة خمسة وسبعون والباقي صلة وكتب بخطه قبضت وبعثت اليه
بدنانير لي ولغيري وكتبت اليه انها من فطرة العيال فكتب بخطه قبضت وصدقة
غير بني هاشم لا تحل لبني هاشم الا في وجهين اذا كانوا عطاشا فاصابوا ماء فشربوا
وصدقة بعضهم على بعض واما قبض الامام ع فيقبضه فليس لنفسه وانما يقبضه لغيره من اهل
الحاجة والمسكنة وهو مستغن عن اموال الناس بكفاية الله تعالى اياه متى ناداه لباه ومتى
ومتى ساله اعطاه ومتى ناجاه اجابه باب نوادر الزكاة ع روى عن علي بن يقطين قال قلت
لابي الحسن الاول عليه السلم رجل مات وعليه زكاة واوصى ان تقضى الزكاة وولده محاويج ان
دفعوها اضر بهم ذلك ضررا شديدا فقال يخرجونها فيعودون بها على انفسهم ويخرجون
منها شيئا فيدفع الى غيرهم وروى عن اسمعيل بن جابر قال قلت لابي عبد الله عليه السلم
يحل للرجل ان ياخذ الزكات وهو لا يحتاج اليها فيتصدق بها قال نعم وقال في قطرة
مثل ذلك وروى عن ابي بصير قال قلت لابي عبد الله عليه السلم ما على الامام من الزكاة
فقال اما يا محمد اما علمت ان الدنيا للامام يضعها حيث يشاء ويدفعها الى من يشاء جائز من الله
عز وجل له ذلك ان الامام لا يبيت ليلة ابدا ولله عز وجل في عنقه حق يسله عنه باب
الخمس سئل ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلم عما اخرج من البحر من اللؤلؤ والياقوت والزبرجد
وعن معادن الذهب والفضة هل فيها زكاة فقال اذا بلغ قيمته دينارا ففيه الخمس وسال
عبيد الله بن علي الحلبي ابا عبد الله عليه السلم عن الكنز كم فيه فقال الخمس وعن المعادن كم فيها فقال
الخمس وعن الرصاص والصفر والحديد وما كان من المعادن كم فيها فقال يؤخذ منها كما يؤخذ

من معادن

من معادن الذهب والفضة وروى الحسن بن محبوب عن عبد الله بن سنان قال سمعت
ابا عبد الله ع يقول ليس الخمس الا في الغنايم خاصة وروى احمد بن محمد بن ابي نصر عن ابي
الحسن الرضا ع قال سالته عما يجب فيه الخمس من الكنز فقال ما يجب الزكاة في مثله ففيه
الخمس وسال محمد بن مسلم ابا جعفر ع عن الملاحة فقال وما الملاحة فقلت ارض سبخة
مالحة يجتمع فيها الماء فيصير ملحا فقال مثل المعدن فيه الخمس قلت فالكبريت والنفط يخرج
من الارض فقال هذا واشباهه فيه الخمس وقال الصادق ع ان الله لا اله الا هو لما
حرم علينا الصدقة انزل لنا الخمس فالصدقة علينا حرام والخمس لنا فريضة والكرامة لنا حلال
وروى عن ابي بصير قال قلت لابي جعفر ع اصلحك الله ما ايسر ما يدخل به العبد النار
قال من اكل من مال اليتيم درهما ونحن اليتيم وسال زكريا بن مالك الجعفي ابا عبد الله ع
عن قول الله عز وجل واعلموا انما غنمتم من شيء فان لله خمسه وللرسول ولذي القربى
واليتامى والمساكين وابن السبيل فقال اما خمس الله فللرسول يضعه في سبيل الله واما خمس
الرسول ص فلاقاربه وخمس ذوي القربى فهم اقرباؤه واليتامى يتامى اهل بيته فجعل هذه الاربعة
الاسهم فيهم واما المساكين وابن السبيل فقد عرفت انا لا ناكل الصدقة ولا تحل لنا فهي للمساكين وابن
السبيل وفي توقيعات الرضا الى ابراهيم بن محمد الهمداني ان الخمس بعد المؤنة وروى
ابو عبيدة الحذاء عن ابي جعفر عليه السلم انه قال ايما ذمي اشترى من مسلم ارضا فعليه الخمس
وروى محمد بن مسلم عن احدهما ع قال ان اشد ما فيه الناس يوم القيمة ان يقوم صاحب الخمس
فيقول يا رب خمسي وقد طيبنا ذلك لشيعتنا لتطيب ولادتهم او ليزكو اولادهم وجاء رجل
الى امير المومنين ع فقال يا امير المؤمنين اصبت مالا اغمضت فيه افلي توبة فقال ايتني بخمسه
فاتاه بخمسه فقال هو لك ان الرجل اذا تاب تاب ماله معه وسئل ابو الحسن ع عن الرجل
ياخذ منه هؤلاء زكوة ماله او خمس غنيمته او خمس ما يخرج له من المعادن ايحسب ذلك له
في زكاته او خمسه فقال نعم وروى عن علي بن ابي راشد قال قلت لابي الحسن الثالث ع انا نوتى
بالشيء فيقال هذا كان لابي جعفر ع عندنا فكيف نصنع فقال ما كان لابي ع بسبب الامامة فهو لي
وما كان غير ذلك فهو ميراث على كتاب الله وسنة نبيه ع وروى عبد الله بن بكير عن
ابي عبد الله ع انه قال اني لاخذ من احدكم الدرهم واني لمن اكثر اهل المدينة مالا ما
اريد بذلك الا ان تطهروا وروى عن يونس بن يعقوب قال كنت عند ابي عبد الله ع فدخل

عليه وجل من العالمين فقال جعلت فداك يقع في ايدينا الارباح والاموال وتجارات نعرف ان حقك فيها ثابت وانا عن ذلك مقصرون فقال ع ما انصفناكم ان كلفناكم ذلك اليوم وروى عن علي بن مهزيار انه قال قرأت في كتاب لابي جعفر ع الى رجل يسأله ان يجعله في حل من مأكله ومشربه من الخمس فكتب ع بخطه من اعوزه شيء من حقي فهو في حل وروى ابان بن تغلب عن ابي عبد الله ع في الرجل يموت ولا وارث له ولا مولى له فقال هو من اهل هذه الاية يسألونك عن الانفال وروى عنه داود بن كثير الرقي انه قال ان الناس كلهم يعيشون في فضل مظلمتنا الا انا احللنا شيعتنا من ذلك وروى حفص بن البختري عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان جبرئيل كرى برجله خمسة انهار ولسان الماء يتبعه الفرات ودجلة ونيل مصر ومهران ونهر بلخ فما سقت او سقي منها فللامام والبحر المطيف بالدنيا وهو افسيكون باب حق الحصاد والجداد قال الله تبارك وتعالى وآتوا حقه يوم حصاده وهو ان يأخذ بيدك الضغث بعد الضغث فتعطيه المسكين ثم المسكين حتى تفرغ منه ومن الجداد الحفنة والحفنة حتى تفرغ وتترك للحارص يكون في الحائط اجرا معلوما وتترك من النخل معافارة وام جعرور وتترك للحارس العذق والعذقين والثلاثة لحفظه له وانا قوله تعالى لا تسرفوا ان الله لا يحب المسرفين فالاسراف ان تعطي بيدك جميعا وقال الصادق عليه السلام لا تحصد بالليل ولا تصرم بالليل ولا تجد بالليل ولا تضح بالليل ولا تبذر بالليل فانك يعطى في البذر كما تعطي في الحصاد ومتى فعلت ذلك بالليل لم يحضرك المساكين ولا السؤال ولا القانع والا المعتر وروى عن الصادق ع كنت مع ابي عبد الله ع في الارض له وهم يصرمون فجاء سائل يسأل فقال الله يرزقك فقال مه ليس ذلك لكم حتى تعطوا ثلاثة فان اعطيتم بعد ذلك ثلاثة فلكم وان امسكتم فلكم باب الحق المعلوم والماعون روى سماعة عن ابي عبد الله ع قال الحق المعلوم ليس من الزكاة هو الشيء تخرجه من مالك ان شئت كل جمعة وان شئت كل شهر ولكل ذي فضل فضله وقول الله عز وجل وان تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم فليس من الزكاة والماعون ليس من الزكوة هو المعروف تصنعه والقرض تقرضه ومتاع البيت تعيره وصلة قرابتك ليس من الزكاة وقال الله عز وجل والذين في اموالهم حق معلوم فالحق المعلوم غير الزكوة وهو شيء يفرضه الرجل على نفسه انه في ماله ونفسه يجب له ان يفرضه

على قدر طاقته ووسعه باب الجزية والاخوية روى عن مصعب بن يزيد الانصاري قال استعملني امير المؤمنين علي بن ابي طالب عليه السلام على اربعة رساتيق المداين البهقباذات ونهر سير ونهر جوبر ونهر الملك وامرني ان اضع على كل جريب زرع غليظ درهما ونصفا وعلى كل جريب وسط درهما وعلى كل جريب زرع رقيق ثلثي درهم وعلى كل جريب كرم عشرة دراهم وعلى كل جريب نخل عشرة دراهم وعلى كل جريب البساتين التي تجمع النخل والشجرة عشرة دراهم وامرني ان القي كل نخل شاذ عن القرى لمارة الطريق وابناء السبيل ولا آخذ منه شيئا وامرني ان اضع على الدهاقين الذين يركبون البراذين ويتختمون بالذهب على كل رجل منهم ثمانية واربعين درهما وعلى اوساطهم والتجار منهم على كل رجل اربعة وعشرين درهما وعلى سفلتهم وفقرائهم على كل انسان منهم اثني عشر درهما قال فجبيتها ثمانية عشر الف الف درهم في سنة وروى فضيل بن عثمان الاعور عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال ما من مولود يولد الا على الفطرة فابواه اللذان يهودانه وينصرانه ويمجسانه وانما اعطى رسول الله صلى الله عليه وآله الذمة وقبل الجزية عن رؤوس اولئك باعيانهم على ان لا يهودوا اولادهم ولا ينصروا واما اولاد اهل الذمة اليوم فلا ذمة لهم وفي رواية علي بن رئاب عن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان رسول الله صلى الله عليه وآله قبل الجزية من اهل الذمة على ان لا يأكلوا الربا ولا يأكلوا لحم الخنزير ولا ينكحوا الاخوات ولا بنات الاخ ولا بنات الاخت فمن فعل ذلك منهم برئت منه ذمة الله وذمة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقال ليست لهم اليوم ذمة وروى حريز عن زرارة قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ما حد الجزية على اهل الكتاب وهل عليهم في ذلك شيء موظف لا ينبغي ان يجوز الى غيره فقال ذلك الى الامام يأخذ من كل انسان منهم ما شاء على قدر ماله وما يطيق انما هم قوم فدوا انفسهم ان لا يستعبدوا او يقتلوا فالجزية تؤخذ منهم على قدر ما يطيقون له ان يأخذهم به حتى يسلموا فان الله عز وجل قال حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون وهو لا يكترث لما يؤخذ منه حتى يجد ذلا لما اخذ منه فيألم لذلك فيسلم وقال محمد بن مسلم قلت لابي عبد الله عليه السلام أرأيت ما يأخذ هؤلاء من هذا الخمس من ارض الجزية ويأخذون من الدهاقين جزية رؤوسهم اما عليهم في ذلك شيء موظف فقال كان عليهم ما اجازوا على انفسهم وليس للامام اكثر من الجزية

ان شاء الامام وضع ذلك على رؤوسهم وليس على اموالهم شيء وان شاء فعلى اموالهم وليس على رؤوسهم شيء فقلت فهذا الخمس فقال انما هذا شيء كان صالحهم عليه رسول الله صلى الله عليه وآله وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام في اهل الجزية يؤخذ من اموالهم ومواشيهم شيء سوى الجزية فقال لا قال وسألت ابا عبد الله عليه السلام عن صدقات اهل الذمة وما يؤخذ من جزيتهم من ثمن خمورهم ولحم خنازيرهم وميتتهم فقال عليهم الجزية في اموالهم تؤخذ منهم من ثمن لحم الخنزير او خمر وكلما اخذوا من ذلك فوزر ذلك عليهم وثمنه للمسلمين حلال يأخذونه في جزيتهم وروى طلحة بن زيد عن ابي عبد الله عليه السلام قال جرت السنة الا تؤخذ الجزية من المعتوه ولا من مغلوب على عقله وروى حفص بن غياث قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن النساء كيف سقطت الجزية ورفعت عنهن فقال لان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن قتل النساء والولدان في دار الحرب الا ان يقاتلن وان قاتلت ايضا فامسك عنها ما امكنك ولم تخف خللا فلما نهى رسول الله صلى الله عليه وآله عن قتلهن في دار الحرب كان ذلك في دار الاسلام اولى ولو امتنعت ان تؤدي الجزية لم يمكن قتلها فلما لم يمكن قتلها رفعت الجزية عنها ولو منع الرجال فأبوا ان يؤدوا الجزية كانوا ناقضين للعهد وحلت دماؤهم وقتلهم لان قتل الرجال مباح في دار الشرك والذمة وكذلك المقعد من اهل الشرك والذمة والاعمى والشيخ الفاني والمرأة والولدان في ارض الحرب من اجل ذلك رفعت عنهم الجزية وروى ابن مسكان عن الحلبي قال سأل رجل ابا عبد الله عليه السلام عن الاعراب عليهم جهاد فقال ليس عليهم جهاد الا ان يخاف على الاسلام فيستعان بهم فقال فلهم من الجزية شيء قال لا وسأل محمد بن مسلم ابا جعفر عليه السلام سيرة الامام في الارض التي فتحت بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال ان امير المؤمنين عليه السلام قد سار في اهل العراق بسيرة فهي امام لسائر الارضين وقال ان ارض الجزية لا ترفع عنها الجزية وانما الجزية عطاء المجاهدين والصدقات لاهلها الذين سمى الله عز وجل في كتابه ليس لهم من الجزية شيء ثم قال عليه السلام ما اوسع العدل ان الناس يستغنون اذا عدل فيهم وتنزل السماء رزقها وتخرج الارض بركتها باذن الله عز وجل والمجوس يؤخذ منهم الجزية لان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال سنوا بهم سنة اهل الكتاب وكان لهم نبي فقتلوه وكتاب يقال له جاماست كان يقع في اثني عشر الف جلد ثور وسأل ابو الورد ابا جعفر عليه السلام عن مملوك نصراني لرجل مسلم

عليه جزية

قال نعم قال فيؤدي عنه مولاه المسلم الجزية قال نعم انما هو ماله يفتديه اذا اخذ يؤدي عنه وقد اخرجت ما رويت من الاخبار في هذا المعنى في كتاب الجزية

باب فضل المعروف

قال رسول الله صلى الله عليه وآله اول من يدخل الجنة المعروف واهله واول من يرد على الحوض وقال عليه السلام اهل المعروف في الدنيا اهل المعروف في الآخرة وتفسيره انه اذا كان يوم القيامة قيل لهم هبوا حسناتكم لمن شئتم وادخلوا الجنة وقال عليه السلام كل معروف صدقة والدال على الخير كفاعله والله يحب اغاثة اللهفان وقال الصادق عليه السلام اصنع المعروف الى كل احد فان كان اهله والا فانت اهله وقال ايما مؤمن اوصل الى اخيه المؤمن معروفا فقد اوصل ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وآله وقال عليه السلام المعروف شيء سوى الزكاة فتقربوا الى الله عز وجل بالبر وصلة الرحم وقال عليه السلام رأيت المعروف كاسمه وليس شيء افضل من المعروف الا ثوابه وذلك يراد منه وليس كل من يحب ان يصنع المعروف الى الناس يصنعه وليس كل من يرغب فيه يقدر عليه ولا كل من يقدر عليه يؤذن له فيه فاذا اجتمعت الرغبة والقدرة والاذن فهنالك تمت السعادة للطالب والمطلوب اليه وقال ابو جعفر عليه السلام صنائع المعروف تقي مصارع السوء وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم افضل الصدقة صدقة عن ظهر غنى وابدأ بمن تعول واليد العليا خير من اليد السفلى ولا يلوم الله عز وجل على الكفاف وقال عليه السلام ان البركة اسرع الى البيت الذي يمتاز منه المعروف من الشفرة في سنام البعير او السيل الى منتهاه وقال ابو جعفر عليه السلام لكل شيء ثمرة وثمرة المعروف تعجيله وقال الصادق عليه السلام رأيت المعروف لا يصلح الا بثلاث خصال تصغيره وستره وتعجيله فانك اذا صغرته عظمته عند من تصنعه اليه واذا سترته تممته واذا عجلته هنأته وان كان غير ذلك محقته ونكدته وقال عليه السلام للمفضل بن عمر يا مفضل اذا اردت ان تعلم اشقي الرجل ام سعيد فانظر معروفه الى من يصنعه فان كان يصنعه الى من هو اهله فاعلم انه الى خير وان كان يصنعه الى غير اهله فاعلم انه ليس له عند الله عز وجل خير وقال عليه السلام انما اعطاكم الله هذه الفضول من الاموال لتوجهوها حيث وجهها الله عز وجل ولم يعطكموها لتكنزوها وقال عليه السلام ان الناس اخذوا ما امرهم الله تعالى به فانفقوه فيما نهاهم عنه ما قبله منهم ولو اخذوا ما نهاهم الله عنه فانفقوه فيما امرهم الله به ما قبله منهم حتى يأخذوه من حق وينفقوه في حق وقال رسول الله صلى الله عليه وآله من اتى اليه المعروف فليكافئ به وان عجز فليثن فان لم يفعل

فقد كفر النعمة وقال الصادق عليه السلم لعن الله قاطعي سبيل المعروف قال الرجل يصنع اليه المعروف فيكفره فيمنع صاحبه من ان يصنع ذلك الى غيره باب ثواب القرض قال الصادق عليه السلم مكتوب على باب الجنة الصدقة بعشرة والقرض بثمانية عشر وقال عليه السلم في قول الله تعالى عز وجل لا خير في كثير من نجواهم الا من امر بصدقة او معروف او اصلاح بين الناس قال المعروف القرض وقال عليه السلم ما من مؤمن اقرض مؤمنا يلتمس فيه وجه الله عز وجل الا حسب له اجرها بحساب الصدقة حتى يرجع ماله اليه وقال عليه السلم قرض المؤمن غنيمة وتعجيل خير ان ايسر اداه وان مات احتسب من زكاته باب ثواب انظار المعسر صعد رسول الله صلى الله عليه وآله المنبر ذات يوم فحمد الله واثنى عليه وصلى على انبيائه عليهم السلم ثم قال يا ايها الناس ليبلغ الشاهد منكم الغائب من انظر معسرا كان له على الله عز وجل في كل يوم ثواب صدقة بمثل ماله حتى يستوفيه وقال ابو عبد الله عليه السلم قال الله عز وجل وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة وان تصدقوا خير لكم ان كنتم تعلمون انه معسر فتصدقوا عليه بما لكم فهو خير لكم وقال عليه السلم خلوا سبيل المعسر كما خلاه الله تبارك وتعالى وقال عليه السلم من اراد ان يظله الله عز وجل يوم لا ظل الا ظله فلينظر معسرا او يدع له من حقه باب ثواب تحليل الميت قيل للصادق عليه السلم ان لعبد الرحمن بن سيابه دينا على رجل قد مات وكلمناه ان يحلله فابى فقال ويحه ما يعلم ان له بكل درهم عشرة اذا حلله واذا لم يحلله فانما له درهم بدل درهم استدامة النعمة باحتمال المؤنة قال الصادق عليه السلم من عظمت نعمة الله عليه اشتدت حوائج الناس اليه فاستديموا النعمة باحتمال المؤنة ولا تعرضوها للزوال وقل من زالت عنه النعمة فكادت ان تعود اليه وقال عليه السلم احسنوا جوار نعم الله واحذروا ان تنتقل عنكم الى غيركم اما انها لن تنتقل عن احد قط فكادت ترجع اليه وكان علي صلوات الله عليه يقول قل ما ادبر شيء فاقبل باب فضل السخاء والجود قال الصادق عليه السلم خياركم سمحاؤكم وشراركم بخلاؤكم ومن خالص الايمان البر بالاخوان والسعي في حوائجهم وان البار بالاخوان ليحبه الرحمن وفي ذلك مرغمة الشيطان وتزحزح عن النيران ودخول الجنان ثم قال لجميل يا جميل اخبر بهذا غرر اصحابك قلت جعلت فداك من غرر اصحابي قال هم البارون بالاخوان في العسر واليسر ثم قال جميل اما ان صاحب الكثير يهون عليه ذلك وقد مدح الله عز وجل في ذلك صاحب القليل فقال في كتابه ويؤثرون على انفسهم

ولو كان بهم خصاصة ومن يوق شح نفسه فاولئك هم المفلحون وقال عليه السلم شاب سخي مرهق في ذنوب احب الى الله عز وجل من شيخ عابد بخيل وروي ان الله عز وجل اوحى الى موسى عم ان لا تقتل السامري فانه سخي وقال النبي صلى الله عليه وآله من ادى ما افترض الله عليه فهو اسخى الناس من نفسك وافش السلام في العالم واترك المراء وان كنت محقا وقال رسول الله صلى الله عليه وآله من ايقن بالخلف سخت نفسه بالنفقة وقال الله عز وجل وما انفقتم من شيء فهو يخلفه وهو خير الرازقين وقال الصادق عليه السلم في قول الله عز وجل كذلك يريهم الله اعمالهم حسرات عليهم قال هو الرجل يدع المال لا ينفقه في طاعة الله بخلا ثم يموت فيدعه لمن يعمل فيه بطاعة الله او بمعصية الله فان عمل فيه بطاعة الله رآه في ميزان غيره فرآه حسرة وقد كان المال له وان كان عمل فيه بمعصية الله قواه بذلك المال حتى عمل به في معصية الله عز وجل وقال رسول الله صلى الله عليه وآله ليس بخيل من ادى الزكاة المفروضة من ماله واعطى النائبة في قومه انما البخيل وهو يبذر فيما سوى ذلك وروي عن المفضل بن ابي قرة السمندي انه قال قال لي ابو عبد الله عليه السلم اتدري من الشحيح قلت هو البخيل فقال الشح اشد من البخل ان البخيل يبخل بما في يده والشحيح يشح بما في ايدي الناس وعلى ما في يديه حتى لا يرى في ايدي الناس شيئا الا تمنى ان يكون له بالحل والحرام ولا يقنع بما رزقه الله عز وجل وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما محق الاسلام محق الشح شيء ثم قال ان لهذا الشح دبيبا كدبيب النمل وشعبا كشعب الشرك وقال امير المؤمنين صلوات الله عليه اذا لم يكن لله عز وجل في العبد حاجة ابتلاه الله بالبخل وسمع امير المؤمنين عليه السلم رجلا يقول ان الشحيح اعذر من الظالم فقال كذبت ان الظالم قد يتوب ويستغفر ويرد الظلامة على اهلها والشحيح اذا شح منع الزكاة والصدقة وصلة الرحم وقرى الضيف والنفقة في سبيل الله وابواب البر وحرام على الجنة ان يدخلها شحيح وقال الصادق عليه السلم المنجيات اطعام الطعام وافشاء السلام والصلوات بالليل والناس نيام وقال ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلم ما عال امرؤ في اقتصاد وقال الصادق عليه السلم ضمنت لمن اقتصد ان لا يفتقر وقال الله عز وجل ماذا ينفقون قل العفو والعفو الوسط وقال الله عز وجل والذين اذا انفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواما والقوام الوسط باب فضل سقي الماء قال امير المؤمنين عليه السلم اول ما يبدأ به في الآخرة صدقة الماء يعني في الاجر وقال

ابو جعفر عليه السلم ان الله تبارك وتعالى يحب ابراد الكبد الحرّى ومن سقى كبداً حرّى من بهيمة وغيرها اظله الله تعالى في ظل عرشه يوم لا ظل الا ظله وروى معاوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلم قال من سقى الماء في موضع يوجد فيه الماء كان كمن اعتق رقبة ومن سقى الماء في موضع لا يوجد فيه الماء كمن احيا نفساً ومن احياها فكانما احيا الناس جميعا

باب اصطناع المعروف

قال رسول الله صلى الله عليه وآله من صنع الى احد من اهل بيتي يداً كافيته يوم القيامة وقال صلى الله عليه وآله اني شافع يوم القيامة لاربعة اصناف ولو جاؤوا بذنوب اهل الدنيا رجل نصر ذريتي ورجل بذل ماله لذريتي عند الضيق ورجل احب ذريتي باللسان والقلب ورجل سعى في حوائج ذريتي اذا طردوا او شردوا وقال الصادق عليه السلم اذا كان يوم القيامة نادى منادٍ ايها الخلائق انصتوا فان محمد صلى الله عليه وآله يكلمكم فتنصت الخلائق فيقوم النبي صلى الله عليه وآله فيقول يا معشر الخلائق من كانت له عندي يد او منة او معروف فليقم حتى اكافيه فيقولون بآبائنا وامهاتنا واي يد واي منة واي معروف لنا بل اليد والمنة والمعروف لله ولرسوله على جميع الخلائق فيقول لهم بلى من آوى احداً من اهل بيتي او برّهم او كساهم من عرى او اشبع جائعهم فليقم حتى اكافيه فيقوم اناس قد فعلوا ذلك فيأتي النداء من عند الله عز وجل يا محمد يا حبيبي قد جعلت مكافاتهم اليك فاسكنهم من الجنة حيث شئت قال فيسكنهم في الوسيلة حيث لا يحجبون عن محمد واهل بيته صلوات الله عليهم

باب فضل الصدقة

قال رسول الله صلى الله عليه وآله ارض القيمة نار ما خلا ظل المؤمن فان صدقته تظله وقال ابو جعفر عليه السلم البر والصدقة ينفيان الفقر ويزيدان في العمر ويدفعان عن صاحبهما سبعين ميتة سوء وقال الصادق عليه السلم داووا مرضاكم بالصدقة وادفعوا البلاء بالدعاء واستنزلوا الرزق بالصدقة فانها تفك من بين لحيي سبعمائة شيطان وليس شيء اثقل على الشيطان من الصدقة على المؤمن وهي تقع في يد الرب تبارك وتعالى قبل ان تقع في يد العبد وقال عليه السلم الصدقة باليد تقي ميتة السوء وتدفع سبعين نوعاً من انواع البلاء وتفك عن لحيي سبعين شيطاناً كلهم يامره ان لا يفعل وقال عليه السلم يستحب للمريض ان يعطي السائل بيده ويؤمر السائل ان يدعو له وقال عليه السلم باكروا بالصدقة فان البلايا لا تتخطاها ومن تصدق بصدقة

اول النهار

اول النهار دفع الله عنه شر ما ينزل من السماء في ذلك اليوم فان تصدق اول الليل دفع الله عنه شر ما ينزل من السماء في تلك الليلة وقال رسول الله صلى الله عليه وآله ان الله لا اله الا هو ليدفع بالصدقة الداء والدبيلة والحرق والغرق والهدم والجنون وعدّ سبعين باباً من الشر وقال عليه السلم صدقة السر تطفي غضب الرب جل جلاله وروى عمار عن الصادق عليه السلم قال قال لي يا عمار الصدقة والله في السر افضل من الصدقة في العلانية وكذلك والله العبادة في السر افضل من العبادة في العلانية وقال رسول الله صلى الله عليه وآله اذا طرقكم سائل ذكر بليل فلا تردوه وقال عليه السلم الصدقة بعشرة والقرض بثمانية عشر وصلة الاخوان بعشرين وصلة الرحم باربعة وعشرين وسئل عليه السلم اي الصدقة افضل قال على ذي الرحم الكاشح وقال عليه السلم لا صدقة وذو رحم محتاج وقال عليه السلم ملعون ملعون من القى كله على الناس ملعون ملعون من ضيع من يعول وقال ابو الحسن الرضا عليه السلم ينبغي للرجل ان يوسع على عياله لئلا يتمنوا موته وسئل الصادق عليه السلم عن السائل يسئل ولا يدري ما هو فقال اعط من وقع في قلبك الرحمة وقال عليه السلم اعطه دون الدرهم قلت اكثر ما يعطى قال اربعة دوانيق وروى الوصافي عن ابي جعفر عليه السلم قال كان فيما ناجى الله عز وجل موسى عليه السلم ان قال يا موسى اكرم السائل ببذل يسير او برد جميل انه يأتيك من ليس بانس ولا جان ملائكة من ملائكة الرحمن يبلونك فيما خولتك ويسئلونك فيما نولتك وانظر كيف انت صانع يا ابن عمران وقال عليه السلم اعط السائل ولو على ظهر فرس وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا تقطعوا على السائل مسئلته فلولا ان المساكين يكذبون ما افلح من ردهم وروى عن الوليد بن صبيح قال كنت عند ابي عبد الله عليه السلم فجاء سائل فاعطاه ثم جاء آخر فاعطاه ثم جاء آخر فاعطاه ثم جاء آخر فقال وسع الله عليك ثم قال ان الرجل لو كان معه له مال يبلغ ثلثين او اربعين الف درهم ثم شاء ان لا يبقى منها شيئا الا وضعه في حق لفعل فيبقى لا مال له فيكون من الثلاثة الذين يرد دعاؤهم قال قلت من هم قال احدهم رجل كان له مال فانفقه في وجهه ثم قال يا رب ارزقني فيقول الرب عز وجل الم ارزقك ورجل

جليس في بيته ولا يسعى في طلب الرزق ويقول يا رب ارزقني فيقول عز وجل الم اجعل لك سبيلا الى طلب الرزق ورجل له امراة تؤذيه فيقول يا رب خلصني منها فيقول عز وجل الم اجعل امرها بيدك وقال الصادق عليه السلم في السؤال الحموا ثلاثة وان شئتم ان تزدادوا فازدادوا والا فقد اديتم حق يومكم وقال الصادق عليه السلم اعطوهم فلقنوهم الدعاء فانه يستجاب لهم فيكم ولا يستجاب لهم في انفسهم وقال الصادق عليه السلام في الرجل يعطي غيره الدراهم يقسمها قال يجري له من الاجر مثل ما يجري للمعطي ولا ينقص من اجره شيء ولو ان المعروف جرا على سبعين يد الا وجروا كلهم من غير ان ينتقص من اجر صاحبه شيء سئل الصادق عليه السلم اي الصدقة افضل قال جهد المقل اما سمعت قول الله عز وجل ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة هل ترى هاهنا فضلا وقال علي بن الحسين ع ضمنت على ربي عز وجل ان لا يسأل احد من غير حاجة الا اضطرته المسئلة يوما الى ان يسال من حاجة وقال امير المؤمنين عليه السلم اتبعوا قول رسول الله صلى الله عليه وآله انه قال من فتح على نفسه باب مسئلة فتح الله عليه باب فقر وقال الصادق عليه السلم من عبد يسئل من غير حاجة فيموت حتى يحوجه الله عز وجل اليها ويكتب له بها النار وقال رسول الله صلى الله عليه وآله ان الله تبارك وتعالى احب شيء لنفسه وابغضه لخلقه ابغض عز وجل لخلقه المسئلة واحب لنفسه ان يسئل وليس شيء احب اليه ممن يسئل فلا يستحي احدكم ان يسئل الله عز وجل من فضله ولو شسع نعل وقال الصادق ع اياكم وسوال الناس فانه ذل الدنيا وفقر تتعجلونه وحساب طويل يوم القيمة وقال ابو جعفر ع لو يعلم السائل ما في المسئلة ما سال احد احدا ولو علم المعطي ما في العطية ما رد احد احدا وجاءت فخذ من الانصار الى رسول الله صلى الله عليه وآله فسلموا عليه فرد عليهم السلم فقالوا يا رسول الله لنا اليك حاجة قال هاتوا حاجتكم قالوا انها حاجة عظيمة قال هاتوا ما هي قالوا تضمن لنا على ربك الجنة قال فنكس راسه ونكت في الارض ثم رفع راسه فقال افعل ذلك بكم على ان تسئلوا احدا شيئا قال وكان الرجل منهم يكون في السفر فيسقط سوطه فيكره ان يقول لانسان ناولنيه فرارا من المسئلة فينزل فياخذه ويكون على المائدة ويكون بعض الجلساء اقرب منه الى الماء منه فلا يقول ناولني حتى يقوم فيشرب وقال عليه السلم استغنوا عن الناس ولو بشوص السواك وقال الصادق عليه السلم الضيفن مرورو وقال

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان الله تبارك وتعالى كره لي ست خصال وكرهتهن للاوصياء من ولدي واتباعهم من بعدي العبث في الصلاة والرفث في الصوم والمن في بعد الصدقة عن الصادق عليه السلم عن ابائه ع ان امير المؤمنين عليه السلم بعث الى رجل بخمسة اوساق من تمر البغيبغة وكان الرجل ممن يرجى نوافله ويرضى نائله ورفده وكان لا يسئل عليا ولا غيره شيئا فقال رجل لامير المؤمنين عليه السلم والله ما سالك فلان شيئا ولقد كان يجزيه من الخمسة الاوساق وسق واحد فقال له امير المؤمنين عليه السلم لا كثر الله في المؤمنين ضربك اعطي انا وتبخل انت به اذا لم انا اعط الذي يرجوني الا من بعد مسئلتي ثم اعطيته بعد المسئلة فلم اعطه الا ثمن ما اخذت منه وذلك لاني عرضته لان يبذل لي وجهه الذي يعفره في التراب لربي وربه عز وجل عند تعبده له وطلب حوائجه اليه فمن فعل هذا بأخيه المسلم وقد عرف انه موضع لصلته ومعروفه فلم يصدق الله عز وجل في دعائه له حيث يتمنى له الجنة بلسانه ويبخل عليه بالحطام من ماله وذلك ان العبد قد يقول في دعائه اللهم اغفر للمؤمنين والمؤمنات فاذا دعا له بالمغفرة فقد طلب له الجنة فما انصف من فعل هذا بالقول ولم يحققه بالفعل

باب ثواب صلة الامام عليه السلم

سئل الصادق عليه السلم عن قول الله عز وجل من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا قال نزلت في صلة الامام وقال عليه السلم درهم يوصل به الامام افضل من الف الف درهم في غيره في سبيل الله عز وجل وقال الصادق عليه السلم من لم يقدر على صلتنا فليصل صالحي موالينا يكتب له ثواب صلتنا ومن لم يقدر على زيارتنا فليزر صالحي موالينا يكتب له ثواب زيارتنا

باب علة فرض الصيام

سال هشام بن الحكم ابا عبد الله عليه السلم عن علة الصيام فقال انما فرض الله الصيام ليستوي به الغني والفقير وذلك ان الغني لم يكن ليجد مس الجوع فيرحم الفقير لان الغني كلما اراد شيئا قدر عليه فاراد الله عز وجل ان يستوي بين خلقه وان يذيق الغني مس الجوع والالم ليرق على الضعيف ويرحم الجائع وكتب الرضا علي بن موسى الرضا عليه السلم الى محمد بن سنان فيما كتب من جواب مسائله علة الصوم لعرفان مس الجوع والعطش ليكون ذليلا مستكينا ماجورا محتسبا صابرا ويكون ذلك دليلا له على شدائد الاخرة مع ما فيه من الانكسار له عن الشهوات واعظا له في العاجل دليلا على الآجل ليعلم شدة مبلغ ذلك من اهل الفقر والمسكنة في الدنيا والآخرة

حمزة بن محمد الى ابي عبد الله محمد عليه السلم لم فرض الله الصوم فورد في الجواب ليجد الغني مس الجوع فيمن على الفقير وروى عن الحسن بن علي بن ابي طالب عليهما السلم انه قال جاء نفر من اليهود الى رسول الله صلى الله عليه وآله فسأله اعلمهم عن مسايل فكان فيما سأله انه قال له لاي شيء فرض الله عز وجل الصوم على امتك بالنهار ثلثين يوما وفرض الله على الامم اكثر من ذلك فقال النبي صلى الله عليه وآله ان آدم لما اكل من الشجرة بقي في بطنه ثلثين يوما ففرض الله على ذريته ثلثين يوما الجوع والعطش والذي يأكلونه بالليل تفضل من الله عز وجل عليهم وكذلك كان على آدم عليه السلم ففرض الله ذلك على امتي ثم تلا هذه الآية كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون اياما معدودات قال اليهودي صدقت يا محمد فما جزاء من صامها فقال النبي صلى الله عليه وآله ما من مؤمن يصوم في شهر رمضان احتسابا الا اوجب الله تبارك وتعالى له سبع خصال اولها يذوب الحرام في جسده والثانية يقرب من رحمة الله عز وجل والثالثة يكون قد كفر خطيئة آدم ابيه والرابع يهون الله عليه سكرات الموت والخامسة امان من الجوع والعطش يوم القيمة والسادسة يعطيه الله تعالى براءة من النار والسابعة يطعمه الله من طيبات الجنة قال صدقت يا محمد

باب فضل الصيام

قال ابو جعفر عليه السلام بني الاسلام على خمسة اشياء على الصلاة والزكوة والحج والصوم والولاية وقال رسول الله صلى الله عليه وآله الصوم جنة من النار وقال رسول الله صلى الله عليه وآله الصايم في عبادة وان كان نايما على فراشه ما لم يغتب مسلما وقال عليه السلم قال الله تبارك وتعالى الصوم لي وانا اجزي به وللصايم فرحتان حين يفطر وحين يلقى ربه عز وجل والذي نفس محمد بيده لخلوف فم الصايم عند الله اطيب من ريح المسك وقال رسول الله صلى الله عليه وآله لاصحابه الا اخبركم بشيء ان فعلتموه تباعد الشيطان عنكم كما تباعد المشرق من المغرب قالوا بلى يا رسول الله قال الصوم يسود وجهه والصدقة تكسر ظهره والحب في الله عز وجل والموازرة على العمل الصالح يقطع دابره والاستغفار يقطع وتينه ولكل شيء زكاة وزكاة الابدان الصيام وقال الصادق عليه السلام لعلي بن عبد العزيز الا اخبرك باصل الاسلام وفرعه وذروته وسنامه قال بلى قال اصله الصلاة وفرعه الزكاة وذروته وسنامه الجهاد في سبيل الله عز وجل الا اخبرك بابواب الخير الصوم جنة من النار وقال عليه السلم في قول الله عز وجل واستعينوا بالصبر والصلاة قال يعني بالصبر الصوم وقال عليه السلم اذا انزلت بالرجل النازلة او الشدة فليصم فان الله عز وجل يقول واستعينوا بالصبر والصلاة وقال النبي صلى الله عليه وآله ان الله تبارك وتعالى وكل ملائكته بالدعاء للصايمين وقال اخبرني جبرئيل عليه السلام عن ربه تعالى ذكره انه قال

ما امرت ملائكتي

ما امرت ملائكتي بالدعاء لاحد من خلقي الا استجبت لهم فيه وقال الصادق عليه السلم اوحى الله تبارك وتعالى الى موسى عليه السلم ما يمنعك من مناجاتي فقال يا رب اجلك عن المناجات لخلوف فم الصايم فاوحى الله عز وجل اليه يا موسى لخلوف فم الصايم اطيب عندي من ريح المسك وقال عليه السلم للصايم فرحتان فرحة عند افطاره وفرحة عند لقاء ربه عز وجل وقال عليه السلم من صام لله عز وجل يوما في شدة الحر فاصابه ظمأ وكل الله به الف ملك يمسحون وجهه ويبشرونه حتى اذا افطر قال الله جل جلاله ما اطيب ريحك وروحك يا ملائكتي اشهدوا اني قد غفرت له وقال ابو الحسن الاول عليه السلم قيلوا فان الله عز وجل يطعم الصايم ويسقيه في منامه فقال الصادق عليه السلم نوم الصايم عبادة وصمته تسبيح وعمله متقبل ودعاؤه مستجاب

باب وجوه الصوم

وروى عن الزهري انه قال قال لي علي بن الحسين عليهما السلام يوما يا زهري من اين جئت فقلت من المسجد قال ففيم كنتم قلت تذاكرنا امر الصوم فاجمع رأيي ورأي اصحابي على انه ليس من الصوم شيء واجب الا صوم شهر رمضان فقال يا زهري ليس كما قلتم الصوم على اربعين وجها فعشرة اوجه منها واجبة كوجوب شهر رمضان وعشرة اوجه منها صيامهن حرام واربعة عشر وجها منها صاحبها بالخيار ان شاء صام وان شاء افطر وصوم الاذن على ثلاثة اوجه وصوم التاديب وصوم الاباحة وصوم السفر وصوم المرض قلت جعلت فداك فسرهن لي قال اما الواجب فصيام شهر رمضان وصيام شهرين متتابعين لمن افطر يوما من شهر رمضان عمدا متعمدا وصيام شهرين متتابعين في كفارة الظهار قال الله عز وجل والذين يظاهرون من نسائهم ثم يعودون لما قالوا فتحرير رقبة من قبل ان يتماسا ذلكم توعظون به والله بما تعملون خبير فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين من قبل ان يتماسا وصيام شهرين متتابعين في قتل الخطاء لمن لم يجد العتق واجب لقول الله عز وجل ومن قتل مؤمنا خطاء فتحرير رقبة مؤمنة ودية مسلمة الى اهله الى قوله عز وجل فمن لم يجد الا الطعام قال الله عز وجل فمن لم يجد فصيام ثلاثة ايام ذلك كفارة ايمانكم اذا حلفتم فكل ذلك متتابع وليس بمتفرق وصيام اذى حلق الرأس واجب قال الله عز وجل فمن كان منكم مريضا او به اذى من رأسه

وفدية من صيام او صدقة او نسك فصاحبها بالخيار فيها فان صام صام ثلاثا
وصوم دم المتعة واجب لمن لم يجد الهدى قال الله عز وجل فمن تمتع بالعمرة الى
الحج فما استيسر من الهدى فمن لم يجد فصيام ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجعتم
تلك عشرة كاملة وصوم جزاء الصيد واجب قال الله عز وجل ومن قتله منكم
متعمدا فجزاء مثل ما قتل من النعم يحكم به ذوا عدل منكم هديا بالغ الكعبة او كفارة طعام
مساكين او عدل ذلك صياما ثم قال او تدري كيف يكون عدل ذلك صياما
يا زهري قال قلت لا ادري قال يقوم الصيد قيمة ثم يفض تلك القيمة على البر ثم
يكال ذلك البر اصواعا فيصوم لكل نصف صاع يوما وصوم النذر واجب وصوم
الاعتكاف واجب واما صوم الحرام فصوم يوم الفطر ويوم الاضحى وثلاثة ايام التشريق وصوم يوم
الشك امرنا به ونهينا عنه امرنا به ان نصومه مع شعبان ونهينا عنه ان ينفرد
الرجل بصيامه في اليوم الذي يشك فيه الناس فقلت جعلت فداك فان لم يكن
صام من شعبان شيئا كيف يصنع قال ينوي ليلة الشك انه صائم من شعبان
فان كان من شهر رمضان اجزأ عنه وان كان من شعبان لم يضره فقلت له
وكيف يجزي صوم تطوع عن صوم فريضة فقال لو ان رجلا صام يوما من شهر رمضان
تطوعا وهو لا يدري ولا يعلم انه من شهر رمضان ثم علم بعد ذلك اجزأ عنه
لان الفرض انما وقع على اليوم بعينه وصوم الوصال حرام وصوم الصمت حرام وصوم
نذر المعصية حرام وصوم الدهر حرام واما الصوم الذي صاحبه فيه بالخيار فصوم
يوم الجمعة والخميس والاثنين وصوم ايام البيض وصوم ستة ايام من
شوال بعد شهر رمضان وصوم يوم عرفة ويوم عاشوراء كل ذلك صاحبه
فيه بالخيار ان شاء صام وان شاء افطر واما صوم الاذن فان المرأة لا تصوم تطوعا
الا باذن زوجها والعبد لا يصوم تطوعا الا باذن سيده والضيف لا يصوم تطوعا الا
باذن صاحبه قال رسول الله صلى الله عليه وآله من نزل على قوم فلا يصومن تطوعا
الا باذنهم واما صوم التأديب فانه يؤمر الصبي اذا راهق بالصوم تأديبا وليس بفرض
وكذلك من افطر لعلة من اول النهار ثم قوي بعد ذلك امر بالامساك بقية يومه تأديبا
وليس بفرض وكذلك المسافر اذا اكل من اول النهار ثم قدم اهله امر بالامساك بقية يومه
تأديبا وليس بفرض واما صوم الاباحة فمن اكل او شرب ناسيا او تقيأ من غير تعمد فقد اباح

الله عز وجل

الله عز وجل ذلك له واجزأ عنه صومه واما صوم السفر والمرض فان العامة اختلفت
فيه فقال قوم يصوم وقال قوم لا يصوم وقال قوم ان شاء صام وان شاء افطر واما نحن
فنقول يفطر في الحالتين جميعا فان صام في السفر او في حال مرض فعليه القضاء في ذلك
لان الله عز وجل يقول فمن كان منكم مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر

باب صوم السنة

الحسن بن محبوب عن جميل بن صالح عن محمد بن مروان قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول
كان رسول الله صلى الله عليه وآله يصوم حتى يقال لا يفطر ويفطر حتى يقال لا يصوم ثم
صام يوما وافطر يوما ثم صام الاثنين والخميس ثم آل من ذلك الى صيام ثلاثة ايام في الشهر
الخميس في اول الشهر والاربعاء في وسط الشهر والخميس في آخر الشهر وكان عليه السلام يقول
ذلك صوم الدهر وقد روي كان ابي عليه السلام يقول ما احد ابغض الى الله عز وجل من رجل
يقال له كان رسول الله صلى الله عليه وآله يفعل كذا وكذا فيقول لا يعذبني الله عز وجل
على ان اجتهد في الصلاة والصوم كأنه يرى ان رسول الله صلى الله عليه وآله ترك شيئا من الفضل عجزا عنه وفي
رواية حماد بن عثمان عن ابي عبد الله عليه السلام قال صام رسول الله صلى الله عليه وآله حتى قيل ما يفطر
ثم افطر حتى قيل ما يصوم ثم صام صوم داود يوما ويوما لا ثم قبض عليه السلام على صيام ثلاثة
ايام في الشهر وقال يعدلن صوم الدهر ويذهبن بوحر الصدر وقال حماد الوحر الوسوسة
فقال حماد فقلت واي الايام هي قال اول خميس في الشهر واول اربعاء بعد العشر منه وآخر خميس
فيه فقلت وكيف صارت هذه الايام التي تصام فقال لان من قبلنا من الامم كانوا اذا انزل
على احدهم العذاب نزل في هذه الايام فصام رسول الله صلى الله عليه وآله هذه الايام لانها
الايام المخوفة وروى الفضل بن يسار عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا صام احدكم الثلاثة
الايام من الشهر فلا يجادلن احدا ولا يجهل ولا يسرع الى الحلف والايمان بالله فان جهل عليه
احد فليحتمل وروى عبد الله بن المغيرة الخثعمي عن حبيب قال قلت لابي عبد الله عليه السلام
اخبرني عن التطوع وعن هذه الثلاثة الايام اذا اجنبت في اول الليل فاعلم اني
قد اجنبت فانام متعمدا حتى ينفجر الفجر اصوم او لا اصوم قال صم وقال امير المؤمنين عليه السلام
صيام شهر الصبر وثلاثة ايام من كل شهر يذهبن ببلابل الصدر وصيام الثلاثة الايام
في كل شهر صيام الدهر ان الله عز وجل يقول من جاء بالحسنة فله عشر امثالها وفي رواية
عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان رسول الله صلى الله عليه وآله سئل عن صوم خميسين

بينهما اربعا فقال اما الخميس فيوم تعرض فيه الاعمال و اما الاربعا فيوم خلقت فيه النار و اما
الصوم فجنة و في رواية اسحق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلم قال انما يصام يوم الاربعا
لانه لم يعذب امة فيما مضى الا يوم الاربعا وسط الشهر فيستحب ان يصام ذلك اليوم في رواية
عبد الله بن سنان قال قال لي ابو عبد الله ع اذا كان في اول الشهر خميسان فصم في اولهما فانه
افضل و اذا كان في آخر الشهر خميسان فصم آخرهما فانه افضل و سال عيص بن القسم ابا عبد الله
عمن لم يصم الثلاثة من كل شهر و هو يشتد عليه الصيام هل فيه فدا فقال مد من طعام في
كل يوم و روى ابن مسكان عن ابرهيم بن المثنى قال قلت لابي عبد الله عليه السلام اني
قد اشتد علي صوم ثلاثة ايام في كل شهر فما يجزي عني ان اتصدق مكان كل يوم بدرهم
فقال صدقة درهم افضل من صيام يوم و روى الحسن بن محبوب عن الحسن بن ابي حمزة قال قلت
لابي جعفر و لابي عبد الله عليهما السلم صوم ثلاثة ايام في شهر او خره في الصيف الى الشتا
فاني اجده اهون علي فقال نعم فاحفظها و روى ابن بكير عن زرارة قال قلت لابي عبد الله
عليه السلم بما جرت السنة في الصوم فقال ثلاثة ايام من كل شهر الخميس في العشر الاول
و الاربعا في العشر الاوسط و الخميس في العشر الاخير قال قلت هذا جميع ما جرت به السنة
في الصوم قال نعم و روى داود الرقي عن ابي عبد الله عليه السلم قال لافطارك في منزل اخيك
افضل من صيامك سبعين ضعفا او تسعين ضعفا و روى جميل بن دراج عنه ع انه قال من
دخل على اخيه وهو صايم فافطر عنده و لم يعلمه بصومه فيمن عليه كتب الله له صوم سنة قال
مصنف هذا الكتاب رحمة الله هذا في السنة و التطوع جميعا و قال ابي رضي الله عنه في رسالته
الي اذا اردت سفرا و اردت ان تقدم من الصوم السنة شيئا فصم ثلاثة ايام للشهر الذي تريد
الخروج فيه و روي انه سئل العالم عليه السلم عن خميسين يتفقان في آخر الشهر فقال صم الاول فلعلك
لا تلحق الثاني (صوم التطوع و ثوابه من الايام المتفرقة) سال محمد بن مسلم و زرارة بن اعين
ابا جعفر الباقر عليه السلم عن صوم يوم عاشورا فقال كان صومه قبل شهر رمضان فلما نزل شهر رمضان
ترك و قال عليه السلم قال رسول الله صلى الله عليه و آله من صام يوما تطوعا ادخله الله عز و جل
الجنة و روى جابر بن يزيد عن ابي جعفر عليه السلم قال من ختم له بصيام يوم دخل الجنة و قال
رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم من صام يوما في سبيل الله كان يعدل سنة يصومها و قال الصادق
عليه السلم من تطيب بطيب اول النهار و هو صايم لم يفقد عقله و قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم

ما من صايم

ما من صايم يحضر قوما يطعمون الا سبحت له اعضاؤه و كانت صلاة الملائكة عليه و كانت
صلاتهم استغفارا و روى عن موسى بن جعفر عليه السلم قال من صام اول يوم من ذي الحجة كتب الله له
صوم ثمانين شهرا فان صام التسع كتب الله له عز و جل صوم الدهر و قال الصادق عليه السلم صوم
يوم التروية كفارة سنة و يوم عرفة كفارة سنتين و روى ان في اول يوم من ذي الحجة ولد ابرهيم
خليل الرحمن فمن صام ذلك اليوم كان كفارة ستين سنة و في تسع من ذي الحجة انزلت توبة
داود عليه السلم فمن صام ذلك اليوم كان كفارة تسعين سنة و روى عن يعقوب بن شعيب قال
سالت ابا عبد الله عليه السلم عن صوم يوم عرفة قال ان شئت صمت و ان شئت لم تصم و ذكر ان
رجلا اتى الحسن و الحسين عليهما السلم فوجد احدهما صايما و الآخر مفطرا فسالهما فقالا
ان صمت فحسن و ان لم تصم فجايز و روى عبد الله بن المغيرة عن سالم عن ابي عبد الله ع
قال اوصى رسول الله صلى الله عليه و آله الى علي عليه السلم وحده و اوصى علي عليه السلم الى الحسن و الحسين
عليهما السلم جميعا و كان الحسن امامه فدخل رجل يوم عرفة على الحسن ع و هو يتغدى و الحسين ع صايم ثم
جاء بعد ما قبض الحسن عليه السلم فدخل على الحسين عليه السلم يوم عرفة و هو يتغدى و علي بن الحسين
عليه السلم صايم فقال له الرجل اني دخلت على الحسن و هو يتغدى و انت صايم ثم دخلت عليك و
انت مفطر فقال ان الحسن عليه السلم كان اماما فافطر لئلا يتخذ صومه سنة و ليتاسى به الناس فلما
ان قبض كنت انا الامام فاردت الا يتخذ صومي سنة فيتاسى الناس بي و روى حنان بن سدير
عن ابيه قال سالته عن صوم يوم عرفة فقلت جعلت فداك انهم يزعمون انه يعدل
صوم سنة قال كان ابي عليه السلم لا يصومه قلت و لم جعلت فداك قال يوم عرفة
يوم دعاء و مسالة فاتخوف ان يضعفني عن الدعاء و اكره ان اصومه و اتخوف ان يكون يوم
الاضحى و ليس بيوم صوم قال مصنف هذا الكتاب ان العامة غير موفقين لفطر و لا اضحى و انما
كره ع صوم عرفة لانه كان يكون يوم العيد في اكثر السنين و تصديق ذلك لما قاله الصادق
عليه السلم لما قتل الحسين بن علي عليه السلم امر الله عز و جل ملكا فنادى ايتها الامة الظالمة
القاتلة عترة نبيها لا وفقكم الله تعالى لصوم و لا افطار و في حديث آخر لا وفقكم الله لفطر و
لا اضحى و من صام يوم عرفة فله من الثواب ما ذكرناه و روى عن الحسن بن علي الوشاء
قال كنت مع ابي و انا غلام فتعشينا عند الرضا ع ليلة خمس و عشرين من ذي القعدة فقال له
ليلة خمس و عشرين من ذي القعدة ولد فيها ابرهيم عليه السلم و ولد فيها عيسى بن مريم عليه السلم و فيها

دحيت الارض من تحت الكعبة فمن صام ذلك اليوم كان كمن صام ستين شهرا وروى ان
في تسع وعشرين من ذي القعدة انزل الله عز وجل الكعبة وهي اول رحمة نزلت فمن صام
ذلك اليوم كان كفارة سبعين سنة وروى ابو الحسن بن راشد عن ابي عبد الله عليه السلام قال
قلت جعلت فداك للمسلمين عيد غير العيدين قال نعم يا حسن واعظمهما واشرفهما قال
قلت له فاي يوم هو قال هو يوم نصب امير المؤمنين عليه السلام علما للناس قلت جعلت فداك
واي يوم هو قال ان الايام تدور وهو يوم ثمانية عشر من ذي الحجة قال قلت جعلت فداك
وما ينبغي لنا ان نصنع فيه قال تصومه يا حسن وتكثر فيه الصلاة على محمد واهل بيته
وتبرأ الى الله عز وجل ممن ظلمهم حقهم فان الانبياء ع كانت تامر الاوصياء باليوم الذي
كان يقام فيه الوصي ان يتخذ عيدا قال قلت ما لمن صامه منا قال صيام ستين شهرا
ولا تدع صيام سبعة وعشرين من رجب فانه هو اليوم الذي انزلت على محمد صلى الله
عليه وآله وسلم وثوابه مثل ستين شهرا لكم وروى المفضل بن عمر عن ابي عبد الله عليه
السلام صوم يوم غدير خم كفارة ستين سنة واما خبر صلاة يوم غدير خم والثواب المذكور
فيه لمن صام فان شيخنا محمد بن الحسن رضي الله عنه كان لا يصححه ويقول انه من طريق
محمد بن موسى الهمداني وكان غير ثقة وكلما لا يصححه ذلك الشيخ قدس الله روحه ولم يحكم
بصحته من الاخبار فهو عندنا متروك غير صحيح وفي اول يوم من المحرم دعا زكريا ع
ربه عز وجل فمن صام ذلك اليوم استجاب الله له كما استجاب لزكريا ع وسأل
ابو بصير ابا عبد الله عليه السلام عن الصائم المتطوع تعرض له الحاجة قال هو بالخيار ما
بينه وبين العصر وان مكث حتى العصر ثم بدا له ولم يكن نوى ذلك فله ان يصوم ذلك
اليوم ان شاء. باب ثواب صوم رجب روى ابان بن عثمان بن كثير النوا عن ابي عبد الله
عليه السلام قال ان نوحا ع ركب السفينة اول يوم من رجب فامر ع من معه ان
يصوموا ذلك اليوم وقال من صام ذلك اليوم تباعدت عنه النار مسيرة سنة و
من صام سبعة ايام اغلقت عنه ابواب النيران السبعة ومن صام ثمانية ايام فتحت
له ابواب الجنان الثمانية ومن صام خمسة عشر يوما اعطي مسألته ومن زاد زاده الله
عز وجل وقال ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام رجب نهر في الجنة اشد بياضا
من اللبن واحلى من العسل فمن صام يوما من رجب سقاه الله من ذلك النهر وقال

ابو الحسن

ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام رجب شهر عظيم يضاعف الله فيه الحسنات ويمحو الله
فيه السيئات من صام يوما من رجب تباعدت عنه النار مسيرة سنة ومن صام ثلاثة
ايام وجبت له الجنة وقد اخرجت ما رويته في هذا المعنى كتاب فضائل رجب

باب ثواب صوم شعبان

روى ابو حمزة الثمالي عن ابي جعفر ع ما الوصمة قال اليمين في المعصية والنذر في المعصية
ولا نذر في المعصية قلت فما البادرة قال اليمين عند الغضب والتوبة منها الندم
عليها وروى الحسن بن محبوب عن عبد الله بن مرحوم الازدي قال سمعت ابا عبد الله
عليه السلام يقول من صام اول يوم من شعبان وجبت له الجنة البتة ومن صام يومين
نظر الله اليه في كل يوم وليلة في دار الدنيا ودام نظره اليه في الجنة ومن صام ثلاثة
ايام زار الله في عرشه من جنته في كل يوم قال مصنف هذا الكتاب رضي الله عنه زيارة الله
زيارة انبيائه وحججه صلوات الله عليهم من زارهم فقد زار الله عز وجل كما ان من اطاعهم
فقد اطاع الله ومن عصاهم فقد عصى الله ومن تابعهم تابع الله عز وجل وليس ذلك على
ما يتأوله المشبهة تعالى الله عما يقولون علوا كبيرا وقال الصادق عليه السلام صوم
شهر شعبان وشهر رمضان شهرين متتابعين توبة والله ومن الله وروى عمرو
بن خالد عن ابي جعفر عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله يصوم شعبان وشهر
رمضان يصلهما وينهى الناس ان يصلوهما وكان يقول هما شهرا الله وهما كفارة
لما قبلهما وما بعدهما من الذنوب وقوله عليه السلام وينهى الناس ان يصلوهما هو على الانكار
والحكاية لا على الاخبار كانه يقول كان يصلهما وينهى الناس ان يصلوهما فمن شاء
وصل ومن شاء فصل وتصديق ذلك ما رواه زرعة عن المفضل عن ابي عبد الله ع
قال كان ابي عليه السلام يفصل ما بين شهر شعبان وشهر رمضان بيوم وكان علي بن الحسين ع
يصل ما بينهما ويقول صوم شهرين متتابعين توبة من الله وقد صامه رسول الله
صلى الله عليه وآله لشهر رمضان وصامه ووصل بينهما ولم يصمه كله في جميع سنيه الا ان
اكثر صيامه كان فيه وكن نساء النبي صلى الله عليه وآله اذا كان عليهن صيام اخرن ذلك
الى شعبان كراهية ان يمنعن رسول الله صلى الله عليه وآله حاجته واذا كان شعبان
صمن وصام معهن وكان ع يقول شعبان شهري وقال الصادق عليه السلام من صام ثلاثة
ايام من آخر شعبان ووصلها بشهر رمضان كتب الله له صوم شهرين متتابعين

وروى حريز عن زرارة قال قلت لابي جعفر عليه السلام ما تقول في ليلة النصف من شعبان
قال يغفر الله عز وجل فيها من خلقه لاكثر من عدد شعر معزى كلب وينزل الله
عز وجل ملائكته الى السماء الدنيا والى الارض بمكة وقد اخرجت ما رويته
في هذا المعنى في كتاب فضائل شعبان ، وفضل شهر رمضان وثواب صيامه
روى الحسن بن محبوب عن ابي ايوب عن ابي الورد عن ابي جعفر عليه السلام خطب
رسول الله صلى الله عليه وآله الناس في آخر جمعة من شعبان فحمد الله واثنى
عليه ثم قال ايها الناس انه قد اظلكم شهر فيه ليلة خير من الف شهر
وهو رمضان فرض الله صيامه وجعل قيام ليلة فيه كمن تطوع بصلاة سبعين
ليلة فيما سواه من الشهور وجعل لمن تطوع فيه بخصلة من الخير والبر كاجر من ادى
فريضة من فرائض الله عز وجل ومن ادى فريضة من فرائض الله عز وجل كان كمن
ادى سبعين فريضة فيما سواه من الشهور وهو شهر الصبر وان الصبر ثوابه الجنة
وهو شهر المواساة وهو شهر يزيد الله فيه رزق المؤمن ومن فطر فيه مؤمنا
صائما كان له بذلك عند الله عتق رقبة ومغفرة لذنوبه فيما مضى فقيل له يا رسول الله
ليس كلنا نقدر على ان نفطر صائما فقال ان الله تبارك وتعالى كريم يعطي هذا الثواب
منكم لمن لم يقدر الا على مذقة من لبن يفطر بها صائما او شربة من ماء عذب او تميرات
لا يقدر على اكثر من ذلك ومن خفف فيه عن مملوكه خفف الله عز وجل عليه حسابه
وهو شهر اوله رحمة واوسطه مغفرة وآخره اجابة والعتق من النار ولا غنى بكم
فيه عن اربع خصال خصلتين ترضون الله بهما وخصلتين لا غنى بكم عنهما فاما اللتان
ترضون الله بهما فشهادة ان لا اله الا الله واني رسول الله واما اللتان لا غنى بكم
عنهما فتسألون الله عز وجل فيه حوائجكم والجنة وتسألون الله فيه العافية وتتعوذون
به من النار وقال رسول الله صلى الله عليه وآله لما حضر شهر رمضان وذلك في ثلاث
بقين من شعبان لبلال ناد في الناس فجمع الناس ثم صعد المنبر فحمد الله واثنى عليه ثم قال يا
ايها الناس ان هذا الشهر قد حضركم وهو سيد الشهور فيه ليلة خير من الف شهر
تغلق فيه ابواب النار وتفتح فيه ابواب الجنان فمن ادركه فلم يغفر له فابعده الله ومن
ادرك والديه فلم يغفر له فابعده الله تعالى ومن ذكرت عنده فلم يصل علي فلم يغفر له فابعده

وروى جابر عن ابي جعفر عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا
نظر الى هلال شهر رمضان استقبل القبلة بوجهه ثم قال اللهم اهله علينا
بالامن والايمان والسلامة والاسلام والعافية المجللة والرزق الواسع و
دفع الاسقام وتلاوة القرآن والعون على الصلاة والصيام اللهم سلمنا لشهر
رمضان وسلمه لنا وتسلمه منا حتى ينقضي شهر رمضان وقد غفرت لنا ثم يقبل
بوجهه على الناس فيقول يا معشر الناس اذا طلع هلال شهر رمضان غلت مردة
الشياطين وفتحت ابواب السماء وابواب الجنان وابواب الرحمة وغلقت ابواب
النار واستجيب الدعاء وكان لله تبارك وتعالى عند كل فطر عتقاء يعتقهم من النار وينادي مناد
كل ليلة هل من سائل هل من مستغفر اللهم اعط كل منفق خلفا واعط كل ممسك تلفا
حتى اذا طلع هلال شوال نودي المؤمنون ان اغدوا الى جوائزكم فهو يوم الجائزة ثم قال
ابو جعفر عليه السلام اما والذي نفسي بيده ما هي بجائزة الدنانير والدراهم وروى
زرارة عن ابي جعفر ع ان النبي صلى الله عليه وآله لما انصرف من عرفات وسار
الى منى دخل المسجد فاجتمع اليه الناس يسألونه عن ليلة القدر فقام خطيبا فقال
بعد الثناء على الله عز وجل اما بعد فانكم سألتموني عن ليلة القدر ولم اطوها عنكم
لاني لم اكن بها عالما اعلموا ايها الناس انه من ورد عليه شهر رمضان وهو صحيح
سوي فصام نهاره وقام وردا من ليله وواظب على صلاته وهجر الى جمعته
وغدا الى عيده فقد ادرك ليلة القدر وفاز بجائزة الرب عز وجل وقال ابو عبد الله ع
فاز والله بجوائز ليست كجوائز العباد وقال ابو جعفر عليه السلام لجابر يا جابر من دخل
عليه شهر رمضان فصام نهاره وقام وردا من ليله وحفظ فرجه ولسانه
وغض بصره وكف اذاه خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه قال جابر قلت له
جعلت فداك ما احسن هذا من حديث قال ما اشد هذا من شرط وقال علي
عليه السلام لما حضر شهر رمضان قام رسول الله صلى الله عليه وآله فحمد الله واثنى
عليه ثم قال ايها الناس كفاكم الله عدوكم من الجن والانس وقال عز وجل ادعوني
استجب لكم ووعدكم الاجابة الا وقد وكل الله عز وجل بكل شيطان مريد سبعة من
ملائكته فليس بمحلول حتى ينقضي شهركم هذا الا وابواب السماء مفتحة من اول

ليلة منه الا و الدعاء فيه مقبول وروى محمد بن مروان عن ابي عبد الله عليه السلم انه
قال ان الله تبارك و تعالى في كل ليلة من شهر رمضان عتقاء و طلقاء من النار الا من
افطر على مسكر فاذا كان آخر ليلة منه اعتق فيها مثل ما اعتق في جميعه وفي رواية
عمر بن يزيد الا من افطر على مسكر او مشاحن او صاحب شاهين وهو الشطرنج وكان رسول
الله صلى الله عليه و آله و سلم اذا دخل شهر رمضان كل اطلق كل اسير و اعطى كل سائل
وروى هشام بن الحكم عن ابي عبد الله عليه السلم من لم يغفر له في شهر رمضان لم يغفر له
الى قابل الا ان يشهد عرفة وكان الصادق عليه السلم يوصي ولده و يقول اذا دخل شهر
رمضان فاجهدوا انفسكم فان فيه يقسم الارزاق و تكتب الآجال و فيه تكتب وفد الله
الذين يفدون اليه و فيه ليلة العمل فيها خير من الف شهر و قال الصادق عليه السلم
ان عدة الشهور عند الله اثنى عشر شهرا في كتاب الله يوم خلق السموات والارض
فغرة الشهور شهر الله وهو شهر الصيام و قلب شهر رمضان ليلة القدر و نزل القران
في اول ليلة من شهر رمضان و استقبل الشهر بالقران قال مصنف هذا الكتاب رضي
الله عنه تكامل نزول القران ليلة القدر وروى سليمان بن داود المنقري عن حفص
بن غياث النخعي قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول ان شهر رمضان لم يفرض الله
صيامه على احد من الامم قبلنا فقلت له فقول الله عز و جل يا ايها الذين امنوا كتب عليكم
الصيام كما كتب على الذين من قبلكم فقال انما فرض الله صيام شهر رمضان على الانبياء
دون الامم ففضل به هذه الامة وجعل صيامه فرضا على رسول الله صلى الله عليه على امته
و قد اخرجت هذه الاخبار التي رويتها في هذا المعنى في كتاب فضائل شهر رمضان
باب القول عند رؤية هلال شهر رمضان قال امير المؤمنين عليه السلم اذا رأيت الهلال
فلا تبرح و قل اللهم اني اسئلك خير هذا الشهر و فتحه و نوره و نصره و بركته
و طهوره و رزقه و اسئلك خير ما فيه و خير ما بعده و اعوذ بك من شر ما فيه و شر ما بعده
اللهم ادخله علينا بالامن و الايمان و السلامة و الاسلام و البركة و التقوى و التوفيق لما
تحب و ترضى وكان رسول الله صلى الله عليه و آله اذا اهل هلال شهر رمضان استقبل القبلة
و رفع يديه و قال اللهم اهله علينا بالامن و الايمان و السلامة و الاسلام و العافية المجللة و
الرزق الواسع و دفع الاسقام اللهم ارزقنا صيامه و تلاوة القران فيه و سلمه لنا و تسلمه

وسلمنا فيه

و سلمنا فيه و قال ابي رضي الله عنه في رسالته الي اذا رأيت هلال شهر رمضان فلا
تشر اليه و لكن استقبل القبلة و ارفع يديك الى الله عز و جل و خاطب الهلال يقول ربي
و ربك الله رب العالمين اللهم اهله علينا بالامن و الايمان و السلامة و الاسلام و
المسارعة الى ما تحب و ترضى اللهم بارك لنا في شهرنا هذا و ارزقنا عونه و خيره
و اصرف عنا ضره و شره و بلاءه و فتنته و كان من قول امير المؤمنين عليه السلم عند رؤية
الهلال ايها الخلق المطيع الدائب السريع المتردد في فلك التدبير المتصرف في منازل التقدير
آمنت بمن نور بك الظلم و اضاء بك البهم وجعلك اية من آيات سلطانه و امتحنك بالزيادة
و النقصان و الطلوع و الافول و الانارة و الكسوف في كل ذلك انت له مطيع و الى ارادته
سريع سبحانه ما احسن ما دبر و اتقن ما صنع في ملكه و جعلك الله هلال شهر حادث جعلك
الله هلال امن و ايمان و سلامة و اسلام هلال امن من العاهات و سلامة من السيئات
اللهم اجعلنا اهدى من طلع عليه و ازكى من نظر اليه و صلى الله على محمد و آله النبي اللهم
افعل كذا و كذا يا ارحم الراحمين باب ما يقال في اول يوم من شهر رمضان روي
عن العبد الصالح موسى بن جعفر عليه قال ادع بهذا الدعاء في شهر رمضان مستقبل
دخول السنة و ذكر ان من دعا به محتسبا مخلصا لم يصبه في تلك السنة فتنة و لا آفة في دينه
و دنياه و بدنه و وقاه شر ما يأتي به في تلك السنة اللهم اني اسئلك باسمك الذي دان له
كل شيء و برحمتك التي وسعت كل شيء و بعزتك التي قهرت كل شيء و بعظمتك التي
تواضع لها كل شيء و بقوتك التي خضع لها كل شيء و بجبروتك التي غلبت كل شيء و بعلمك الذي
احاط بكل شيء يا نور يا قدوس يا اول قبل كل شيء و يا باقي بعد كل شيء يا الله يا رحمن صل على
محمد و آل محمد و اغفر لي الذنوب التي تغير النعم و اغفر لي الذنوب التي تنزل النقم و اغفر لي
الذنوب التي تقطع الرجاء و اغفر لي الذنوب التي تديل الاعداء و اغفر لي الذنوب التي ترد الدعاء
و اغفر لي الذنوب التي تنزل البلاء و اغفر لي الذنوب التي تحبس غيث السماء و اغفر لي الذنوب
التي تهتك العصم و البسني درعك الحصينة التي لا ترام و عافني من شر ما اخاف بالليل و النهار
في مستقبل سنتي هذه اللهم رب السموات السبع و رب الارضين السبع و ما فيهن و ما بينهن
و رب العرش العظيم و رب السبع المثاني و القران العظيم و رب اسرافيل و ميكائيل و جبرئيل و رب
محمد سيد النبيين المرسلين و خاتم النبيين اسئلك بك و بما تسميت به يا عظيم انت الذي

تمن بالعظيم وتدفع كل محذور وتعطي كل جزيل وتضاعف من الحسنات الكثير بالقليل وتفعل ما تشاء يا قدير يا الله يا رحمن صل على محمد وآل محمد وآل النبي في مستقبل سنتي هذه سترك و
اضئ وجهي بنورك واحببني بمحبتك وبلغني برضوانك وشريف كرائمك وجسيم عطايك من
خير ما عندك ومن خير ما انت معطيه احداً من خلقك والبسني مع ذلك عافيتك يا موضع
كل شكوى ويا شاهد كل نجوى ويا عالم كل خفية ويا دافع ما تشاء من بلية يا كريم العفو يا حسن
التجاوز توفني على ملة ابرهيم وفطرته وعلى دين محمد وسنته وعلى خير الوفاة فتوفني
موالياً لاوليائك معادياً لاعدائك اللهم وجنبني في هذه السنة كل عمل او قول او فعل
يباعدني منك واجلبني الى كل عمل او قول او فعل يقربني منك في هذه السنة يا ارحم
الراحمين وامنعني من كل عمل او قول او فعل يكون مني اخاف سوء عاقبته ومقتك
اياي عليه حذاراً ان تصرف وجهك الكريم عني واستوجب به نقصاً من حظ عندك يا رؤوف
يا رحيم اللهم اجعلني في مستقبل سنتي هذه في حفظك وجوارك وكنفك وجللني
ستر عافيتك وهب لي كرامتك جارك وجل ثناؤك ولا اله غيرك اللهم اجعلني
تابعاً لصالحي من مضى من اوليائك والحقني بهم واجعلني مسلماً لمن قال بالصدق
عليك منهم واعوذ بك يا الهي ان تحيط بي خطيئتي وظلمي واسرافي على نفسي واتباعي لهواي
واشتغالي بشهواتي فيحول ذلك بيني وبين رحمتك ورضوانك فاكون منسياً
عندك متعرضاً لسخطك ونقمتك اللهم وفقني لكل عمل صالح ترضى به عني وقربني
اليك زلفى اللهم كما كفيت نبيك محمداً صلى الله عليه وآله صلواتك عليه وآله هول عدوه
وفرجت همه وكشفت كربه وصدقته وعدك وانجزت له عهدك اللهم
فبذلك فاكفني هول هذه السنة وآفاتها واسقامها وفتنتها وشرورها واحزانها
وضيق المعاش فيها وبلغني برحمتك كمال العافية بتمام دوام النعمة عندي الى
منتهى اجلي اسالك سؤال من اساء وظلم واستكان واعترف ان تغفر لي ما مضى من
الذنوب التي حصرتها حفظتك واحصتها كرام ملائكتك علي وان تعصمني الهي
من الذنوب فيما بقي من عمري الى منتهى اجلي يا الله يا رحمن صل على محمد واهل بيت محمد
وآتني كما سالتك ورغبت اليك فيه فانك امرتني بالدعاء وتكفلت بالاجابة
وكان علي بن الحسين عليه السلام يدعو بهذا الدعاء في شهر رمضان اللهم هذا شهر

رمضان

رمضان الذي انزلت فيه القرآن وهذا شهر الصيام وهذا شهر الانابة وهذا شهر
التوبة وهذا شهر المغفرة والرحمة وهذا شهر العتق من النار والفوز بالجنة
اللهم فسلمه لي وتسلمه مني واعني عليه بافضل عونك ووفقني فيه لطاعتك وفرغني
فيه لعبادتك ودعائك وتلاوة كتابك واعظم لي فيه البركة واحسن لي فيه العافية و
صحح فيه بدني واوسع فيه رزقي واكفني ما اهمني واستجب فيه دعائي وبلغني فيه رجائي اللهم
اذهب عني فيه النعاس والكسل والسامة والفترة والقسوة والغفلة والغرة
اللهم جنبني فيه العلل والاسقام والهموم والاحزان والاعراض والامراض والخطايا
والذنوب واصرف عني فيه السوء والفحشاء والجهد والبلاء والتعب والعناء انك سميع الدعاء
اللهم اعذني فيه من الشيطان الرجيم وهمزه ولمزه ونفثه ونفخه ووسواسه وكيده ومكره
وختله وامانيه وخدعه وغروره وفتنته وحيله ورجله وشركائه واعوانه واتباعه
واخدانه واشياعه واوليائه وجميع كيدهم اللهم ارزقني فيه تمام صيامه وبلوغ الامل
في قيامه واستكمال ما يرضيك عني صبراً وايماناً ويقيناً واحتساباً ثم تقبل ذلك مني بالاضعاف
الكثيرة والاجر العظيم يا رب العالمين اللهم ارزقني فيه الجد والاجتهاد والقوة
والنشاط والانابة والتوبة والتوفيق والقربة والخير المقبول والجزع والخشوع
والرغبة والرهبة والرقة وصدق اللسان والوجل منك والرجاء والتوكل عليك
والثقة بك والورع عن محارمك بصالح القول ومقبول السعي واستكمال ما يرضيك
فيه عني صبراً وايماناً واحتساباً ويقيناً ثم تقبل ذلك مني بالاضعاف الكثيرة والاجر العظيم
اللهم ارزقني فيه الجد والاجتهاد والقوة والنشاط والانابة والتوبة والرهبة
والرغبة والجزع والرقة ومرفوع العمل ومستجاب الدعاء ولا تحل بيني وبين شيء من ذلك
بعرض ولا مرض ولا هم برحمتك يا ارحم الراحمين. باب القول عند الافطار كل ليلة
من شهر رمضان من اوله الى آخره كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا افطر
اللهم لك صمنا وعلى رزقك افطرنا فتقبله منا ذهب الظماء وابتلت العروق وبقي الاجر
روى ابو بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال يقول كل ليلة من شهر رمضان عند
الافطار الى آخره الحمد لله الذي اعاننا فصمنا ورزقنا فافطرنا اللهم تقبل منا واعنا
عليه وسلمنا فيه وتسلمه منا في يسر منك وعافية الحمد لله الذي قضى عنا يوماً من شهر

رمضان

باب آداب الصائم وما ينقض

وقال عليه السلام يستجاب دعاء الصائم عند الافطار
صومه وما لا ينقضه روى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال لا يضر الصائم ما صنع
اذا اجتنب اربع خصال الطعام والشراب والنساء والارتماس في الماء وفي رواية
منصور بن يونس عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام ان الكذب على الله وعلى
رسول الله صلى الله عليه وآله وعلى الائمة عليهم السلام يفطر الصائم وروى محمد بن مسلم عنه انه قال
اذا صمت فليصم سمعك وبصرك وشعرك وجلدك وعدد اشياء غير هذا وقال لا يكون
يوم صومك كيوم فطرك وقال النبي صلى الله عليه وآله ان الله تبارك وتعالى كره لي ست
خصال وكرههن للاوصياء من ولدي واتباعهم من بعدي احدها الرفث في الصوم
وروى ابو بصير عن الصادق عليه السلام قال ان الصيام ليس من الطعام والشراب وحده ان مريم
قالت اني نذرت للرحمن صوما اي صمتا فاحفظوا السنتكم وغضوا ابصاركم ولا تحاسدوا
ولا تنازعوا فان الحسد يأكل الايمان كما تأكل النار الحطب وقال امير المؤمنين عليه السلام عليكم
في شهر رمضان بكثرة الاستغفار والدعاء فاما الدعاء فيدفع البلاء عنكم واما الاستغفار
فيمحى به ذنوبكم وقال الصادق عليه السلام لا تنشد الشعر بليل ولا تنشده في شهر رمضان بليل
ولا نهار فقال له اسمعيل يا ابتاه وان كان فينا وقال النبي صلى الله عليه وآله ما من عبد
صائم يُشتم فيقول اني صائم سلام عليك لا اشتمك كما تشتمني الا قال الرب تبارك وتعالى
استجار عبدي بالصوم من شر عبدي قد اجرته من النار وسمع رسول الله صلى الله
عليه وآله امرأة تسب جارية لها وهي صائمة فدعا رسول الله صلى الله عليه وآله بطعام فقال
لها كلي فقالت اني صائمة فقال كيف تكونين صائمة وقد سببت جاريتك ان الصوم ليس من الطعام
والشراب فقط وقال الصادق عليه السلام اذا صمت فليصم سمعك وبصرك من الحرام والقبيح ودع المراء
واذى الخادم وليكن عليك وقار الصائم ولا تجعل يوم صومك كيوم فطرك ولا بأس
ان يحتجم الصائم في شهر رمضان كذلك رواه الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال انا اذا
اردنا ان نحتجم في شهر رمضان احتجمنا بالليل قال وسألته ايحتجم الصائم فقال اني
اتخوف عليه اما يتخوف به على نفسه قال قلت ماذا يتخوف عليه قال الغشي ان يثور به
مرة قلت ارأيت ان قوي على ذلك ولم يخش شيئا قال نعم ان شاء وكان امير المؤمنين
عليه السلام يكره ان يحتجم الصائم خشية ان يغشى عليه فيفطر ولا بأس ان يكتحل الصائم بكحل فيه

مسك ولا

مسك ولا بأس ان يكتحل الصائم بالحضض ولا بأس بان يستاك بالماء او بالعود الرطب
يجد طعمه اي النهار شاء وروى العلاء عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه سئل
عن القلس ايفطر الصائم فقال لا ولا بأس بالمضمضة والاستنشاق للصائم فاذا تمضمض
واستنشق فلا يبلع ريقه حتى يبزق به ثلاثا فان تمضمض ودخل الماء حلقه فان كان ذلك
لوضوء الصلاة فلا قضاء وعليه [illegible] ابا عبد الله عليه السلام عن رجل عبث بالماء يتمضمض به
من عطش فدخل حلقه قال عليه قضاؤه وان كان في وضوء فلا بأس به قال وسألته عن القيء
في شهر رمضان قال ان كان شيء يذرعه فلا بأس وان كان شيء يكره عليه نفسه فقد افطر
وعليه القضاء وسأل احمد بن محمد بن ابي نصر البزنطي ابا الحسن الرضا عليه السلام عن الرجل
يحتقن تكون به العلة في شهر رمضان فقال الصائم لا يجوز له ان يحتقن ولا يجوز للصائم
ان يستعط ولا بأس ان يصب الدواء في اذنه ولا بأس ان يزق الفرخ ويمضغ الخبز
للرضيع من غير ان يبلع شيئا ولا بأس بان يشم الطيب الا المسك فانه يصعد الى دماغه
ولا بأس بان يذوق الطباخ المرق وهو صائم بلسانه من غير ان يبلعه ليعرف حامضه
وروى عن منصور بن حازم انه قال قلت لابي عبد الله عليه السلام الرجل يجعل النواة في فيه وهو صائم قال
لا قلت فيجعل الخاتم قال نعم ومن احتلم بالنهار في شهر رمضان فليتم صيامه ولا قضاء عليه
وروى عمار بن موسى الساباطي عن ابي عبد الله عليه السلام في الصائم ينزع ضرسه قال لا ولا
يدمي فمه وروى عن الحسن بن راشد انه قال كان ابو عبد الله عليه السلام اذا صام تطيب
بالطيب ويقول الطيب تحفة الصائم فقال لا بأس ما لم يخش ضعفا ولا بأس بالقبلة
للصائم للشيخ الكبير واما الشاب الشبق فلا فانه لا يؤمن ان يسبقه شهوته وقد سئل
النبي صلى الله عليه وآله عن الرجل يقبل امرأته وهو صائم قال هل هي الا ريحانة يشمها
وافضل ذلك ان يتنزه الصائم عن القبلة فقد قال امير المؤمنين صلوات الله عليه
اما يستحي احدكم ان لا يصبر يوما الى الليل انه كان يقال ان بدو القتال اللطام ولو ان رجلا
لصق باهله في شهر رمضان فادفق كان عليه عتق رقبة وسأل رفاعة بن موسى ابا عبد الله عليه السلام
عن رجل لامس جارية في شهر رمضان فامذى قال ان كان حراما فليستغفر الله استغفار
من لا يعود ابدا ويصوم يوما مكان يوم وسأله سماعة عن الرجل يلصق باهله في شهر
رمضان فقال ما لم يخف على نفسه فلا بأس وروى محمد بن العيص التيمي عن ابي

قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم ينهى النرجس للصايم فقلت جعلت فداك ولم قال لانه ريحان الاعاجم وسئل الصادق ع عن المحرم يشم الريحان قال لا قيل فالصايم قال لا قيل يشم الصايم الغالية والدخنة قال نعم كيف حل له ان يشم الطيب ولا يشم الريحان قال لان الطيب سنة والريحان بدعة للصايم وكان الصادق عليه السلم اذا صام لا يشم الريحان فيسئل عن ذلك فقال اكره ان اخلط صومي بلذة وروي ان من تطيب بطيب اول النهار وهو صايم لم يكد يفقد عقله وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر ع انه ساله عن الرجل يجد البرد ايدخل مع اهله في لحاف وهو صايم قال يجعل بينهما ثوبا وقد روى عبد الله بن سنان عنه رخصة للشيخ في المباشرة وسال حنان بن سدير ابا عبد الله عليه السلم عن الصايم يستنقع في الماء قال لا باس ولكن لا ينغمس والمراة لا يستنقع في الماء لانها تحمل الماء بقبلها [illegible] في شهر رمضان متعمدا او ناسيا روى الحسن بن محبوب عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلم في رجل افطر في شهر رمضان متعمدا يوما واحدا من غير عذر قال يعتق رقبة او يصوم شهرين متتابعين او يطعم ستين مسكينا فان لم يقدر تصدق بما يطيق وروى عبد المؤمن بن الهيثم الانصاري عن ابي جعفر ع ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وآله فقال هلكت واهلكت فقال وما اهلكك قال اتيت امراتي في شهر رمضان وانا صايم فقال النبي صلعم اعتق رقبة قال لا اجد قال فصم شهرين متتابعين فقال لا اطيق فقال تصدق على ستين مسكينا قال لا اجد فاتي النبي صلعم بعذق في مكتل فيه خمسة عشر صاعا من تمر فقال النبي صلى الله عليه وآله خذها فتصدق بها فقال والذي بعثك بالحق نبيا ما بين لابتيها اهل بيت احوج اليه منا فقال خذه فكله انت واهلك فانه كفارة لك وفي رواية جميل بن دراج عن ابي عبد الله عليه السلم ان المكتل الذي اتي به النبي صلعم كان فيه عشرون صاعا من تمر وروى ادريس بن هلال عن ابي عبد الله ع انه سئل عن الرجل الذي اتاه فسئله عن ذلك وروى محمد بن نعمان عنه انه سئل عن رجل افطر يوما من شهر رمضان فقال كفارته جريبين من طعام وهو عشرون صاعا وفي رواية المفضل بن عمر عن ابي عبد الله عليه السلم في رجل اتى امراته وهو صايم وهي صايمة فقال ان كان استكرهها فعليه كفارتان وان كانت طاوعته فعليه كفارة

وان كان اكرهها فعليه ضرب خمسين سوطا نصف الحد وان كانت طاوعته ضرب خمسة وعشرين سوطا وضربت خمسة وعشرين سوطا قال مصنف هذا الكتاب رضي الله عنه لم اجد ذلك في شيء من الاصول وانما تفرد برواية علي بن ابرهيم بن هاشم وروى الحسن بن محبوب عن هاشم بن سالم عن بريد العجلي قال سئل ابو جعفر عليه السلم عن رجل شهد عليه شهود انه افطر من شهر رمضان ثلاثة ايام قال يسئل هل عليك في افطارك في شهر رمضان اثم فان قال لا فان على الامام ان يقتله وان قال نعم فعلى الامام ان ينهكه ضربا وفي رواية سماعة عن ابي عبد الله عليه السلم قال سالته عن رجل اخذ في شهر رمضان وقد افطر ثلاث مرات وقد رفع الى الامام ثلاث مرات قال فيقتل في الثالثة وقال الصادق عليه السلم من افطر يوما من شهر رمضان خرج روح الايمان منه ومن افطر يوما في شهر رمضان متعمدا فعليه كفارة واحدة وقضاء يوم مكانه وانى له بمثله واما الخبر الذي روي فيمن افطر يوما من شهر رمضان متعمدا ان عليه ثلاث كفارات فاذا افتي به فيمن افطر بجماع محرم عليه او بطعام محرم عليه لوجودي ذلك في روايات ابي الحسين الاسدي رضي الله عنه فيما ورد عليه من الشيخ ابي جعفر محمد بن عثمان العمري قدس الله روحه وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلم انه سئل عن رجل نسي فاكل وشرب ثم ذكر قال لا يفطر انما هو شيء رزقه الله فليتم صومه وسئل حماد بن موسى عن الرجل ينسى وهو صايم فيجامع اهله قال يغتسل ولا شيء عليه قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله وذلك في شهر رمضان وغيره ولا يجب فيه القضاء هكذا روي عن الايمة عليهم السلم وروى علي بن رياب عن ابرهيم بن ميمون قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن الرجل يجنب بالليل في شهر رمضان ثم ينسى ان لا يغتسل حتى يمضي كذلك جمعة او يخرج شهر رمضان قال عليه قضاء الصلاة والصوم وروي في خبر اخر ان من جامع في اول شهر رمضان ثم نسي الغسل حتى خرج شهر رمضان ان عليه ان يغتسل ويقضي صلاته وصومه الا ان يكون قد اغتسل للجمعة فانه يقضي صلاته وصيامه الى ذلك اليوم ولا يقضي ما بعد ذلك وفي رواية ابن ابي نصر عن ابي سعيد القماط انه سئل ابو عبد الله عليه السلم عمن اجنب في اول الليل في شهر رمضان فنام حتى اصبح قال لا شيء عليه وذلك ان جنابته كانت في وقت حلال وروى ابن ابي يعفور عن ابي عبد الله عليه السلم قال قلت له الرجل يجنب في شهر رمضان ثم يستيقظ ثم ينام حتى يصبح قال يتم صومه ويقضي يوما

آخر فان لم يستيقظ حتى يصبح اتم صومه وجاز له وسأل عبد الله بن سنان عن الرجل يقضي شهر رمضان فيجنب من اول الليل ولا يغتسل حتى يجي آخر الليل وهو يرى ان الفجر قد طلع قال لا يصوم ذلك اليوم ويصوم غيره وسأله العيص بن القسم عن الرجل ينام في شهر رمضان فيحتلم ثم يستيقظ ثم ينام قبل ان يغتسل قال لا بأس وروى محمد بن الفضيل عن ابي الصباح الكناني قال سألت ابا عبد الله عليه السلم عن رجل صائم ثم ظن ان الشمس قد غابت وفي السماء غيم فافطر ثم ان السحاب انجلى فاذا الشمس لم تغب فقال قد تم صومه ولا يقضيه وروى حماد عن حريز عن زرارة قال قال ابو جعفر عليه السلم وقت المغرب اذا غاب القرص فان رأيته بعد ذلك وقد صليت اعدت الصلاة ومضى صومك وتكف عن الطعام ان كنت قد اصبت منه شيئاً وكذلك روى زيد الشحام عن ابي عبد الله عليه السلم وبهذا الاخبار افتي ولا افتي بالخبر الذي اوجب عليه القضا لانه رواية سماعة بن مهران وكان واقفيا

باب الحد الذي يوخذ فيه الصبيان بالصوم

قال الصادق عليه السلم الصبي يوخذ بالصيام اذا بلغ تسع سنين على قدر ما يطيقه فان اطاق الى الظهر او بعده صام الى ذلك الوقت فاذا غلب عليه الجوع والعطش افطر وروى عنه اسمعيل بن مسلم انه قال اذا اطاق الغلام صوم ثلاثة ايام متتابعة فقد وجب عليه صيام شهر رمضان وسأله سماعة عن الصبي متى يصوم قال اذا قوي على الصيام وفي رواية معوية بن وهب قال سألت ابا عبد الله عليه في كم يوخذ الصبي بالصيام قال ما بينه وبين خمس عشرة سنة او اربع عشرة سنة فان هو صام قبل ذلك فدعه ولقد صام ابني فلان قبل ذلك فتركته وفي خبر آخر على الصبي اذا احتلم الصيام وعلى المرأة اذا حاضت الصيام وهذه الاخبار كلها متفقة المعاني يوخذ الصبي بالصيام اذا بلغ تسع سنين الى اربع عشرة سنة او خمس عشرة سنة والى الاحتلام وكذلك المرأة الى الحيض ووجوب الصوم عليهما بعد الاحتلام والحيض وما قبل ذلك تاديب

باب الصوم للرؤية والفطر للرؤية

روى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلم قال اذا رأيتم الهلال فصوموا فاذا رأيتموه فافطروا وليس الرؤية ان يقوم عشرة نفر ينظرون فيقول واحد هو ذا هو وينظر تسعة فلا يرونه ولكن اذا رآه واحد رآه الف وروى الفضل بن عثمان عن ابي عبد الله عليه السلم قال ليس على اهل القبلة الا الرؤية وليس على المسلمين الا الرؤية وفي رواية القسم بن عروة عن ابي العباس الفضل بن عبد الملك عن ابي عبد الله عليه السلم قال الصوم للرؤية والفطر للرؤية

وليس الرؤية

وليس الرؤية ان يراه واحد ولا اثنان ولا خمسون وفي رواية محمد بن قيس عن ابي جعفر عليه السلم قال قال امير المؤمنين عليه السلم اذا رأيتم الهلال فافطروا او اشهد عليه عدل من المسلمين وان لم تروا الهلال من وسط النهار او آخره فاتموا الصيام الى الليل فان غمّ عليكم فعدوا ثلثين ليلة ثم افطروا وفي رواية الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلم ان عليا عليه السلم كان يقول لا اجيز في رؤية الهلال الا شهادة رجلين عدلين وسأله سماعة عن اليوم في شهر رمضان يختلف فيه قال اذا اجتمع اهل المصر على صيامه للرؤية فاقضه اذا كان اهل المصر خمسمائة انسان وقال علي عليه السلم لا اقبل شهادة النساء في رؤية الهلال الا شهادة رجلين عدلين وسأل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليه السلم يرى الهلال في شهر رمضان وحده لا يبصره غيره اله ان يصوم قال اذا لم يشك فليفطر والا فليصمه مع الناس وروى محمد بن مرازم عن ابيه عن ابي عبد الله عليه السلم قال اذا تطوق الهلال فهو لليلتين واذا رأيت ظل رأسك فيه فهو لثلاث ليال وروى حماد بن عيسى عن اسمعيل بن الحر عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا غاب الهلال قبل الشفق فهو لليلة واذا غاب بعد الشفق فهو لليلتين وقال الصادق عليه السلم اذا اصح هلال رجب فعد تسعة وخمسين يوما وصم يوم الستين وقال الصادق عليه السلم اذا صمت شهر رمضان في العام الماضي في يوم معلوم فعد في العام المستقبل من ذلك اليوم خمسة ايام وصم يوم الخامس وروى ابان بن عثمان عن عبد الرحمن بن ابي العلاء عن ابي عبد الله عليه السلم قال قلت له رجل اسرته الروم ولم يصح له شهر رمضان ولم يدر اي شهر هو قال يصوم شهرا يتوخى ويحسب فاذا كان الشهر الذي صامه قبل شهر رمضان لم يجزه وان كان بعد شهر رمضان اجزاه وسأله العيص بن القسم عن الهلال اذا رآه القوم جميعا فاتفقوا على انه لليلتين ايجوز ذلك قال نعم

باب صوم يوم الشك

سئل امير المؤمنين عليه السلم عن اليوم المشكوك فيه فقال لئن اصوم يوما من شعبان احب الي من ان افطر يوما من شهر رمضان فيجوز ان يصام على انه من شعبان فان كان من شهر رمضان اجزاه وان كان من شعبان لم يضره ومن صامه وهو شاك فيه فعليه قضاؤه وان كان من شهر رمضان لانه لا يقبل شيء من الفرائض الا باليقين ولا يجوز ان ينوي من يصوم يوم الشك انه من شهر رمضان لان امير المؤمنين قال يقول لان افطر يوما

من شهر رمضان احب الی من ان اصوم یوما من شعبان ازیده فی شهر رمضان وسال
بشر النبال ابا عبد الله علیه السلم عن صوم یوم الشك فقال صمه فان كان من شعبان
كان تطوعا وان كان من شهر رمضان فیوم وفقت له وساله عبد الكریم
بن عمرو فقال انی جعلت علی نفسی ان اصوم حتی یقوم القایم فقال لا تصم فی السفر
ولا فی العیدین ولا فی ایام التشریق ولا الیوم الذی تشك فیه ومن كان فی بلد فیه
سلطان فالصوم معه والفطر معه لان فی خلافه دخولا فی نهی الله تعالی حیث یقول
ولا تلقوا بایدیكم الی التهلكة وقد روی عن عیسی بن ابی منصور انه قال كنت
عند ابی عبد الله علیه السلم فی الیوم الذی تشك فیه فقال یا غلام اذهب فانظر هل
صام الامیر ام لا فذهب ثم عاد فقال لا فدعا بالغذاء فتغدینا معه وقال الصادق
علیه السلم لو قلت ان تارك التقیة كتارك الصلاة لكنت صادقا وقال علیه السلم
لا دین لمن لا تقیة له وروی عبد الكریم العظیم بن عبد الله الحسنی عن سهل بن سعد
قال قال سمعت الرضا علیه السلم یقول الصوم للرویة والفطر للرویة ولیس منا من صام
قبل الرویة وافطر قبل الرویة للرویة قال قلت له یا ابن رسول الله فما تری فی
صوم یوم الشك فقال حدثنی ابی عن جدی عن ابائه علیهم السلم قال قال امیر المومنین
علیه السلم لئن اصوم یوما من شعبان احب الی من افطر یوما من شهر رمضان
قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله وهذا حدیث غریب لا اعرفه الا من طریق عبد العظیم
بن عبد الله الحسنی المدفون بالری فی مقابر الشجرة وكان مرضیا رضی الله عنه
باب الرجل یسلم وقد مضی بعض شهر رمضان سیل الصادق علیه السلم عن رجل اسلم
فی النصف من شهر رمضان ما علیه من صیامه فقال لیس علیه ان یصوم الا ما اسلم
فیه ولیس علیه ان یقضی ما قد مضی منه وروی صفوان بن یحیی عن عیص بن القسم قال سالت
ابا عبد الله علیه السلم عن قوم اسلموا فی شهر رمضان وقد مضی منه ایام هل علیهم
ان یصوموا ما مضی منه او یومهم الذی اسلموا فیه فقال لیس علیهم قضاء ولا یومهم
الذی اسلموا فیه الا ان یكونوا اسلموا فیه قبل طلوع الفجر باب الوقت الذی یحل فیه الافطار
وتجب فیه الصلاة روی عمرو بن شمر عن جابر عن ابی جعفر علیه السلم قال قال رسول الله صلی الله علیه وآله
اذا غاب القرص افطر الصایم ودخل وقت الصلاة وقال ابی رضی الله عنه فی رسالته
الصا

الی یحل لك الافطار اذا بدت ثلاثة انجم وهی تطلع مع غروب الشمس وهی روایة
ابان عن زرارة عن ابی جعفر علیه السلم وروی الحلبی عن ابی عبد الله علیه السلم
انه سیل عن الافطار قبل الصلاة او بعدها فقال ان كان معه قوم یخشی ان
تحبسهم عن عشائهم فلیفطر معهم وان كان غیر ذلك فلیصل ثم لیفطر باب الوقت الذی
یحرم فیه الاكل والشرب علی الصایم وتحل فیه صلاة الغداة روی عاصم بن
حمید عن ابی بصیر لیث المرادی قال سالت ابا عبد الله علیه السلم فقلت
متی یحرم الطعام علی الصایم ویحل الصلاة صلاة الفجر فقال لی اذا اعترض و
كان كالقبطیة البیضاء فثم یحرم الطعام علی الصایم وتحل الصلاة الفجر قلت افلسنا فی
وقت تطلع شعاع الشمس فقال هیهات این تذهب بك تلك صلاة الصبیان
وروی ابو بصیر عن احدهما علیهما السلم فی قول الله عز وجل وكلوا واشربوا حتی یتبین لكم
الخیط الابیض من الخیط الاسود من الفجر فقال نزلت فی خوات بن جبیر الانصاری
وكان مع النبی صلی الله علیه وآله فی الخندق وهو صایم وامسی علی تلك الحال وكانوا
قبل ان تنزل هذه الآیة اذا نام احدهم حرم علیه الطعام فجاء خوات الی اهله
حین امسی فقال عندكم طعام فقالوا لا تنم حتی نصنع لك طعاما فاتكی فنام فقالوا
لقد فعلت قال نعم فبات علی تلك الحال واصبح ثم غدا الی الخندق فجعل یغشی
علیه فمر به رسول الله صلی الله علیه وآله فلما رای الذی به اخبره كیف
كان امره فانزل الله عز وجل وكلوا واشربوا حتی یتبین لكم الخیط الابیض من
الخیط الاسود من الفجر وسیل الصادق علیه السلم عن الخیط الابیض من الخیط
الاسود من الفجر فقال بیاض النهار من سواد اللیل وقال فی خبر آخر وهو الفجر
الذی لا شك فیه وسال سماعة بن مهران عن رجلین قاما فنظرا الی الفجر فقال
احدهما علیهما السلم هو ذا وقال الآخر ما اری شیا قال فلیاكل الذی لم
یتبین له الفجر ولیشرب لان الله عز وجل یقول وكلوا واشربوا حتی یتبین
لكم الخیط الابیض من الخیط الاسود من الفجر ثم اتموا الصیام الی اللیل قال
سماعة وسالته عن رجل اكل وشرب بعد ما طلع الفجر فی شهر رمضان فقال
ان كان قام فنظر فلم یر الفجر واكل ثم عاد النظر فرای الفجر فلیتم صومه ولا

ولا اعادة عليه وان كان قام فاكل وشرب ثم نظر الى الفجر فرآه قد طلع فليتم صومه
ذلك ويقضي يوماً آخر لانه بدأ بالاكل قبل النظر فعليه الاعادة وروى صفوان بن
يحيى عن العيص بن القاسم قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل خرج في شهر
رمضان واصحابه يتسحرون في بيت فنظر الى الفجر فناداهم انه قد طلع الفجر فكف
بعض وظن بعض انه يسخر فاكل فقال يتم ويقضي وروى محمد بن ابي عمير عن سويد
بن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام آمر الجارية لتنظر الى الفجر فتقول لم يطلع
بعد فاكل ثم انظر فاجده قد كان طلع حين نظرت قال اقضه اما انك لو كنت انت
الذي نظرت لم يكن عليك شيء **باب حد المرض الذي يفطر صاحبه** روى ابن بكير
عن زرارة قال سألت ابا عبد الله عليه السلام ما حد المرض الذي يفطر فيه الصائم الرجل
ويدع الصلاة من قيام فقال بل الانسان على نفسه بصيرة هو اعلم بما يطيقه وروى
جميل بن دراج عن الوليد بن صبيح قال حممت بالمدينة يوم في شهر رمضان
فبعث الي ابو عبد الله عليه السلام بقصعة فيها خل وزيت وقال افطر وصل
وانت قاعد وروى بكر بن محمد الازدي عن ابي عبد الله عليه السلام قال سأله ابي
وانا اسمع عن حد المرض الذي يترك الانسان فيه الصوم قال اذا لم يستطع ان
يتسحر وروى سليمان بن عمرو عن ابي عبد الله عليه السلام قال اشتكت ام سلمة رضي
الله عنها عينها في شهر رمضان فامرها رسول الله صلى الله عليه وآله ان تفطر و
قال عليه السلام كلما اضر به الصوم فالافطار واجب **باب ما جاء من يضعف عن الصيام**
من شيخ او شاب او حامل او مرضع روى العلاء عن محمد بن مسلم قال سمعت
ابا جعفر عليه السلام يقول الشيخ الكبير والذي به العطاش لا حرج عليهما ان يفطرا في
شهر رمضان ويتصدق كل واحد منهما في كل يوم بمد من طعام ولا قضاء عليهما
فان لم يقدرا فلا شيء عليهما وروى عمار بن موسى عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل
يصيبه العطش حتى يخاف على نفسه قال يشرب بقدر ما يمسك رمقه ولا يشرب حتى
يروى وفي رواية ابن بكير انه سئل الصادق عليه السلام عن قول الله عز وجل وعلى
الذين يطيقونه فدية طعام مسكين قال على الذين كانوا يطيقون الصوم
ثم اصابهم كبر او عطاش او شبه ذلك فعليهم لكل يوم مد وروى العلاء عن محمد بن مسلم

عن ابي جعفر عليه السلام قال سمعته يقول الحامل المقرب والمرضع القليلة اللبن لا حرج
عليهما ان يفطرا في شهر رمضان لانهما لا يطيقان الصوم وعليهما ان يتصدق كل واحد
منهما في كل يوم تفطر فيه بمد من طعام وعليهما قضاء كل يوم افطرا فيه ثم يقضيانه بعد
سأل عبد الملك بن عتبة الهاشمي ابا الحسن عليه السلام عن الشيخ الكبير والعجوز الكبيرة التي تضعف
عن الصوم في شهر رمضان قال تصدق كل يوم بمد حنطة **باب ثواب من فطر صائماً**
روى ابو الصباح الكناني عن ابي عبد الله عليه السلام قال من فطر صائماً فله اجر مثله
وقال الصادق عليه السلام دخل سدير على ابي عليه السلام في شهر رمضان فقال له يا سدير هل تدري
اي ليال هذه فقال له نعم فقال ابي عليه السلام ان هذه ليالي شهر رمضان فما ذاك فقال له
جعلت فداك اتقدر ان تعتق كل ليلة من هذه الليالي عشر رقاب من ولد اسماعيل فقال
له سدير بابي انت وامي لا يبلغ مالي ذاك فما زال ينقص في كل ليلة حتى بلغ به
رقبة واحدة في كل ذلك يقول لا اقدر عليه فقال له افما تقدر ان تفطر في كل ليلة
رجلاً مسلماً فقال له بلى وعشرة فقال له ابي عليه السلام فذاك الذي اردت يا سدير ان
افطارك اخاك المسلم يعدل عتق رقبة من ولد اسماعيل وروى موسى بن بكر عن
ابي الحسن عليه السلام قال تفطيرك اخاك الصائم افضل من صيامك وكان علي بن الحسين
عليه السلام اذا كان اليوم الذي يصوم فيه امر بشاة فتذبح وتقطع اعضاؤه وتطبخ فاذا كان
وقت المساء اكب على القدور حتى يجد ريح المرق وهو صائم ثم يقول هاتوا القصاع
اغرفوا لآل فلان ثم اغرفوا لآل فلان يؤتى بخبز وتمر فيكون ذلك عشاؤه وقال النبي صلى الله
عليه وآله من فطر في هذا الشهر مؤمناً صائماً كان له بذلك عند الله عز وجل عتق
رقبة ومغفرة لما مضى من ذنوبه فقيل له يا رسول الله ليس كلنا نقدر على ان
يفطر صائماً فقال ان الله تبارك وتعالى كريم يعطي هذا الثواب منكم من لم يقدر الا على
مذقة من لبن يفطر بها صائماً او شربة من ماء عذب او تميرات لا يقدر على اكثر من
باب ثواب السحور قال رسول الله صلى الله عليه وآله السحور بركة وقال لا تدع امتي السحور
ولو على حشفة تمر وسأل سماعة ابا عبد الله عليه السلام عن السحور لمن اراد الصوم فقال
اما في شهر رمضان فان الفضل في السحور ولو بشربة من ماء واما في التطوع فمن احب
ان يتسحر فليفعل ومن لم يفعل فلا بأس وسأله ابو بصير عن السحور في اداء الصوم

هو عليه فقال لا بأس بان لا يتسحر ان شآء فاما في شهر رمضان فانه افضل ان يتسحر احب ان لا يترك في شهر رمضان وقال النبي صلى الله عليه وآله تعاونوا باكل السحر على صيام النهار وبالنوم عند القيلولة على قيام الليل وروى عن امير المؤمنين عليه السلام ان النبي صلى الله عليه وآله قال ان الله تبارك وتعالى وملائكته يصلون على المستغفرين والمتسحرين بالاسحار فليتسحر احدكم ولو بشربة من مآء وافضل السحور السويق والتمر ويطلق لك الطعام والشراب الى ان تستيقن طلوع الفجر وسأل رجل الصادق عليه السلام فقال آكل وانا اشك في الفجر فقال كل حتى لا تشك وقال عليه السلام لو ان الناس تسحروا ثم لم يفطروا الا على المآء لقدروا على ان يصوموا الدهر

باب الرجل يتطوع بالصيام وعليه شيء من الفرض

وردت الاخبار والآثار عن الائمة عليهم السلام انه لا يجوز ان يتطوع الرجل بالصيام وعليه شيء من الفرض وممن روى ذلك الحلبي وابو الصباح الكناني عن ابي عبد الله عليه السلام

باب الصلاة في شهر رمضان

سأل زرارة ومحمد بن مسلم والفضيل اباجعفر الباقر عليه السلام واباعبد الله عليهما السلام عن الصلاة في شهر رمضان نافلة بالليل جماعة فقالا ان النبي صلى الله عليه وآله كان اذا صلى العشاء الآخرة انصرف الى منزله ثم يخرج من آخر الليل الى المسجد فيقوم فيصلي فخرج في اول ليلة من شهر رمضان ليصلي كما كان يصلي فاصطف الناس خلفه فهرب منهم الى بيته فتركهم ففعلوا ذلك ثلاث ليال فقام عليه السلام في اليوم الرابع على منبره فحمد الله واثنى عليه ثم قال يا ايها الناس ان الصلاة بالليل في شهر رمضان من النافلة بدعة في جماعة وصلاة الضحى بدعة الا فلا تجمعوا ليلا في شهر رمضان لصلاة الليل ولا تصلوا صلاة الضحى فان تلك معصية الا فان كل بدعة ضلالة وكل ضلالة سبيلها الى النار ثم نزل وهو يقول قليل في سنة خير من كثير في بدعة وروى ابن مسكان عن الحلبي قال سألت اباعبد الله عليه السلام عن الصلاة في شهر رمضان قال ثلاث عشرة ركعة منها الوتر وركعتان الصبح قبل الفجر كذلك كان رسول الله صلى الله عليه وآله وانا كذلك اصلي ولو كان خيرا لم يتركه رسول الله صلى الله عليه وآله وروى عبد الله بن المغيرة عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن الصلاة في شهر رمضان فقال ثلاث عشرة ركعة منها الوتر وركعتان قبل صلاة الفجر ولو كان رسول الله صلى الله عليه وآله اعمل به واحق ممن روى الزيادة في التطوع في شهر رمضان زرعة عن سماعة وهما واقفيان قال سألته عن

شهر رمضان كم تصلي فيه قال كما تصلي في غيره الا ان لشهر رمضان على سائر الشهور من الفضل ما ينبغي للعبد ان يزيد في تطوعه فان احب وقوي على ذلك ان يزيد في اول الشهر الى عشرين ليلة كل ليلة عشرين ركعة سوى ما كان يصلي قبل ذلك من هذه العشرين اثنتي عشرة ركعة بين المغرب والعتمة وثماني ركعات بعد العتمة ثم يصلي صلاة الليل التي كان يصليها قبل ذلك ثمان والوتر ثلاث يصلي ركعتين ويسلم فيهما ثم يقوم فيصلي واحدة فيقنت فيها فهذا الوتر ثم يصلي ركعتي الفجر حتى ينشق الفجر فهذه ثلاث عشرة ركعة فاذا بقي من شهر رمضان عشر ليال فليصل ثلاثين ركعة في كل ليلة سوى هذه الثلاث عشرة يصلي منها بين المغرب والعشاء اثنتين وعشرين ركعة وثمان ركعات بعد العتمة ثم يصلي صلاة الليل ثلاث عشرة ركعة كما وصفت لك وفي ليلة احدى وعشرين وثلاث وعشرين يصلي في كل واحد منهما اذا قوي على ذلك مائة ركعة سوى هذه الثلاث عشرة ركعة وليسهر فيهما حتى يصبح فان ذلك يستحب ان يكون في صلاة ودعاء وتضرع فانه يرجى ان تكون ليلة القدر في احديهما قال مصنف هذا الكتاب رضي الله عنه انما اوردت هذا الخبر في هذا الباب مع عدولي عنه وتركي لاستعماله ليعلم الناظر في كتابي هذا كيف يروى ومن رواه وليعلم من اعتقادي فيه اني لا ارى باسا باستعماله فيه

باب ما جاء في كراهية السفر في شهر رمضان

روى ابو حمزة الثمالي عن ابي بصير قال سألت اباعبد الله عليه السلام عن الخروج اذا دخل شهر رمضان فقال لا الا فيما اخبرك به خروج الى مكة او غزو في سبيل الله عز وجل او مال تخاف هلاكه او اخ تخاف هلاكه وانه ليس باخ من الاب والام وروى حلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن الرجل يدخل شهر رمضان وهو مقيم لا يريد براحا ثم يبدو له بعد ما يدخل شهر رمضان ان يسافر فسكت فسألته غير مرة فقال يقيم افضل الا ان يكون له حاجة لا بد من الخروج فيها او يتخوف على ماله قال مصنف هذا الكتاب سكنه الله جنته فالنهي عن الخروج في السفر في شهر رمضان نهي كراهة لا نهي تحريم والفضل في المقام لئلا يقصر في الصيام وقد روى العلا عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه سئل عن الرجل يعرض له السفر في شهر رمضان وهو مقيم وقد مضى منه ايام فقال لا بأس بان يسافر ويفطر ولا يصوم وقد روى ذلك ابان بن عثمان عن الصادق عليه السلام وسئل الصادق عليه السلام عن الرجل يشيع اخاه مسيرة يوم او

او ثلاثة فقال ان كان في شهر رمضان فليفطر قيل فايهما افضل يصوم او يشيعه فقال يشيعه ان الله عز وجل وضعه عنه اذا شيعه وروى الوشاء عن حماد بن عثمان قال قلت لابي عبد الله عليه السلام رجل من اصحابي قد جاءني خبره من الاعراض وذلك في شهر رمضان اتلقاه وافطر قال نعم قلت اتلقاه وافطر او اقيم واصوم قال تلقاه وافطر

باب وجوب التقصير في السفر

روى يحيى بن ابي العلا عن ابي عبد الله عليه السلام قال الصائم في شهر رمضان في السفر كالمفطر فيه في الحضر ثم قال ان رجلا اتى رسول الله صلى الله عليه وآله فقال يا رسول الله اصوم شهر رمضان في السفر فقال لا فقال يا رسول الله انه علي يسير فقال رسول الله ان الله تبارك وتعالى تصدق على مرضى امتي ومسافريها بالافطار في شهر رمضان ايحب احدكم اذا تصدق بصدقة ان ترد عليه وسال عبيد بن زرارة ابا عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل فمن شهد منكم الشهر فليصمه قال ما ابينها من شهد فليصمه ومن سافر فلا يصمه وروى محمد بن حكيم عن الصادق عليه السلام انه قال لو ان رجلا مات صائما في السفر لما صليت عليه وروى حريز عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال سمى رسول الله صلى الله عليه وآله قوما صاموا حين افطر وقصر العصاة قال وهم العصاة الى يوم القيمة وانا لنعرف ابناءهم وابناء ابنائهم الى يومنا هذا وروى العيص بن القسم عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا خرج الرجل في شهر رمضان مسافرا افطر وقال ان رسول الله صلى الله عليه وآله خرج من المدينة الى مكة في شهر رمضان ومعه الناس وفيهم المشاة فلما انتهى الى كراع الغميم دعا بقدح من ماء فيما بين الظهر والعصر فشرب وافطر الناس معه وتم ناس على صومهم فسماهم العصاة وانما يؤخذ بامر رسول الله صلى الله عليه وآله وروى ابان بن تغلب عن ابي جعفر عليه السلام قال رسول الله صلى الله عليه وآله خيار امتي الذين اذا سافروا افطروا وقصروا واذا احسنوا استبشروا واذا اساؤوا استغفروا وشرار امتي الذين ولدوا في النعيم وغذوا به ياكلون طيب الطعام ويلبسون لين الثياب واذا تكلموا لم يصدقوا وروى ابن محبوب عن ابي ايوب عن عمار بن مروان عن ابي عبد الله عليه السلام قال سمعته يقول من سافر قصر وافطر الا ان يكون رجلا سفره الى صيد او في معصية الله عز وجل او رسولا لمن يعصي الله عز وجل او في طلب عدو او شحناء او سعاية او ضرر على قوم من المسلمين فقال عليه السلام لا يفطر الرجل في شهر رمضان الا في سبيل حق قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله قد اخرجت تفسير المسافر في جملة الباب الصلاة في هذا الكتاب والحد الذي يجب فيه التقصير والذين يجب عليهم التمام فاما صوم التطوع في السفر فقد قال الصادق عليه السلام ليس من البر الصيام في السفر وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه سئل عن الرجل يخرج من بيته وهو يريد السفر وهو صائم فقال ان خرج قبل ان ينتصف النهار فليفطر وليقض ذلك اليوم وان خرج بعد الزوال فليتم يومه وروى العلا عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا سافر الرجل في شهر رمضان واذا دخل ارضا قبل طلوع الفجر وهو يريد الاقامة بها فعليه صوم ذلك اليوم وان دخل بعد طلوع الفجر فلا صيام عليه وان شاء صام وفي رواية سماعة بن موسى عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن الرجل في شهر رمضان من سفر حتى يرى انه سيدخل اهله ضحوة او ارتفاع النهار فقال اذا طلع الفجر وهو خارج لم يدخل فهو بالخيار ان شاء صام وان شاء افطر وروى يونس بن عبد الرحمن عن موسى بن جعفر عليه السلام انه قال في المسافر يدخل اهله وهو جنب قبل الزوال ولم يكن اكل فعليه ان يتم صومه ولا قضاء عليه قال يعني اذا كانت جنابته من احتلام وسال عبد الله بن سنان ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل ياتي جاريته في شهر رمضان بالنهار في السفر فقال ما عرف هذا حق شهر رمضان ان له في الليل سبحا طويلا قال قلت له اليس له ان ياكل ويشرب ويقصر قال ان الله عز وجل رخص للمسافر في الافطار والتقصير في الصلاة وتخفيفا لموضع التعب والنصب ووعث السفر ولم يرخص له في مجامعة النساء في السفر بالنهار في شهر رمضان واوجب عليه قضاء الصيام ولم يوجب عليه قضاء تمام الصلاة اذا آب من سفره ثم قال والسنة لا تقاس واني اذا سافرت في شهر رمضان ما اكل الا القوت وما اشرب كل الري والنهي عن الجماع للمقصر في السفر انما هو نهي كراهة لا نهي تحريم وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له رجل صام في السفر فقال ان كان بلغه ان رسول الله صلى الله عليه وآله نهى عن ذلك فعليه القضاء وان لم يكن بلغه فلا شيء عليه

باب صوم الحائض والمستحاضة

روى ابو الصباح الكناني عن ابي عبد الله عليه السلام في امراة اصبحت صائمة فلما ارتفع النهار او كانت العشاء حاضت اتفطر قال نعم وان كان قبل المغرب فلتفطر وعن امراة ترى الطهر في اول النهار في شهر رمضان ولم تغتسل ولم تطعم كيف تصنع بذلك اليوم

فقال انما فطرها من الدم وروى عن علي ابن مهزيار قال كتبت اليه امراة طهرت من حيضها او دم نفاسها في اول من شهر رمضان ثم استحاضت فصلت وصامت شهر رمضان كله من غير ان تعمل ما تعمل المستحاضة من الغسل لكل صلاة هل يجوز صومها وصلاتها ام لا فكتب عليه السلام تقضي صومها ولا تقضي صلاتها لان رسول الله صلى الله عليه وآله كان يامر المومنات من نسائه بذلك وروى عن سماعة قال سالت ابا عبد الله ع عن المستحاضة قال تصوم شهر رمضان الا الايام التي كانت تحيض فيهن ثم تقضيها من بعده وساله عبد الرحمن بن الحجاج ابا الحسن عليه السلم عن المراة تلد بعد العصر اتتم ذلك اليوم ام تفطر فقال تفطر ثم تقضي ذلك اليوم وروى العيص بن القاسم عن ابي عبد الله عليه السلم قال سالته عن المراة تطمث في شهر رمضان قبل ان تغيب الشمس قال تفطر حين تطمث وروى علي بن الحكم عن ابي حمزة عن ابي جعفر عليه السلم قال سالته عن المراة مرضت في شهر رمضان او طمثت او سافرت فماتت قبل ان يخرج شهر رمضان هل يقضى عنها قال اما الطمث والمرض فلا واما السفر فنعم وروى ابن مسكان عن محمد بن جعفر قال قلت لابي الحسن ع ان امراتي جعلت على نفسها صوم شهرين فوضعت ولدها وادركها الحبل فلم تقو على الصوم قال فلتصدق مكان كل يوم بمد على مسكين وروى عقبة بن خالد عن ابي عبد الله عليه السلم في رجل مرض في شهر رمضان فلما برا اراد الحج يصنع بقضاء الصوم قال اذا رجع فليصمه وساله عبد الرحمن بن ابي عبد الله عليه السلم عن قضاء شهر رمضان في ذي الحجة وقطعه قال اقضه في ذي الحجة واقطعه ان شئت وروى الحلبي عن ابي عبد الله ع قال اذا كان على الرجل شيء من صوم شهر رمضان فليقضه في اي شهر شاء اياما متتابعة فان لم يستطع فليقضه كيف شاء وليحص الايام فان فرق فحسن وان تابع فحسن وسال سليمان بن جعفر الجعفري ابا الحسن الرضا عليه السلم عن الرجل يكون عليه ايام من شهر رمضان ايقضيها متفرقة قال لا باس بتفريق قضاء شهر رمضان انما الصيام الذي لا يفرق صوم كفارة الظهار وكفارة الدم وكفارة اليمين وروى جميل عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلم في الرجل يمرض فيدركه شهر رمضان ويخرج عنه وهو مريض فلا يصح حتى يدركه شهر رمضان آخر قال يتصدق عن الاول ويصوم الثاني

وان كان صح

وان كان صح فيما بينهما ولم يصم حتى ادركه شهر رمضان آخر صامهما جميعا وتصدق عن الاول ومن فاته شهر رمضان حتى يدخل الشهر الثالث من مرض فعليه ان يصوم هذا الذي دخله وتصدق عن الاول بمد من الطعام ويقضي الثاني وروى ابن محبوب عن الحرث بن محمد عن بريد العجلي عن ابي جعفر عليه السلم في رجل اتى اهله في يوم يقضيه من شهر رمضان بعد زوال الشمس فان عليه ان يتصدق على عشرة مساكين لكل مسكين مد فان لم يقدر عليه صام يوما مكان يوم وصام ثلاثة ايام كفارة لما صنع وقد روي انه ان افطر قبل الزوال فلا شيء عليه وان افطر بعد الزوال فعليه الكفارة مثل ما على من افطر يوما من شهر رمضان وروى سماعة عن ابي بصير قال سالت ابا عبد الله ع عن المراة تقضي شهر رمضان فيكرهها زوجها على الافطار فقال لا ينبغي ان يكرهها بعد زوال الشمس وساله سماعة عن قوله الصائم بالخيار الى زوال الشمس قال ان ذلك في الفريضة فاما في النافلة فله ان يفطر اي ساعة شاء الى غروب الشمس وروى ابن فضال عن صالح بن عبد الله الخثعمي قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن الرجل ينوي الصوم فيلقاه اخوه الذي هو على امره فيسأله ان يفطر ايفطر قال ان كان تطوعا اجزاه وحسب له وان كان قضاء فريضة قضاه واذا اصبح الرجل وليس من نيته ان يصوم ثم بدا له فله ان يصوم وسئل عن القائم المتطوع تعرض له الحاجة فقال له هو بالخيار ما بينه وبين العصر وان مكث حتى العصر ثم بدا له ان يصوم ولم يكن نوى ذلك فله ان يصوم ذلك اليوم ان شاء واذا طهرت المراة من حيضها وقد بقي عليها بقية يوم صامت ذلك المقدار تاديبا وعليها قضاء ذلك اليوم وان حاضت وقد بقي عليها بقية يوم افطرت وعليها القضاء واذا وجب على الرجل صوم شهرين متتابعين فصام شهرا ولم يصم من الشهر الثاني شيئا فعليه ان يعيد صومه ولم يجزه الشهر الاول الا ان يكون افطر لمرض فله ان يبني على ما صام فان الله عز وجل حبسه فان صام شهرا وصام من الشهر الثاني اياما ثم افطر فعليه ان يبني على ما صام وروى موسى بن بكر عن الفضيل عن ابي عبد الله عليه السلم قال في رجل عليه صوم شهر فصام منه خمسة عشر يوما ثم عرض له امر فقال ان كان صام خمسة عشر يوما فله ان يقضي ما بقي وان كان صام اقل من خمسة عشر يوما لم يجزه حتى يصوم شهرا تاما وروى منصور بن حازم عنه انه قال في رجل صام في ظهار ثم ادركه شهر رمضان

قال يقوم شهر رمضان ثم تستأنف الصوم وان هو صام فى الظهار فزاد فى النصف يوما قضى بقيته وروى ابن محبوب عن ابى ايوب عن ابى عبد الله عليه السلم فى رجل كان عليه صوم شهرين متتابعين فى ظهار فصام ذا القعدة ودخل عليه ذو الحجة قال يصوم ذا الحجة كله الا ايام التشريق ثم يقضيها فى اول ايام من المحرم حتى يتم ثلثة ايام فيكون قد صام شهرين متتابعين قال ولا ينبغى له ان يقرب اهله حتى يقضى ثلثة ايام التشريق التى لم يصمها ولا بأس ان صام شهرا ثم صام من شهر الذى يليه اياما ثم عرضت له علة ان يقطعها ثم يقضى بعد تمام الشهرين باب قضاء الصوم عن الميت روى ابان بن عثمان عن ابى مريم الانصارى عن ابى عبد الله عليه السلم اذا صام الرجل من شهر رمضان ثم لم يزل مريضا حتى مات فليس عليه قضاء وان ثم مات وكان له مال تصدق عنه مكان كل يوم بمد فان لم يكن له مال صام عنه وليه واذا مات رجل عليه صوم شهر رمضان فعلى وليه ان يقضى عنه وكذلك من فاته فى السفر والمرض الا ان يكون مات فى مرضه من قبل ان يصح بمقدار ما يقضى به صومه فلا قضاء عليه اذا كان كذلك وان كان للميت وليان فعلى اكبرهما من الرجال ان يقضى عنه فان لم يكن له ولى من الرجال قضى عنه وليه من النساء وقد روى عن الصادق عليه السلم انه قال اذا مات الرجل وعليه صوم شهر رمضان فليقض عنه من شاء من اهله وكتب محمد بن الحسن الصفار رضى الله عنه الى ابى محمد الحسن بن على عليه السلم فى رجل مات وعليه قضاء من شهر رمضان عشرة ايام وله وليان هل يجوز لهما ان يقضيا عنه جميعا خمسة ايام احد الوليين وخمسة ايام الاخر فوقع عليه السلم يقضى عنه الكبير وليه عشرة ايام ولاء ان شاء الله قال مصنف هذا الكتاب رضى الله عنه وهذا التوقيع عندى مع توقيعاته الى محمد بن الحسن الصفار بخطه عليه السلم باب فدية صوم النذر روى احمد بن محمد بن ابى نصر البزنطى عن ابى الحسن الرضا عليه السلم فى رجل نذر على نفسه ان هو سلم من مرض او تخلص من حبس ان يصوم كل يوم اربعاء وهو اليوم الذى تخلص فيه فعجز عن ذلك لعلة اصابته او غير ذلك فمد الله للرجل فى عمره واجتمع عليه صوم كثير ما كفارة ذلك قال يتصدق لكل يوم مدا من حنطة او تمر وفى رواية ادريس بن زيد وعلى بن ادريس عن الرضا عليه السلم تصدق عن كل يوم بمد من حنطة او شعير باب صوم الاذن

الفضيل

روى الفضيل بن يسار عن ابى عبد الله عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا دخل رجل بلدة فهو ضيف على من بها من اهل دينه حتى يرحل عنهم ولا ينبغى للضيف ان يصوم الا باذنهم لئلا يعملوا شيئا فيفسد ولا ينبغى لهم ان يصوموا الا باذن الضيف لئلا يحتشمهم ويشتهى فيتركه وانهم وروى نشيط بن صالح عن هشام بن الحكم عن ابى عبد الله عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من فقه الضيف الا ان يصوم تطوعا الا باذن صاحبه ومن طاعة المرأة لزوجها الا ان تصوم تطوعا الا باذنه وامره ومن صلاح العبد وطاعته ونصيحته لمولاه الا يصوم تطوعا الا باذن مولاه ومن بر الولد بابويه الا ان تطوع الا باذن ابويه وامرهما والا كان الضيف جاهلا وكانت المرأة عاصية وكان العبد فاسدا وكان الولد عاقا باب الغسل فى الليالى المخصوصة فى شهر رمضان وما جاء فى العشر الاواخر وفى ليلة القدر روى العلاء عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلم انه قال يغتسل فى ثلث ليال من شهر رمضان فى تسعة عشر واحدى وعشرين وثلث وعشرين واصيب امير المؤمنين عليه السلم فى تسعة عشر وقبض فى احدى وعشرين قال والغسل فى اول الليل وهو يجزى الى آخره وقد روى انه يغتسل فى ليلة سبعة عشر وروى زرارة وفضيل عن ابى جعفر عليه السلم قال الغسل فى شهر رمضان عند وجوب الشمس قبيله ثم يصلى ويفطر وروى سماعة عن ابى بصير عن ابى عبد الله عليه السلم قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا دخل العشر الاواخر شد المئزر واجتنب النساء واحيى الليل وتفرغ للعبادة وروى سليمان الجعفرى عن ابى الحسن عليه السلم انه قال صل ليلة احدى وعشرين وليلة ثلث وعشرين مائة ركعة تقرأ فى كل ركعة الحمد مرة وقل هو الله احد عشر مرات وقال الصادق عليه السلم فى ليلة تسعة عشر من شهر رمضان التقدير وفى ليلة احدى وعشرين القضاء وفى ليلة ثلث وعشرين ابرام ما يكون فى السنة الى مثلها ولله عز وجل ان يفعل ما يشاء فى خلقه وروى رفاعة عنه انه قال ليلة القدر هى اول السنة وهى آخرها واُرى رسول الله صلى الله عليه وآله فى منامه بنى امية يصعدون منبره من بعده يضلون الناس عن الصراط القهقرى واصبح حزينا كئيبا فهبط عليه جبرئيل ع فقال يا رسول الله ما لى اراك كئيبا حزينا قال يا جبرئيل انى رأيت بنى امية فى ليلتى هذه يصعدون منبرى بعدى يضلون الناس

عن الصراط القهقرى فقال والذى بعثك بالحق ان هذا الشئ ما اطلعت عليه ثم عرج الى
بينا السماء فلم يلبث ان نزل عليه باى من القرآن يونسه منها افرايت ان متعناهم
سنين ثم جاءهم ما كانوا يوعدون ما اغنى عنهم ما كانوا يمتعون و انزل
عليه انا انزلناه فى ليلة القدر و ما ادراك ما ليلة القدر ليلة القدر خير من الف شهر
تنزل الملائكة جعل ليلة القدر لنبيه صلى الله عليه و آله خيرا من الف شهر من ملك
بنى امية و سال رجل الصادق عليه السلم فقال اخبرنى عن ليلة القدر كانت او تكون فى
كل عام فقال لو رفعت ليلة القدر لرفع القران و سال حمران ابا جعفر عليه السلم عن قول
الله عز و جل انا انزلناه فى ليلة مباركة قال هى ليلة القدر و هى فى كل سنة فى شهر
رمضان فى العشر الاواخر و لم ينزل القران الا فى ليلة القدر قال الله عز و جل فيها
يفرق كل امر حكيم قال يقدر فى ليلة القدر كل شئ يكون فى تلك السنة الى مثلها من قابل
من خير او شر او طاعة او معصية او مولود او اجل او رزق فما قدر فى تلك الليلة و
قضى فهو المحتوم و لله عز و جل فيه المشية قال قلت له ليلة القدر خير من الف شهر اى
شئ عنى بذلك فقال العمل الصالح فى ليلة القدر و لولا ما يضاعف الله تبارك و تعالى للمؤمنين
ما بلغوا و لكن الله عز و جل يضاعف له الحسنات و سئل الصادق عليه السلم كيف تكون ليلة
القدر خيرا من الف شهر قال العمل الصالح فيها خير من العمل فى الف شهر ليس فيها ليلة القدر
و روى على بن ابى حمزة عن ابى بصير عن ابى عبد الله عليه السلم قال نزلت التوراة فى ست ايام
مضين من اوله من شهر رمضان و نزل الانجيل فى اثنى عشرة مضت من شهر رمضان و نزل
الزبور فى ليلة ثمان عشرة من شهر رمضان و نزل القران فى ليلة القدر و روى عن العلا
عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلم قال سالته عن علامة ليلة القدر فقال علامتها
ان يطيب ريحها و ان كانت فى برد دفئت و ان كانت فى حر بردت و طابت و سئل
عن ليلة القدر فقال تنزل فيها الملائكة و الكتبة الى السماء الدنيا فيكتبون ما يكون فى
امر السنة و ما يصيب العباد و امره عنده عز و جل موقوف له فيه المشية فيقدم منه
ما يشاء و يؤخر منه ما يشاء و يمحو و يثبت و عنده ام الكتاب و روى عن على بن ابى حمزة
قال كنت عند ابى عبد الله عليه السلم فقال له ابو بصير جعلت فداك الليلة التى يرجى
فيها ما يرجى اى ليلة هى فقال فى ليلة احدى و عشرين او ثلاث و عشرين قال فان لم

اقو على كلتيهما فقال ما ايسر ليلتين فيما تطلب قال فقلت ربما رأينا الهلال عندنا و جاءنا من يخبرنا بخلاف
ذلك فى ارض اخرى فقال ما ايسر اربع ليال فيما تطلب فيها فقلت جعلت فداك ليلة ثلاث
و عشرين ليلة الجهنى القدر قال ان ذلك ليقال قلت جعلت فداك ان سليمان بن خالد
روى ان فى تسع عشرة يكتب وفد الحاج فقال يا محمد وفد الحاج يكتب فى ليلة القدر و المنايا و البلايا
و الارزاق و ما يكون الى مثلها فى قابل فاطلبها فى و ثلاث و عشرين و صل فى كل واحدة منهما
مائة ركعة و احيهما ان استطعت الى النور و اغتسل فيهما قال قلت فان لم اقدر على ذلك
و انا قائم فقال فصل و انت جالس قلت فان لم استطع قال فعلى فراشك قلت فان لم استطع
فقال لا عليك ان تكتحل اول الليل بشئ من النوم ان ابواب السماء تفتح فى شهر رمضان
و تصفد الشياطين و تقبل الاعمال اعمال المؤمنين نعم الشهر رمضان كان يسمى على عهد رسول الله
صلى الله عليه و آله المرزوق و روى محمد بن حمران عن سفيان بن السمط قال قلت لابى عبد الله
عليه السلم الليالى التى ترجى فيها من شهر رمضان فقال تسع عشرة و احدى و عشرين و ثلاث و عشرين
قلت فان اخذت انسانا الفترة او علة ما المعتمد من ذلك فقال ثلاث و عشرين
و فى رواية عبد الله بن سنان بكير عن زرارة عن احدهما قال سالته عن الليالى
التى يستحب فيها الغسل فى شهر رمضان فقال ليلة تسع عشرة و ليلة احدى و عشرين
و ليلة ثلاث و عشرين و قال ليلة ثلاث و عشرين هى ليلة الجهنى و حديثه انه
قال لرسول الله صلى الله عليه و آله ان منزلى ناء عن المدينة فمرنى بليلة ادخل
فيها فامره بليلة ثلاث و عشرين و قال مصنف هذا الكتاب رضى الله عنه و اسم
الجهنى عبد الله بن انيس الانصارى باب الدعاء فى ليالى العشر الاواخر من شهر رمضان
و فى نوادر محمد بن ابى عمير عن الصادق عليه السلم قال تقول فى العشر الاواخر من
شهر رمضان كل ليلة اعوذ بجلال وجهك الكريم ان تنقضى عنى شهر رمضان
او يطلع الفجر من ليلتى هذه و لك قبلى تبعة او ذنب تعذبنى عليه الدعاء
ليلة الاولى و هى ليلة احدى و عشرين من شهر رمضان يا مولج الليل فى النهار
و مولج النهار فى الليل و مخرج الحى من الميت و مخرج الميت من الحى يا رازق
من تشاء بغير حساب يا الله يا رحمن يا الله يا رحيم يا الله يا الله يا الله لك
الاسماء الحسنى و الامثال [illegible] و الكبرياء و الالاء اسالك ان تصلى على محمد

واهل بيته وان تجعل في هذه الليالي الليلة اسمي في السعداء وروحي مع الشهداء
واحساني في عليين واسائتي مغفورة وان تهب لي يقينا تباشر به قلبي وايمانا
تذهب بالشك عني وترضني بما قسمت لي وآتني في الدنيا حسنة وفي الآخرة
حسنة وقني عذاب النار وارزقني فيها شكرك وذكرك والرغبة اليك والانابة
والتوبة والتوفيق لما وفقت له محمدا وآل محمد صلواتك عليهم اجمعين الليلة الثا[لثة]
يا سالخ النهار من الليل فاذا نحن مظلمون ومجري الشمس لمستقرها بتقدير
يا عزيز يا عليم ومقدر القمر منازل حتى عاد كالعرجون القديم يا نور كل نور
ومنتهى كل رغبة وولي كل نعمة يا الله يا رحمن يا قدوس يا احد يا واحد يا فرد
يا الله يا الله يا الله لك الاسماء الحسنى والامثال العليا والكبرياء والآ
لاء اسئلك ان تصلي على محمد واهل بيته وان تجعل اسمي في هذه الليلة
في السعداء وروحي مع الشهداء حتى ينتهي الى آخر الدعاء في اول ليلة
الليلة الثالثة وهي ليلة القدر يا رب ليلة القدر وجاعلها خيرا من الف
شهر ورب الليل والنهار والجبال والبحار والظلم والانوار والارض والسماء
يا بارئ يا مصور يا حنان يا منان يا الله يا رحمن يا الله يا قيوم يا الله
يا بديع يا الله يا الله يا الله لك الاسماء الحسنى والامثال العليا والكبرياء
والآلاء اسئلك ان تصلي على محمد وآل محمد وان تجعل اسمي في هذه الليلة
في السعداء الى آخره وتقول فيها اللهم اجعل فيما تقضي وفيما تقدر
من الامر المحتوم وفيما يفرق من الامر الحكيم في ليلة القدر وليلة
في القضاء الذي لا يرد ولا يبدل ان تكتبني من حجاج بيتك الحرام المبرور
حجهم المشكور سعيهم المغفور ذنوبهم المكفر عن سيئاتهم واجعل فيما
تقضي وتقدر ان تمد لي في عمري وتوسع في رزقي وان تفك رقبتي
من النار يا ارحم الراحمين وتقول فيها يا مدبر الامور يا باعث من في
القبور يا مجري البحور يا ملين الحديد لداود صل على محمد وآل محمد وافعل
بي كذا وكذا الليلة الليلة الساعة الساعة وارفع يديك الى السماء
وقله وانت ساجد وراكع وقائم وجالس ورده وقله في آخر ليلة من شهر رمضان
الليلة الرابعة يا فالق الاصباح وجاعل الليل سكنا والشمس والقمر
حسبانا ذلك تقدير العزيز العليم يا عزيز يا عليم يا ذا المن والطول والقوة والحول
والفضل والانعام يا ذا الجلال والاكرام يا الله يا رحمن يا الله يا فرد يا وتر يا الله
يا الله يا ظاهر يا باطن يا حي لا اله الا انت لك الاسماء الحسنى والامثال العليا والكبرياء
والآلاء اسئلك ان تصلي على محمد وآل محمد ثم تتمه باول الدعاء الخامسة يا جاعل
الليل لباسا والنهار معاشا والارض مهادا والجبال اوتادا يا الله يا قاهر يا جبار
يا الله يا الله يا الله لك الاسماء الحسنى والامثال العليا والكبرياء والآلاء اسئلك
ان تصلي على محمد وآل محمد ثم تتمه الى آخره السادسة يا جاعل الليل والنهار آيتين
يا من محى آية الليل وجعل آية النهار مبصرة لتبتغوا فضلا منه ورضوانا يا مفصل
كل شيء تفصيلا يا الله يا ماجد يا الله يا وهاب يا جواد يا الله يا الله لك الاسماء الحسنى
والامثال العليا والكبرياء والآلاء اسئلك ان تصلي على محمد وآل محمد وان تجعل اسمي
في السعداء ثم تتمه الى آخره السابعة يا ماد الظل ولو شئت لجعلته ساكنا
وجعلت الشمس عليه دليلا ثم قبضته اليك قبضا يسيرا يا ذا الجود والطول
والكبرياء والآلاء لا اله الا انت يا قدوس يا سلام يا مؤمن يا مهيمن يا عزيز يا جبار
يا متكبر يا خالق يا بارئ يا مصور يا الله يا الله يا الله لك الاسماء الحسنى والامثال
العليا والكبرياء والآلاء اسئلك ان تصلي على محمد وآل محمد ثم تتمه الليلة الثامنة
يا خازن الليل في الهواء وخازن النور في السماء ومانع السماء ان تقع على الارض الا باذنك
وحابسهما ان تزولا يا عليم يا عظيم يا غفور يا دائم يا الله يا وارث يا باعث من في
القبور يا الله يا الله يا الله لك الاسماء الحسنى والامثال العليا والكبرياء والآلاء
اسئلك ان تصلي على محمد واهل بيته ثم تتمه الى آخره الليلة التاسعة يا مكور
الليل على النهار ومكور النهار على الليل يا عليم يا حليم يا حكيم يا الله يا رب الارباب
وسيد السادات لا اله الا انت يا من هو اقرب الي من حبل الوريد يا الله يا الله
يا الله لك الاسماء الحسنى والامثال العليا والكبرياء والآلاء اسئلك ان تصلي
على محمد وآل محمد ثم تتمه باول الدعاء الليلة العاشرة وهي ليلة الوداع الحمد لله
الذي لا شريك له الحمد لله كما ينبغي لكرم وجهه وعز جلاله وكما هو اهله يا نور
يا قدوس يا نور يا قدوس يا سبوح يا منتهى التسبيح يا رحمن يا فاعل الرحمة يا الله

يا عليم يا الله يا لطيف يا جليل يا الله لك الاسماء الحسنى والامثال العليا اسالك ان تصلي على
محمد واهل بيته ثم تتمة باول الدعاء **باب وداع شهر رمضان** روى ابو بصير
عن ابي عبد الله عليه السلام قال تقول في وداع شهر رمضان اللهم انك قلت في
كتابك المنزل على نبيك المرسل وقولك الحق شهر رمضان الذي انزل فيه القرآن
هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان وهذا شهر رمضان قد انصرم فاسئلك
بوجهك الكريم وكلماتك التامة ان كان بقي علي ذنب لم تغفره لي او تريد ان تحاسبني
به او تعذبني عليه او تقايسني به ان يطلع فجر هذه الليلة او ينصرم هذا الشهر
الا وقد غفرته لي يا ارحم الراحمين اللهم لك الحمد بمحامدك كلها على نعمائك كلها
اولها وآخرها ما قلت لنفسك منها وما قالت الخلائق الحامدون المجتهدون المعدودون
في ذكرك والشكر لك الذين اعنتهم على اداء حقك من اصناف خلقك من الملائكة المقربين
والنبيين والمرسلين واصناف الناطقين المسبحين لك من جميع العالمين على انك بلغتنا
شهر رمضان وعلينا من نعمتك وعندنا من قسمك احسانك وتظاهر امتنانك ما
لا نحصيه فلك الحمد الخالد الدائم الزايد المخلد السرمد الذي لا ينفد طول الابد جل ثناؤك
اعنتنا عليه حتى قضيت عنا صيامه وقيامه من صلاة فما كان منا فيه من بر او شكر او
ذكر اللهم فتقبله منا باحسن قبولك وتجاوزك وعفوك وصفحك وغفرانك و
حقيقة رضوانك حتى تظفرنا فيه بكل خير مطلوب وجزيل عطاء موهوب وتؤمننا
فيه من كل مرهوب او بلاء مجلوب او ذنب مكسوب اللهم اني اسالك بعظيم ما سالك
به احد من خلقك من كريم اسمائك وجميل ثنائك وخاصة دعائك ان تصلي على
محمد وآل محمد وان تجعل شهر رمضان مر علينا منذ انزلتنا الى الدنيا بركة في عصمة ديني
وخلاص نفسي وقضاء حاجتي وتشفيعي في مسائلي وتمام نعمتك علي وصرف السوء عني و
لباس العافية لي وان تجعلني برحمتك ممن ادخرت له ليلة القدر وجعلتها له
خيرا من الف شهر في اعظم الاجر وكرم الذخر وحسن الشكر وطول العمر ودوام اليسر
اللهم واسالك برحمتك وعزتك وطولك وعفوك ونعمائك وجلالك وقديم
احسانك وامتنانك الا تجعله آخر العهد منا لشهر رمضان حتى تبلغناه
من قابل على احسن حال وتعرفنا هلاله مع الناظرين اليه والمتعرفين له في اعفى عافيتك

وانعم نعمتك واوسع رحمتك واجزل قسمك اللهم يا ربي الذي ليس لي رب
غيره لا تجعل هذا الوداع مني له وداع فناء ولا آخر العهد مني للقاء حتى ترينيه من
قابل في اسبغ النعم وافضل الرجاء وانا لك على احسن الوفاء واستكانتي وتوكلي عليك فانا لك مسلم لا ارجو
نجاحا ولا معافاة الا بك ومنك فامنن علي جل ثناؤك وتقدست اسماؤك وبلغني
شهر رمضان وانا معافى من كل مكروه ومحذور وجنبني من جميع البوائق الحمد لله الذي اعاننا
على صيام شهر رمضان حتى بلغنا آخر ليلة منه **باب التكبير ليلة الفطر و**
يومه وما يقال في سجدة الشكر بعد المغرب روى عن سعيد النقاش قال قال لي ابو عبد الله
عليه السلام اما ان في الفطر تكبيرا ولكنه مسنون قال قلت واين هو قال في ليلة الفطر في المغرب
والعشاء الآخرة وفي صلاة الفجر وفي صلاة العيدين وفي رواية عنه عليه السلام غير سعيد والظهر
والعصر ثم يقطع قال قلت كيف اقول قال تقول الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله والله اكبر
الله اكبر ولله الحمد الله اكبر على ما هدانا والحمد لله على ما ابلانا وهو قول الله عز
وجل ولتكملوا العدة ولتكبروا الله على ما هداكم وروي انه لا يقال فيه ورزقنا
من بهيمة الانعام فان ذلك في ايام التشريق وروى القسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد
قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ان الناس يقولون ان المغفرة تنزل على من صام
شهر رمضان ليلة القدر فقال يا حسن ان القاريجار انما يعطى اجرته عند فراغه
وذلك ليلة العيد قلت جعلت فداك فما ينبغي لنا ان نعمل فيها فقال اذا غربت الشمس
صليت الثلاث من المغرب فارفع يديك وقل يا ذا الطول يا ذا الحول يا مصطفى محمد و
ناصره صل على محمد وآل محمد واغفر لي كل ذنب اذنبته ونسيته انا وهو عندك في كتاب
مبين وتخر ساجدا وتقول مائة مرة اتوب الى الله وانت ساجد وتسأل حوائجك
باب ما يجب على الناس على الناس اذا صح عندهم بالرؤية يوم الفطر بعد ما اصبحوا
صائمين روى محمد بن قيس عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا شهد عند الامام شاهدان
انهما رأيا الهلال منذ ثلاثين يوما امر الامام بافطار ذلك اليوم اذا كانا شهدا
قبل زوال الشمس وان شهدا بعد زوال الشمس امر بافطار ذلك اليوم واخر الصلاة
الى الغد فصلى بهم وفي خبر آخر قال اذا اصبح الناس صياما ولم يروا الهلال وجاء
قوم عدول يشهدون على الرؤية فليفطروا وليخرجوا من الغد اول النهار الى عيدهم

وإذا رأى هلال شوال بالنهار قبل الزوال فذلك اليوم من شوال وإذا رأى
بعد الزوال فذلك اليوم من شهر رمضان

باب النوادر

روى الحسين بن سعيد عن
فضالة قال كتبت إلى أبي الحسن الرضا عليه السلام أسأله عن قوم عندنا يصلّون ولا يصومون
شهر رمضان وربّما احتجت إليهم يحصدون لي فإذا دعوتهم للحصاد لم يجيبوني حتى أطعمهم وهم
يجدون من يطعمهم فيذهبون إليهم ويدعوني وأنا أضيق من إطعامهم في شهر رمضان فكتب
عليه السلام بخط أعرفه أطعمهم وفي رواية محمد بن سنان عن حذيفة بن منصور عن أبي عبد الله عليه السلام
قال شهر رمضان ثلاثون يوماً لا ينقص أبداً وفي رواية حذيفة بن منصور عن معاذ
ويقال معاذ بن مسلم الهرّاء عن أبي عبد الله عليه السلام قال شهر رمضان ثلاثون يوماً لا ينقص والله
أبداً وفي رواية محمد بن إسماعيل بن بزيع عن محمد بن يعقوب عن شعيب عن أبيه عن أبي عبد الله
عليه السلام قال قلت له الناس يروون أن رسول الله صلى الله عليه وآله ما صام من شهر
رمضان تسعة وعشرين أكثر مما صام ثلاثين قال كذبوا ما صام رسول الله صلى الله عليه وآله إلا تامّاً
ولا يكون الفرائض ناقصة إن الله تبارك وتعالى خلق السنة ثلاثمائة وأربعة وخمسين يوماً
وشهر رمضان ثلاثون يوماً لقول الله عز وجل ولتكملوا العدة والكامل تام وشوال تسعة
وعشرون يوماً وذو القعدة ثلاثون يوماً لقول الله عز وجل وواعدنا موسى ثلاثين ليلة
فالشهر هكذا ثم هكذا أي شهر تام وشهر ناقص وشهر رمضان لا ينقص أبداً وشعبان
لا يتم أبداً وسأل أبو بصير أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل ولتكملوا العدة قال ثلاثين يوماً
وروي عن ياسر الخادم قال قلت للرضا عليه السلام هل يكون شهر رمضان تسعة وعشرين يوماً
فقال إن شهر رمضان لا ينقص من ثلاثين يوماً أبداً قال مصنف هذا الكتاب رضي الله عنه من
خالف هذه الأخبار وذهب إلى الأخبار الموافقة للعامة في ضدها اتّقي كما يتّقى العامة ولا
يكلّم إلا بالتقية كائناً من كان إلا أن يكون مسترشداً فيرشد ويبيّن له الحق فإن البدعة
إنما تمات وتبطل بترك ذكرها ولا قوة إلا بالله وروي عن معاوية بن عمار قال سألت أبا عبد الله
عليه السلام عن صيام أيام التشريق قال إنما نهى رسول الله صلى الله عليه وآله عن صيامها بمنى فأما
بغيرها فلا بأس ونهى رسول الله صلى الله عليه وآله عن الوصال في الصيام وكان يواصل فقيل له في ذلك
فقال عليه السلام إني لست كأحدكم إني أظل عند ربي فيطعمني ويسقيني وقال الصادق عليه السلام
الوصال الذي نهي عنه هو أن يجعل عشاءه سحوره وسأل زرارة أبا عبد الله عليه السلام عن صوم الدهر

فقال لم يزل

فقال لم يزل مكروهاً وقال لا وصال في صيام ولا صمت يوماً إلى الليل وروي عن الزهري
عن هشام بن سالم عن سعد الخفاف عن أبي جعفر عليه السلام قال كنا عنده ثمانية رجال فذكرنا
رمضان فقال لا تقولوا هذا رمضان ولا ذهب رمضان ولا جاء رمضان فإن رمضان
اسم من أسماء الله عز وجل لا يجيء ولا يذهب إنما يجيء ويذهب الزائل ولكن قولوا شهر
رمضان فالشهر المضاف إلى الاسم والاسم اسم الله عز وجل وهو الشهر الذي أنزل
فيه القرآن جعله الله عز وجل مثلاً وعيداً وروى غياث بن إبراهيم عن أبي عبد الله
عن أبيه عن جده عليهم السلام قال قال علي بن أبي طالب صلوات الله عليه لا تقولوا
رمضان ولكن قولوا شهر رمضان فإنكم لا تدرون ما رمضان وقال أمير المؤمنين
عليه السلام يستحب للرجل أن يأتي أهله أول ليلة من شهر رمضان لقول الله عز وجل
أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم وروى محمد بن الفضيل عن الرضا عليه السلام قال
قال لبعض مواليه يوم الفطر وهو يدعو له يا فلان تقبل الله منك ومنا قال ثم أقام
حتى كان يوم الأضحى فقال له يا فلان تقبل الله منا ومنك قال فقلت له يا ابن رسول الله
قلت في الفطر شيئاً وتقول في الأضحى شيئاً غيره فقال نعم إني قلت له في الفطر تقبل الله
منك ومنا لأنه فعل مثل فعلي واستويت أنا وهو في الفعل وقلت في الأضحى
تقبل الله منا ومنك لأنه يمكننا أن نضحي ولا يمكنه أن يضحي فقد فعلنا غير فعله وروى
جراح المدائني عن الصادق عليه السلام قال اطعم يوم الفطر قبل أن تصلي ولا تطعم يوم الأضحى حتى
ينصرف الإمام وكان رسول الله صلى الله عليه وآله إذا أتي بطيب يوم الفطر بدأ
بنسائه وقال علي بن محمد النوفلي لأبي الحسن عليه السلام إني أفطرت يوم الفطر على
طين القبر وتمرة فقال له جمعت بركة وسنة ونظر الحسين بن علي عليهما السلام إلى الناس
في يوم الفطر يلعبون ويضحكون فقال لأصحابه والتفت إليهم إن الله عز وجل جعل شهر
رمضان مضماراً لخلقه يستبقون فيه بطاعته إلى رضوانه فسبق فيه قوم
ففازوا وتخلف آخرون فخابوا فالعجب كل العجب من الضاحك اللاعب في اليوم الذي
يثاب فيه المحسنون ويخيب فيه المقصرون وايم الله لو كشف الغطاء لشغل
كل محسن بإحسانه ومسيء بإساءته وروى حنان بن سدير عن عبد الله بن سنان
عن أبي جعفر عليه السلام أنه قال يا عبد الله ما من عيد للمسلمين أضحى ولا فطر إلا وهو يجدد لآل محمد فيه حزن

قلت ولم قال لانهم يرون حقهم في غيرهم وروى عبد الله بن لطيف التفليسي عن رزين
قال قال ابو عبد الله عليه السلم لما ضرب الحسين بن علي عليه السلم بالسيف فسقط ثم ابتدر
ليقطع راسه نادى مناد من بطنان العرش الا ايتها الامة المتحيرة الضالة بعد نبيها
لا وفقكم الله لاضحى ولا فطر وفي خبر آخر لصوم ولا فطر قال ثم قال ابو عبد الله عليه السلم
فلا جرم والله ما وفقوا ولا يوفقون حتى يثور ثاير الحسين بن علي ع وروى عن
جابر عن ابي جعفر عن ابيه عليهما السلم انه قال اذا كان اول يوم من شوال نادى مناد
ايها المؤمنون اغدوا الى جوايزكم ثم قال ابو جعفر ع يا جابر ان جوايز الله عز وجل
ليست كجوايز هولاء الملوك ثم قال هو يوم الجوايز
نجران وعلي بن الحكم عن صفوان الجمال قال سالت ابا عبد الله ع عن الفطرة فقال
على الصغير والكبير والحر والعبد عن كل انسان صاع من حنطة او صاع من تمر او
صاع من زبيب وروى محمد بن خالد عن سعد بن سعد الاشعري عن ابي الحسن الرضا
عليه السلم قال سالته عن الفطرة كم يدفع عن كل راس من الحنطة والشعير و
التمر والزبيب قال صاع بصاع النبي صلى الله عليه وآله وروى محمد بن احمد بن يحيى
عن جعفر بن ابرهيم بن محمد الهمداني وكان معنا حاجا قال كتبت الى ابي الحسن ع
على يدي ابي جعلت فداك ان اصحابنا اختلفوا في الصاع بعضهم يقول الفطرة
بصاع المدني وبعضهم يقول بصاع العراقي فكتب الي ع الصاع ستة ارطال
بالمدني وتسعة ارطال بالعراقي قال واخبرني انه يكون بالوزن الفا ومائة و
سبعين درهما وزنه وقال ابو عبد الله عليه ع من لم يجد الحنطة والشعير اجزى
عنه القمح والسلت والعلس والذرة واذا كان الرجل في البادية لا يقدر على
صدقة الفطر فعليه ان يتصدق باربعة ارطال من لبن وكل من اقتات
قوتا فعليه ان يؤدي فطرته من ذلك القوت وكتب محمد القسم
بن الفضيل البصري الى ابي الحسن الرضا عليه السلم يسأله عن الوصي يزكي
زكوة الفطر عن اليتامى اذا كان لهم مال فكتب ع لا زكاة على اليتيم وليس على المحتاج
صدقة الفطر ومن حلت له لم تحل عليه وروى سيف ابن عميرة عن اسحق بن عمار
قال قلت لابي عبد الله ع الرجل لا يكون عنده شيء من الفطر الا ما يؤدي عن نفسه

وحدها يعطيه عنها او يأكل هو وعياله قال يعطي بعض عياله ثم يعطي الآخر عن نفسه
يرددونها بينهم فيكون عنهم جميعا فطرة واحدة وروى الحسن بن محبوب عن عمر بن يزيد
قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن الرجل يكون عنده الضيف من اخوانه فيحضر يوم الفطر يؤدي
عنه الفطرة فقال نعم الفطرة واجبة على كل من يعول من ذكر او انثى صغير او كبير
مملوك وروى اسحق عمار عن ابي عبد الله ع قال لا باس ان يعطي الرجل عن الرجل عن راسين
وثلاثة واربعة يعني الفطرة وفي خبر آخر قال لا باس بان تدفع عن نفسك وعمن تعول
الى واحد ولا يجوز ان تدفع ما يلزم واحدا الى نفسين وان كان لك مملوك مسلم او
ذمي فادفع عنه الفطرة وان ولد لك مولود يوم الفطر قبل الزوال فادفع عنه الفطرة
استحبابا فان ولد بعد الزوال فلا فطرة عليه وكذلك الرجل اذا اسلم قبل الزوال او بعده
فعلى هذا وهذا على الاستحباب والاخذ بالافضل واما الواجب فليست الفطرة الا على من
من ادرك الشهر وروى ذلك علي بن ابي حمزة عن معاوية بن عمار عن ابي عبد الله ع
في المولود يولد ليلة الفطر واليهودي والنصراني يسلم ليلة الفطر قال ليس الفطرة الا
على من ادرك الشهر وروى محمد بن عيسى عن علي بن بلال قال كتبت الى الطيب العسكري ع
هل يجوز ان يعطي الفطرة عن عيال الرجل وهم عشرة اقل او اكثر رجلا محتاجا موافقا فكتب ع
نعم افعل ذلك وسال علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليه السلم عن المكاتب هل عليه فطرة شهر
رمضان او على من كاتبه وتجوز شهادته قال الفطرة عليه ولا تجوز شهادته قال
مصنف هذا الكتاب رضي الله عنه وهذا على الانكار لا على الاخبار يريد بذلك انه كيف
تجب عليه الفطرة ولا تجوز شهادته اي ان شهادته جايزة كما ان الفطرة عليه واجبة
وكتب محمد بن القسم بن الفضيل الى ابي الحسن الرضا ع يسأله عن المملوك يموت عنه مولاه
وهو غايب عنه في بلدة اخرى وفي يده مال لمولاه ويحضر الفطر ايزكي عن نفسه من مال
مولاه وقد صار لليتامى فقال نعم وقال الصادق عليه السلم لان اعطي في الفطرة صاعا من
تمر احب الي من ان اعطي صاعا من بر وروى عن هشام بن الحكم انه قال التمر في الفطرة
افضل من غيره لانه اسرع منفعة وذلك انه اذا وقع في يد صاحبه اكل منه قال ونزلت
الزكاة وليس للناس اموال وانما كانت الفطرة وسال اسحق بن عمار ابا الحسن عليه السلم
عن الفطرة فقال الجيران احق بها ولا باس ان يعطى قيمة ذلك فضة وسال علي بن

اي عن الفطرة

يقطين ابا الحسن عليه السلام عن زكاة الفطرة ايصلح ان يعطي الجيران والظؤورة ممن لا يعرف ولا ينصب فقال لا باس بذلك اذا كان محتاجا وروى اسحق بن عمار عن معتب عن ابي عبد الله ع فقال اذهب فاعط عن عيالنا الفطرة وعن الرقيق واجمعهم ولا تدع منهم احدا فانك ان تركت منهم انسانا تخوفت عليه الفوت قلت وما الفوت قال الموت

وروى صفوان عن عبد الرحمن بن الحجاج قال سالت ابا الحسن عليه السلام عن رجل ينفق على رجل ليس من عياله الا انه يتكلف له نفقته وكسوته ايكون عليه فطرة قال لا انما يكون فطرته على عياله صدقة دونه وقال العيال الولد والمملوك والزوجة وام الولد وروى صفوان بن يحيى عن اسحق بن عمار قال سالت ابا عبد الله ع عن الفطرة قال اذا عزلتها فلا يضرك متى ما اعطيتها قبل الصلاة او بعدها وقال الواجب ان تعطي عن نفسك وابيك وامك وولدك وامراتك وخادمك وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر ع قال الصدقة عما يجب على الرجل في اهله من صدقة الفطرة قال الصدقة عن جميع من يعول من حر او عبد او صغير او كبير من ادرك منهم الصلاة وقال ابي رضي الله عنه في رسالته الي لا باس باخراج الفطرة في اول يوم من شهر رمضان الى اخره وهي زكاة الى ان تصلي العيد فان اخرجتها بعد الصلاة فهي صدقة وافضل وقتها اخر يوم من شهر رمضان

وروى محمد بن مسعود العياشي قال حدثنا محمد بن نصير قال حدثنا سهل بن زياد قال حدثني منصور بن العباس قال حدثنا اسمعيل بن سهل عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت رقيق بين قوم عليهم فيه زكاة الفطر قال اذا كان لكل انسان راس فعليه ان يؤدي عنه فطرته واذا كان عدة العبيد وعدة الموالي سواء وكانوا جميعا فيهم سواء ادوا زكاتهم لكل واحد منهم على قدر حصته وان كان لكل انسان منهم اقل من راس فلا شيء عليهم وروى محمد بن اسمعيل بن بزيع قال بعثت الى ابي الحسن الرضا عليه السلام بدراهم لي ولغيري وكتبت اليه اخبره انها من فطرة العيال فكتب ع بخطه قبضت وفي رواية السكوني باسناده ان امير المؤمنين عليه السلام قال من ادى زكاة الفطرة تمم الله له بها ما نقص من زكاة ماله وروى محمد حماد بن عيسى عن حريز عن ابي بصير وزرارة قالا قال ابو عبد الله ع ان تمام الصوم اعطاء الزكاة يعني الفطرة كما ان الصلاة على النبي صلى الله عليه واله تمام الصلاة لانه من صام ولم يؤد الزكاة فلا صوم له اذا تركها متعمدا ولا صلاة له

اذا ترك الصلاة على النبي صلى الله عليه واله ان الله عز وجل قد بدا بها قبل الصوم وقال قد افلح من تزكى وذكر اسم ربه فصلى

باب الاعتكاف

روى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال لا اعتكاف الا بصوم في مسجد الحرام الجامع قال وكان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اذا كان العشر الاواخر اعتكف في المسجد وضربت له قبة من شعر وشمر الميزر وطوى فراشه وقال بعضهم واعتزل النساء فقال ابو عبد الله ع اما اعتزال النساء فلا هو انه لم يمنعهن من خدمته والجلوس معه فاما المجامعة فانه امتنع منها كما منع ومعلوم من معنى قوله وطوى فراشه ترك المجامعة وقال ابو عبد الله عليه السلام كانت بدر في شهر رمضان فلم يعتكف رسول الله صلى الله عليه واله فلما ان كان من قابل اعتكف عشرين عشرا لعامه وعشرا قضاء لما فاته وروى الحسن بن محبوب عن عمر بن يزيد قال قلت لابي عبد الله ع ما تقول في الاعتكاف ببغداد في بعض مساجدها قال لا يعتكف الا في مسجد جماعة قد صلى فيه امام عدل جماعة ولا باس بان يعتكف في مسجد الكوفة والبصرة ومسجد المدينة ومسجد مكة وقد روي في مسجد المدائن وروى البزنطي عن داود بن سرحان عن ابي عبد الله ع قال لا ارى الاعتكاف الا في المسجد الحرام ومسجد الرسول ص او في مسجد جامع ولا ينبغي للمعتكف ان يخرج من المسجد الا لحاجة لا بد منها ثم لا يجلس حتى يرجع والمراة مثل ذلك وفي رواية عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع قال المعتكف بمكة يصلي في اي بيوتها شاء سواء عليه صلى في المسجد او في بيوتها وفي رواية منصور بن حازم عن ابي عبد الله ع قال المعتكف بمكة يصلي في اي بيوتها شاء والمعتكف في غيرها لا يصلي الا في المسجد الذي سماه وروى الحسن بن محبوب عن ابي ولاد الحناط قال سالت ابا عبد الله ع عن امراة كان زوجها غائبا فقدم وهي معتكفة باذن زوجها فخرجت حين بلغها قدومه من المسجد الذي هي فيه فتهيات لزوجها حتى واقعها فقال ان كان خرجت من المسجد قبل ان يمضي ثلاثة ايام ولم تكن اشترطت في اعتكافها فان عليها ما على المظاهر وروى الحسن بن محبوب عن ابي ايوب عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا يكون الاعتكاف اقل من ثلاثة ايام ومن اعتكف صام وينبغي للمعتكف اذا اعتكف ان يشترط كما يشترط الذي يحرم وروى ابو ايوب عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله قال اذا اعتكف يوما ولم يكن اشترط فله ان يخرج وان يفسخ اعتكافه وان اقام يومين ولم يكن اشترط فليس له ان يفسخ اعتكافه حتى

يمضي يعني ثلاثة ايام وروى ابو ايوب عن ابي عبيدة عن ابي جعفر ع قال المعتكف لا يشم الطيب
ولا يتلذذ بريحان ولا يماري ولا يشتري ولا يبيع قال ومن اعتكف ثلاثة ايام فهو يوم الرابع
بالخيار ان شاء زاد ثلاثة ايام اخرى وان شاء خرج من المسجد وان قام يومين بعد ثلاثة
فلا يخرج من المسجد حتى يتم ثلاثة ايام من آخره وروى عن داود بن سرحان قال كنت
بالمدينة في شهر رمضان فقلت لابي عبد الله عليه السلم اني اريد ان اعتكف فماذا اقول
وماذا افرض على نفسه فقال لا تخرج من المسجد الا لحاجة لا بد منها ولا تقعد تحت ظلال
حتى تعود الى المسجد مجلسك وروى الحلبي عن ابي عبد الله ع قال لا ينبغي للمعتكف ان يخرج من
المسجد الا لحاجة لا بد منها ثم لا يجلس حتى يرجع ولا يخرج في شيء الا لجنازة او يعود مريضا
ولا يجلس حتى يرجع قال واعتكاف المرأة مثل ذلك وفي رواية صفوان بن يحيى عن عبد الرحمن
بن الحجاج عن ابي عبد الله عليه السلم قال اذا مرض المعتكف او طمثت المرأة المعتكفة
فانه يأتي بيته ثم يعيد اذا برأ ويصوم وفي رواية السكوني باسناده قال قال رسول الله صلى الله
عليه وآله اعتكاف عشر شهر رمضان يعدل حجتين وعمرتين وروى الحسن بن محبوب
عن علي بن رئاب عن زرارة قال سألت ابا جعفر ع عن المعتكف يجامع قال اذا فعل
ذلك فعليه ما على المظاهر وقد روي انه جامع بالليل فعليه كفارة واحدة فان جامع بالنهار
فعليه كفارتان روى ذلك محمد بن سنان عن عبد الاعلى بن اعين قال سألت ابا عبد الله ع
عن الرجل وطئ امرأته وهو معتكف ليلا في شهر رمضان قال عليه الكفارة قال قلت فان
وطئها نهارا قال عليه كفارتان وروى ابن المغيرة عن سماعة قال سألت ابا عبد الله عليه السلم عن معتكف
واقع اهله فقال هو بمنزلة من افطر يوما من شهر رمضان وروى داود بن الحصين عن
ابي العباس عن ابي عبد الله ع قال اعتكف اذا طمثت قال ترجع الى بيتها واذا طهرت رجعت
فقضت ما عليها رسول الله صلى الله عليه وآله في شهر رمضان في العشر الاول ثم اعتكف
في الثانية في العشر الوسطى ثم اعتكف في الثالثة في العشر الاواخر ثم لم يزل ص يعتكف في
الاواخر وروى ابن محبوب عن ابي ايوب عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع في المعتكفة
وروى الحسن بن الجهم عن ابي الحسن عليه السلم قال سألته عن المعتكف يأتي اهله قال لا يأتي
امرأته ليلا ولا نهارا وهو معتكف وروى ميمون بن مهران قال كنت جالسا
عند الحسن بن علي عليه السلم فاتاه رجل فقال له يا ابن رسول الله ان فلانا له علي مال ويريد
ان يحبسني

ان يحبسني فقال والله ما عندي مال فاقضي عنك قال فكلمه قال فلبس عليه السلم نعله
فقلت له يا ابن رسول الله انسيت اعتكافك فقال له لم انس ولكني سمعت ابي عليه السلم
يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وآله انه قال من سعى في حاجة اخيه المسلم فكانما عبد الله
عز وجل تسعة آلاف سنة صائما نهاره قائما ليله

باب علل الحج قال

الشيخ مصنف هذا الكتاب رضي الله عنه قد اخرجت اسانيد العلل التي اذكرها
عن النبي صلى الله عليه وآله والائمة صلوات الله عليهم في كتاب جامع علل الحج قال النبي صلى الله عليه وآله
سميت الكعبة كعبة لانها وسط الدنيا وقد روي انه انما سميت كعبة لانها مربعة
لانها بحذاء البيت المعمور وهو مربع وصار البيت المعمور مربعا لانه بحذاء العرش
وهو مربع وصار العرش مربعا لان الكلمات التي بني عليها الاسلام وهي سبحان الله و
الحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر وسمي بيت الله الحرام لانه حرم على المشركين ان يدخلوه
وسمي البيت العتيق لانه اعتق من الغرق وروي انه سمي العتيق لانه بيت عتيق
من الناس ولم يملكه احد ووضع البيت في وسط الارض لانه الموضع الذي من تحته
دحيت الارض وليكون الفرض لاهل الشرق والغرب في ذلك سواء وانما
يقبل الحجر ويستلم ليؤدي الى الله عز وجل العهد الذي عليهم في الميثاق وانما وضع
الله عز وجل الحجر في الركن الذي هو فيه ولم يضعه في غيره لانه تبارك وتعالى حين
اخذ الميثاق اخذه في ذلك المكان وجرت السنة بالتكبير واستقبال الركن الذي
فيه الحجر من الصفا لانه لما نظر آدم ع من الصفا وقد وضع الحجر في الركن كبر الله عز وجل
وهلله ومجده وانما جعل الميثاق في الحجر لان الله عز وجل لما اخذ الميثاق
له بالربوبية ولمحمد صلى الله عليه وآله بالنبوة ولعلي ع بالوصية اصطكت فرائص الملائكة
واول من اسرع الى الاقرار بذلك الحجر فلذلك اختاره الله عز وجل والقمه
الميثاق وهو يجيء يوم القيمة وله لسان ناطق وعين ناظرة ليشهد لكل من وافاه
الى ذلك المكان وحفظ الميثاق وانما اخرج الحجر من الجنة ليذكر آدم
ما نسي من العهد والميثاق وصار الحرم مقدار ما هو لم يكن اقل ولا
اكثر لان الله تبارك وتعالى اهبط على آدم عليه السلم ياقوتة حمراء فوضعها في
البيت فكان يطوف بها آدم ع وكان ضوؤها تبلغ موضع الاعلام فعلمت الاعلام

صوّرها فجعله الله تبارك وتعالى حرماً انما يستلم الحجر لان المواثيق للخلائق فيه و
كان اشد بياضاً من اللبن فاسود من خطايا بني آدم ولولا ما مسّه من ارجاس
الجاهلية ما مسّه ذو عاهة الا برأ وسمّي الحطيم حطيماً لان الناس يحطم بعضهم بعضاً
هنالك وصار الناس يستلمون الحجر والركن اليماني ولا يستلمون الركنين
الآخرين لان الحجر الاسود والركن اليماني عن يمين العرش وانما امر الله عز و
جل ان يستلم ما عن يمين العرش وانما صار مقام ابرهيم ع عن يساره لان لابرهيم
له مقاماً في القيامة ولمحمد صلى الله عليه وآله مقام عن يمين عرش ربنا عز وجل و
ومقام ابرهيم ع عن شمال عرشه فمقام ابراهيم في مقامه يوم القيامة وعرش
ربنا عز وجل مقبل غير مدبر وصار ركن الشامي متحركاً في الشتاء والصيف و
الليل والنهار لان الريح مسجونة تحته وانما صار البيت مرتفعاً يصعد اليه بالدرج
لانها لما هدم الحجاج الكعبة فرق الناس ترابها فلما ارادوا ان يبنوها خرجت
عليهم حية فمنعت الناس البناء فأتى الحجاج فاخبر الحجاج علي بن الحسين عليه السلام
عن ذلك فقال له مر الناس ان لا يبقى احد منهم اخذ منه شيئاً الا ردّه فلما
ارتفعت حيطانه امر بالتراب فالقي في جوفه فلذلك صار البيت مرتفعاً
يصعد اليه بالدرج وصار الناس يطوفون حول الحجر ولا يطوفون فيه لان
ام اسمعيل دفنت في الحجر ففيه قبرها فطيف كذلك كيلا يوطأ قبرها
وروي انه فيه قبور الانبياء وما في الحجر شيء من البيت ولا قلامة ظفر وسمّيت
بكة لان الناس يبك بعضهم بعضاً فيها بالايدي وروي انما سميت بكة لبكاء
الناس حولها وفيها وبكة هي موضع البيت والقرية مكة وانما يستحب
الهدي الى الكعبة لانه تصيبه الجيفة المساكين والكعبة لا تأكل ولا تشرب وما
جعل هدياً له فانه لزوّاره وروي انه ينادى على الحجر الا من انقطعت به النفقة
فليحضر فليدفع اليه وانما هدمت قريش الكعبة لان السيل كان يأتيهم من اعلى
مكة فيدخلها فانصدعت وسئل الصادق ع عن قول الله عز وجل سواء العاكف
فيه والباد فقال لم تكن ينبغي ان يضع على دور مكة ابواب لان للحجاج ان ينزلوا
معهم في دورهم في ساحة الدار حتى يقضوا مناسكهم وان اول من جعل لدور مكة

ابوابا معوية

ابواباً معوية ويكره المقام بمكة لان رسول الله صلى الله عليه وآله اخرج عنها والمقيم
بها يقسو قلبه حتى يأتي في غيرها ولم يعذب ماء زمزم لانها يفتخر على المياه فاجرى
الله عز وجل اليها عيناً من صبر وانما صار ماء زمزم يعذب في وقت
دون وقت لانه يجري اليه عين من تحت الحجر فاذا غلبت ماء العين عذب ماء زمزم
وانما سمي الصفا صفاء لان الصفي آدم هبط عليه فقطع للجبل اسم من اسم آدم لقول الله عز
وجل ان الله اصطفى آدم ونوحاً وهبطت حواء على المروة فسميت المروة مروة
لان المرأة هبطت عليه فقطع للجبل من اسم المرأة وحرّم المسجد لعلة الكعبة وحرّم
الحرم لعلة المسجد ووجب الاحرام لعلة الحرم وان الله تبارك وتعالى جعل الكعبة قبلة
لاهل المسجد وجعل المسجد قبلة لاهل الحرم وجعل الحرم قبلة اهل الدنيا وانما جعلت
التلبية لان الله عز وجل لما قال لابرهيم عليه السلام واذّن في الناس بالحج يأتوك رجالاً
فنادى فاجيب من كل فج يلبّون وفي رواية ابي الحسين الاسدي رضي الله عنه عن سهل بن
زياد عن جعفر بن عثمان الدارمي عن سليمان بن جعفر قال سألت ابا الحسن عليه السلام عن التلبية
وعلتها فقال ان الناس اذا احرموا ناداهم الله تعالى ذكره فقال عبادي وامائي
لاحرّمنكم على النار كما احرمتم لي فقولهم لبيك اللهم لبيك اجابة الله عز وجل على ندائه
لهم وانما جعل السعي بين الصفا والمروة لان الشيطان تراءى لابرهيم ع في الوادي فسعى
وهو منازل الشياطين وانما صار المسعى احب البقاع الى الله عز وجل لانه يذل فيه
كل جبار وانما سمي يوم التروية لانه لم يكن بعرفات ماء وكانوا يستقون من مكة
من الماء ريّهم وكان يقول بعضهم لبعض ترويتم ترويتم فسمي يوم التروية لذلك وسميت عرفة
لان جبرئيل ع قال لابراهيم ع هناك اعترف بذنبك واعرف مناسكك فلذلك سميت عرفة
وسمي المشعر مزدلفة لان جبرئيل قال لابراهيم بعرفات يا ابرهيم ازدلف الى المشعر الحرام
فسميت المزدلفة وسميت المزدلفة جمعاً لانه يجمع فيها بين المغرب والعشاء باذان واحد
واقامتين وسميت منى منى لان جبرئيل عليه السلام اتى ابرهيم ع فقال تمنّ هناك ان يجعل الله
مكان ابنه كبشاً فامره بذبحه فدية له وسمي الخيف خيفاً لانه مرتفع عن الوادي وكلما ارتفع
عن الوادي خيفاً وانما صيّر الموقف بالمشعر ولم يصيّر بالحرم لان الكعبة بيت الله والحرم حجابه
والمشعر بابه فلما قصده الزائرون وقفهم بالباب ثم اذن لهم بدخول ثم وقفهم بالحجاب الثاني وهو

بالباب يتضرعون حتى

سنة لفة فلما نظر الى الطول تفرعهم امرهم يتقرب قربانهم فلما قربوا قربانهم وقضوا تفثهم وتطهروا من الذنوب التي كانت لهم حجابا دونه امرهم بالزيادة البيت على طهارة وانما كره الصيام في ايام التشريق لان القوم زاد والله عز وجل في ضيافته ولا ينبغي لضيف ان يصوم عند من زاره واضافه وروى انها ايام اكل وشرب وبعال ومثل التعلق باستار الكعبة مثل الرجل يكون بينه وبين الرجل جناية فيتعلق بثوبه ولده رجاء ان يهب له جرمه وانما صار الحاج لا يكتب عليه ذنب اربعة اشهر من يوم يحلق رأسه لان الله عز وجل اباح للمشركين الاشهر الحرم اربعة اشهر يقول فسيحوا في الارض اربعة اشهر ومن ثم وهب لمن حج من المؤمنين البيت مسك الذنوب اربعة اشهر وانما يكره الاحتذاء في المسجد الحرام تعظيما للكعبة وانما سمي الحج الاكبر لانها كانت سنة حج فيها المسلمون والمشركون بعد تلك السنة وانما صار التكبير بمنى في دبر خمسة عشرة صلاة وبالامصار في دبر عشر صلوات لانه اذا انفر الناس في النفر الاول امسك اهل الامصار عن التكبير وكبر اهل منى ما داموا بمنى الى النفر الاخير وانما صار في الناس من الحج جيد وفيهم من الحج اكثر وفيهم من لا يحج لان ابرهيم لما نادى هلم الى الحج اسمع من في اصلاب الرجال وارحام النساء الى يوم القيامة فلبى الناس في اصلاب الرجال وارحام النساء لبيك داعي الله لبيك داعي الله فمن لبى عشرا ومن لبى خمسا حج خمسا ومن لبى اكثر فبعدد ذلك ومن لبى واحدا حج واحدا ومن لم يلب لم يحج وسمي الابطح ابطحا لان آدم ع امر ان يتبطح في بطحاء جمع فتبطح حتى انفجر الصبح وانما امر آدم ع بالاعتراف ليكون سنة في ولده واذن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم للعباس ان يبيت بمكة ليالي منى لاجل سقاية الحاج وانما حرم رسول الله صلى الله عليه وآله من شجرة لانه لما اسري به الى السماء فكان في الموضع الذي بحذاء الشجرة نودي يا محمد قال لبيك قال الم اجدك يتيما فآويتك ووجدتك ضالا فهديت فقال النبي الحمد والنعمة والملك لك لا شريك لك فلذلك احرم من الشجرة دون المواضع كلها واما تقليد البدن فليعرف انها بدنة ويعرفها صاحبها بنعله الذي يقلدها به والاشعار انما امر به ليحرم ظهرها على صاحبها من حيث اشعرها ولا يستطيع الشيطان ان يتسنمها وانما امر برمي الجمار لان ابليس اللعين كان يتراءى لابرهيم ع في موضع الجمار فيرجمه ابرهيم فجرت بذلك السنة وروي ان اول من رمى الجمار آدم عليه السلام ثم ابراهيم عليهما السلام وقال رسول

الله صلى الله عليه وآله انما جعل الله هذا الاضحى لتشبع مساكينكم من اللحم فاطعموهم والعلة التي من اجلها تجزي البقرة عن خمسة نفر لان الذين امرهم السامري لعبادة العجل كانوا خمسة انفس فهم الذين ذبحوا البقرة التي امر الله تبارك وتعالى بذبحها وهم اذينونه واخوه ميذونه وابن اخيه وابنته وامرأته وانما يجزي الجذع من الضأن في الضحية ولا يجزي الجذع من المعز لان الجذع من الضأن يلقح والجذع من المعز لا يلقح وانما يجوز للرجل ان يدفع الضحية الى من يسلخها بجلدها لان الله عز وجل قال فكلوا منها واطعموا والجلد لا يؤكل ولا يطعم ولا يجوز ذلك في الهدي ولم يبت امير المؤمنين عليه السلام بمكة بعد ان هاجر منها حتى قبض لانه كان يكره ان يبيت بارض قد هاجر منها

باب فضائل الحج

قال الله تبارك وتعالى ففروا الى الله يعني حجوا الى الله ومن اتخذ محملا للحج كان كمن ارتبط فرسا في سبيل الله عز وجل ويقال حج فلان اي افلح والحج القصد الى بيت الله للخدمة على ما امر به من قضاء المناسك وروى الحسن بن محبوب عن علي بن رئاب عن محمد بن قيس قال سمعت ابا جعفر ع يحدث الناس بمكة قال رسول الله صلى الله عليه وآله باصحاب الفجر ثم جلس معهم يحدثهم حتى طلعت الشمس فجعل يقوم الرجل بعد الرجل حتى لم يبق معه الا رجلان انصاري وثقفي فقال لهما رسول الله ص قد علمت ان لكما حاجة تريدان ان تسألاني عنها فان شئتما اخبرتكما بحاجتكما قبل ان تسألاني وان شئتما فسلاني فقالا بل تخبرنا انت يا رسول الله فان ذلك اجلى للعمى وابعد من الارتياب واثبت للايمان فقال النبي صلى الله عليه وآله اما انت يا اخا الانصار فانك من قوم يؤثرون على انفسهم وانت قروي وهذا الثقفي بدوي افتؤثره بالمسألة قال نعم قال اما انت يا اخا ثقيف فانك جئت تسألني عن وضوئك وصلاتك وما لك فيهما فاعلم انك اذا ضربت يدك في الماء وقلت بسم الله الرحمن الرحيم تناثرت الذنوب التي اكتسبتها يداك فاذا غسلت وجهك تناثرت الذنوب التي اكتسبتها عيناك بنظرهما وفوك بلفظه واذا غسلت ذراعيك تناثرت الذنوب عن يمينك وشمالك فاذا مسحت رأسك وقدميك تناثرت الذنوب التي مشيت اليها على قدميك فهذا لك في وضوئك فاذا قمت الى الصلاة وتوجهت وقرأت ام الكتاب وما تيسر لك من السورة ثم ركعت فاتممت ركوعها وسجودها وتشهدت وسلمت غفر لك كل ذنب فيما بينك وبين الصلاة التي قدمتها الى الصلاة المؤخرة فهذا لك في صلاتك واما انت يا اخا الانصار فانك جئت

تسئلني عن حجك و عمرتك و ما لك فيهما من الثواب فاعلم انك اذا توجهت الى سبيل الحج ثم ركبت راحلتك و قلت بسم الله و مضت بك راحلتك لم تضع راحلتك خفا و لم ترفع خفا الا كتب الله عز و جل لك حسنة و محى عنك عشر سيئات فاذا طفت بالبيت اسبوعا كان لك بذلك عند الله عهد و ذكر يستحيي منك ربك ان يعذبك بعده فاذا صليت عند المقام ركعتين كتب الله لك بهما الفي ركعة مقبولة و اذا سعيت بين الصفا و المروة سبعة اشواط كان لك بذلك عند الله عز و جل مثل اجر من حج ماشيا من بلاده و مثل اجر من اعتق سبعين رقبة مؤمنة فاذا وقفت بعرفات الى غروب الشمس و لو كان عليك من الذنوب مثل رمل عالج و زبد البحر لغفرها الله لك فاذا رميت الجمار كتب الله لك بكل حصاة عشر حسنات فيما يستقبل من عمرك فاذا حلقت راسك كان لك بعدد كل شعرة حسنة يكتب لك فيما تستقبل من عمرك فاذا ذبحت هديك او نحرت بدنتك كان كتب الله لك بكل قطرة من دمها حسنة يكتب لك بما يستقبل من عمرك فاذا طفت بالبيت اسبوعا للزيارة و صليت عند المقام ركعتين ضرب ملك كريم على كتفيك فقال اما ما مضى فقد غفر لك فاستانف العمل بينك و بين عشرين و مائة يوم و روي ان بني اسرائيل كانت اذا قربت القربان تخرج نار فتاكل قربان من قبل منه و ان الله تبارك و تعالى جعل الاحرام مكان القربان و قال امير المؤمنين عليه السلام ما من ملبّ يهل بالتلبية الا اهل من عن يمينه من شيء الى مقطع التراب و من عن يساره الى مقطع التراب و قال له الملكان ابشر يا عبد الله و ما يبشر الله عبدا الا بالجنة و من لبى في احرامه سبعين مرة ايمانا و احتسابا اشهد الله له الف ملك ببراءة من النار و براءة من النفاق و من انتهى الى الحرم فنزل و اغتسل و اخذ نعليه بيده ثم دخل الحرم حافيا تواضعا لله عز و جل محى الله عنه مائة الف سيئة و كتب الله له مائة الف حسنة و بنى له مائة الف درجة و قضى له مائة الف حاجة و من دخل مكة بسكينة و وقار و خشوع غفر الله له و من نظر الى الكعبة عارفا بحقها غفر الله له ذنوبه و كفي ما اهمه و قال الصادق عليه السلام من نظر الى الكعبة فعرف من حقنا و حرمتنا مثل الذي عرف من حقها و حرمتها غفر الله له ذنوبه كلها و كفاه هم الدنيا و الآخرة و روي ان من نظر الى الكعبة لم يزل يكتب له حسنة و يمحى عنه سيئة حتى يصرف بصره عنها و روي ان النظر الى الكعبة عبادة و النظر الى الوالدين عبادة

و النظر الى

و النظر الى مصحف من غير قراءة عبادة و النظر الى وجه العالم عبادة و النظر الى آل محمد عليهم السلام عبادة و قال النبي صلى الله عليه و آله النظر الى علي عليه السلام عبادة و في خبر آخر قال الصادق عليه السلام من ام هذا البيت حاجا او معتمرا مبرءا من الكبر رجع من ذنوبه كهيئة يوم ولدته امه و الكبر هو ان يجهل الحق و يطعن على اهله و من فعل ذلك فقد نازع الله رداءه و قال الصادق عليه السلام في قول الله عز و جل و من دخله كان آمنا قال من ام هذا البيت و هو يعلم انه البيت الذي امر الله به و عرفنا اهل البيت حق معرفتنا كان آمنا في الدنيا و الآخرة و روي ان من جنى جناية ثم لجأ الى الحرم لم يقم عليه الحد و لا يطعم و لا يسقى و لا يؤذى حتى يخرج من الحرم فيقام عليه الحد فان اتى الحد في الحرم اخذ به في الحرم لانه لم ير للحرم حرمة و قال عليه السلام دخول الكعبة دخول في رحمة الله و الخروج منها خروج من الذنوب معصوم فيما بقي من عمره مغفور له ما سلف من ذنوبه و قال عليه السلام من دخل الكعبة بسكينة و هو ان يدخلها غير متكبر و لا متجبر غفر له و من قدم حاجا فطاف بالبيت و صلى ركعتين كتب الله له سبعين الف حسنة و محى عنه سبعين الف سيئة و رفع له سبعين الف درجة و شفعه في سبعين الف حاجة و كتب له عتق سبعين الف رقبة قيمة كل رقبة عشرة آلاف درهم و في خبر آخر هذا الثواب لمن طاف بالبيت حتى تزول الشمس حاسرا عن راسه حافيا يقارب بين خطاه و يغض بصره و يستلم الحجر في كل طواف من غير ان يؤذي احدا و لا يقطع ذكر الله عز و جل عن لسانه و قال الصادق عليه السلام ان الله تبارك و تعالى حول الكعبة عشرين و مائة رحمة منها ستون للطائفين و اربعون للمصلين و عشرون للناظرين و روي ان من طاف بالبيت خرج من ذنوبه و قال ابو جعفر عليه السلام من صلى عند المقام ركعتين عدلتا عتق ست نسمات و طواف قبل الحج افضل من سبعين طوافا بعد الحج و من اقام بمكة سنة فالطواف له افضل له من الصلاة و من كان مع قوم و حفظ عليهم رحلهم حتى يطوفوا او يسعوا كان اعظمهم اجرا و قال الصادق عليه السلام قضاء حاجة المؤمن افضل من طواف و طواف حتى عد عشرا و قال عليه السلام الركن اليماني بابنا الذي ندخل منه الجنة و قال فيه باب من ابواب الجنة لم يغلق منذ فتح و فيه نهر من الجنة يلقى فيه اعمال العباد و روي ان الله يمين الله

في ارضه يصافي بها خلقه و قال الصادق ع ماء زمزم لما شرب له و روي انه من روي من ماء زمزم احدث له به شفاء وصرف عنه داء و كان رسول الله صلى الله عليه وآله يستهدي ماء زمزم وهو بالمدينة و روي ان الحاج اذا سعى بين الصفا والمروة خرج من ذنوبه و قال علي بن الحسين عليه السلام الساعي بين الصفا والمروة يشفع له الملائكة فتشفع فيه له بالايجاب و روي ان من اراد ان يكثر ماله فليطل الوقوف على الصفا والمروة و قال الصادق ع ان تهيأ لك ان تصلي صلاتك كلها الفرائض وغيرها عند الحطيم فافعل فانه افضل بقعة على وجه الارض و الحطيم ما بين باب البيت و الحجر الاسود وهو الموضع الذي تاب الله عز و جل على آدم و بعده الصلاة في الحجر افضل و بعد الحجر ما بين الركن العراقي و باب البيت وهو موضع الذي كان فيه المقام و بعده خلف المقام حيث هو الساعة و ما قرب من البيت فهو افضل الا انه لا يجوز ذلك ان تصلي ركعتي طواف النساء وغيره الا خلف المقام حيث هو الساعة و من صلى في المسجد الحرام صلاة واحدة قبل الله عز و جل منه كل صلاة صلاها و كل صلاة يصليها الى ان يموت و الصلاة فيه بمائة الف صلاة و اخذ الناس من منى اوطانهم بمنى نادى مناد من قبل الله عز و جل ان اردتم ان ارضى فقد رضيت و روي انه اذا اخذ الناس منازلهم بمنى نادى مناد لو تعلمون بفناء من حللتم لايقنتم بالخلف بعد المغفرة و روي ان الجبار جل جلاله يقول ان عبدا احسنت اليه و اجملت اليه فلم يزرني في هذا المكان في كل خمس سنين لمحروم و قد صلى في مسجد الخيف بمنى سبعمائة نبي و كان مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله على عهده عند المنارة التي في وسط المسجد و فوقها الى قبلة نحو ثلاثين ذراعا و عن يمينها و عن يسارها و خلفها نحو ذلك و من صلى في مسجد منى مائة ركعة قبل ان يخرج منه عدلت عبادة سبعين عاما و من سبح الله في مسجد منى مائة تسبيحة كتب الله له عز و جل اجر عتق رقبة و من هلل الله فيه مائة مرة عدلت احياء نسمة و من حمد الله عز و جل فيه مائة تحميدة عدلت اجر خراج العراقين ينفقه في سبيل الله عز و جل و الحاج اذا وقف بعرفات خرج من ذنوبه و قال

ابو جعفر ع ما

ابو جعفر ع ما يقف احد على تلك الجبال بر و لا فاجر الا استجاب الله له فاما البر فيستجاب له في آخرته و دنياه و اما الفاجر فيستجاب له في دنياه و قال الصادق عليه السلام ما من رجل من اهل كورة وقف بعرفة من المؤمنين الا غفر الله عز و جل لاهل تلك الكورة من المؤمنين و سمع علي بن الحسين عليه السلام يوم عرفة سائلا يسأل الناس فقال له ويحك اغير الله تسأل في هذا اليوم انه ليرجى لما في بطون الحبالى في هذا اليوم ان يكون سعيدا و كان ابو جعفر ع اذا كان يوم عرفة لم يرد سائلا و من اعتق عبده عشية عرفة يجزي عن العبد حجة الاسلام و يكتب للسيد اجران ثواب العتق و ثواب الحج و روي في العبد اذا اعتق يوم عرفة انه اذا ادرك احد الموقفين معتقا فقد ادرك الحج و اعظم الناس جرما من اهل عرفات الذي ينصرف من عرفات و هو يظن انه لم يغفر له يعني الذي يقنط من رحمة الله عز و جل و قال الصادق ع اذا كان عشية عرفة بعث الله عز و جل ملكين يتصفحان وجوه الناس فاذا فقدا رجلا قد عود نفسه الحج قال احدهما لصاحبه يا فلان ما فعل فلان قال فيقول الله اعلم قال فيقول احدهما اللهم ان كان حبسه عن الحج فقر فاغنه و ان كان حبسه دين فاقض عنه دينه و ان كان حبسه مرض فاشفه و ان حبسه موت فاغفر له و ارحمه و قال عليه السلام اذا كان دعا الرجل لاخيه بظهر الغيب نودي من العرش و لك مائة الف ضعف مثله و اذا دعا لنفسه كانت له واحدة فمائة الف دعوة مضمونة خير من واحدة لا يدري يستجاب ام لا و من دعا لاربعين رجلا من اخوانه قبل ان يدعو لنفسه استجيب له فيهم و في نفسه و من مر بين المأزمين غير مستكبر غفر الله له ذنوبه و ان ابواب السماء لا تغلق تلك الليلة لاصوات المؤمنين لهم دوي كدوي النحل يقول الله جل جلاله انا ربكم و انتم عبادي اديتم حقي و حق علي ان استجيب لكم فيحط تلك الليلة عمن اراد ان يحط عنه ذنوبه و يغفر لمن اراد ان يغفر له فاذا ازدحم الناس فلم يقدر و اعلى ان يهلل و لا يتأخر و اكبروا فان التكبير يذهب بالضغاط و للحاج اذا وقف بالمشعر خرج من ذنوبه و الوقوف بعرفة سنة و بالمشعر فريضة و ما من عمل افضل يوم النحر من دم مسفوك او مشي في بر الوالدين او ذي رحم قاطع يأخذ عليه بالفضل و يبدأه بالسلام او رجل اطعم من صالح نسكه ثم دعا بقيته جيرانه من و اهل المسكنة و المملوك و تعاهد الاسراء و قال رسول الله صلى الله عليه وآله استفرهوا ضحاياكم فانها مطاياكم على الصراط

وجاءت ام سلمة رضي الله عنها الى النبي صلى الله عليه وآله فقالت يا رسول الله يحضر الاضحى وليس
عندي ثمن الاضحية فاستقرض واضحي قال استقرضي وضحي فانه دين مقضي ويغفر لصاحب
الاضحية عند اول قطرة من دمها وقال ابو جعفر عليه السلام انما استحسنوا اشعار البدن
لاول قطرة يقطر من دمها يغفر الله له على ذلك ومن كف بصره ولسانه ويده ايام التشريق
كتب الله عز وجل له مثل حج قابل وقال رسول الله صلى الله عليه وآله رمي الجمار ذخر يوم القيمة
وقال عليه السلام الحاج اذا رمى الجمار خرج من ذنوبه وقال الصادق عليه السلام من رمى الجمار يحط عنه بكل حصاة
كبيرة موبقة واذا رماها المؤمن التقفها الملك واذا رماها الكافر قال الشيطان باستك
ما رميت وقال الصادق عليه السلام ان المؤمن اذا حلق راسه بمنى ثم دفنه جاء يوم القيمة و
كل شعرة لها لسان طلق تلبي باسم صاحبها واستغفر رسول الله صلى الله عليه وآله للمحلقين
ثلاث مرات وللمقصرين مرة وروي ان من حلق راسه بمنى كان له بكل شعرة نور يوم القيمة
ولا يجوز للصرورة ان يقصر وعليه الحلق وسئل الصادق عليه السلام عن قول الله عز وجل
فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه ومن تاخر فلا اثم عليه قال يرجع مغفورا لا ذنب له وروي
يخرج من ذنوبه كيوم ولدته امه وقال عليه السلام لا يزال العبد في حد الطايف بالكعبة ما دام شعر
الحلق عليه وروي ان الحاج من حين يخرج من منزله حتى يرجع بمنزلة الطايف بالكعبة وقال
الصادق عليه السلام من حج حجة الاسلام فقد حل عقدة من النار من عنقه ومن حج حجتين
لم يزل في خير حتى يموت ومن حج ثلاث حجج متوالية ثم حج او لم يحج فهو بمنزلة مدمن
الحج وروي ان من حج ثلاث لم يصبه فقر ابدا وايما بعير حج عليه ثلاث سنين جعل من
نعم الجنة وروي سبع سنين وقال الرضا عليه السلام من حج بثلاثة من المؤمنين فقد
اشترى نفسه من الله عز وجل بالثمن ولم يسئل من اين يكتسب ماله من حلال او حرام ومن
حج اربع حجج لم تصبه ضغطة القبر ابدا واذا مات صور الله عز وجل الحج الذي حج في صورة حسنة
احسن ما يكون من الصور بين عينيه يصلي في جوف قبره حتى يبعثه الله عز وجل من قبره
ويكون ثواب تلك الصلاة له واعلم ان الركعة من تلك الصلاة تعدل الف ركعة من صلاة
الادميين ومن حج خمس حجج لم يعذبه الله ابدا ومن حج عشر حجج لم يحاسبه الله ابدا
ومن حج عشرين حجة لم ير جهنم ولا يسمع شهيقها ولا زفيرها ومن حج اربعين حجة قيل
له اشفع فيمن احببت ويفتح له باب من ابواب الجنة يدخل منه هو ومن يشفع له

و من

ومن حج خمسين حجة بنى الله له مدينة في جنة عدن فيها الف قصر في كل قصر حوراء
من حور العين والف زوجة من زوجات الدنيا ويجعل من رفقاء محمد صلى الله
عليه وآله في الجنة ومن حج اكثر من خمسين حجة كان كمن حج خمسين حجة مع محمد والاوصيا
صلوات الله عليهم وكان ممن يزوره الله تبارك وتعالى كل جمعة وهو ممن يدخل
جنة عدن التي خلقها الله عز وجل بيده ولم ترها عين ولم يطلع عليها مخلوق وما من
احد يكثر الحج الا بنى الله له بكل حجة مدينة في الجنة فيها غرفات في كل غرفة منها
حوراء من حور العين مع كل حوراء ثلثمائة جارية لم ينظر الناس الى مثلهن حسنا
وجمالا وقال الصادق عليه السلام من حج سنة وسنة لا فهو ممن ادمن الحج وقال اسحق
بن عمار قلت لابي عبد الله عليه السلام اني قد وطنت نفسي على لزوم الحج كل عام بنفسي او برجل
من اهل بيتي بمالي فقال وقد عزمت على ذلك قلت نعم قال ان فعلت ذلك فايقن بكثرة
المال وروي انه ما تقرب العبد الى الله تعالى عز وجل بشيء احب اليه من المشي الى
بيته الحرام على قدمين وان الحجة الواحدة تعدل سبعين حجة ومن مشى عن جمله كتب
له ثواب ما بين مشيه حافيا الى منتعل والحج راكبا افضل منه ماشيا لان رسول الله
صلى الله عليه وآله حج راكبا والجمع ما بين الخبرين في هذا المعنى ما رواه ابو بصير عن الصادق
عليه السلام انه سأله عن المشي افضل او الركوب فقال اذا كان الرجل موسرا فيكون افضل
مشيه لنفقته فالركوب افضل وكان الحسن بن علي عليه السلام يمشي ويساق معه المحامل و
الرحال وجاء رجل الى علي بن الحسين بن علي عليه السلام يمشي ويساق معه المحامل والرجال
وجاء رجل الى علي بن الحسين عليه السلام فقال قد اثرت الحج على الجهاد وقد قال الله عز وجل
ان الله اشترى من المؤمنين انفسهم واموالهم بان لهم الجنة الى آخرها فقال له علي
بن الحسين عليه السلام فاقرأ ما بعدها فقال التائبون العابدون الى ان بلغ آخر الاية فقال
اذا رايت هؤلاء فالجهاد معهم بي منذ افضل من الحج وروي انه عليه السلام قال قرأ التائبين العابدين
الى آخر الاية ومن حج يريد به وجه الله عز وجل لا يريد به رياء ولا سمعة غفر الله له البتة
وقال رسول الله صلى الله عليه وآله من اراد دنيا واخرة فليؤم هذا البيت ومن رجع من مكة وهو ينوي
الحج من قابل زيد في عمره ومن خرج من مكة وهو لا ينوي العود اليها فقد قرب اجله
ودنا عذابه وروي عن الصادق عليه السلام انه قال ترون هذا الجبل ثافلا ان يزيد بن معوية لما

رجع من حجة مرتحلا الى الشام انشاء يقول اذا تركنا ثافلا يمينا فلن نعود بعده سنين للحج والعمرة ما بقينا فاماته الله عز و جل قبل اجله و قال ابو جعفر عليه السلام ما من عبد يؤثر على حاجة من حوائج الدنيا الا نظر الى المحلقين قد انصرفوا قبل ان تقضى له تلك الحاجة و قال الصادق ع ما تخلف رجل عن الحج الا بذنب و ما يعفو الله عز و جل اكثر و سئل عن قول الله عز و جل فاصدق واكن من الصالحين قال اصدق من الصدقة و اكن من الصالحين اى احج و قال الرضا ع العمرة الى العمرة كفارة بينهما و روى عن النبي كل نعيم مسئول عنه صاحبه الا ما كان فى غزو او حج و قال ابو جعفر الباقر ع الحج و العمرة سوقان من اسواق الاخرة اللازم لهما من اضياف الله عز و جل ان ابقاه ابقاه و لا ذنب له و ان اماته ادخل الجنة و سئل الصادق ع عن رجل ذى دين يستدين و يحج فقال نعم هو اقضى للدين و روى عن اسحق بن عمار قال قلت لابي عبد الله ع ان رجلا استشارنى فى الحج و كان ضعيف الحال فاشرت عليه ان لا يحج فقال ما اخلقك ان تمرض سنة قال فمرضت سنة و قال الصادق ع ليحذر احدكم ان يعوق اخاه عن الحج فتصيبه فتنة فى دنياه مع ما يدخر له فى آخرته و روى ان الحج افضل من الصلاة و الصيام لان المصلى انما يشتغل عن اهله ساعة و ان الصائم يشتغل عن اهله بياض يوم و ان الحاج يشخص بدنه و يضحى نفسه و ينفق ماله و يطيل الغيبة عن اهله لا فى مال يرجوه و لا الى تجارة و روى ان صلاة فريضة افضل من عشرين حجة و خير من بيت مملوء ذهبا يتصدق به حتى يفنى قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله هذا ان الحديثان متفقان غير مختلفين و ذلك ان الحج فيه صلاة و الصلاة ليس فيها حج و الحج بهذا الوجه افضل من الصلاة و صلاة فريضة خير افضل من عشرين حجة متجردة عن الصلاة و قال رسول الله صلى الله عليه و آله ما من حاج يضحى ملبيا حتى تزول الشمس الا غابت ذنوبه معها و الحج و العمرة ينفيان الفقر كما ينفى الكير خبث الحديد و سئل الصادق ع عن الرجل يحج عن آخر له من ذلك الثواب شئ فقال للذى يحج عن الرجل اجر و ثواب عشر حجج و يغفر له و لابيه و لامه و لابنه و لابنته و لاخيه و لاخته و لعمه و لعمته و لخاله و لخالته ان الله واسع كريم و قال الصادق ع من حج عن انسان اشتركا حتى اذا قضى طواف الفريضة انقطعت الشركة فما كان بعد ذلك من عمل كان لذلك الحاج و سال على بن يقطين ابا الحسن ع عن رجل دفع الى خمسة نفر حجة واحدة فقال يحج بها بعضهم و كلهم شركاء فى الاجر فقال له لمن الحج فقال لمن صلى بالحر و البرد فان اخذ رجل من رجل

مالا فلم يحج عنه و مات و لم يخلف شيئا فان كان الاخذ قد حج اخذت حجة و دفعت الى صاحب المال و ان لم يكن حج كتب لصاحب المال ثواب الحج و قال الصادق ع لو اشركت الفا فى حجتك كان لكل واحد حجة من غير ان تنقص من حجتك شئ و روى ان الله عز و جل جاعل له حجا و لهم اجرا لصلته اياهم و من اراد ان يطوف عن غيره فليقل حين يفتتح الطواف اللهم تقبل من فلان و يسمى الذى يطوف عنه و من حج عن غيره فيقل اللهم ما اصابنى من نصب او تعب او شقة فاجر فيه فلانا و اجرنى فى قضائى عنه و قد روى انه يذكره اذا ذبح و ان لم يقل شيئا فليس عليه شئ لان الله عز و جل عالم بالخفيات و من وصل قريبا بحجة او عمرة كتب الله عز و جل له حجتين و عمرتين و كذلك من حمل عن حميم يضاعف له الاجر ضعفين و روى حجة واحدة افضل من عتق سبعين رقبة و لما منع الكفار من دخول الكعبة صد رسول الله صلى الله عليه و آله اتاه رجل فقال يا رسول الله انى رجل مميل يعنى كثير المال و انى فى بلدة ليس يصلح مالى غيرى فاخبرنى يا رسول الله بشئ انا صنعته كان لى مثل اجر الحاج فقال له انظر الى هذا الجبل يعنى ابا قبيس لو انفقت مثل هذا ذهبا يتصدق به فى سبيل الله ما ادركت اجر الحاج و قال الصادق عليه السلام ان درهما من انفق درهما فى الحج كان له خيرا له و افضل من مائة الف درهم ينفقها فى حق و روى فى الحج خير من الف الف فى غيره و درهم يصل الى الامام مثل الف الف درهم فى حج و روى ان درهما فى الحج خير من الفى الف درهم فيما سواه فى سبيل الله عز و جل و للحاج عليه نور الحج ما لم يلم بذنب و هدية الحاج من نفقة الحاج و الا ثم اكس فى اربعة اشيا فى ثمن الكفن و فى ثمن النسمة و فى الكرا الى مكة و قال الصادق عليه السلام ود من فى القبور لو ان له حجة بالدنيا و ما فيها و روى ان الحاج و المعتمر يرجعان كمولود مات احدهما طفلا لا ذنب له و عاش الاخر ما عاش معصوما و الحاج على ثلاثة اصناف فافضلهم نصيبا رجل يغفر له ما تقدم من ذنبه و ما تاخر و قاه الله عذاب القبر و اما يليه فرجل غفر له ذنبه ما تقدم منه و يستانف العمل فيما بقى من عمره و اما الذى يليه فرجل يحفظ فى اهله و ماله و روى انه هو الذى لا يقبل منه الحج و قال الصادق ع الحج جهاد الضعفاء و نحن الضعفاء و قال رسول الله صلى الله عليه و آله اربعة لا ترد لهم دعوة حتى تفتح لها ابواب السماء و تصير الى العرش دعوة الوالد لولده

و المظلوم على من ظلمه و المعتمر حتى يرجع و الصائم حتى يفطر و من ختم القرآن بمكة من جمعة الى الجمعة او اقل و اكثر كتب الله عز و جل له من الاجر و الحسنات من اول جمعة كانت فى الدنيا الى آخر جمعة تكون و كذلك ان ختمه فى سائر الايام و قال على بن الحسين ع من ختم القرآن بمكة لم يمت حتى يرى رسول الله صلى الله عليه و آله و يرى منزله فى الجنة و تسبيح بمكة تعدل خراج العراقين ينفق فى سبيل الله عز و جل و من صلى بمكة سبعين ركعة فقرأ فى كل ركعة بقل هو الله احد و انا انزلناه و آية السخرة و آية الكرسى لم يمت الا شهيدا و الطاعم بمكة كالصائم فيما سواها و صيام يوم بمكة تعدل صيام سنة فيما سواها و الماشى بمكة فى عبادة الله عز و جل و قال باقر ابو جعفر عليهما السلم من جاور بمكة سنة غفر الله له ذنوبه و لاهل بيته و لكل من استغفر له و لعشيرته و لجيرانه ذنوب تسع سنين و قد مضت و عصموا من كل سوء اربعين و مائة سنة و الانصراف و الرجوع افضل من المجاورة و النائم بمكة كالمجتهد فى البلاد و الساجد بمكة كالمتشحط بدمه فى سبيل الله عز و جل و من خلف حاجا فى اهله بخير كان له كاجره حتى كانه يستلم الحجر و قال على بن الحسين ع يا معشر من لم يحج اذا قدموا فصافحوهم و عظموهم فان ذلك يجب عليكم تشاركوهم فى الاجر و قال ع بادروا بالسلام على الحاج و المعتمر و مصافحتهم من قبل ان تخالطهم الذنوب و قال ابو جعفر عليه السلم وقروا الحاج و المعتمرين فان ذلك واجب عليكم و من اماط اذى عن طريق مكة كتب الله عز و جل له حسنة و فى خبر آخر و من قبل الله منه حسنة لم يعذبه و من مات محرما بعث يوم القيامة ملبيا بالحج مغفورا له و من مات فى طريق مكة ذاهبا او جائيا امن من الفزع الاكبر يوم القيامة و من مات فى احد الحرمين بعثه الله من الآمنين و من مات بين الحرمين لم ينشر له ديوان و من دفن فى الحرم امن من الفزع الاكبر من بر الناس و فاجرهم و ما من سفر ابلغ فى لحم و لا دم و لا جلد و شعر من سفر مكة و ما من احد يبلغه حتى تلحقه المشقة و ان ثوابه على قدر مشقته

نكت من اخبار الانبياء و المرسلين صلوات الله عليهم

قال ابو جعفر ع ان آدم ع اتى هذا البيت الف آتية على قدميه منها سبعمائة حجة و ثلثمائة

عمرة و كان يأتيه من ناحية الشام و كان على ثور و المكان الذى يبيت فيه محله الحطيم و هو ما بين باب البيت و الحجر الاسود و طاف آدم ع قبل ان ينظر الى حواء مائة عام و قال له جبرئيل حياك الله و بياك يعنى اضحكك و قال الصادق عليه السلم لما افاض آدم عليه السلم من منى تلقته الملائكة بالابطح فقالوا يا آدم بر حجك اما انا قد حججنا هذا البيت قبل ان تحجه بالفى عام و نزل جبرئيل ع بمهاة من الجنة و روى بياقوتة حمراء فادارها على رأس آدم عليه السلم و حلق رأسه بها و روى انه كان طول سفينة نوح عليه السلم الفا و مائتى ذراع و عرضها ثمانمائة ذراع و طولها فى السماء ثمانين ذراعا فركب فيها فطافت بالبيت سبعة اشواط و بين الصفا و المروة سبعا ثم استوت على الجودى و سئل الصادق عليه السلم عن الذبيح من كان فقال اسمعيل لان الله عز و جل ذكر قصته فى كتابه ثم قال و بشرناه باسحق نبيا من الصالحين و قد اختلفت الروايات فى الذبيح فمنها ما ورد بانه اسمعيل و منها ما ورد بانه اسحق و لا سبيل الى رد الاخبار متى صح طرقها و كان الذبيح اسمعيل لكن اسحق لما ولد بعد ذلك تمنى ان يكون هو الذى امر ابوه بذبحه و كان يصبر لامر الله عز و جل و يسلم له كصبر اخيه و تسليمه فينال بذلك درجته فى الثواب فعلم الله عز و جل من قلبه فسماه الله بين ملائكته ذبيحا لتمنيه ذلك و قد ذكرت اسناد ذلك فى كتاب النبوة متصلا بالصادق عليه السلم ان اراد ابرهيم ان يذبح ابنه فقال على الجمرة الوسطى و لما اراد ابرهيم ع ان يذبح ابنه قلب جبرئيل المدية و اجتر الكبش من قبل ثبير و اجتر الغلام من تحته و وضع الكبش مكان الغلام و نودى من ميسرة مسجد الخيف ان يا ابرهيم قد صدقت الرؤيا انا كذلك نجزى المحسنين ان هذا لهو البلاء المبين و فديناه بذبح عظيم يعنى بكبش املح يمشى فى سواد و يأكل فى سواد و ينظر فى سواد و يبصر فى سواد و يبول فى سواد اقرن فحل و كان يرتع فى رياض الجنة اربعين عاما قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله لم احب تطويل هذا الكتاب بذكر القصص لانه قصدى لا يوضع هذا الكتاب ايراد النكت و قد ذكرت القصص مشروحة فى كتاب النبوة و ان ابرهيم و اسمعيل عليهما السلم حد المسجد الحرام ما بين الصفا و المروة و كان الناس يحجون من مسجد الصفا و قد روى ان ابرهيم ع خط ما بين الحزورة الى المسعى و ان من كسا البيت ابرهيم ع و ان ابرهيم ع لما قضى مناسكه امره الله عز و جل بالانصراف الى الشام فانصرف و ماتت ام اسمعيل فدفنها فى الحجر و حجر عليه لئلا يوطأ قبرها و بقى اسمعيل وحده فلما كان من قابل اذن الله عز و جل لابرهيم فى الحج و بناء الكعبة و كانت العرب تحج البيت

وكان زمزم الآن قواعده معروفة وكان اسمعيل عم لما صدر الناس جمع الحجارة وطرحها في جوف الكعبة فلما قدم ابرهيم كشف هو واسمعيل عنها فاذا هو حجر واحد احمر فاوحى الله عز وجل اليه ضع بناها عليه وانزل عليه اربعة املاك فلما هم ببنائه فقعد على كل ركن ثم نادى هلم الى الحج هلم الى الحج فلو ناداهم هلموا الى الحج لم يحج الا من كان يومئذ انسيا مخلوقا ولكنه نادى هلم الى الحج فلبى الناس في اصلاب الرجال وارحام النساء لبيك داعي الله لبيك داعي الله فمن لبى مرة حج حجة ومن لبى عشرا حج عشر حجج ومن لم يلب لم يحج وكان ابرهيم واسمعيل يضعان الحجارة ويرفعان بها القواعد والملائكة بيناولونهما حتى تمت اثنى عشر ذراعا فلما انتهى الى موضع الحجر ناداه ابو قبيس يا ابراهيم ان لك عندي وديعة فاعطاه الحجر الاسود فوضعه موضعه وهيأ له بابين بابا يدخل منه وبابا يخرج منه وجعلا عليه عتبا وشرجا من جريد على ابوابها فكانت الكعبة عريانة فصدر ابرهيم وقد سوى البيت واقام اسمعيل فتزوج اسمعيل امرأة من العمالقة وخلى سبيلها وتزوج اخرى حميرية وكانت عاقلة فتأملت بابي البيت فقالت لاسمعيل هلا تعلق على هذين البابين سترين سترا من ها هنا وسترا من ها هنا فقال لها نعم فعملت للبيت سترين طولهما اثنى عشر ذراعا فعلقهما اسمعيل على البابين فاعجبها ذلك فقالت فهلا احوك للكعبة ثيابا تسترها كلها فان هذه الحجارة سمجة فقال لها اسماعيل بلى قال فاسرعت في ذلك وبعثت الى قومها تستغزلهم وانما وقع استغزال النساء بعض من بعض لذلك فكلما فرغت من شقة علقتها فجاء الموسم نظرت وقد بقي وجه واحد من وجوه الكعبة فقالت لاسمعيل كيف نصنع بهذا الوجه فكسوه خصفا فلما جاء الموسم نظرت العرب الى امر اعجبهم فقالوا ينبغي ان نهدي الى عامر هذا البيت فمن ثم وقع الهدي فجعل يأتي كل فخذ من العرب بشيء من ورق وغير حتى اجتمع شيء كثير فنزعوا ذلك الخصف واتموا الكسوة وعلقوا على البيت بابين ولم تكن الكعبة مسقفة فوضع اسمعيل فيها اعمدة مثل الاعمدة التي ترون من خشب وسقفها بجرائد وسواها بالطين ثم جاءت العرب من الحول قد خلوا الكعبة ورأوا عمارتها فقالوا ينبغي لعامر هذا البيت ان يزاد فلما كان من قابل جاءه الهدي فلم يدر اسمعيل ما يعمل به فاوحى الله عز وجل اليه ان انحره واطعمه الحاج وانقطع ماء زمزم فشكا اسمعيل الى ابرهيم قلة الماء فاوحى الله عز وجل الى ابرهيم ع ان امره باحتفر فحفرها واسمعيل وجبرئيل حتى ظهر ماؤها وضرب في اربع زوايا البئر وقال في كل ضربة بسم الله فتفجرت باربعة اعين فقال له جبرئيل اشرب يا ابرهيم وادع

لولده

لولدك فيها بالبركة وافض عليك من الماء وطف بهذا البيت فهذه سقيا سقاها الله عز وجل اسمعيل ع ولده واما قول الله عز وجل فيه ايات بينات مقام ابراهيم فاحدها ان ابرهيم حين قام على الحجر اثرت قدماه فيه والثانية الحجر والثالثة منزل اسمعيل وروي ان موسى ع احرم من رملة مصر وانه مر في سبعين نبيا على صفائح الروحاء عليهم العباء القطوانية يقول لبيك عبدك وابن عبديك لبيك وروي في خبر آخر ان موسى ع مر بصفائح الروحاء على جمل احمر خطامه من ليف عليه عباءتان قطوانيتان وهو يقول لبيك يا كريم لبيك ومر يونس بن متى ع بصفائح الروحاء وهو يقول لبيك كشاف الكرب العظام لبيك ومر عيسى بن مريم ع بصفائح الروحاء وهو يقول لبيك عبدك ابن امتك لبيك ومر محمد صلى الله عليه وآله بصفائح الروحاء وهو يقول لبيك ذا المعارج لبيك وكان موسى ع يلبي وتجيبه الجبال وسميت التلبية اجابة لانه اجاب موسى ع ربه عز وجل وقال لبيك وروى زرارة عن ابي جعفر ع قال ان سليمان ع قد حج البيت في الجن والانس والطير والرياح وكسا البيت القباطي وروى ابو بصير عن ابي عبد الله عليه السلم قال ان آدم ع هو الذي بنى البيت ووضع اساسه واول من كساه الشعر واول من حج اليه ثم كساه تبع بعد آدم الانطاع ثم كساه ابرهيم ع الخصف واول من كساه الثياب سليمان بن داود ع كساه القباطي وقال الصادق عليه السلم لما حج موسى ع نزل عليه جبرئيل فقال له موسى ع يا جبرئيل ما لمن حج هذا البيت بلا نية صادقة ولا نفقة طيبة قال لا ادري حتى ارجع الى ربي عز وجل فلما رجع قال الله عز وجل يا جبرئيل ما قال لك موسى وهو اعلم بما قال قال يا رب قال لي ما لمن حج هذا البيت بلا نية صادقة ولا نفقة طيبة قال عز وجل ارجع اليه وقل له اهب له حقي وارضي عليه خلقي قال فقال يا جبرئيل فما لمن حج هذا البيت بنية صادقة ونفقة طيبة فقال فرجع الى الله عز وجل فاوحى الله قل له اجعله في الرفيق الاعلى مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن اولئك رفيقا ونزلت المتعة على النبي ص عند المروة بعد فراغه من السعي فقال ايها الناس هذا جبرئيل واشار بيده الى خلفه يأمرني ان آمر من لم يسق هديا ان يحل ولو استقبلت من امري ما استدبرت لفعلت كما امرتكم ولكني سقت الهدي وليس لسائق الهدي ان يحل حتى يبلغ الهدي محله فقام اليه سراقة بن مالك بن جشعم الكناني فقال يا رسول الله علمتنا ديننا فكانما خلقنا اليوم ارأيت هذا الذي امرتنا به لعامنا هذا او للابد فقال رسول الله ص لا بل لابد الابد وان رجلا قام فقال يا رسول الله نخرج حجاجا ورؤسنا تقطر قال انك لن تؤمن بهذا ابدا وكان علي عليه السلم باليمن فلما رجع وجد فاطمة عليها السلم قد احلت فجاء الى النبي ص مستفتيا ومحرشا على فاطمة ع

فقلا انا امرت الناس بذلك فبم اهللت انت يا علي فقال اهلالا كاهلال النبي فقال النبي صلى الله عليه وآله
هديتي كن على احرامك مثلي فانت شريكي في هديي وكان النبي صلى الله عليه وآله ساق معه مائة بدنة فجعل لعلي عليه السلام
منها اربعا وثلثين ولنفسه ستا وستين ونحرها كلها بيده ثم اخذ من كل بدنة جذوة طبخها في قدر
واكل منها وتحسا من المرق فقال قد اكلنا الآن منها جميعا ولم يعط الجزارين جلودها
ولا جلالها ولا قلايدها ولكن تصدق بها وكان علي عليه السلام يفتخر على الصحابة ويقول من فيكم مثلي
وانا شريك رسول الله في هديه من فيكم مثلي وان الذي نحر رسول الله صلى الله عليه وآله هديي بيده وروي ان رسول
الله صلى الله عليه وآله غدا من امنى في طريق ضب ورجع من بين المأزمين وكان عليه السلام اذا سلك طريقا لم يرجع فيه وروي
انه عليه السلام حج عشرين حجة مستسرا في كلها يمر بالمأزمين فيقول واعتمر عليه السلام تسع عمر ولم يحج حجة الوداع
الا وقبلها حج وروى محمد احمد بن السنان وعلي بن احمد بن موسى الدقاق قالا حدثنا ابو العباس
احمد بن يحيى بن زكريا القطان قال حدثنا بكر بن عبد الله بن حبيب قال حدثنا تميم بن بهلول عن ابيه
عن الحسن العبدي عن سليمان بن مهران قال قلت لجعفر بن محمد عليه السلام كم حج رسول الله صلى الله عليه وآله فقال عشرين
حجة مستسرا في كل حجة يمر بالمأزمين فينزل فيبول فقلت له يا بن رسول الله ولم كان ينزل هناك فيبول قال لانه اول موضع عبد فيه الاصنام ومنه اخذ الحجر الذي نحت منه هبل الذي رمى به
علي عليه السلام من ظهر الكعبة لما علا ظهر رسول الله صلى الله عليه وآله فامر به فدفن عند باب بني شيبة فصار الدخول
الى المسجد من باب بني شيبة لاجل ذلك قال سليمان فقلت فكيف صار التكبير يذهب بالضغاط
هناك قال لان قول العبد الله اكبر من ان يكون مثل الاصنام المنحوتة والالهة المعبودة دونه
وان ابليس في شياطينه يضيق على الحاج مسلكهم في ذلك الموضع فاذا سمع التكبير طار مع شياطينه
وتبعهم الملائكة حتى يقعوا في اللجة الخضراء فقلت فكيف صار الصرورة يستحب له دخول الكعبة دون
من قد حج فقال لان الصرورة قاضي فرض مدعو الى حج بيت الله فيجب له ان يدخل البيت الذي
دعي اليه ليكرم فيه فقلت فكيف صار الحلق عليه واجبا دون من قد حج فقال ليصير بذلك موسما
بسمة الآمنين الا تسمع قول الله عز وجل لتدخلن المسجد الحرام ان شاء الله آمنين محلقين رؤوسكم
ومقصرين لا تخافون قلت فكيف صار وطئ المشعر عليه فريضة قال ليستوجب بذلك وطئ
بحبوحة الجنة وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال الذي كان بدن النبي صلى الله عليه وآله ناجية
بن جندب الخزاعي الاسلمي والذي حلق رأسه عليه السلام يوم الحديبية خراش بن امية الخزاعي والذي
حلق رأسه عليه السلام في حجته معمر بن عبد الله بن حارثة بن نضر بن عوف بن عمرو بن عدي بن كعب فقيل له
وهو يحلقه يا معمر اذن رسول الله صلى الله عليه وآله في يدك قال والله اني لاعده فضلا علي من الله عظيما

وكان معمر

وكان معمر بن عبد الله يرحل بعيره عليه السلام وكان ثوبا رسول الله صلى الله عليه وآله اللذان احرم فيهما يمانيين
عبري واظفار وفيهما كفن وقطع التلبية حين زاغت الشمس يوم عرفة وقد احرم في ثوبي كرسف
فان رسول الله صلى الله عليه وآله طاف بالكعبة حتى اذا بلغ الركن اليماني رفع رأسه الى الكعبة فقال الحمد لله
الذي شرفك وعظمك والحمد لله الذي بعثني نبيا وجعل عليا عليه السلام اماما اللهم اهد له
خيار خلقك وجنبه شرار خلقك

باب ابتداء الكعبة وفضلها وفضل الحرم

قال ابو جعفر عليه السلام لما اراد الله عز وجل ان يخلق الارض امر الرياح الاربع فضربن متن الماء
حتى صار موجا ثم ازبد فصار زبدا واحدا فجمعه في موضع البيت ثم جعل جبلا من زبد
ثم دحا الارض من تحته وهو قول الله عز وجل ان اول بيت وضع للناس للذي ببكة
مباركا فاول بقعة خلقت من الارض الكعبة ثم مدت الارض منها وقال الصادق عليه السلام ان الله تبارك
وتعالى دحا الارض من تحت الكعبة الى منى ثم دحاها من منى الى عرفات ثم دحاها من
عرفات الى منى فالارض من الكعبة الى منى عرفات وعرفات من منى ومنى من الكعبة وكذلك
بعضه من بعض وان الله عز وجل انزل البيت من السماء وله اربعة ابواب على كل باب قنديل
من ذهب معلق وروي عن موسى بن جعفر عليه السلام انه قال في خمسة وعشرين من ذي القعدة
انزل الله عز وجل الكعبة البيت الحرام فمن صام ذلك اليوم كان كفارة سبعين سنة وهو
اول يوم انزل فيه الرحمة من السماء على آدم عليه السلام وقال الرضا عليه السلام ليلة خمسة وعشرين من ذي القعدة
دحيت الارض من تحت الكعبة فمن صام ذلك اليوم كان كمن صام ستين شهرا وسأل
محمد بن عمران العجلي ابا عبد الله عليه السلام اي شيء كان موضع البيت حيث كان الماء في قول الله عز وجل
وكان عرشه على الماء قال كانت مهاة بيضاء يعني درة وفي رواية ابي خديجة عن ابي عبد الله عليه السلام
ان الله عز وجل انزله لآدم عليه السلام من الجنة وكان درة بيضاء فرفعه الله الى السماء وبقي
اسه وهو بحيال هذا البيت يدخله كل يوم سبعون الف ملك
لا يرجعون اليه ابدا فامر الله عز وجل ابرهيم واسمعيل ببنيان البيت على القواعد وفي رواية
عيسى بن عبد الله الهاشمي عن ابيه عن ابي عبد الله عليه السلام عن ابيه عليه السلام قال كان موضع الكعبة ربوة
من الارض بيضاء تضيء كضوء الشمس والقمر حتى قتل ابنا آدم احدهما صاحبه فاسودت
فلما نزل آدم رفع الله عز وجل له الارض كلها حتى رآها ثم قال هذه لك كلها قال يا رب
هذه الارض البيضاء المنيرة قال هي حرمي في ارضي وقد جعلت عليك ان تطوف بها كل يوم

سبعمائة طواف وروى سعد ابن عبد الله الاعرج عن ابي عبد الله عليه السلام قال احب الارض الى الله
عز وجل مكة وتربة احب الى الله عز وجل من تربتها ولا حجر احب الى الله عز وجل من حجرها
ولا شجر احب الى الله من شجرها ولا جبال احب الى الله عز وجل من جبالها ولا ماء احب الى الله عز وجل
من مائها وفي خبر آخر قال ما خلق الله تبارك وتعالى بقعة في الارض احب اليه منها ثم
اومى بيده الى الكعبة ولا اكرم على الله عز وجل منها لها حرم الله الاشهر الحرم في كتابه
يوم خلق السموات والارض موضع الكعبة وقال عليه السلام لا يزال الدين قائما ما قامت الكعبة
وقال زرارة بن اعين لابي جعفر عليه السلام قد ادركت الحسين عليه السلام قال نعم اذكر وانا معه
في المسجد الحرام وقد دخل فيه السيل والناس يقومون على المقام يخرج الخارج يقول قد ذهب به السيل ويدخل الداخل ويقول هو مكانه قال فقال يا
فلان ما يصنع هؤلاء فقلت اصلحك الله يخافون ان يكون السيل قد ذهب بالمقام قال ان
الله عز وجل جعله علما لم يكن ليذهب به فاستقروا وكان موضع المقام الذي وضعه
ابرهيم عليه السلام عند جدار البيت فلم يزل هناك حتى حوله اهل الجاهلية الى المكان الذي هو فيه
اليوم فلما فتح النبي صلى الله عليه وآله مكة رده الى الموضع الذي وضعه ابرهيم عليه السلام فلم يزل هناك الى ان ولي
عمر فسال الناس من منكم يعرف المكان الذي فيه المقام فقال رجل انا قد كنت اخذت
مقداره بنسع فهو عندي فقال ائتني به فاتاه فقاسه ثم رده الى ذلك المكان وروى انه قيل
للحسين بن علي عليه السلام ولابي جعفر الباقر عليه السلام اربع سنين وروى ان الكعبة شكت الى الله عز وجل
في الفترة بين عيسى ومحمد صلوات الله عليهما فقالت يا رب ما لي قل زواري وما لي قل عوادي
فاوحى الله جل جلاله اليها اني منزل نورا جديدا الى قوم يحنون اليك كما تحن الانعام
الى اولادها ويزفون اليك كما تزف النسوان الى ازواجها يعني امة محمد صلى الله عليه وآله
وروى عن ابي عبد الله عليه السلام قال وجد في حجر اني انا الله ذو بكة صنعتها يوم خلقت السموات
والارض ويوم خلقت الشمس والقمر وحففتها بسبعة املاك حفيفا مبارك لاهلها
في الماء واللبن ياتيها رزقها من ثلاثة سبل من اعلاها واسفلها والثنية وروى
انه وجد في حجر آخر مكتوب هذا بيت الله الحرام بمكة تكفل الله عز وجل برزق اهلها من
ثلاثة سبل مبارك لهم في اللحم والماء وروى عن ابي حمزة الثمالي قال قال لنا علي بن الحسين عليه السلام
اي البقاع افضل فقلت الله ورسوله وابن رسوله اعلم فقال لنا اما افضل البقاع بين الركن

والمقام ولو

والمقام ولو ان رجلا عمر ما عمر نوح عليه السلام في قومه الف سنة الا خمسين عاما يصوم النهار ويقوم
الليل في ذلك المكان ثم لقي الله عز وجل بغير ولايتنا لم ينفعه ذلك شيئا وقال رسول الله صلى الله عليه وآله يوم فتح مكة
ان الله تبارك وتعالى حرم مكة يوم خلق السموات والارض فهي حرام الى ان تقوم الساعة لم تحل
لاحد قبلي ولا تحل لاحد بعدي ولم تحل لي الا ساعة من النهار وروى كليب الاسدي عن ابي عبد الله عليه السلام
ان رسول الله صلى الله عليه وآله استاذن الله عز وجل في مكة ثلاث مرات من الدهر فاذن الله له فيها في الدخول
ساعة من النهار ثم جعلها حراما ما دامت السموات والارض وقال عليه السلام ان الله عز وجل حرم
مكة يوم خلق السموات والارض ولا يختلى خلاها ولا يعضد شجرها ولا يلتقط لقطتها الا المنشد
فقام اليه العباس بن عبد المطلب فقال يا رسول الله الا الاذخر فانه للقبر والسقوف بيوتنا
فسكت رسول الله صلى الله عليه وآله ساعة وندم العباس على ما قال ثم قال رسول الله صلى الله عليه وآله الا الاذخر وقال
اساس البيت من الارض السابعة السفلى الى الارض السابعة العليا وروى ابو همام اسمعيل بن همام
عن الرضا عليه السلام انه قال للرجل اي شيء السكينة عندكم فلم يدر القوم ما هي فقالوا جعلنا الله فداك
ما هي قال ريح تخرج من الجنة طيبة لها صورة كصورة الانسان تكون مع الانبياء عليهم السلام وهي
التي انزلت على ابرهيم عليه السلام حين بنى الكعبة فاخذت تاخذ كذا وكذا او بنى الاساس عليها وقال الصادق عليه السلام
كان طول الكعبة تسعة اذرع ولم يكن لها سقف فسقفها قريش ثمانية عشر ذراعا ثم كسرها الحجاج
لعنه الله على ابن الزبير فبناها وجعلها سبعة وعشرين ذراعا وروى عن سعيد بن عبد الله
عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال ان قريشا في الجاهلية هدموا البيت فلما ارادوا بناءه حيل بينهم وبينه فالقي
في روعهم الرعب حتى قال قائل منهم ليات كل رجل منكم باطيب ماله ولا تاتوا بمال اكتسبتموه من
قطيعة الرحم او حرام ففعلوا فخلي بينهم وبين بنائه فبنوه حتى انتهوا الى موضع الحجر الاسود فتشاجروا
فيه ايهم يضع الحجر في موضعه حتى كاد ان يكون بينهم شر فحكموا اول من يدخل من باب المسجد فدخل
رسول الله صلى الله عليه وآله فلما اتاهم امر بثوب فبسط ثم وضع الحجر في وسطه ثم اخذت القبائل بجوانب الثوب
فرفعوه ثم تناوله عليه السلام فوضعه في موضعه فخصه الله عز وجل به وروى ان الحجاج لما فرغ من بناء الكعبة
سال علي بن الحسين عليه السلام ان يضع الحجر في موضعه فاخذه ووضعه في موضعه وروى انه كان بنيان ابرهيم عليه السلام
الطول ثلثين ذراعا والعرض اثنين وعشرين ذراعا والسمك تسعة اذرع وان قريشا لما بنوها
كسروها الاودية وروى البزنطي عن داود بن سرحان عن ابي عبد الله عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه وآله ساهم
قريشا في بناء البيت فصار لرسول الله صلى الله عليه وآله من باب الكعبة الى النصف ما بين الركن

اليماني الى الحجر الاسود وفي رواية اخرى انه كان لبني هاشم من الحجر الاسود الى الركن الشامي وما ذا رأى
الكعبة احد بسوء الا غضب الله عز وجل لها ونوى يوما تبع الملك ان يقتل مقاتلة اهل الكعبة ويسبي
ذريتهم ثم يهدم الكعبة فسالت عيناه حتى وقعتا على خديه فسأل عن ذلك فقالوا ما نرى انه اصابك
الا بما نويت في هذا البيت لان البلد حرم الله والبيت بيت الله وسكان مكة ذرية ابرهيم خليل الله
فقال صدقتم فما المخرج مما وقعت فيه قالوا تحدث نفسك بغير ذلك فحدث نفسه بخير فرجعت
حدقتاه حتى ثبتتا في مكانهما فدعا القوم الذي اشاروا عليه بهدمها فقتلهم ثم اتى البيت وكساه
الانطاع واطعم الطعام ثلثين يوما كل يوم مائة جزور حتى حملت الجفان الى السباع في رؤس الجبال
ونثرت الاعلاف للوحوش ثم انصرف من مكة الى المدينة فانزل بها قوما من اهل اليمن من غسان
وهم الانصار وروي انه ذبح له ستة آلاف بقرة بشعب ابن عامر وكان يقال لها مطابخ تبع حتى نزلها
ابن عامر ولم يكن تبع مؤمنا ولا كافرا ولكنه كان ممن يطلب الدين الحنيف ولم تملك المشرق الا تبع وكسرى
وقصده اصحاب الفيل وملكهم ابو يكسوم ابرهة بن الصباح الحميري ليهدمه فارسل الله عليهم طيرا ابابيل
ترميهم بحجارة من سجيل فجعلهم كعصف مأكول وانما لم يجر على الحجاج ما جرى على اصحاب الفيل لان قصد
الحجاج لم يكن الى هدم الكعبة انما كان قصده الى ابن الزبير وكان ضدا لصاحب الحق فلما استجار بالكعبة
اراد الله ان يبين للناس انه لم يجره فامهل من هدمها عليه وروي عن عيسى بن يونس قال كان
ابن ابي العوجاء من تلامذة الحسن البصري فانحرف عن التوحيد فقيل له تركت مذهب صاحبك ودخلت
فيما لا اصل له ولا حقيقة فقال ان صاحبي كان مخلطا كان يقول طورا بالقدر وطورا بالجبر وما اعلمه اعتقد
مذهبا دام عليه قال ودخل مكة تمردا وانكارا على من يحج وكان يكره العلماء مسائلته اياهم ومجالسته لهم لخبث لسانه
وفساد ضميره فاتى جعفر بن محمد الصادق ع فجلس اليه في جماعة من نظرائه ثم قال ان المجالس امانات ولا بد
لكل من كان به سعال ان يسعل فتأذن لي فقال تكلم فقال الى كم تدوسون هذا البيدر وتلوذون
بهذا الحجر وتعبدون هذا البيت المرفوع بالطوب والمدر وتهرولون حوله هرولة البعير اذا نفر من فكر في
هذا وقدر علم ان هذا فعل اسسه غير حكيم ولا ذي نظر فقل انك رأس هذا الامر وسنامه وابوك
اسه ونظامه فقال ابو عبد الله ع ان من اضله الله واعمى قلبه استوخم الحق فلم يستعذ به
وصار الشيطان وليه يورده مناهل الهلكة ثم لا يصدره وهذا بيت استعبد الله به خلقه ليختبر
طاعتهم في اتيانه فحثهم على تعظيمه وزيارته وجعله محل انبياء وقبلة للمصلين له فهو شعبة من رضوانه
وطريق يؤدي الى غفرانه منصوب على استواء الكمال ومجتمع العظمة والجلال خلقه الله قبل دحو الارض

بالفي عام

بالفي عام احق من اطيع فيما امر وانتهي عما نهى عنه وزجر الله المنشئ للارواح بالصور فقال ابن ابي العوجاء
ذكرت يا ابا عبد الله ع فاحلت على غائب فقال ابو عبد الله ع ويلك كيف يكون غائبا من هو مع خلقه
شاهد واليهم اقرب من حبل الوريد يسمع كلامهم ويرى اشخاصهم ويعلم اسرارهم وانما المخلوق الذي
اذا انتقل عن مكان اشتغل به مكان وخلا منه مكان فلا يدري في المكان الذي صار اليه ما حدث في
المكان الذي كان فيه فاما الله العظيم الشان الملك الديان فانه لا يخلو منه مكان ولا يشتغل به
مكان ولا يكون الى مكان اقرب منه الى مكان والذي بعثه بالآيات المحكمة والبراهين الواضحة
وايده بنصره واختاره لتبليغ رسالته صدقنا قوله بان ربه بعثه وكلمه فقام عنه ابن ابي العوجاء
فقال لاصحابه من القاني في بحر هذا سألتكم ان تلتمسوا لي خمرة فالقيتموني على جمرة فقالوا له ما كنت
في مجلسه الا حقيرا قال انه ابن من حلق رؤس من ترون وقال الصادق ع في خبر آخر حديث يذكر فيه
الاسلام والايمان ولو ان رجلا دخل الكعبة فبال فيها معاندا اخرج من الكعبة ومن الحرم وضربت عنقه
وسأل عبد الله بن سنان ابا عبد الله ع عن قول الله عز وجل ومن دخله كان آمنا قال من دخل الحرم
مستجيرا به فهو آمن من سخط الله عز وجل ومن دخل من الوحش والطير كان آمنا من ان
يهاج او يؤذى حتى يخرج من الحرم ومن اتى بموجب الحد في الحرم لانه لم ير للحرم حرمة وروى معوية
بن عمار انه اتى ابو عبد الله ع فقيل له ان سبعا من سباع الطير على الكعبة ليس يمر به شيء من
حمام الحرم الا ضربه فقال انصبوا له واقتلوه فانه قد الحد قال وسألته عن قول الله عز وجل ومن يرد
فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب اليم قال كل ظلم الحاد وضرب الخادم في غير ذنب من ذلك الالحاد وفي
رواية ابي الصباح الكناني عنه قال كل ظلم يظلمه الرجل نفسه بمكة من سرقة او ظلم احد او شيء من
الظلم فاني اراه الحادا ولذلك كان يتقي الفقهاء ان يسكنوا مكة وسأله ابو بصير عن الرجل يريد
مكة او المدينة ايكره له ان يخرج معه بالسلاح فقال لا بأس بان يخرج بالسلاح من بلده ولكن اذا دخل
لم يظهره وفي رواية حريز بن عبد الله عنه قال لا ينبغي ان يدخل الحرم بسلاح الا ان يدخله في جوالق
ويغيبه يعني يلف على الحديد شيئا وسأل عبد الملك بن عتبة ابا عبد الله ع عما يصل الينا من
من ثياب الكعبة هل يصلح لنا ان نلبس شيئا منها فقال يصلح للصبيان والمصاحف والمخدة ينبغي بذلك
البركة ان شاء الله وروي عن معوية بن عمار قال قلت لابي عبد الله ع اخذت سكا من سك
المقام وترابا من تراب البيت وسبع حصيات فقال بئس ما صنعت اما التراب والحصا فرده وروى
محمد بن مسلم عن ابي عبد الله ع قال لا ينبغي لاحد ان يأخذ من تربة ما حول البيت وان اخذ من ذلك

شيئاً ردّه وقال حذيفة بن منصور لابي عبد الله ع ان عمّي كنس الكعبة فاخذ من ترابها فنحن نتداوى به فقال ردّه اليها وقال له زيد الشحام اخرج من المسجد حصاة قال فردّها او اطرحها في مسجد وروى العلاء عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر ع قال لا ينبغي للرجل اذا يقيم بمكة سنة قلت كيف يصنع قال يتحوّل عنها ولا ينبغي ان يرفع بناء فوق الكعبة وروى ان المقام بمكة يقسّي القلب وروى داود الرقي عن ابي عبد الله ع انه قال اذا فرغت من نسكك فارجع فانه اشوق لك الى الرجوع وروى عن معاوية بن عمار قال قلت لابي عبد الله ع شجرة اصلها في الحل وفرعها في الحرم فقال حرم اصلها لمكان فرعها قلت فان اصلها في الحرم وفرعها في الحل فقال حرم فرعها لمكان اصلها وروى حريز عنه انه قال كل شيء ينبت في الحرم فهو حرام على الناس اجمعين الا ما انبتّه انت او غرسته وقال ع يخلى عن البعير في الحرم يأكل ما شاء بل بعير فليس به بأس ان ينزعه وسأله سليمان بن داود عن الرجل يقطع من الاراك الذي بمكة قال عليه ثمنه يتصدق به ولا ينزع من شجر مكة شيئاً الا النخل وشجر الفواكه وروى بن مسلم عن احدهما ع قال قلت له الحرم ينزع الحشيش من غير الحرم فقال نعم قلت فمن الحرم قال لا وسأل اسحق بن يزيد ابا جعفر ع عن الرجل يدخل مكة فيقطع من شجرها فقال اقطع ما كان داخلاً عليك وسأل منصور بن حازم ابا عبد الله ع عن الاراك يكون في الحرم فاقطعه قال عليك فداؤه وروى ابرهيم بن عمر عن ابي عبد الله ع قال اللقطة لقطتان لقطة الحرم تعرّف سنة فان وجدت صاحبها والا تصدقت بها ولقطة غير الحرم تعرّفها سنة فان جاء صاحبها والا فهي كسبيل مالك وروى ان اسماء مكة انها مكة وبكة وام القرى ورحم والباسّة كانوا اذا ظلموا بها بسّتهم يعني اهلكتهم وكانوا اذا ظلموا رجموا ... وروى زرارة بن اعين عن ابي جعفر ع قال اذا اصاب المحرم في الحرم حمامة الى ان يبلغ الظبي فعليه دم يهريقه ويتصدق بمثل ثمنه ايضاً فان اصاب منه وهو حلال فعليه ان يتصدق بمثل ثمنه وسأل سليمان بن خالد ابا عبد الله ع عن رجل اغلق بابه على طير فمات فقال ان كان اغلق الباب عليه بعد ما احرم فعليه دم وان كان اغلقه قبل ان يحرم وهو حلال فعليه ثمنه وروى الحلبي عن ابي عبد الله ع في رجل اغلق باب بيت على طير من حمام الحرم فمات قال يتصدق بدرهم او يطعم به حمام الحرم وروى محمد بن الفضيل عن ابي الحسن ع قال سألته عن رجل قتل حمامة من حمام الحرم وهو في الحرم غير محرم فقال عليه قيمتها وهو درهم يتصدق به او يشتري به طعاماً لحمام الحرم فان قتلها وهو محرم في الحرم فعليه شاة وقيمة الحمامة وروى حفص بن البختري عن ابي عبد الله ع فيمن اصاب

طير في الحرم

طيراً في الحرم قال ان كان مستوي الجناح فليخلّ عنه وان كان غير مستوي نتفه واطعمه واسقاه فاذا استوى جناحاه خلّى عنه وروى العلاء عن محمد بن مسلم قال سألت ابا عبد الله ع عن الرجل يحرم وعنده في اهله صيد اما وحشي واما طير فقال لا بأس وروى ابن ابي عمير عن خلاد عن ابي عبد الله ع في رجل ذبح حمامة من حمام الحرم قال عليه الفداء قال قلت فيأكله قال لا قلت فيطرحه قال اذا يكون عليه فداء آخر قال قلت فما يصنع به قال يدفنه وروى ابن فضال عن يونس بن يعقوب قال ارسلت الى ابي الحسن ع ان اخاً لي اشترى حماماً من المدينة فذهبنا بها معنا الى مكة فاعتمرنا واقمنا الى الحج ثم اخرجنا الحمام معنا من مكة الى الكوفة فعلينا من ذلك شيء فقال للرسول اني اظنهن كنّ فرهة قل له يذبح مكان كل طير شاة وروى صفوان عن العيص بن القسم قال سألت ابا عبد الله ع عن شراء القماري بمكة والمدينة فقال ما احب ان تخرج منها شيئاً وروى حريز عن زرارة ان الحكم سأل ابا جعفر عليه السلام عن رجل اهدي له في الحرم حمامة مقصوصة فقال انتفها واحسن علفها حتى اذا استوى ريشها فخلّ سبيلها وروى حريز عن محمد بن مسلم قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل اهدي حمام اهلي وجيء به وهو في الحرم محل قال ان اصاب منه شيئاً فليتصدق مكانه بنحو من ثمنه وروى صفوان بن يحيى عن عبد الرحمن بن الحجاج قال سألت ابا عبد الله ع عن رجل رمى صيداً في الحل وهو يؤم الحرم فيما بين البريد والمسجد فاصابه في الحل فمضى برميته حتى دخل الحرم فمات من رميته هل عليه جزاء قال ليس عليه جزاء انما مثل ذلك مثل من نصب شركاً في الحل الى جانب الحرم فوقع فيه صيد فاضطرب حتى دخل الحرم فمات فليس عليه جزاؤه لانه نصب حيث نصب وهو له حلال ورمى حيث رمى وهو له حلال فليس عليه فيما كان بعد ذلك شيء فقلت هذا القياس عند الناس فقال انما شبهت لك الشيء بالشيء لتعرفه وروى المثنى عن كرب الصيرفي قال كنا جميعاً فاشترينا طيراً فقصصناه فدخلنا به مكة فعاب ذلك اهل مكة فارسل كرب الى ابي عبد الله ع فسأله فقال استودعه رجلاً من اهل مكة مسلماً او امرأة فاذا استوى ريشه خلوا سبيله وروى ابن مسكان عن ابرهيم بن ميمون قال قلت لابي عبد الله ع رجل نتف حمامة من حمام الحرم فقال يتصدق بصدقة

علی سکین و یعطی بالبیدا الذی ینتف بها فانه قد اوجعه وروی صفوان عن منصور بن حازم قال قلت لابی عبد الله علیه السلام اهدی لنا طیر مذبوح بمکة فاکله اهلنا فقال لا یری به اهل مکة باسا قلت فای شیء تقول انت قال علیهم ثمنه وروی صفوان عن عبد الله بن سنان قال قال ابو عبد الله علیه السلام یذبح الصید فی الحرم وهو صید فی الحل وروی النضر عن عبد الله بن سنان قال سمعت ابا عبد الله ع یقول فی حمام مکة الطیر الاهلی من حمام الحرم من ذبح منه طیرا فعلیه ان یتصدق بصدقة افضل من ثمنه فان کان محرما فشاة عن کل طیر وسال معویة بن عمار ابا عبد الله عن طیر اهلی اقبل فدخل الحرم فقال لا یمس لان الله عز وجل یقول ومن دخله کان آمنا وسال محمد بن مسلم احدهما ع عن الظبی یدخل الحرم فقال لا یؤخذ ولا یمس لان الله عز وجل یقول ومن دخله کان آمنا وروی ابن مسکان عن یزید بن خلیفة قال کان فی جانب بیتی مکتل کان فیه بیضتان من حمام الحرم فذهب غلامی فکتب المکتل وهو لا یعلم ان فیه بیضتین فکسرها فخرجت فلقیت عبد الله بن الحسن ع فذکرت ذلک له فقال تصدق بکفین من دقیق قال فلقیت ابا عبد الله علیه السلام بعد فاخبرته فقال علیه ثمن طیرین یطعم به حمام الحرم فلقیت عبد الله بن الحسن فاخبرته فقال صدق خذ به فانه اخذه عن ابائه وروی عن شهاب بن عبد ربه قال قلت لابی عبد الله ع انی اتسحر بفراخ اوتی بها من غیر مکة فیذبح فی الحرم فاتسحر بها فقال بئس السحور سحورک اما علمت ان ما ادخلت به الحرم حیا فقد حرم علیک ذبحه وامساکه وروی محمد بن حمران عن ابی عبد الله ع عن ابیه عن ابائه علیهم السلام قال کنت مع علی بن الحسین ع بالحرم فرآنی اوذی خطاطیف فقال یا بنی لا تقتلهن ولا تؤذهن فانهن لا یؤذین شیئا وروی عن عبد الرحمن بن الحجاج قال سالت ابا عبد الله عن فرخین مسرولین ذبحتهما وانا بمکة فقال لی لم ذبحتهما فقلت جاءتنی بهما جاریة من اهل مکة فسالتنی ان اذبحهما فظننت انی بالکوفة ولم اذکر الحرم فقال تصدق بقیمتهما قلت کم قیمتهما قال درهم وهو خیر منهما وسالته زرارة عن رجل اخرج طیرا من مکة الی الکوفة فقال یرده الی مکة وروی المثنی عن محمد بن الحکم قال قلت لغلام لنا هیء لنا غذاءنا فاخذ لنا من اطیار مکة فذبحها وطبخها فدخلت علی ابی عبد الله علیه السلام فقال ادفنهن وافد عن کل طیر منهن وروی علی بن ابی حمزة عن ابی بصیر عن ابی عبد الله ع

فی رجل

فی رجل قتل طیرا من طیر الحرم وهو محرم فی الحرم فقال علیه شاة وقیمة الحمامة درهم یعلف به حمام الحرم وان کان فرخا فعلیه حمل وقیمة الفرخ نصف درهم یعلف به حمام الحرم وروی الحلبی عن ابی عبد الله علیه السلام قال لا تشترین فی الحرم الا مذبوحا قد ذبح فی الحل ثم جیء به الی الحرم مذبوحا فلا باس به للحلال وسال سعید بن عبد الله الاعرج ابا عبد الله ع عن بیضة نعامة اکلت فی الحرم فقال تصدق بثمنها وروی عبد الرحمن بن الحجاج قال قال ابو عبد الله علیه السلام فی قیمة الحمامة درهم وفی الفرخ نصف درهم وفی البیضة ربع درهم

باب ما یجوز ان یذبح فی الحرم ویخرج به منه

روی ابن مسکان عن ابی بصیر عن ابی عبد الله علیه السلام قال لا یذبح فی الحرم الا الابل والبقر والغنم والدجاج وسال معویة بن عمار عن دجاج الحبش فقال لیس من الصید انما الصید ما طار بین السماء والارض وصف وقال جمیل بن دراج ومحمد بن مسلم سئل ابو عبد الله ع عن الدجاج السندی یخرج به من الحرم فقال نعم لانها لا تستقل بالطیران وفی خبر آخر انها تدف دفیفا وساله الحسن الصیقل عن دجاج مکة وطیرها ما لم یصف فکله وما کان یصف فخل سبیله وسال الصادق ع عن رجل ادخل فهده الی الحرم اله ان یخرجه فقال هو سبع فکلما ادخلت من السبع الحرم اسیرا فلک ان تخرجه وروی عنه معویة بن عمار انه قال لا باس بقتل النمل والبق فی الحرم وقال لا باس بقتل القملة فی الحرم وغیره وروی عبد الله بن سنان عنه انه قال کلما لم یصف من الطیر فهو بمنزلة الدجاج

باب ما جاء فی السفر الی الحج وغیره من الطاعات

روی عمرو بن ابی المقدام عن ابی عبد الله ع قال فی حکمة آل داود ع ان علی العاقل ان لا یکون ظاعنا الا فی ثلاث تزود لمعاد او مرمة لمعاش او لذة فی غیر محرم وروی السکونی باسناده قال قال رسول الله صلی الله علیه وآله سافروا تصحوا جاهدوا تغنموا حجوا تستغنوا وروی جعفر بن بشیر عن ابرهیم بن الفضل عن ابی عبد الله ع قال اذا سبب الله عز وجل لعبد الرزق فی ارض جعل له فیها حاجة

باب الایام والاوقات التی یستحب فیها السفر والایام والاوقات الذی یکره فیها السفر

روی حفص بن غیاث النخعی عن ابی عبد الله علیه السلام من اراد سفرا فلیسافر یوم السبت فلو ان حجرا زال عن یوم السبت لرده الله عز وجل الی مکانه ومن تعذرت علیه الحوائج فلیلتمس طلبها یوم الثلثاء فانه الیوم الذی الان الله عز وجل فیه الحدید لداود ع وروی ابرهیم بن ابی یحیی المدنی عنه انه قال لا باس بالخروج

فى السفر ليلة الجمعة وروى عبد الله بن سليمان عن ابى جعفر عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله يسافر يوم الخميس
وقال يوم الخميس يحبه الله ورسوله وملائكته وكتب بعض البغداديين الى ابى الحسن الثالث عليه السلام
يسئل عن الخروج يوم الاربعاء لا يدور وخلافا على اهل الطيرة وقى من كل آفة وعوفى من كل عاهة
وقضى الله له كل حاجة وقال رسول الله صلى الله عليه وآله عليكم بالسير فى الليل فان الارض
تطوى بالليل وفى رواية جميل بن دراج وحماد بن عثمان عن ابى عبد الله عليه السلام قال الارض تطوى
من آخر الليل وروى محمد بن الحلبى الخثعمى عنه قال لا تخرج يوم الجمعة فى حاجة فاذا كان يوم السبت
وطلعت الشمس فاخرج فى حاجتك وسال ابو ايوب الخزاز وعبد الله بن سنان ابا عبد الله عليه السلام
عن قول الله عز وجل فاذا قضيت الصلاة فانتشروا فى الارض وابتغوا من فضل الله فقال عليه السلام
الصلوة يوم الجمعة والانتشار يوم السبت فقال عليه السلام السبت لنا والاحد لبنى امية وقال عليه السلام
لا تسافر يوم الاثنين ولا تطلب فيه حاجة وروى ابو ايوب الخزاز انه قال اردنا ان نخرج فجئنا
نسلم على ابى عبد الله عليه السلام فقال كانكم طلبتم بركة الاثنين قلنا نعم قال فاى يوم اعظم شوما من يوم الاثنين
فقدنا فيه نبينا صلى الله عليه وآله وارتفع الوحى عنا لا تخرجوا يوم الاثنين واخرجوا يوم الثلثاء وروى
بن حمران عن ابيه عن ابى عبد الله عليه السلام قال من سافر او تزوج والقمر فى العقرب لم ير الحسنى وروى
عن عبد الملك بن اعين قال قلت لابى عبد الله عليه السلام انى قد ابتليت بهذا العلم فاريد الحاجة فاذا نظرت
الى الطالع ورايت الطالع الشر جلست ولم اذهب فيها واذا رايت الطالع الخير ذهبت فى الحاجة فقال لى
تقضى قلت نعم قال احرق كتبك وروى سليمان بن جعفر الجعفرى عن ابى الحسن موسى بن جعفر عليه السلام
قال الشوم للمسافر فى طريقه فى خمسة الغراب الناعق عن يمينه والكلب الناشر لذنبه والذئب العاوى الذى
يعوى فى وجه الرجل وهو مقع على ذنبه يعوى ثم يرتفع ثم ينخفض ثلثا والظبى السانح من يمين الى
شمال والبومة الصارخة والمراة الشمطاء تلقى فرجها والاتان العضباء يعنى الجدعاء فمن اوجد فى
نفسه منهن شيئا فليقل اعتصمت بك يا رب من شر ما اجد فى نفسى فاعصمنى من ذلك قال فيعصم
من ذلك باب افتتاح السفر بالصدقة روى الحسن بن محبوب عن عبد الرحمن بن الحجاج قال
قال ابو عبد الله عليه السلام تصدق واخرج اى يوم شئت وروى عن حماد بن عثمان قال قلت لابى
عبد الله عليه السلام ايكره السفر فى شئ من الايام المكروهة مثل الاربعاء وغيره فقال افتتح سفرك
بالصدقة واخرج اذا بدا لك واقرا آية الكرسى واحتجم اذا بدا لك وروى عن ابن ابى
عمير انه قال كنت انظر فى النجوم واعرفها واعرف الطالع فيدخلنى من ذلك شئ فشكوت ذلك الى

ابى الحسن موسى

ابى الحسن موسى ابن جعفر عليه السلام فقال اذا وقع فى نفسك شئ فتصدق على اول مسكين ثم امض
فان الله تعالى يدفع عنك وروى كردين عن ابى عبد الله عليه السلام قال من تصدق بصدقة اذا اصبح دفع
عنه نحس ذلك اليوم وروى هرون بن خارجة عن محمد بن مسلم عن ابى جعفر عليه السلام قال كان على بن
الحسين عليه السلام اذا اراد الخروج الى بعض امواله اشترى السلامة من الله تعالى بما تيسر له ويكون ذلك
اذا وضع رجله فى الركاب واذا سلمه الله وانصرف حمد الله تعالى وشكره وتصدق بما تيسر له
باب حمل العصا فى السفر قال امير المؤمنين عليه السلام قال رسول الله صلى الله عليه وآله من خرج فى
سفر ومعه عصا لوز مر وتلا هذه الآية ولما توجه تلقاء مدين الى قوله والله على ما نقول وكيل
امنه الله عز وجل من كل سبع ضار ومن كل لص عاد ومن كل ذات حمة حتى يرجع الى اهله ومنزله وكان معه سبعة
وسبعون من المعقبات يستغفرون له حتى يرجع ويضعها وقال قال رسول الله صلى الله عليه وآله حمل العصا ينفى
الفقر ولا يجاوره الشيطان وقال عليه السلام من اراد ان يطوى له الارض فليتخذ النقد من العصا والنقد عصا لوز
مر وقال عليه السلام تعصوا فانها من سنن اخوانى النبيين وكانت بنو اسرائيل الصغار والكبار يمشون
على العصا حتى لا يختالوا فى مشيهم باب ما يستحب للمسافر من الصلاة اذا اراد الخروج وقال رسول الله
صلى الله عليه وآله ما استخلف رجل على اهله بخلافة افضل من ركعتين يركعهما اذا اراد الخروج الى سفر
ويقول اللهم انى استودعك نفسى واهلى ومالى وذريتى ودنياى وآخرتى وامانتى وخاتمة عملى فقال
ما قال ذلك احد الا اعطاه الله تعالى ما سال وسياتى ذكر ذلك فى اول باب من سياق المناسك
من هذا الكتاب عند انتهائى اليه ان شاء الله تعالى باب ما يستحب للمسافر من الدعاء عند خروجه
فى السفر روى موسى بن القسم البجلى عن صباح الحذاء قال سمعت موسى بن جعفر عليه السلام يقول لو كان
الرجل منكم اذا اراد سفرا قام على باب داره تلقاء الوجه الذى يتوجه اليه فقرا فاتحة الكتاب امامه
وعن يمينه وعن شماله وآية الكرسى امامه وعن يمينه وعن شماله ثم قال اللهم احفظنى واحفظ ما
معى وسلمنى وسلم ما معى وبلغنى وبلغ ما معى ببلاغك الحسن الجميل لحفظه الله تعالى وحفظ ما معه وبلغه الله
وسلمه وسلم ما معه وبلغه وبلغ ما معه قال ثم قال يا صباح اما رايت الرجل يحفظ ولا يحفظ ما معه ويسلم ولا يسلم ما معه ويبلغ ولا
يبلغ ما معه قلت بلى جعلت فداك وكان الصادق عليه السلام اذا اراد سفرا قال اللهم خل سبيلنا واحسن
تسييرنا واعظم عافيتنا وروى على بن اسباط عن ابى الحسن الرضا عليه السلام قال قال لى اذا خرجت
من منزلك فى سفر او حضر فقل بسم الله آمنت بالله وتوكلت على الله ما شاء الله لا حول ولا قوة
الا بالله فتلقاه الشياطين فتنصرف الملائكة وجوهها وتقول ما سبيلكم عليه وقد سمى الله وآمن به وتوكل

على الله وقال ما شاء الله لا حول ولا قوة الا بالله وروى ابو بصير عن ابي جعفر عليه السلام قال من قال
حين يخرج من باب داره اعوذ بالله مما عاذت منه ملائكة الله من شر هذا اليوم ومن شر الشياطين
ومن شر من نصب لاولياء الله ومن شر الجن والانس ومن شر السباع والهوام ومن شر ركوب المحارم
كلها اجير نفسي بالله من كل شر غفر الله له وتاب عليه وكفاه المهم وحجزه عن السوء وعصمه من الشر **باب
القول عند الركوب** كان الصادق عليه السلام اذا وضع رجله في الركاب يقول سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له
مقرنين ويسبح الله سبعا ويحمده سبعا ويهلله سبعا وروى عن الاصبغ بن نباتة انه قال امسكت
لامير المؤمنين عليه السلام بالركاب وهو يريد ان يركب فرفع راسه ثم تبسم فقلت يا امير المؤمنين رايتك
رفعت راسك وتبسمت قال نعم يا اصبغ امسكت لرسول الله صلى الله عليه وآله كما مسكت لي فرفع راسه
وتبسم فسالته كما سالتني وساخبرك كما اخبرني امسكت لرسول الله صلى الله عليه وآله الشهباء
فرفع راسه الى السماء وتبسم فقلت يا رسول الله رفعت راسك الى السماء وتبسمت فقال يا علي
انه ليس من احد يركب ما انعم الله عليه ثم يقرأ آية السخرة ثم يقول استغفر الله الذي لا اله الا هو
الحي القيوم واتوب اليه اللهم اغفر لي ذنوبي فانه لا يغفر الذنوب الا انت الا قال السيد الكريم يا ملائكتي
عبدي يعلم انه لا يغفر الذنوب غيري اشهدوا اني قد غفرت له ذنوبه **باب ذكر الله عز وجل
والدعاء في المسير** روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم في سفره اذا هبط سبح واذا صعد كبر وروى العلاء عن ابي عبيدة عن احدهما
عليهما السلام قال اذا كنت في سفر فقل اللهم اجعل مسيري عبرا وصمتي تفكرا وكلامي ذكرا وقال
رسول الله صلى الله عليه وآله والذي نفس ابي القسم بيده ما هلل مهلل ولا كبر مكبر على شرف من الاشراف
الا هلل ما خلفه وكبر ما بين يديه بتهليله وتكبيره حتى يبلغ مقطع التراب **باب ما يجب على
المسافر في الطريق** من حسن الصحابة وكظم الغيظ وحسن الخلق وكف الاذى والورع روى عن ابي الربيع
الشامي قال كنا عند ابي عبد الله عليه السلام والبيت غاص باهله فقال ليس منا من لم يحسن صحبة من
صحبه ومرافقة من رافقه وممالحة من مالحه ومخالقة من خالقه وروى صفوان الجمال عن ابي
عبد الله قال كان ابي عليه السلام يقول ما يعبا بمن يؤم هذا البيت اذا لم يكن فيه ثلث خصال خلق يخالق به
من صحبه وحلم يملك به غضبه وورع يحجزه عن محارم الله تعالى وقال الصادق عليه السلام ليس من المروة ان يحدث
الرجل بما يلقى في السفر من خير او شر وروى عن عمار بن مروان الكلبي قال اوصاني ابو عبد الله
عليه السلام فقال اوصيك بتقوى الله واداء الامانة وصدق الحديث وحسن الصحبة لمن صحبك ولا قوة الا بالله

وروى محمد

وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال من خالطت فان استطعت ان تكون يدك العليا عليه فافعل
باب تشييع المسافر وتوديعه والدعاء له لما شيع امير المؤمنين عليه السلام اباذر رحمة الله عليه شيعه الحسن
والحسين عليهما السلام وعقيل بن ابي طالب وعبد الله بن جعفر وعمار بن ياسر قال امير المؤمنين عليه السلام ودعوا
اخاكم فانه لا بد للشاخص ان يمضي وللمشيع من ان يرجع فتكلم كل رجل منهم حياله فقال الحسين بن علي عليهما السلام
رحمك الله يا اباذر ان القوم انما امتهنوك بالبلاء لانك منعتهم دينك فمنعوك دنياهم فما احوجك
غدا الى ما منعتهم واغناك عما منعوك فقال ابوذر رحمكم الله من اهل بيت فما لي شجو في الدنيا غيركم
اذا ذكرتكم ذكرت بكم جدكم رسول الله صلى الله عليه وآله وكان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا ودع
المؤمنين قال زودكم الله التقوى ووجهكم الى كل خير وقضى لكم كل حاجة وسلم لكم دينكم ودنياكم وردكم
سالمين الى سالمين وفي خبر آخر عن ابي جعفر عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا ودع
مسافرا اخذ بيده ثم قال احسن الله لك الصحابة واكمل لك المعونة وسهل لك الحزونة وقرب لك
البعيد وكفاك المهم وحفظ لك دينك وامانتك وخواتيم عملك ووجهك لكل خير عليك بتقوى الله
تعالى استودعك الله نفسك سر على بركة الله عز وجل **باب ما يقول من خرج وحده
في سفر** روى بكر بن صالح عن سليمان بن جعفر عن ابي الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام قال
من خرج في سفر فليقل ما شاء الله لا حول ولا قوة الا بالله اللهم آنس وحشتي واعني على وحدتي
وادّ غيبتي **باب كراهة الوحدة في السفر** روى علي بن اسباط عن عبد الملك بن مسلمة عن السندي
بن خالد عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله الا انبئكم بشر الناس قالوا بلى
يا رسول الله قال من سافر وحده ومنع رفده وضرب عبده وقال ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام
في وصية رسول الله صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام لا تخرج في سفر وحدك فان الشيطان مع الواحد
وهو من الاثنين ابعد يا علي ان الرجل اذا سافر وحده فهو غاو والاثنان غاويان والثلثة
نفر وروى بعضهم سفر وروى ابراهيم بن عبد الحميد عن ابي الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام
قال لعن رسول الله ثلثة الآكل زاده وحده والنائم في بيت وحده والراكب في الفلاة وحده
وروى محمد بن سنان عن اسمعيل بن جابر قال كنت عند ابي عبد الله عليه السلام بمكة اذ جاءه
رجل من مدينة فقال له من صحبك فقال ما صحبت احدا فقال له ابو عبد الله عليه السلام اما لو كنت
تقدمت اليك لاحسنت ادبك ثم قال واحد شيطان واثنان شيطانان وثلثة صحب واربعة رفقاء
باب الرفقاء في السفر ووجوب حق بعضهم على بعض روى السكوني باسناده قال قال رسول

الرفيق ثم السفر و قال الصادق عليه السلم ما اصطحب اثنان الا كان اعظمهما اجرا و احبهما الى الله تعالى ارفقهما لصاحبه و قال امير المؤمنين عليه السلم لا تصحبن فی سفر من لا يری لك من الفضل عليه كما تری له عليك و قال رسول الله صلى الله عليه و آله من السنة اذا خرج القوم فی سفر ان يخرجوا نفقتهم فان ذلك اطيب لانفسهم و احسن لاخلاقهم و روی اسحق بن جرير عن ابي عبد الله عليه السلم قال كان يقول اصحب من تتزين به و لا تصحب من يتزين بك و روی شهاب بن عبد ربه قال قلت لابي عبد الله عليه السلم قد عرفت حالی و سعة يدی و توسعی على اخوانی فاصحب النفر منهم فی طريق مكة فاوسع عليهم قال لا تفعل يا شهاب ان بسطت و بسطوا اجحفت بهم و ان هم امسكوا اذللتهم فاصحب نظراءك اصحب نظراءك و قال الصادق عليه السلم اصحب فاصحب نحوك و لا تصحب من يكفيك فان ذلك مذلة للمؤمن و روی ابو خديجة عن ابي عبد الله عليه السلم قال البايت فی البيت وحده شيطان و الاثنان لمة و الثلثة انس و قال رسول الله صلى الله عليه و آله احب الصحابة الى الله عز و جل اربعة و ما زاد قوم على سبعة الا كثر لغطهم و قال الصادق عليه السلم حق المسافر ان يقيم عليه اخوانه اذا مرض ثلثا و روی عبد الله ابن ابي يعفور عن ابي عبد الله عليه السلم قال رسول الله صلى الله عليه و آله ما من نفقة احب الى الله تعالى من نفقة قصد و يبغض الاسراف الا فی الحج او عمرة

باب الحداء و الشعر فی السفر

روی السكونی باسناده قال رسول الله صلى الله عليه و آله زاد المسافر الحداء و الشعر ما كان منه ليس فيه جفاء

باب حفظ النفقة فی السفر

روی عن صفوان الجمال قال قلت لابي عبد الله عليه السلم ان معی اهلی و انی اريد الحج فاشد نفقتی فی حقوی قال نعم فان ابي عليه السلم كان يقول من قوة المسافر حفظ نفقته و روی علی بن اسباط عن عمه يعقوب بن سالم قال قلت لابي عبد الله عليه السلم تكون معی دراهم فيها تماثيل او نا محرم فاجعلها فی همياني و اشده فی وسطی قال لا بأس و ليس هی نفقتك و عليها اعتمادك بعد الله عز و جل

باب اتخاذ السفرة فی السفر

قال الصادق عليه السلم اذا سافرتم فاتخذوا سفرة و تنوقوا فيها روی عن نصر الخادم قال نظر العبد الصالح ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلم الى سفرة عليها حلق صفر فقال انزعوا هذه و اجعلوا مكانها حديدا فانه لا يقرب شيئا مما فيها شیء من الهوام

باب السفر الذی

باب السفر الذی يكره فيه اتخاذ السفرة قال الصادق عليه السلم لبعض اصحابه تأتون قبر ابي عبد الله فقال له نعم قال تتخذون لذلك سفرة قال نعم قال اما لو اتيتم قبور ابائكم و امهاتكم لم تفعلوا ذلك قال قلت فای شیء ناكل قال الخبز باللبن و فی خبر آخر قال الصادق عليه السلم بلغنی ان قوما اذا زاروا الحسين عليه السلم حملوا معهم السفرة فيها الجداء و اخبصة و اشباهه و لو زاروا قبور احبائهم ما حملوا معهم هذا

باب الزاد فی السفر

قال رسول الله صلى الله عليه و آله من شرف الرجل ان يطيب زاده اذا خرج فی سفره و كان علی بن الحسين عليه السلم اذا سافر الى مكة الى الحج او العمرة تزود من اطيب الزاد من اللوز و السكر و السويق و المحمض و المحلى و روی انه قام ابو ذر رحمة الله عليه عند الكعبة فقال انا جندب بن السكن فاكتنفه الناس فقال لو ان احدكم اراد سفرا لاتخذ فيه من الزاد ما يصلحه فسفر يوم القيمة اما تريدون فيه ما يصلحكم فقام اليه رجل فقال ارشدنا فقال صم يوما شديد الحر للنشور و حج حجة لعظائم الامور و صل ركعتين فی سواد الليل لوحشة القبور كلمة خير تقولها و كلمة شر تسكت عنها او صدقة منك على مسكين لعلك تنجو يا مسكين من يوم عسير اجعل الدنيا كلمتين درهمين درهما انفقته على عيالك و درهما قدمته لآخرتك فالثالث لا ينفع لا تريده اجعل الدنيا كلمتين كلمة فی طلب الحلال و كلمة للآخرة و الثالثة تضر و لا تنفع لا تردها ثم قال قتلنی هم يوم لا ادركه و قال لقمان لابنه يا بنی ان الدنيا بحر عميق و قد هلك فيها عالم كثير فاجعل سفينتك فيها الايمان بالله و اجعل شراعها التوكل على الله و اجعل زادك فيها تقوى الله عز و جل فان نجوت فبرحمة الله و ان هلكت فبذنوبك

باب حمل الآلات و السلاح فی السفر

روی سليمان بن داود المنقری عن حماد بن عيسى عن ابي عبد الله عليه السلم قال فی وصية لقمان لابنه يا بنی سافر بسيفك و خفك و عمامتك و حبالك و سقائك و خيوطك و مخرزك و تزود معك من الادوية ما تنتفع به انت و من معك و كن لاصحابك موافقا الا فی معصية الله عز و جل و زاد فيه بعضهم و قوسك

باب الخيل و ارتباطها و الركوب

قال رسول الله صلى الله عليه و آله الخيل معقود بنواصيها الخير الى يوم القيمة و المنفق عليها فی سبيل الله عز و جل كالباسط يده بالصدقة لا يقبضها قال فاذا اعددت شيئا فاعده اقرح ارثم محجل الثلاث طلق اليمين كميتا اغر تسلم و تغنم و روی بكر بن صالح عن سليمان بن جعفر الجعفری عن ابي الحسن عليه السلم قال سمعته يقول الخيل على كل منخر منها شيطان فاذا اراد احدكم ان يلجمها فليسم قال و سمعته يقول من ربط فرسا عتيقا محيت عنه ثلاث سيئات و كتب له احدی عشرة حسنة فی كل يوم و من ارتبط هجينا محيت عنه فی كل يوم

سيئات

سيئات وكتبت له تسع حسنات في كل يوم ومن ارتبط فرساً بروذناً يريد به جمالاً او قضاء حاجة او دفع عدو محيت عنه في كل يوم سيئة وكتبت له ست حسنات ومن ارتبط فرساً اشقر اغر او اقرح فان اغر سائل الغرة به وضح في قوائمه فهو احب اليّ ولم يدخل في بيته فقر ما دام ذلك الفرس فيه وما دام في ملك صاحبه لا يدخل بيته حيف قال وسمعته يقول اهدى امير المؤمنين عليه السلام لرسول الله اربعة افراس من اليمن فاتاه فقال يا رسول الله اهديت لك اربع افراس قال صفها قال هي الوان مختلفة قال فيها وضح قال نعم قال فيها اشقر به وضح قال نعم فامسكه علي قال فيها كميتان او ضحان قال سيهم اعطهما ابنيك قال والرابع ادهم بهيم قال بعه واستخلف قيمته لعيالك انما يمن الخيل في ذوات الاوضاح قال وسمعته من خرج من منزله او منزل غير منزله في اول الغداة فلقي فرساً اشقر به اوضاح بورك له في يومه وان كانت به غرة سائلة فهو العيش ولم يلق في يومه ذلك الا سروراً وقضى الله له حاجته وقال الصادق عليه السلام كانت الخيل وحوشاً في البلاد المعرب وصعد ابراهيم واسمعيل على ابي قبيس فناديا الاهلا الاهلم فما بقي فرس الا اعطى بقياده وامكن من ناصيته **باب حق الدابة على صاحبها** روى اسمعيل بن ابي زياد باسناده قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله للدابة على صاحبها خصال حقوق يبدأ بعلفها اذا نزل ويعرض عليها الماء اذا مر به ولا يضرب وجهها فانها تسبح بحمد ربها ولا يقف على ظهرها الا في سبيل الله عز وجل ولا يحملها فوق طاقتها ولا يكلفها في المشي الا ما تطيق وسأل رجل ابا عبد الله عليه السلام متى اضرب دابتي تحتي قال اذا لم تمش تحتك كمشيها الى مذودها وروي انه قال اضربوها على العثار ولا تضربوها على النفار فانها ترى ما لا ترون وقال رسول الله صلى الله عليه وآله اذا اعثرت الدابة تحت الرجل فقال لها تعست تقول تعس اعصانا للرب قال عليه السلام في الدواب لا تتخذوا ظهورها ولا تضرب الوجوه ولا تلعنوها فان الله عز وجل لعن لاعنها وفي خبر آخر لا تقبحوا الوجوه قال النبي صلى الله عليه وآله ان الدواب اذا لعنت لزمتها اللعنة وقال رسول الله صلى الله عليه وآله لا تتوركوا على الدواب ولا تتخذوا ظهورها مجالس وقال عليه السلام لكل شيء حرمة وحرمة البهائم في وجوهها **باب ما تبهم عنه البهائم** روى علي بن رئاب عن ابي حمزة عن علي بن الحسين عليه السلام انه كان يقول لما بهمت البهائم عنه فلم تبهم عن اربعة معرفتها بالرب تبارك وتعالى ومعرفتها بالموت ومعرفتها بالانثى من الذكر ومعرفتها بالمرعى عن الخصب وما الخبر الذي روي عن الصادق عليه السلام قال لو عرفت البهائم من الموت ما تعرفون ما اكلتم

منها سمينا فطعن فليس كذلك في هذا الخبر لانها تعرف الموت لكنها لا تعرف عنه ما تعرفون **باب النفقة على الخيل** قال رسول الله صلى الله عليه وآله في قول الله عز وجل الذين ينفقون اموالهم بالليل والنهار سراً وعلانية فلهم اجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون قال نزلت في النفقة على الخيل قال مصنف هذا الكتاب رضي الله عنه هذه الاية روي انها نزلت في امير المؤمنين علي بن ابي طالب عليه السلام وكان سبب نزولها انه كان معه اربعة دراهم فتصدق بدرهم منها بالليل وبدرهم بالنهار وبدرهم في السر وبدرهم في العلانية فنزلت هذه الاية والاية اذا نزلت في شيء فهي منزلة في كل ما يجري فيه فالاعتقاد في تفسيرها انها نزلت في امير المؤمنين عليه السلام وجرت في النفقة على الخيل واشباه ذلك **باب علة الرقعتين في باطن يد الدابة** روى حماد بن عثمان عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت جعلت فداك نرى الدواب في بطون ايديها مثل الرقعتين في باطن يدها مثل الكي فاي شيء هو قال ذلك موضع منخريه في بطن امه **باب النهي عن القيام على الدواب** روي عن ابي ذر رحمه الله عليه انه قال سمعت رسول الله يقول ان الدابة تقول اللهم ارزقني مليك صدق يشبعني ويسقيني ولا يحملني ما لا اطيق وقال الصادق عليه السلام ما اشترى احد دابة الا قالت اللهم اجعله بي رحيماً وروي عن عبد الله بن سنان انه قال اتخذوا الدابة فانها زين ويقضى عليها الحوائج ورزقها على الله عز وجل وروى السكوني باسناده قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ان الله تبارك وتعالى يحب الرفق ويعين عليه فاذا ركبتم الدواب العجاف فانزلوها منازلها فان كانت الارض مجدبة فانجوا عليها وان كانت مخصبة فانزلوها منازلها قال علي عليه السلام من سافر منكم بدابة فليبدأ حين ينزل بعلفها وسقيها وقال ابو جعفر عليه السلام اذا سرت في الارض خصبة فارفق بالسير واذا سرت في ارض مجدبة فعجل بالسير **باب ما جاء في الابل** قال الصادق عليه السلام اياكم والابل الحمر فانها اقصر الابل اعماراً وقال عليه السلام ان على ذروة كل بعير شيطاناً فامتهنه وامتهنوه وقال ابو عبد الله عليه السلام اشتروا السود القباح فانها اطول الابل اعماراً وقال رسول الله صلى الله عليه وآله الابل عز لاهلها ونهى رسول الله صلى الله عليه وآله ان يتخطى القطار قيل يا رسول الله ولم قال انه ليس من قطار الا وما بين البعير الى البعير شيطان وسئل رسول الله صلى الله عليه وآله اي المال خير قال زرع زرعه صاحبه واصلحه وادى حقه يوم حصاده قيل يا رسول الله فاي المال

بعد النوع خير قال رجل في غنمه قد تبع بها مواضع القطر يقيم الصلاة ويؤتي الزكاة و
فأي المال بعد الغنم خير قال البقر تغدو بخير وتروح بخير يا رسول الله فأي المال بعد البقر خير
الراسيات في الوحل والمطعمات في المحل نعم الشيء النخل من باعه فانما ثمنه بمنزلة رماد على
شاهقة اشتدت به الريح في يوم عاصف الا ان يخلف مكانها قيل يا رسول الله فأي المال بعد النخل
خير فسكت فقال له رجل فأين الابل قال فيها الشقاء والجفاء والعناء وبعد الدار تغدو مدبرة
وتروح مدبرة لا يأتي خيرها الا من جانبها الاشأم أما انها لا تعدم الاشقياء الفجرة قال
هذا الكتاب قدس الله روحه معنى قوله لا يأتي خيرها الا من جانبها الاشأم وهو انها
لا تحلب ولا تركب الا من الجانب الايسر وقال ع في الغنم اذا اقبلت واذا ادبرت اقبلت والبقر
اذا اقبلت واذا ادبرت ادبرت والابل اذا اقبلت ادبرت واذا ادبرت ادبرت

ما يجب من العدل على الجمل وترك ضربه واجتناب ظلمه روى السكوني باسناده ان النبي ص
ابصر ناقة معقولة وعليها جهازها فقال اين صاحبها مروه فليستعد غدا للخصومة
وفي خبر آخر قال النبي ص اخروا الاحمال فان اليدين معلقة والرجلين موثقة وروى
ابن فضال عن حماد اللحام قال مر قطار لابي عبد الله ع فرأى زاملة قد مالت فقال يا غلام اعدل
على هذا الجمل فان الله تعالى يحب العدل وروى ايوب بن اعين قال سمعت الوليد بن صبيح يقول لابي عبد الله ع
ان ابا حنيفة رأى هلال ذي الحجة بالقادسية وشهد معنا عرفة فقال ما لهذا صلاة
ما لهذا صلاة وحج علي بن الحسين ع على ناقة له اربعين حجة فما قرعها بسوط وقال الصادق ع
اي بعير حج عليه ثلاث سنين جعل من نعم الجنة وروى سبع سنين

باب ما جاء في ثواب العقبة
روى علي بن رئاب عن ابي بصير عن ابي جعفر ع قال كان رسول الله ص وامير المؤمنين عليه السلام
ومرثد بن ابي مرثد الغنوي يعتقبون بعيرا بينهم وهم منطلقون الى بدر

باب ثواب من اعان مؤمنا مسافرا
قال رسول الله ص من اعان مؤمنا مسافرا نفس الله عنه ثلاثا وسبعين
كربة واجاره في الدنيا من الغم والهم ونفس عنه كربه العظيم يوم يغص الناس بانفاسهم وفي
حديث آخر يوم يشتغل الناس بانفاسهم

باب المروة في السفر
تذاكر الناس عند الصادق ع امر الفتوة فقال تظنون ان الفتوة بالفسق والفجور انما الفتوة
والمروة طعام موضوع ونائل مبذول وشيء معروف واذى مكفوف فاما تلك فشطارة
وفسق ثم قال ما المروة فقال الناس لا نعلم قال المروة والله ان يضع الرجل خوانه بفناء داره

والمروة

والمروة مروتان مروة في الحضر ومروة في السفر فاما التي في الحضر فتلاوة القرآن ولزوم
المساجد والمشي مع الاخوان في الحوائج والنعمة ترى على الخادم انها تسر الصديق وتكبت
العدو واما التي في السفر فكثرة الزاد وطيبه وبذله لمن كان معك وكتمانك على القوم
امرهم بعد مفارقتك اياهم وكثرة المزاح في غير ما يسخط الله عز وجل ثم قال ع والذي بعث
جدي ص بالحق نبيا ان الله عز وجل ليرزق العبد على قدر المروة وان المعونة وان الصبر
ينزل على قدر شدة البلاء

[illegible] والامكنة التي يكره النزول
عليها روى السكوني باسناده قال قال رسول الله ص اياكم والتعريس على ظهر الطريق
وبطون الاودية فانها مدارج السباع ومأوى الحيات وقال رسول الله ص ومن نزل
منزلا يتخوف فيه السبع فقال اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد بيده
الخير وهو على كل شيء قدير اللهم اني اعوذ بك من شر كل سبع الا امن من شر ذلك السبع حتى يرتحل
من ذلك المنزل ان شاء الله

باب المشي في السفر
روى منذر بن جعفر عن
بن طلحة النهدي قال قال لنا ابو عبد الله ع انسلوا فانه اخف عليكم وروي ان قوما
مشاة ادركهم النبي ص فشكوا اليه شدة المشي فقال لهم استعينوا بالنسل وسأل معاوية بن عمار
ابا عبد الله ع عن رجل عليه دين اعليه ان يحج قال نعم ان حجة الاسلام واجبة على من اطاق
المشي من المسلمين ولقد كان اكثر من حج مع رسول الله ص مشاة ولقد مر رسول الله ص بكراع
الغميم فشكوا اليه الجهد والاعياء فقال شدوا ازركم واستبطنوا ففعلوا ذلك فذهب ذلك
عنهم وروى علي بن حمزة عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال قلت له قول الله عز وجل ولله على الناس
حج البيت من استطاع اليه سبيلا قال يخرج ويمشي ان لم يكن عنده قلت لا يقدر على المشي قال يمشي و
يركب قلت لا يقدر على ذلك قال يخدم القوم ويخرج معهم

باب آداب المسافر
روى سليمان
سليمان داود المنقري عن حماد بن عيسى عن ابي عبد الله ع قال قال لقمان لابنه اذا سافرت
مع قوم فاكثر استشارتهم في امرك وامورهم واكثر التبسم في وجوههم وكن كريما على
زادك بينهم واذا دعوك فاجبهم وان استعانوا بك فاعنهم واستعمل طول الصمت وكثرة الصلاة
وسخاء النفس بما معك من دابة او ماء او زاد واذا استشهدوك على الحق فاشهد لهم و
اجهد رأيك لهم اذا استشاروك ثم لا تعزم حتى تتثبت وتنظر ولا تجب في مشورة حتى
تقوم فيها وتقعد وتنام وتأكل وتصلي وانت مستعمل فكرك وحكمتك في مشورته فان
من لم يمحض النصيحة لمن استشاره سلبه الله رأيه ونزع عنه الامانة واذا رأيت اصحابك

يمشي فامشوا معهم و اذا رايتموهم يعملون فاعملوا معهم و اذا تصدقوا او اعطوا قرضا فاعطوا معهم
واسمعوا لمن هو اكبر منكم سنا و اذا امروكم بامر و سالوكم شيئا فقولوا نعم ولا تقولوا لا فان لا عي و
لوم و اذا تحيرتم في الطريق فانزلوا و اذا شككتم في القصد فقفوا و تؤامروا و اذا رايتم شخصا
واحدا فلا تسالوه عن طريقكم ولا تسترشدوه فان الشخص الواحد في الفلاة مريب لعله يكون عين
اللصوص او يكون هو الشيطان الذي حيركم و احذروا الشخصين ايضا الا ان تروا ما لا ارى فان العاقل
اذا ابصر بعينه شيئا عرف الحق منه و الشاهد يرى ما لا يرى الغائب يا بني اذا جاء وقت الصلاة
فلا تؤخرها لشيء صلها و استرح منها فانها دين و صل في جماعة و لو على راس زج و لا تنامن
على دابتك فان ذلك سريع في دبرها و ليس ذلك من فعل الحكماء الا ان يكون في محمل يمكنك التمدد
لاسترخاء المفاصل و اذا قربت من المنزل فانزل عن دابتك و ابدأ بعلفها قبل نفسك فانها
نفسك و اذا اردتم النزول فعليكم من بقاع الارض باحسنها لونا و الينها تربة و اكثرها عشبا
فاذا نزلت فصل ركعتين قبل ان تجلس و اذا اردت قضاء حاجتك فابعد المذهب في الارض و
اذا ارتحلت فصل ركعتين ثم ودع الارض التي حللت بها و سلم عليها و على اهلها فان لكل
بقعة اهلا من الملائكة و ان استطعت ان لا تاكل طعاما حتى تبدأ فتصدق منه فافعل و
عليك بقراءة كتاب الله عز و جل ما دمت راكبا و عليك بالدعاء ما دمت خاليا و اياك و السير من
اول الليل و سر في اخره و اياك و رفع الصوت في سيرك باب دعاء الضال عن الطريق
روى علي بن حمزة عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال اذا ضللت الطريق فناد يا صالح او يا ابا صالح ارشدونا
الى الطريق يرحمكم الله و روي ان البر موكل به صالح و البحر موكل به حمزة باب القول
عند نزول المنزل قال النبي ص لعلي ع يا علي اذا نزلت منزلا فقل اللهم انزلني
منزلا مباركا و انت خير المنزلين ترزق خيره و يدفع عنك شره باب القول
عند دخول مدينة او قرية كان في وصية رسول الله ص لعلي ع يا علي اذا اردت
مدينة او قرية فقل حين تعاينها اللهم اني اسالك خيرها و اعوذ بك من شرها
اللهم حببنا الى اهلها و حبب صالحي اهلها الينا باب الموت في الغربة
روى حسن بن محبوب عن ابي محمد الوابشي عن ابي عبد الله ع قال ما من مؤمن
يموت في ارض غربة يغيب عنه فيها بواكيه الا بكته بقاع الارض التي كان يعبد الله
عز و جل عليها و بكته اثوابه و بكته ابواب السماء التي كان يصعد فيها عمله و بكاه
الملكان الموكلان به و قال ع ان غريبا اذا حضره الموت التفت يمينا و شمالا و لم ير

ولم ير احدا

لم ير احدا رفع راسه فيقول الله جل جلاله الى من تلتفت الى من هو خير لك مني و عزتي
و جلالي لئن اطلقتك من عقدتك لاصيرنك الى طاعتي و لئن قبضتك لاصيرنك الى كرامتي باب تلقي القادم
من الحج قال الصادق ع ان رسول الله ص كان يقول للقادم من مكة قبل الله منك و اخلف
عليك نفقتك و غفر ذنبك باب ثواب معانقة الحاج في رواية ابي الحسين الاسدي
رضي الله عنه قال قال الصادق ع من عانق حاجا بغباره كان كانما استلم الحجر الاسود
[illegible] روى جابر بن عبد الله الانصاري قال نهى رسول الله ص
ان يطرق الرجل اهله ليلا اذا جاء من الغيبة حتى يؤذنهم و قال ع السفر قطعة من العذاب
فاذا قضى احدكم سفره فليسرع الاياب الى اهله و قال الصادق سير المنازل ينفد الزاد
و يسيء الاخلاق و يخلق الثياب و السير ثمانية عشر و روى عبد الله بن ميمون باسناده قال
قال رسول الله ص اذا ضللتم الطريق فتيامنوا و روى جعفر بن القاسم عن الصادق عليه السلام
قال ان على ذروة كل جسر شيطانا فاذا انتهيت اليه فقل بسم الله يرحل عنك و قال ابو
الحسن موسى بن جعفر ع انا ضامن لمن خرج يريد سفرا معتما تحت حنكه ثلاثا ان لا
يصيبه السرق و الغرق و الحرق باب توفير الشعر للحج و العمرة روى معاوية
بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال الحج اشهر معلومات شوال و ذو القعدة و ذو الحجة
فمن اراد الحج وفر شعره اذا نظر الى هلال ذي القعدة و من اراد العمرة و
فر شعره شهرا و قد يجزي الحاج بالرخصة ان يوفر شعره شهرا روى ذلك هشام
بن الحكم و اسمعيل بن جابر عن الصادق ع و رواه اسحق بن عمار عن ابي الحسن موسى
و روي عن سماعة قال سالته عن الحجامة و حلق القفا في اشهر الحج قال لا باس و النورة
باب مواقيت الاحرام روى عبد الله بن علي الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال
الاحرام من مواقيت خمسة وقتها رسول الله ص لا ينبغي لحاج و لا معتمر ان يحرم قبلها
و لا بعدها وقت لاهل المدينة ذو الحليفة و هو مسجد الشجرة كان يصلي فيه و يفرض
الحج فاذا خرج من المسجد و سار و استوت به البيداء حين يحاذي الميل
الاول احرم و وقت لاهل الشام الجحفة و وقت لاهل نجد العقيق و وقت لاهل الطائف قرن
المنازل و وقت لاهل اليمن يلملم و لا ينبغي لاحد ان يرغب عن مواقيت رسول الله ص
و في رواية رفاعة بن موسى عن ابي عبد الله ع قال وقت رسول الله ص العقيق لاهل نجد و

وقال هو وقت لما انجدت الارض وانتم منهم ووقت لاهل الشام الجحفة ويقال لها المهيعة
وروى معاوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال يجزيك اذا لم تعرف العقيق ان تسال الناس
والاعراب عن ذلك وقال الصادق ع اول العقيق بريد البعث وهو بريد من دون بريد غمرة ويقال
الصادق ع وقت رسول الله صلعم لاهل العراق العقيق واوله المسلخ ووسطه غمرة واخره ذات
عرق واوله افضل ولا يجوز الاحرام قبل بلوغ الميقات ولا يجوز تاخيره عن الميقات الا لعلة
او تقية واذا كان الرجل عليلا او اتقى فلا باس بان يوخر الاحرام الى ذات عرق وسال
معوية بن عمار ابا عبد الله ع عن رجل من اهل المدينة احرم من الجحفة فقال لا باس وروى عن ابي
بصير قال قلت لابي عبد الله ع انا نروي بالكوفة ان عليا ع قال ان من تمام حجك احرامك من دويرة
اهلك فقال سبحان الله لو كان كما يقولون ما تمتع رسول الله ص بثيابه الى الشجرة وسال ميسر
عن رجل احرم من العقيق واخر احرم من الكوفة ايهما افضل عملا فقال يا ميسر تصلي العصر اربعا افضل
او تصليها ستا فقلت اصليها اربعا قال فكذلك سنة رسول الله ص افضل من غيرها وسئل ع
عن رجل منزله خلف الجحفة من اين يحرم قال من منزله وفي خبر اخر من كان منزله دون المواقيت
ما بينها وبين مكة فعليه ان يحرم من منزله وروى الحسن بن محبوب عن عبد الله بن سنان عن ابي
عبد الله عليه السلام قال من اقام بالمدينة وهو يريد الحج شهرا او نحوه ثم بدا له ان يخرج في غير طريق المدينة
فاذا كان حذاء الشجرة والبيداء مسيرة ستة اميال فليحرم منها

باب التهيؤ للاحرام

روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله ع قال اذا انتهيت الى العقيق من قبل العراق او الى وقت من هذه
المواقيت وانت تريد الاحرام ان شاء الله فانتف ابطيك وقلم اظفارك واطل عانتك
وخذ من شاربك ولا يضرك باي ذلك بدأت ثم استك واغتسل والبس ثوبيك فليكن فراغك
من ذلك ان شاء الله عند زوال الشمس وروى معوية بن عمار ووهب سالت ابا عبد الله ع ونحن
بالمدينة عن التهيؤ للاحرام فقال اطل بالمدينة وتجهز بكل ما تريد واغتسل ان شئت استمتعت
بقميصك حتى تاتي مسجد الشجرة وسال معاوية بن عمار عن الرجل يطلي قبل ان ياتي الوقت بست ليال
قال لا باس وساله عن الرجل يطلي قبل ان ياتي مكة بسبع ليال او ثمان ليال قال لا باس به وروى علي
ابن ابي حمزة عن ابي بصير قال سال رجل ابا عبد الله ع وانا حاضر فقال اذا اطليت للاحرام الاول
كيف اصنع في الطلية الاخيرة وكم حد ما بينهما فقال ان كان بينهما جمعتان خمسة عشر يوما فاطل
وروى ابن ابي عمير عن هشام بن سالم قال ارسلنا الى ابي عبد الله ع ونحن جماعة بالمدينة انا نريد ان

نودعك فارسل الينا ابو عبد الله ع ان اغتسلوا بالمدينة فاني اخاف ان يعز عليكم الماء
بذي الحليفة فاغتسلوا بالمدينة والبسوا ثيابكم التي تحرمون فيها ثم تعالوا فرادى او مثاني
قال فاجتمعنا عنده فقال له ابن ابي يعفور ما تقول في دهنة بعد الغسل للاحرام فقال
قبل وبعد ومع ليس به باس ثم دعا بقارورة بان سليخة ليس فيها شيء فامرنا فادهنا
منها فلما اردنا ان نخرج قال لا عليكم ان تغتسلوا ان وجدتم ماء اذا بلغتم ذا الحليفة وسال
محمد الحلبي عن دهن الحناء والبنفسج اندهن به اذا اردنا ان نحرم قال نعم وسال عن الرجل
يغتسل بالمدينة لاحرامه فقال يجزيه ذلك من الغسل بذي الحليفة وروى معوية بن عمار عنه ع قال
الرجل يدهن باي دهن شاء اذا لم يكن فيه مسك ولا عنبر ولا زعفران ولا ورس قبل ان يغتسل
للاحرام قال جمر ثوبك لاحرامك وروى القسم بن محمد الجوهري عن علي بن ابي حمزة قال سالته
عن الرجل يدهن بدهن فيه طيب وهو يريد ان يحرم فقال لا تدهن حين تريد ان تحرم بدهن فيه
مسك ولا عنبر تبقى ريحه في راسك بعد ما تحرم وادهن بما شئت من الدهن حين تريد ان
تحرم قبل الغسل وبعده فاذا احرمت فقد حرم عليك الدهن حتى تحل وروى حماد عن حريز عن ابي
عبد الله ع انه كان لا يرى باسا بان تكتحل المراة وتدهن وتغتسل بعد هذا كله للاحرام وفي رواية جميل
انه قال ان غسل يومك يجزيك لليلتك وغسل ليلتك يجزيك ليومك وسئل ابو جعفر ع عن رجل اغتسل
لاحرامه ثم قلم اظفاره قال يمسحها بالماء ولا يعيد الغسل ولا باس بغسل الرجل بكرة ويحرم عشية
وان لبست ثوبا من قبل ان تلبي فانزعه من فوق واعد الغسل ولا شيء عليك وان لبسته
بعد ما لبيت فانزعه من اسفل وعليك دم شاة وان كنت جاهلا فلا شيء عليك
ان اغتسل الرجل للاحرام فلا باس ان يمسح راسه بمنديل واذا اراد اذا اغتسل الرجل للاحرام
ثم نام قبل ان يحرم فعليه اعادة الغسل استحبابا لما نام وقد روى العيص بن القسم عن ابي عبد الله ع
قال سالته عن الرجل يغتسل للاحرام بالمدينة ويلبس ثوبين ثم ينام قبل ان يحرم قال ليس عليه
غسل ومن اغتسل اول الليل ثم احرم آخر الليل اجزاه غسله

باب وجوه الحج

روى منصور بن الصيقل عن ابي عبد الله عليه السلام قال الحاج عندنا على ثلاثة اوجه حاج متمتع وحاج مفرد للحج وحاج
سائق للهدي والسائق هو القارن ولا يجوز لاهل مكة وحاضريها التمتع بالعمرة الى الحج وليس لهم الا القران
والافراد لقول الله تعالى عز وجل فمن تمتع بالعمرة الى الحج فما استيسر من الهدي ثم قال بعد ذلك ذلك
لمن لم يكن اهله حاضري المسجد الحرام وحد حاضري المسجد الحرام اهل مكة وحواليها على ثمانية وار

وأربعين ميلا ومن كان خارجا من هذا الحد فلا يحج الا متمتعا بالعمرة الى الحج ولا يقبل الله غيره
روى ابن ابي بكير عن زرارة قال سمعت ابا جعفر ع يقول من طاف بالبيت وبالصفا والمروة
احل ان احب او كره الا من اعتمر في عامه ذلك او ساق الهدي او اشعره او قلده وروى ابن
عن زرارة قال جاء رجل الى ابي جعفر وهو خلف المقام فقال له اني قرنت بين حجة وعمرة فقال
له هل طفت بالبيت فقال نعم قال هل سقت الهدي قال لا قال فأخذ ابو جعفر ع بشعره ثم قال احللت
~~والله روى ابو ايوب عن ابي عبد الله ع رجل يفرد الحج فيطوف بالبيت ويسعى بين الصفا والمروة~~
قال ان احدهم يفرق ويسوق فادعه عقوبة بما صنع وروى عن يعقوب بن شعيب قال قلت
لابي عبد الله ع الرجل يحرم بحجة وعمرة وينشئ العمرة ايتمتع قال نعم وروى اسحق بن عمار عن ابي بصير
قال قلت لابي عبد الله ع رجل يفرد الحج فيطوف بالبيت ويسعى بين الصفا والمروة ثم
يبدو له ان يجعلها عمرة فقال ان كان لبى بعد ما سعى قبل ان يقصر فلا متعة له
كتب علي بن ميسر الى ابي جعفر الثاني ع يسأله عن رجل اعتمر في شهر رمضان ثم
حضر موسم الحج ايحج مفردا الحج او يتمتع ايهما افضل فكتب اليه يتمتع وروى حفص بن البختري
عن ابي عبد الله ع قال المتعة والله افضل وبها نزل القرآن وجرت السنة الى يوم القيمة
وروى الحلبي عن ابي عبد الله ع قال قال ابن عباس دخلت العمرة في الحج الى يوم القيمة
وسأل ابو ايوب ابراهيم بن عثمان الخزاز ابا عبد الله ع اي انواع الحج افضل فقال المتعة
فكيف يكون شيء افضل منها ورسول الله ص يقول لو استقبلت من امري ما استدبرت لفعلت
كما فعل الناس والمتمتع هو الذي يحج في اشهر الحج ويقطع التلبية اذا نظر الى بيوت مكة فاذا دخل
مكة طاف بالبيت سبعا وصلى ركعتين عند مقام ابراهيم ع وسعى بين الصفا والمروة سبعا وقصر
واحل فهذه عمرة يتمتع من الثياب والجماع والطيب وكل شيء على المحرم الا الصيد لانه حرام على المحل
في الحرم وعلى المحرم في الحل والحرم ويتمتع بما سوى ذلك الى الحج والحج يكون بعد يوم التروية
من عقد الاحرام الثاني الحج المفرد والخروج الى منى ومنها غدا الى عرفات وقطع
التلبية عند زوال الشمس والافاضة الى المشعر الحرام يوم العرفة والجمع فيها بين
الظهر والعصر باذان واحد واقامتين والوقوف بها الى غروب الشمس والافاضة
الى المشعر الحرام والجمع بين المغرب والعشاء بها باذان واحد واقامتين
والبيتوتة بها والوقوف بها بعد الصبح الى ان تطلع الشمس على جبل ثبير فرجوع
الى المنى للذبح والحلق والرمي ودخول مسجد الخيف والاستلقاء فيه على القفا

وزيارة البيت وطواف الحج وهو طواف الزيارة وطواف النساء وسعيان بين الصفا والمروة
كما ذكرناه وعلى القارن والمفرد طوافان بالبيت وسعيان بين الصفا والمروة ولا يحلان بعد
العمرة يمضيان على احرامهما الاول ولا يقطعان التلبية اذا نظرا الى بيوت مكة كما يفعل المتمتع بالعمرة
ولكنهما يقطعان التلبية يوم عرفة عند زوال الشمس والقارن والمفرد وصفتهما واحدة الا
ان القارن يفضل على المفرد بسياق الهدي وروى درست عن محمد بن الفضل الهاشمي قال دخلت
مع اخوتي على ابي ع فقلنا له انا نريد الحج وبعضنا صرورة فقال ع عليكم بالتمتع وقال الصادق
فانا لا نتقي احدا في التمتع بالعمرة الى الحج واجتناب المسكر والمسح على الخفين

باب فرايض الحج

فرايض الحج سبع الاحرام والتلبيات الاربع التي يلبي بها سرا وهي لبيك اللهم
لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك والطواف
بالبيت والركعتان عند مقام ابراهيم ع والسعي بين الصفا والمروة والوقوف بالمشعر الحرام والهدي
للمتمتع وقال الصادق ع الوقوف بعرفة سنة وبالمشعر فريضة وما سوى ذلك من المناسك
سنة

باب ما جاء فيمن حج بمال حرام

روي عن الائمة عليهم السلام انهم قالوا من حج
بمال حرام نودي عند التلبية لا لبيك عبدي ولا سعديك

باب عقد الاحرام وشرطه ونقضه والصلاة له

روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله ع انه قال لا يكون احرام الا في دبر صلاة
مكتوبة او نافلة فان كانت مكتوبة احرمت في دبرها بعد التسليم وان كانت نافلة صليت
ركعتين واحرمت في دبرها فاذا انفتلت من الصلاة فاحمد الله عز وجل واثن عليه وصل
على النبي ص وتقول اللهم اني اسألك ان تجعلني ممن استجاب لك وآمن بوعدك واتبع امرك
وفي قبضتك لا اوقى الا ما وقيت ولا آخذ الا ما اعطيت وقد ذكرت الحج فاسألك ان تعزم
لي عليه على كتابك وسنة نبيك وتقويني على ما ضعفت عنه وتسلم مني مناسكي في
يسر منك وعافية واجعلني من وفدك الذين رضيت وارتضيت وسميت وكتبت
اللهم اني خرجت من شقة بعيدة وانفقت مالي ابتغاء مرضاتك اللهم فتمم لي حجتي
اللهم اني اريد التمتع بالعمرة الى الحج على كتابك وسنة نبيك صلواتك عليه وآله فان عرض لي عارض
يحبسني فحلني حيث حبستني لقدرك الذي قدرت علي اللهم ان لم تكن حجة فعمرة
احرم لك شعري وبشري ولحمي ودمي وعظامي ومخي وعصبي من النساء والثياب والطيب ابتغي
بذلك وجهك والدار الآخرة يجزيك ان تقول هذا مرة واحدة حين تحرم ثم قم فامش

حنينة فاذا استوت بك الارض ماشيا كنت او راكبا فلبّ وسأل الحلبي ابا عبد الله عليه السلام
ايلا احرم رسول الله صلعم نهارا فقلت اي ساعة قال صلاة الظهر فسألته متى ترى ان نحرم
قال سواء عليكم انما احرم رسول الله صلعم صلاة الظهر لان الماء كان قليلا كان يكون رأس
الجبال فيهجر الرجل الى مثل ذلك من الغد فلا يكادون يقدرون على الماء انما احدثت هذه المياه
حديثا وفي رواية ابن ابي عمير عن حماد بن عثمان قال قلت لابي عبد الله ع اني اريد ان اتمتع بالعمرة
الى الحج فكيف اقول فقال تقول اللهم اني اريد التمتع بالعمرة الى الحج على كتابك وسنة نبيك ع
وان شئت اضمرت الذي تريد وسأل حمران بن اعين عن الرجل يقول حلني حيث حبستني قال هو
حل حيث حبسه الله عز وجل قال او لم يقل وروى حفص بن البختري ومعوية ابن عمار وعبد الرحمن
بن الحجاج والحلبي جميعا عن ابي عبد الله ع قال اذا صليت في مسجد الشجرة فقل وانت قاعد في دبر الصلاة
قبل ان تقوم ما يقول المحرم ثم قم وامش حتى تبلغ الميل وتستوي بك البيداء فاذا استوت بك فلبّ فان اهللت
من المسجد الحرام للحج فان شئت لبيت خلف المقام وافضل ذلك ان تمضي حتى تاتي الرقطا وتلبي
قبل ان تصير الى الابطح وفي رواية هشام بن الحكم عن ابي عبد الله ع قال ان احرمت من غمرة
او بريد البعث صليت وقلت ما يقول المحرم في دبر صلاتك وان شئت لبيت من موضعك والفضل
ان تمشي قليلا ثم تلبي وفي رواية ابن فضال عن ابي الحسن ع في الرجل ياتي ذا الحليفة او بعض الاوقات
بعد صلاة العصر او في غير وقت صلاة قال لا تنتظر حتى تكون الساعة التي تصلي فيها وانما قال ذلك المواقيت
مخافة الشهرة وروى حفص بن البختري عن ابي عبد الله عليه السلم فيمن عقد الاحرام في مسجد الشجرة ثم وقع
على اهله قبل ان يلبي قال ليس عليه شيء وفي رواية ابان عن علي بن عبد العزيز قال اغتسل ابو عبد الله ع
بذا الحليفة للاحرام وصلى ثم قال هاتوا ما عندكم من لحوم الصيد فاتي بحجلتين فاكلهما قبل ان يحرم
وفي رواية عبد الرحمن بن الحجاج عنه انه صلى ركعتين وعقد في مسجد الشجرة وخرج فاتي
بخبيص فيه زعفران فاكل قبل ان يلبي منه وروى عنه وهب بن عبد ربه في رجل كانت معه
ام ولد له فالبسها ثيابه فاحرمت قبل سيدها اله ان ينقض احرامها ويطأها قبل ان يحرم قال نعم
وكتب بعض اصحابنا الى ابرهيم ع في رجل دخل مسجد الشجرة فصلى واحرم ثم خرج من المسجد فبدا له
قبل ان يلبي اله ان ينقض ذلك بمواقعة النساء فكتب ع نعم او لا باس

باب الاشعار والتقليد

والتقليد دون عمرو بن شمر عن جابر عن ابي جعفر ع قال انما استحسنوا اشعار البدن
لان اول قطرة تقطر من دمها يغفر الله عز وجل له على ذلك وروى حريز عن زرارة عن ابي

جعفر ع قال كان

جعفر ع قال كان الناس يقلدون الغنم والبقر وانما تركه الناس حديثا ويقلدون بخيط او بسير
وروى معاوية بن عمار عن ابي عبد الله ع في رجل ساق هديا ولم يقلده ولم يشعره قال قد اجزئ
عنه ما اكثر ما لا يقلد ولا يشعر ويجلل وروى الحسن بن محبوب عن جميل بن صالح عن الفضيل
بن يسار قال قلت لابي عبد الله ع رجل احرم من الوقت ومضى ثم انه اشترى بدنة بعد ذلك بيوم
او بيومين فاشعرها وقلدها وساقها فقال ان كان ابتاعها قبل ان يدخل الحرم فلا باس قلت
فانه اشتراها قبل ان ينتهي الى الوقت يحرم منه فاشعرها وقلدها ايجب عليه حين فعل ذلك
ما يجب على المحرم قال لا ولكن اذا انتهى الى الوقت فليحرم ثم يشعرها ويقلدها فان تقليدها
الاول ليس بشيء وروى محمد بن الفضيل عن ابي الصباح الكناني قال سألت ابا عبد الله عليه السلم
على البدن كيف تشعرها قال تشعرها وهي باركة من شق سنامها الايمن وتنحر وهي قائمة من قبل
الايمن وفي رواية معوية بن عمار عن ابي عبد الله ع قال تقلدها نعلا خلقا قد صليت فيها والاشعار
والتقليد بمنزلة التلبية وفي رواية عبد الله بن سنان عنه انها تشعر وهي معقولة
وروى ابن فضال عن يونس بن يعقوب قال خرجت في عمرة فاشتريت بدنة وانا بالمدينة
فارسلت الى ابي عبد الله ع فسألته كيف اصنع بها فارسل الى ما كنت تصنع بهذا فانه كان
يجزيك ان تشتري منه من عرفة وقال انطلق حتى تاتي مسجد الشجرة فاستقبل بها القبلة وانخها
ثم ادخل المسجد فصل ركعتين ثم اخرج اليها فاشعرها في الجانب الايمن ثم قل بسم الله
اللهم منك ولك اللهم تقبل مني فاذا علوت البيداء فلب

باب التلبية روى النضر بن سويد عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع قال لما
لبى رسول الله صلعم قال لبيك اللهم لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة والملك لك
لا شريك لك لبيك ذا المعارج لبيك وكان ع يكثر من ذي المعارج وكان يلبي كلما
لقي راكبا او علا اكمة او هبط واديا ومن اخر الليل او في ادبار الصلوة وفي رواية
حريز ان رسول الله صلعم لما احرم اتاه جبرئيل ع فقال له مر اصحابك بالعج والثج والعج
رفع الصوت بالتلبية والثج نحر البدن وروى ابو سعيد المكاري عن ابي عبد الله ع
قال ان الله عز وجل وضع عن النساء اربعا الاجهار بالتلبية والسعي بين الصفا والمروة
يعني الهرولة ودخول الكعبة والاستلام للحجر الاسود وروى الحلبي عن ابي عبد الله ع
انه قال لا باس ان تلبي وانت على غير طهر وعلى كل حال وروى جابر عن ابي جعفر ع انه
قال لا باس ان يلبي الجنب وقال الصادق ع يكره للرجل ان يجيب بالتلبية اذا نودي وهو

محرم وفي خبر آخر اذا نودي المحرم فلا يقل لبيك ولكن يقول يا سعد وقال امير المؤمنين عليه السلام جاء جبرئيل الى النبي صلى الله عليه وآله فقال له ان التلبية شعار المحرم فارفع صوتك بالتلبية لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك لبيك ذا المعارج لبيك وروي
عن محمد بن القسم الاسترابادي عن يوسف بن محمد بن زياد وعلي بن محمد بن سيار عن ابويهما عن الحسن بن علي بن محمد بن علي بن موسى بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب عليهم السلام
عن آبائه عن امير المؤمنين عليهم السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله لما بعث الله عز وجل
موسى بن عمران واصطفاه نجيا وفلق له البحر ونجى بني اسرائيل واعطاه التوراة والالواح رأى مكانه من ربه عز وجل
فقال يا رب لقد اكرمتني بكرامة لم تكرم بها احدا من قبلي فقال الله جل جلاله يا موسى
اما علمت ان محمدا صلى الله عليه وآله افضل عندي من جميع ملائكتي وجميع خلقي فقال موسى يا رب فان كان
محمد اكرم عندك من جميع خلقك فهل في آل الانبياء اكرم من آلي قال الله جل جلاله
يا موسى اوما علمت ان فضل آل محمد على جميع آل النبيين كفضل محمد على جميع المرسلين فقال يا رب
فان كان آل محمد كذلك فهل في امم الانبياء افضل عندك من امتي ظللت عليهم الغمام وانزلت عليهم
المن والسلوى وفلقت لهم البحر فقال الله جل جلاله يا موسى اما علمت ان فضل امة محمد صلى الله عليه وآله على
على جميع الامم كفضله على جميع خلقي فقال موسى عليه السلام يا رب ليتني كنت اراهم فاوحى الله جل
جلاله اليه يا موسى انك لن تراهم فليس هذا اوان ظهورهم ولكن سوف تراهم في الجنان
جنات عدن والفردوس بحضرة محمد صلى الله عليه وآله في نعيمها يتقلبون وفي خيراتها يتبحبحون
افتحب ان اسمعك كلامهم قال نعم يا الهي قال الله عز وجل قم بين يدي واشدد مئزرك قيام
العبد الذليل بين يدي الملك الجليل ففعل ذلك موسى فنادى ربنا عز وجل يا امة محمد
فاجابوه كلهم وهم في اصلاب آبائهم وارحام امهاتهم لبيك اللهم لبيك لا شريك لك لبيك
ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك قال فجعل الله عز وجل تلك الاجابة شعار الحج و
والحديث طويل اخذنا منه موضع الحاجة وقد اخرجته في التفسير القرآن

باب ما يجب على المحرم اجتنابه من الرفث والفسوق والجدال في الحج

روى محمد بن مسلم والحلبي جميعا عن ابي عبد الله في قول الله عز وجل الحج اشهر معلومات فمن فرض فيهن
الحج فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج فقال ان الله جل جلاله اشترط على الناس شرطا
وشرط لهم شرطا فمن وفى لله وفى الله تعالى له فقالا له فما الذي اشترط عليهم وما الذي
شرط لهم فقال اما الذي اشترط عليهم فانه قال الحج اشهر معلومات فمن فرض فيهن الحج

فلا رفث

فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج واما ما الذي شرط لهم فانه قال فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه
ومن تأخر فلا اثم عليه لمن اتقى فقال يرجع ولا ذنب له فقالا له ارأيت من ابتلي بالفسوق ما عليه
قال لم يجعل الله له حدا يستغفر الله ويلبي فقالا ارأيت من ابتلي بالجدال ما عليه فقال اذا جادل
فوق مرتين فعلى المصيب دم يهريقه شاة وعلى المخطئ بقرة وقال ابي رضي الله عنه في رسالته الي
اتق في احرامك الكذب واليمين الكاذبة والصادقة والجدال قول الرجل لا والله وبلى
والله فان جادلت مرة او مرتين وانت صادق فلا شيء عليك فان جادلت ثلاثا وانت صادق فعليك
دم شاة فان جادلت مرة كاذبا فعليك دم شاة وان جادلت مرتين كاذبا فعليك دم بقرة
وان جادلت كاذبا ثلاثا فعليك بدنة والفسوق الكذب فاستغفر الله منه والرفث الجماع فان
جامعت وانت محرم في الفرج فعليك بدنة والحج من قابل ويجب ان يفرق بينك وبين اهلك حتى
تقضيا المناسك ثم تجتمعان فاذا اخذتما على طريق غير الذي كنتما اخذتما فيه عام اول لم يفرق
بينكما وتلزم المرأة بدنة اذا جامعها الرجل فان اكرهها لزمته بدنتان ولم يلزم المرأة شيء
فان كان جامعك دون الفرج فعليك بدنة وليس عليك الحج من قابل وقال الصادق عليه السلام ان وقعت
على اهلك بعد ما تعقد الاحرام وقبل ان تلبي فلا شيء عليك وان جامعت وانت محرم قبل ان تقف
بالمشعر فعليك بدنة والحج من قابل وان جامعت بعد وقوفك بالمشعر فعليك بدنة وليس عليك
الحج من قابل وان كنت ناسيا او ساهيا او جاهلا فلا شيء عليك وسأله ابو بصير عن رجل واقع
امرأة اهله وهو محرم قال عليه جزور كوماء فقال لا يقدر فقال لا ينبغي لاصحابه ان يجمعوا له ولا يفسد
الحج عليه وان نظر محرم الى غير اهله فانزل فعليه جزور او بقرة وان لم يقدر فشاة واذا نظر
المحرم الى المرأة نظر شهوة فليس عليه شيء فان لمسها فعليه دم شاة امرأته فان اتى المحرم اهله ناسيا
فلا شيء عليه انما هو بمنزلة من اكل في شهر رمضان وهو ناس وسأل ابو بصير ابا عبد الله عليه السلام
عن رجل محرم نظر الى ساق امرأة او الى فرجها فامنى فقال ان كان موسرا فعليه بدنة وان
كان وسطا فعليه بقرة وان كان فقيرا فعليه شاة وقال اما اني لم اجعل عليه هذا لانه امنى
ولكن جعلته عليه لانه نظر الى ما لا يحل له وسأله محمد بن مسلم عن الرجل يحمل امرأته او يمسها
فامنى او امذى فقال ان حملها او مسها بشهوة فامنى او لم يمن او امذى او لم يمذ فعليه دم شاة
يهريقه وان حملها او مسها بغير شهوة فليس عليه شيء امنى او لم يمن امذى او لم يمذ واذا
اوجبت على الرجل بدنة في كفارة فلم يجدها فعليه سبع شياه فان لم يقدر صام ثمانية عشر يوما
بمكة او في منزله وان طفت بالبيت وبالصفا والمروة وقد تمتعت ثم عجلت فقبلت اهلك قبل

مسكان

ان تقصر من رأسك فان عليك دما تهريقه وان جامعت فعليك جزور او بقرة وروى ابن

عن ابي بصير قال سألت ابا عبد الله ع عن المحرم يريد ان يعمل العمل فيقول له اصحابه والله

لا تعمله فيقول والله لاعملنّه فيحالفه مرارا فيلزمه ما يلزم على صاحب الجدال فقال لا انما اراد

بهذا اكرام اخيه انما يلزم ما كان لله عز وجل معصية وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله ع

فقال اتق المفاخرة وعليك بورع يحجزك عن معاصي الله عز وجل فان الله عز وجل يقول ثم ليقضوا

تفثهم ومن التفث ان تتكلم في احرامك بكلام قبيح فاذا دخلت مكة فطفت بالبيت تكلمت

بكلام طيب فكان ذلك كفارة لذلك ما يجوز الاحرام فيه وما لا يجوز روى معوية

بن عمار عن ابي عبد الله ع قال كان ثوبا رسول الله ص اللذان احرم فيهما يمانيين عبري

واظفار وفيهما كفن وروى حماد عن حريز عن ابي عبد الله ع قال كل ثوب يصلى فيه فلا باس

ان يحرم فيه وسأل حماد اللحام ابا الحسن ع وهو حاضر عن المحرم يحرم في برد قال لا باس به وهل كان

الناس يحرمون الا في البرود وروى عن خالد بن ابي العلا الخفاف قال رأيت ابا جعفر ع وعليه برد

اخضر وهو محرم وروى عن عمرو بن شمر عن ابيه قال رأيت ابا جعفر ع وعليه برد مخفق وهو

محرم وروى محمد بن مسلم عن احدهما انه سئل عن الرجل يحرم في الثوب الوسخ قال لا ولا اقول

انه حرام ولكن ذلك و طهره احب الي ولا يغسل الرجل ثوبه الذي يحرم فيه حتى يحل وان توسخ

الا ان يصيبه جنابة او شيء وروى ابن مسكان عن ابي عبد الله ع قال لا باس ان يحرم الرجل

في ثوب مصبوغ ممشق وروى عن ابي بصير قال سمعت ابا جعفر عليه السلام يقول كان علي عليه السلام

معه بعض اصحابه فمر عليه عمر فقال ما هذان الثوبان المصبوغان وانت محرم فقال علي عليه السلام

ما نريد احدا يعلمنا بالسنة ان هذين ثوبان صبغا بالطين وروى الحسن بن المختار قال قلت

لابي عبد الله ع يحرم الرجل في ثوب اسود قال لا يحرم في الثوب الاسود ولا يكفن فيه الميت وروى

حنان بن سدير قال كنت جالسا عند ابي عبد الله ع فسأله رجل المحرم في ثوب فيه حرير فقال فدعا

بازار له قرقبي فقال انا احرم في هذا وفي حرير وروى عن الحلبي قال سألته عن الرجل يحرم

في ثوب له علم فقال لا باس به وفي رواية معوية بن عمار عن ابي عبد الله ع قال لا باس بان يحرم

الرجل في الثوب المعلم وتركه احب الي اذا قدر على غيره وسأله ليث المرادي عن الثوب المعلم

هل يحرم فيه الرجل فقال نعم انما يكره الملحم وسأله الحسين بن ابي العلا عن الثوب للمحرم يصيبه الزعفران

ثم يغسل فقال لا باس به اذا ذهب ريحه ولو كان مصبوغا كله اذا ضرب الى البياض وغسل فلا باس به

وروى القسم بن محمد الجوهري عن علي بن ابي حمزة عن ابي عبد الله ع فقال ان اضطر المحرم الى ان يلبس

قباء من برد

قباء من برد ولا يجد ثوبا غيره فليلبسه مقلوبا ولا يدخل يديه في يدي القبا وروى عن الكاهلي قال سأله

رجل وانا حاضر عن الثوب يكون مصبوغا بالعصفر ثم يغسل البسه وانا محرم فقال نعم ليس العصفر من الطيب

ولكني اكره ان تلبس ما يشهرك به الناس وسأله اسمعيل بن الفضل عن المحرم ايلبس الثوب قد

اصابه الطيب فقال اذا ذهب ريح الطيب فليلبسه وروى عن ابي الحسن النهدي قال سأل سعيد الاعرج

ابا عبد الله عليه السلام وانا عنده عن الخميصة سداها ابريسم ولحمتها مرعزى فقال لا باس بان يحرم فيها

انما يكره الخالص منها وسأل حماد بن عثمان ابا عبد الله ع عن خلوق الكعبة وخلوق القبر يكون

في ثوب الاحرام فقال لا باس به وهو طهور فلا تتقه ان يصيبك وروى الحلبي عن ابي عبد الله

في المحرم يلبس الطيلسان المزرر قال نعم في كتاب علي عليه السلام لا تلبس طيلسانا حتى تحل ازراره وقال انما كره

ذلك مخافة ان يزره الجاهل عليه فاما الفقيه فلا باس ان يلبسه وسأله رفاعة بن موسى عن المحرم يلبس الجوربين

فقال نعم والخفين اذا اضطر اليهما وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر ع في المحرم يلبس الخف اذا لم يكن له نعل قال

نعم ولكن يشق ظهر القدم ويلبس المحرم القبا اذا لم يكن له رداء ويقلب ظهره لباطنه وروى معوية

بن عمار عن ابي عبد الله ع قال لا تلبس ثوبا له ازرار وانت محرم الا ان تنكسه ولا ثوبا تدرعه ولا سراويل

الا ان لا يكون لك ازار ولا خفين الا ان يكون لك نعلان وروى زرارة عن احدهما ع قال سألته عما

يكره للمحرم ان يلبسه فقال يلبس كل ثوب الا ثوبا يتدرعه وروى معاوية بن عمار عن ابي عبد الله ع قال

لا باس بان يغير المحرم ثيابه ولكن اذا دخل مكة لبس ثوبي احرامه اللذين احرم فيهما وكره ان يبيعهما

وقد رويت رخصة في بيعهما وروى ابو بصير عن ابي جعفر ع قال يقول اكره ان ينام المحرم

على الفراش الاصفر والمرفقة وسأل عبد الرحمن بن الحجاج ابا الحسن ع عن المحرم يلبس الخز الجيد

قال نعم لا باس وروى عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع قال المحرم اذا خاف لبس السلاح وروى

محمد بن مسلم عن احدهما ع قال سألته عن المحرم اذا احتاج الى ضروب من الثياب مختلفة فقال عليه

لكل صنف منها فداء وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله ع قال سألته عن المحرم يصيب

ثوبه الجنابة فقال لا باس حتى يغسله واحرامه تام وفي رواية حماد عن حريز قال قال ابو عبد الله ع

تسدل الثوب على وجهها الى الذقن وفي رواية معوية بن عمار عنه انه قال تسدل

المرأة الثوب على وجهها من اعلاها الى النحر اذا كانت راكبة وروى عبد الله بن ميمون عن

القداح عن ابيه عليهما السلام قال المحرمة لا تتنقب لان احرام المرأة في وجهها واحرام الرجل في رأسه ومر ابو جعفر ع بامرأة محرمة قد استترت بمروحة فاماط

المرأة المحرمة
المروحة بقفيه عن وجهها وروى عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع قال تلبس المرأة المحرمة
الحايض تحت ثيابها غلالة وروى يحيى بن ابي العلاء عن ابي عبد الله عن ابيه عليهما السلام انه كره
للمحرمة البرقع والقفازين وسأله محمد بن علي الحلبي عن المرأة اذا احرمت اتلبس السراويل
فقال نعم انما تريد بذلك الستر وروى الكاهلي عنه انه قال تلبس المرأة المحرمة الحلي كله
الا القرط المشهور والقلادة المشهورة وسأله عامر بن جذاعة عن مصبغات الثياب تلبسها
المرأة المحرمة فقال لا بأس الا المفدم المشهور وروى محمد بن مسلم عن ابي عبد الله ع في المحرمة
انها تلبس الحلي كله الا حليا مشهورا للزينة وسأله سماعة عن المحرمة تلبس الحرير فقال
لا يصلح ان تلبس حريرا محضا لا خلط فيه فاما الخز والعلم في الثوب فلا بأس ان تلبسه وهي
محرمة وان مر بها رجل استترت منه بثوبها ولا تستتر بيدها من الشمس وتلبس الخز اما انهم يقولون
ان في الخز حريرا انما يكره الحرير المبهم وسأله ابو بصير المرادي عن القز تلبسه المرأة في
الاحرام قال لا بأس انما يكره الحرير المبهم وسأله يعقوب بن شعيب عن المرأة تلبس الحلي قال
تلبس المسك والخلخالين وروى الحلبي عن ابي عبد الله ع قال لا بأس ان تحرم المرأة في الذهب
والخز والحرير المحض وفي رواية حريز قال اذا كان للمرأة حلي لم تحدثه للاحرام لم تنزع حليها وروى
عن الحسن النهدي قال سئل ابو عبد الله ع وانا حاضر عن المرأة تحرم في العمامة ولها
علم قال لا بأس وسأل سعيد الاعرج عن المحرم يعقد ازاره في عنقه فقال لا
وسأله محمد بن مسلم عن المحرم يضع عصام القربة على رأسه اذا استقى فقال نعم
وسأله يعقوب بن شعيب عن الرجل المحرم يكون به القرحة يربطها او يعصبها
بخرقة قال نعم وروى عمران الحلبي عن ابي عبد الله ع قال المحرم يشد على بطنه العمامة
وان شاء يعصبها على موضع الازار ولا يرفعها الى صدره وروى ابن فضال عن
يونس بن يعقوب قال قلت لابي عبد الله ع المحرم يشد الهميان في وسطه فقال
نعم وما خيره بعد نفقته وفي رواية ابي بصير عنه انه قال كان ابي ع يشد على بطنه
نفقته يستوثق بها فانها تمام حجة [illegible] واستعماله مما لا
يجوز من جميع الانواع روى ابو بصير عن ابي عبد الله ع قال لا بأس للمحرم ان يكتحل
بكحل ليس فيه مسك ولا كافور اذا اشتكى عينيه ويكتحل المرأة المحرمة بالكحل كله
الا الكحل الاسود للزينة وروى عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر ع قال يكتحل المحرم عينيه
ان شاء بصبر ليس فيه زعفران ولا ورس وروى حريز عن ابي عبد الله ع قال

لا تنظر

بيتاك

لا تنظر في المرآة وانت محرم لانه من الزينة وروى عن معوية بن عمار قال قلت لابي عبد الله ع
في المحرم استاك قال نعم قال قلت فان ادمى يستاك قال نعم هو من السنة وروى حماد عن
حريز عن ابي عبد الله ع قال لا بأس ان يحتجم المحرم ما لم يحلق او يقلع الشعر واحتجم الحسن بن
علي ع وهو محرم وسأل ذريح ابا عبد الله ع عن محرم يحتجم فقال نعم اذا خشي الدم وسأل
الحسن الصيقل ابا عبد الله ع عن المحرم يؤذيه ضرسه ايقلعه قال نعم لا بأس به وروى
عمران الحلبي عن ابي عبد الله ع انه سئل عن المحرم يكون به الجرح فيتداوى بدواء
فيه زعفران فقال ان كان الزعفران الغالب على الدواء فلا وان كانت الادوية الغالبة
عليه فلا بأس به وسأله معوية بن عمار عن المحرم يعصر الدمل ويربط عليه الخرقة
فقال لا بأس قال ع اذا اشتكى المحرم فليتداو بما يحل له ان يأكل وهو محرم وروى هشام
بن سالم عن ابي عبد الله ع قال اذا خرج بالمحرم الخراج والدمل فليبطه وليداوه بزيت
او بسمن وروى محمد بن مسلم عن احدهما ع في المحرم تشقق يداه فقال يدهنهما بزيت او بسمن
او اهالة وروى محمد بن الفضيل عن ابي الصباح الكناني قال سألت ابا عبد الله ع عن امرأة ارادت
ان تحرم فتخوفت الشقاق تختضب بالحناء قبل ذلك فقال ما يعجبني ان تفعل وكان علي بن الحسين عليهما السلام
اذا تجهز الى مكة قال لاهله اياكم ان تجعلوا في زادنا شيئا من الطيب ولا الزعفران ناكله او نطعمه
وقال الصادق ع يكره من الطيب اربعة اشياء للمحرم المسك والعنبر والزعفران والورس و
كان يكره من الادهان الطيبة الريح وروى عن الحسن بن هرون قال قلت لابي عبد الله ع
اكلت خبيصا فيه زعفران حتى شبعت منه وانا محرم فقال له اذا فرغت من مناسكك واردت
الخروج من مكة فابتع بدرهم تمرا فتصدق به فيكون كفارة لذلك ولما دخل عليك في
احرامك مما لا تعلم وروى زرارة عن ابي جعفر ع قال من اكل زعفرانا متعمدا او طعاما
فيه طيب فعليه دم وان كان ناسيا فلا شيء عليه ويستغفر الله ويتوب اليه وروى عن الحسن
بن زياد قال قلت لابي عبد الله ع وضأني الغلام ولم اعلم بدستشان فيه طيب فغسلت
يدي وانا محرم فقال تصدق بشيء لذلك وكتب ابرهيم بن سفيان الى ابي الحسن ع المحرم يغسل
يده باشنان فيه الاذخر فكتب لا احبه لك وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله ع
قال سألته عن رجل مس الطيب ناسيا وهو محرم قال يغسل يده ويلبي وفي خبر آخر ويستغفر ربه
وروى حمران عن ابي جعفر ع في قول الله عز وجل ثم ليقضوا تفثهم قال التفث حفوف الرجل
من الطيب فاذا قضى نسكه حل له الطيب وسأل عبد الله بن سنان ابا عبد الله عليه السلام

عن الحنا فقال ع ان المحرم ليمسه ويداوى به بعيره وما هو بطيب وما به باس وقال لا باس ان يغسل الرجل الخلوق عن ثوابه وهو محرم واذا اضطر المحرم الى سعوط فيه مسك من ريح تعرض له في وجهه وعلة تصيبه فلا باس بان يستعط به فقد سال اسمعيل بن جابر ابا عبد الله ع عن ذلك فقال يستعط به وروى حريز ومحمد بن مسلم عن ابي عبد الله ع قال المحرم يمسك على انفه من الريح الطيبة ولا يمسك على ريح الخبيثة وروى هشام بن الحكم عن ابي عبد الله ع قال لا باس بالريح الطيبة فيما بين الصفا والمروة من ريح العطارين ولا يمسك على انفه وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله ع انه قال لا باس ان تشم الاذخر والقيصوم والخزامى والشيح واشباهه وانت محرم وروى علي بن مهزيار قال سالت ابن ابي عمير عن التفاح والاترج والنبق وما طاب من ريحه فقال يمسك عن شمه واكله ولم يرو فيه شيئا وروى عبد الله بن مغيرة قال قلت لابي الحسن الاول ع اظلل وانا محرم قال لا قلت فاظلل واكفر قال لا قلت فان مرضت قال ظلل وكفر ثم قال اما علمت ان رسول الله ص قال ما من حاج يضحى مليا حتى تغيب الشمس الا غابت ذنوبه معها وروى عن الحسين بن سالم عن ابي جعفر الثاني ع انه سئل ما فرق ما بين الفسطاط وبين ظل المحمل فقال لا ينبغي ان تستظل في المحمل والفرق بينهما ان المراة تطمث في شهر رمضان فتقضي الصيام ولا تقضي الصلاة فقال صدقت جعلت فداك قال مصنف هذا الكتاب رحمة الله معنى هذا الحديث ان السنة لا تقاس وروى علي بن مهزيار عن بكر بن صالح قال كتبت الى ابي جعفر الثاني ع ان عمتي معي وهي زميلتي وتشتد عليها اذا احرمت فترى ان اظلل علي وعليها فكتب ع ظلل عليها وحدها وروى البزنطي عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير قال سالته عن المراة تضرب عليها الظلال وهي محرمة فقال نعم قلت فالرجل يضرب عليه الظلال وهو محرم فقال نعم اذا كانت به شقيقة ويتصدق بمد لكل يوم وسال محمد بن اسماعيل بن بزيع ابا الحسن عليه السلم وانا اسمع عن الظل للمحرم في اذى من مطر او الشمس وقال من علة فامره بفداء شاة يذبحها بمنى وقال نحن اذا اردنا ذلك ظللنا وفديناه وفي رواية حريز قال قال ابو عبد الله ع لا باس بالقبة على النساء والصبيان وهم محرمون ولا يرتمس المحرم في الماء ولا الصائم وروى عن منصور بن حازم قال رايت ابا عبد الله ع وقد توضا وهو محرم ثم اخذ منديلا فمسح به وجهه وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله ع قال يكره للمحرم ان يجوز ثوبه فوق انفه ولا باس ان يمد المحرم ثوبه حتى يبلغ انفه يعني من اسفل وذلك ان حفص بن البختري وهشام بن الحكم رويا عن ابي عبد الله ع قال يكره للمحرم ان يجوز بثوبه انفه من اسفل وقال اضح لمن احرمت له وروى عن عبد الله بن سنان قال سمعت ابا عبد الله ع يقول لابي وشكا اليه حر الشمس وهو محرم وهو يتاذى به وقال

لمرى ان استتر

يصيب

لمرى ان استتر بطرف ثوبي فقال لا باس بذلك ما لم يصبك راسك وسال سعيد الاعرج عن المحرم يستتر من الشمس بعود او بيده فقال لا الا من علة وسال الحلبي عن المحرم يغطي راسه ناسيا او نائما فقال يلبي اذا ذكره وفي رواية حريز يلقي القناع ويلبي وليس عليه شيء وسال عن المحرم ينام على وجهه وهو على راحلته فقال لا باس بذلك وسال زرارة ابا جعفر ع عن المحرم يقع الذباب على وجهه حين يريد النوم فيمنعه من النوم ايغطي وجهه اذا اراد ان ينام قال نعم وروى زرارة عن ابي عبد الله ع ان المحرمة تسدل ثوبها الى نحرها وروى الحسن بن محبوب عن علي بن مهزيار عن ابي بصير قال سالت ابا عبد الله ع عن رجل قلم ظفرا من اظافيره وهو محرم قال عليه مد من طعام حتى يبلغ عشرة فان قلم اصابع يديه كلها فعليه دم شاة قلت فان قلم اظافير يديه ورجليه جميعا فقال ان كان فعل ذلك في مجلس واحد فعليه دم وان كان فعله متفرقا في مجلسين فعليه دمان وفي رواية زرارة عن ابي جعفر ع انه من فعل ذلك ناسيا او ساهيا او جاهلا فلا شيء عليه وسال معوية بن عمار ابا عبد الله ع عن المحرم تطول اظافيره الى ان ينكسر بعضها فتؤذيه فقال لا يقص منها شيئا ان استطاع فان كانت تؤذيه فليقصها وليطعم مكان كل ظفر قبضة من طعام وسال اسحق بن عمار ابا ابرهيم عليه السلم عن رجل نسي ان يقلم اظافيره عند الاحرام حتى احرم قال يدعها قلت فان رجلا من اصحابنا افتاه ان يقلم اظافيره ويعيد احرامه ففعل فقال عليه دم وروى حريز عن ابي عبد الله ع قال اذا انتف الرجل ابطه بعد الاحرام فعليه دم وفي خبر آخر من حلق راسه او نتف ابطه ناسيا او ساهيا او جاهلا فلا شيء عليه وقال ع لا باس بان يدخل المحرم الحمام ولكن لا يتدلك وقال ع لا ياخذ الحرام من شعر الحلال ومر النبي ص على كعب بن عجرة الانصاري وهو محرم وقد اكل القمل راسه وحاجبيه وعينيه فقال رسول الله ص ما كنت ارى ان الامر يبلغ ما ارى فامره فنسك عنه نسكا وحلق راسه يقول الله عز وجل فمن كان منكم مريضا او به اذى من راسه ففدية من صيام او صدقة او نسك فالصيام ثلاثة ايام والصدقة على ستة مساكين لكل مسكين صاع من تمر وروى مد من تمر والنسك شاة لا يطعم منها احد الا المساكين وقال عبد الله بن سنان لابي عبد الله ع ارايت ان وجدت على قرادا او حلمة اطرحها عني وانا محرم قال نعم وصغارا انهما رقيا في غير مرقيها وقال له معوية بن عمار المحرم يحك راسه فيسقط القملة والثنتان فقال لا شيء عليه ولا يعيدها كيف يحك المحرم قال باظفاره ما لم يدم قال ولا يقطع شعره وساله عن المحرم يعبث

بلحيته فيسقط منها الشعرة والثنتان قال يطعم شيئاً وفي خبر آخر مد من طعام او كفين والاولى
ان لا يحك المحرم رأسه الا حكاً رفيقاً باطراف الاصابع وفي رواية هشام بن سالم قال قال
ابو عبد الله ع اذا وضع احدكم يده على رأسه وعلى لحيته وهو محرم فسقط شيء من الشعر فليتصدق
بكف من كعك او سويق وروى ابان عن ابي الجارود قال سأل رجل ابا جعفر ع عن رجل
قتل قملة وهو محرم فقال بئس ما صنع قال فما فداؤها قال لا فداء لها وروى معاوية بن عمار عن
ابي عبد الله ع قال المحرم يلقي عنه الدواب كلها الا القملة فانها من جسده فان اراد ان يحول قملة
من مكان الى مكان فلا يضره وروى ابان عن زرارة قال سألته عن المحرم هل يحك رأسه او
يغتسل بالماء فقال يحك رأسه ما لم يتعمد قتل دابة ولا يغتسل بالماء ويصب على رأسه ما
لم يكن ملبداً فان كان ملبداً فلا يفيض على رأسه الماء الا من احتلام وسأل يعقوب بن شعيب
ابا عبد الله ع عن المحرم يغتسل فقال نعم يفيض الماء على رأسه ولا يدلكه وفي رواية حريز عن ابي
عبد الله ع قال اذا اغتسل المحرم من الجنابة صب على رأسه الماء ويميز الشعر بأنامله بعضه من
بعض وقال ع في المحرم يشهد على نكاح محلين قال لا يشهد ثم قال يجوز للمحرم ان يشير بصيد على
محل قال مصنف هذا الكتاب رضي الله عنه وهذا على الانكار لذلك لا على انه يجوز وروى عبد الله
بن سنان عن ابي عبد الله ع قال ليس للمحرم ان يتزوج ولا يزوج محلاً فان تزوج او زوج فتزويجه
باطل وان رجلاً من الانصار تزوج وهو محرم فابطل رسول الله ص نكاحه وقال ع من تزوج
امرأة في احرامه فرق بينهما ولم تحل له ابداً وفي رواية سماعة لها المهر ان كان قد دخل بها
وفي رواية عاصم بن حميد عن ابي بصير قال سمعت ابا عبد الله ع يقول المحرم يطلق ولا يتزوج وسأل
سعيد الاعرج ابا عبد الله ع عن الرجل ينزل المرأة من المحمل فيضمها اليه وهو محرم فقال لا بأس
الا ان يتعمد وهو احق ان ينزلها من غيره وروى الحلبي قال قلت لابي عبد الله ع المحرم ينظر
الى امرأته وهي محرمة قال لا بأس وروى عن خالد بياع القلانس قال سألت ابا عبد الله ع
عن رجل اتى اهله وعليه طواف النساء قال عليه بدنة ثم جاءه آخر فسأله عنها فقال عليه بقرة
ثم جاءه آخر فسأله عنها فقال عليه شاة فقلت بعد ما قاموا اصلحك الله كيف قلت عليه بدنة فقال
انت موسر وعليك بدنة وعلى الوسط بقرة وعلى الفقير شاة وقال عليه السلام لا تذبح الصيد في
الحرم وان صيد في الحل وروى حنان بن سدير عن ابي جعفر ع قال امر رسول الله ص
يقتل الفأرة في الحرم والافعى والعقرب والغراب الابقع ترميه فان اصبته فابعده الله

ولا يدري

ولا يسمى الفأرة الفويسقة وقال انها توهي السقاء وتضرم البيت على اهله وروى معاوية بن عمار
عن ابي عبد الله ع قال ان القى المحرم القراد عن بعيره فلا بأس ولا يلقي الحلمة وفي رواية
حريز عن ابي عبد الله ع قال ان القراد ليس من البعير والحلمة من البعير بمنزلة القملة من جسدك
وروى محمد بن الفضيل عن ابي الحسن ع قال سألته عن المحرم وما يقتل من الدواب فقال
يقتل الاسود والافعى والفأرة والعقرب وكل حية وان ارادك السبع فاقتله
وان لم يردك فلا تقتله والكلب العقور ان ارادك فاقتله ولا بأس للمحرم ان يرمي
الحدأة وان عرض له اللصوص امتنع منهم

باب ما يجب على المحرم في انواع ما يصيب من الصيد

روى جميل عن محمد بن مسلم وزرارة عن ابي عبد الله ع
في محرم قتل نعامة قال عليه بدنة فان لم يجد فاطعام ستين مسكيناً فان كانت قيمة البدنة
اكثر من طعام ستين مسكيناً لم يزد على طعام ستين مسكيناً وان كانت قيمة البدنة
اقل من طعام ستين مسكيناً لم يكن عليه الا قيمة البدنة وروى الحسن بن محبوب عن
داود الرقي عن ابي عبد الله ع في الرجل يكون عليه بدنة واجبة في فداء قال اذا
لم يجد فسبع شياه فان لم يقدر صام ثمانية عشر يوماً بمكة او في منزله وروى عبد الله بن مسكان
عن ابي بصير قال سألت ابا عبد الله ع عن محرم اصاب نعامة او حمار وحش قال عليه بدنة قلت
فان لم يقدر قال يطعم ستين مسكيناً قلت فان لم يقدر على ما يتصدق به ما عليه قال فليصم
ثمانية عشر يوماً قلت فان اصاب بقرة ما عليه قال عليه بقرة قلت فان لم يقدر قال
فليطعم ثلاثين مسكيناً قلت فان لم يقدر على ما يتصدق به قال فليصم تسعة ايام قلت
فان اصاب ظبياً ما عليه قال عليه شاة قلت فان لم يجد قال فعليه اطعام عشرة مساكين
قلت فان لم يجد ما يتصدق به قال فعليه صيام ثلاثة ايام وروى ابن مسكان عن ابي
بصير قال قلت لابي عبد الله ع رجل رمى صيداً وهو محرم فكسر يده او رجله فذهب
على وجهه فلا يدري ما صنع قال عليه فداؤه قلت فانه رآه بعد ذلك وقد رعى
ومشى قال عليه ربع قيمته وروى البزنطي عن ابي الحسن ع قال سألته عن محرم اصاب
ارنباً او ثعلباً فقال في الارنب دم شاة هدياً بالغ الكعبة وفي رواية البزنطي
عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير قال سألت ابا عبد الله ع عن محرم قتل ثعلباً
قال عليه دم فقلت فارنب قال مثل ما في الثعلب وروى محمد بن الفضيل قال سألت

ابا الحسن ع عن رجل قتل حمامة من حمام الحرم وهو محرم فقال ان قتلها وهو محرم في الحرم فعليه شاة وقيمة الحمامة درهم وان قتلها في الحرم وهو غير محرم فعليه قيمتها وهو درهم يتصدق به او يشتري به طعاما لحمام الحرم وان قتلها وهو محرم في غير الحرم فعليه دم شاة فان قتل فرخا وهو محرم في غير حرم فعليه حمل قد فطم ليس عليه قيمته لانه ليس في الحرم ويذبح الفداء ان شاء في منزله بمكة وان شاء بالحزورة بين الصفا والمروة قريب من موضع النخاسين وهو معروف وان قتله وهو محرم في الحرم فعليه حمل وقيمة الفرخ نصف درهم وفي البيضة ربع درهم وفي القطاة حمل قد فطم من اللبن ورعى من الشجر واذا اصاب المحرم بيض نعام ذبح عن كل بيضة شاة بقدر عدد البيض فان لم يجد شاة فعليه صيام ثلاثة ايام فان لم يقدر فاطعام عشرة مساكين واذا وطئ بيض نعام ففدغها وهو محرم وفيها افراخ تتحرك فعليه ان يرسل فحولة من البدن على الاناث بقدر عدد البيض فما لقح وسلم حتى ينتج فهو هدي لبيت الله الحرام فان لم ينتج شيئا فليس عليه شيء وان وطئ بيض قطاة فشدخه فعليه ان يرسل فحولة من الغنم على عددها من الاناث بقدر عدد البيض فما سلم فهو هدي لبيت الله الحرام وقال الصادق ع ما وطئت او وطئه بعيرك وانت محرم فعليك فداؤه واذا قتل المحرم الصيد فعليه جزاؤه ويتصدق بالصيد على مسكين فان عاد فقتل صيدا آخر متعمدا فليس عليه جزاؤه وهو ممن ينتقم الله منه والنقمة في الآخرة وهو قول الله عز وجل عفا الله عما سلف ومن عاد فينتقم الله منه واذا اصاب الصيد ثم عاد خطاء فعليه كلما عاد كفارة وكل ما اتاه المحرم بجهالة فليس عليه شيء الا الصيد فان عليه فداؤه فان تعمد كان عليه فداؤه واثمه ولا بأس ان يصيد المحرم السمك ويأكل طريه ومالحه ويتزود وان قتل جرادة فعليه تمرة وتمرة خير من جرادة فان كان كثيرا فعليه دم شاة ومر ابو جعفر ع على الناس وهم يأكلون جرادا فقال سبحان الله وانتم محرمون قالوا انما هو من البحر قال فارمسوه في الماء اذن والجراد لا يأكله المحرم ولا يأكله الحلال في الحرم فان قتل عظاية فعليه ان يتصدق بكف من طعام فان قتل زنبورا خطاء فلا شيء عليه وان كان عمدا فعليه يتصدق بكف من طعام وان اصاب المحرم صيدا خارجا من الحرم فذبحه ثم ادخله الحرم مذبوحا واهدى الى رجل محل فلا بأس بأكله انما الفداء على الذي اصابه وسئل الصادق ع عن المحرم يصيب الصيد فيفديه يطعمه او يطرحه فقال اذا يكون عليه

فداء آخر قيل فاي شيء يصنع به قال يدفنه وكل من وجب عليه فداء شيء اصابه وهو محرم فان كان حاجا نحر هديه الذي يجب عليه بمنى وان كان معتمرا نحره بمكة قبالة الكعبة واذا اضطر المحرم الى صيد وميتة فانه يأكل الصيد ويفدي وان اكل الميتة فلا بأس الا ان ابا الحسن الثاني ع قال يذبح الصيد ويأكله ويفدي احب الي من الميتة وروى يوسف الطاطري قال قلت لابي عبد الله ع صيد اكله قوم محرمون قال عليهم شاة شاة وليس على الذي ذبحه الا شاة وروى علي بن رئاب عن ابان بن تغلب عن ابي عبد الله ع في قوم حجاج محرمين اصابوا افراخ نعام فاكلوا جميعا قال عليهم مكان كل فرخ اكلوه بدنة يشتركون فيها جميعا فيشترونها على عدد الفراخ وعلى عدد الرجال وروى زرارة وبكير عن احدهما عليهما السلام في محرمين اصابا صيدا فقال على كل واحد منهما الفداء وسأل ابو بصير ابا عبد الله ع عن محرمين اشتروا صيدا واشتركوا فيه فقالت امرأة رفيقة لهم اجعلوا لي منه بدرهم فجعلوا لها فقال عليه السلام على كل انسان منهم شاة وقال الله عز وجل احل لكم صيد البحر وطعامه متاعا لكم وللسيارة قال الصادق ع هو مليحه الذي يأكلون وقال فصل ما بينهما كل طير يكون في الآجام يبيض في البر ويفرخ في البر فهو صيد البر وما كان من طير يكون في البر ويبيض في البحر ويفرخ في البحر فهو من صيد البحر والمحرم لا يدل على الصيد فان دل عليه فقتل فعليه الفداء
باب التقصير للمتمتع وحلقه واحلاله ومن نسي التقصير حتى يواقع ويهل بالحج روى معاوية بن عمار عن ابي عبد الله ع قال اذا فرغت من سعيك وانت متمتع فقصر من شعرك من جوانبه ولحيتك وخذ من شاربك وقلم اظفارك وابق منها لحجك فاذا فعلت ذلك فقد احللت من كل شيء يحل منه وطف بالبيت تطوعا ما شئت وروى اسحق بن عمار عن ابي ابراهيم ع قال قلت له الرجل يتمتع فينسى ان يقصر حتى يهل بالحج فقال عليه دم وفي رواية عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع يستغفر الله قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله الدم على الاستحباب والاستغفار يجزي عنه والخبران غير مختلفين وسأل عمران الحلبي ابا عبد الله ع عن الرجل طاف بالبيت وبالصفا والمروة وقد تمتع ثم عجل فقبل امرأته قبل ان يقصر من رأسه قال عليه السلام دم يهريقه وان جامع جزورا او بقرة وسأل عبد الله بن سنان ابا عبد الله ع عن رجل عقص رأسه وهو متمتع فقدم مكة فقضى نسكه وحل عقاص رأسه وقصر او دهن واحل عليه دم شاة وسأله معوية بن عمار عن متمتع

وقع على امرأته ولم يقصر قال ينحر جزوراً وقد خشيت ان يكون قد ثلم حجه ان كان عالما وان
كان جاهلا فلا شيء عليه قال وقلت له متمتع قرض من اظفاره باسنانه واخذ من شعره
بمشقص فقال لا باس به ليس على كل احد يجد الجلم وروى ابو بصير عن ابي عبد الله ع
قال سألته عن متمتع اراد ان يقصر رأسه قال عليه دم يهريقه فاذا كان يوم النحر امرّ
الموسى على رأسه حين يريد ان يحلق وروى ابو المغرا عن ابي بصير قال قلت لابي جعفر ع
رجل احل من احرامه ولم تحل امرأته فوقع عليها قال عليها بدنة يغرمها زوجها وقال
ع ينبغي للمتمتع بالعمرة الى الحج اذا احل ان لا يلبس قميصا ويتشبه بالمحرمين وروى
حفص وجميل وغيرهما عن ابي عبد الله ع في محرم يقصر من بعض ولا يقصر من بعض
قال يجزيه سأله جميل بن دراج عن متمتع حلق رأسه بمكة فقال ان كان جاهلا فليس عليه
شيء وان كان تعمد ذلك في اول شهور الحج بثلثين يوما فليس عليه شيء وان تعمد
ذلك بعد الثلثين التي يوفر فيها الشعر للحج فان عليه دما يهريقه وروى عن حماد
بن عثمان قال قال رجل لابي عبد الله ع جعلت فداك اني لما قضيت نسكي للعمرة اتيت اهلي
ولم اقصر قال عليك بدنة قال قلت اني لما اردت ذلك منها ولم تكن قصرت امتنعت فلما
غلبتها قرضت بعض شعرها باسنانها قال رحمها الله انها كانت افقه منك عليك بدنة
وليس عليها شيء باب المتمتع يخرج من مكة ويرجع قال الصادق ع اذا اراد المتمتع الخروج
من مكة الى بعض المواضع فليس له ذلك لانه مرتبط بالحج حتى يقضيه الا ان يعلم انه
لا يفوته الحج فاذا علم وخرج وعاد في الشهر الذي خرج فيه دخل مكة محلا وان دخلها في غير
ذلك الشهر دخلها محرما وسأل محمد بن مسلم ابا جعفر ع هل يدخل الرجل مكة بغير احرام
فقال لا الا مريض او من به بطن وروى القسم بن محمد عن علي بن ابي حمزة قال سألت ابا
ابرهيم ع عن الرجل يدخل مكة في السنة المرة والمرتين والثلث كيف يصنع فقال اذا
دخل فليدخل ملبيا واذا خرج فليخرج محلا باب احرام الحائض والمستحاضة وروى
معوية بن عمار عن ابي عبد الله ع قال ان اسماء بنت عميس نفست بمحمد بن ابي بكر
بالبيداء لاربع بقين من ذي القعدة في حجة الوداع فامرها رسول الله ص فاغتسلت
واحتشت واحرمت ولبت مع النبي ص واصحابه فلما قدموا مكة لم تطهر حتى نفروا
من منى وقد شهدت المواقف كلها عرفات وجمعا ورمت الجمار ولكن لم تطف

بالبيت ولم

بالبيت ولم تسع بين الصفا والمروة وكان جلوسها لاربع بقين من ذي القعدة وعشر من ذي الحجة
وثلثة ايام التشريق وروى عن درست عن عجلان ابي صالح قال سألت ابا عبد الله ع عن متمتعة
دخلت مكة فحاضت فقال تسعى بين الصفا والمروة ثم تخرج مع الناس حتى تقضي طوافها بعد
سأله معوية بن عمار عن امرأة طافت بين الصفا والمروة فحاضت بينهما قال تتم سعيها وسأله
عن امرأة طافت بالبيت ثم حاضت قبل ان تسعى قال تسعى وروى محمد بن مسلم عن احدهما ع قال سألته
عن المحرمة اذا طهرت تغسل رأسها بالخطمي فقال يجزيها الماء وروى جميل عنه ع انه قال
الحائض اذا قدمت مكة يوم التروية انها تمضي كما هي الى عرفات فتجعلها حجة ثم تقيم حتى تطهر فتخرج
الى التنعيم فتحرم فتجعلها عمرة المفردة وروى صفوان عن اسحق بن عمار قال سألت ابا ابرهيم ع عن المرأة
تجيء متمتعة فتطمث قبل ان تطوف بالبيت حتى تخرج الى عرفات فقال سألت ابا ابرهيم ع عن
رجل كان معه امرأة فقدمت مكة وهي لا تصلي فلم تطهر الى يوم التروية وطهرت و
طافت بالبيت ولم تسع بين الصفا والمروة حتى شخصت الى عرفات هل تعتد بذلك الطواف او
تعيد قبل الصفا والمروة قال تعتد بذلك الطواف الاول وتبني عليه وروى ابان عن زرارة
سألته عن امرأة طافت بالبيت فحاضت قبل ان تصلي الركعتين فقال ليس عليها اذا طهرت الا
الركعتين وقد قضت الطواف الكثر وروى ابان عن فضيل بن يسار عن ابي جعفر ع قال اذا طافت
المرأة طواف النساء فطافت اكثر من النصف فحاضت نفرت ان شاءت وروى صفوان عن اسحق
بن عمار قال سألت ابا الحسن ع عن جارية لم تحض خرجت مع زوجها واهلها فحاضت فاستحيت
ان تعلم اهلها قد كان من الامر كذا وكذا فقال عليها سوق بدنة والحج من قابل وليس على زوجها
شيء وروى فضالة بن ايوب عن الكاهلي قال سألت ابا عبد الله ع عن النساء على احرامهن
فقال يصلحن ما اردن ان يصلحن فاذا وردت الشجرة اهللن بالحج ولبين عند الميل اول البيداء
ثم يؤتى بهن مكة عن الميل تبادر بهن الطواف والسعي فاذا قضين طوافهن وسعيهن قصرن
وجازت متعة ثم اهللن يوم التروية بالحج فكانت عمرة وحجة وان اعتللن كن على حجهن ولم
يفردن حجهن وروى حريز عن محمد بن مسلم قال سألت ابا عبد الله ع عن امرأة طافت ثلثة اطواف
او اقل من ذلك ثم رأت دما فقال تحفظ مكانها فاذا طهرت طافت منه واعتدت بما مضى
وروى العلا عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلم مثل قال مصنف هذا الكتاب رضي الله عنه
وبهذا الحديث افتي دون الحديث الذي رواه ابن مسكان عن ابرهيم بن اسحق عمن سأله

ابا عبد الله ع عن امرأة طافت اربعة اشواط وهي معتمرة ثم طمثت قال تتم طوافها وليس عليها غيره
ومتعتها تامة ولها ان تطوف بين الصفا والمروة لانها زادت على النصف وقد قضت متعتها
فلتستأنف بعد الحج وان هي لم تطف الا ثلاثة اشواط فلتستأنف الحج فان اقام بها جمالها بعد الحج
وان لم تطف فلتخرج الى الجعرانة او الى التنعيم فلتعتمر كان هذا الحديث اسناده منقطع والحديث
الاول رخصة ورحمة واسناده متصل وانما لا تسعى الحائض التي حاضت قبل الاحرام بين الصفا
والمروة وتقضي المناسك كلها لانها لا تقدر ان تقف بعرفة الا عشية عرفة ولا بالمشعر الحرام
النحر ولا ترمي الجمار الا بمنى وهذا اذا طهرت قضته **باب الوقت الذي اذا ادركه**
الانسان يكون مدركا للمتعة روى ابن ابي عمير عن هشام بن سالم ومرازم وشعيب عن ابي عبد الله
في الرجل المتمتع يدخل مكة ليلة عرفة فيطوف ويسعى ثم يحرم فيأتي منى فقال لا بأس وروى الحلبي
عن احدهما عن حماد عن محمد بن ميمون قال قدم ابو الحسن ع متمتعا ليلة عرفة فطاف واحل واتى
جواريه ثم اهل بالحج وخرج وروى عن ابي بصير قال قلت لابي عبد الله ع عن المرأة تجيء متمتعة
فطمثت قبل ان تطوف بالبيت فيكون طهرها ليلة عرفة فقال ان كانت تعلم انها تطهر وتطوف
بالبيت وتحل من احرامها وتلحق الناس بمنى فلتفعل وروى النضر عن شعيب العقرقوفي قال خرجت
انا وحديد فانتهينا الى البستان يوم التروية فتقدمت على حمار فقدمت مكة فطفت وسعيت
واحللت من تمتعي ثم احرمت بالحج وقدم حديد من الليل فكتبت الى ابي الحسن ع استفتيه في
امره فكتب اليّ مره يطوف ويسعى ويحل من متعته ويحرم بالحج ويلحق الناس بمنى ولا يبيتن
بمكة وروى الحسن بن محبوب عن علي بن رئاب عن ضريس الكناسي عن ابي جعفر ع قال سألته عن رجل
خرج متمتعا بعمرة الى الحج فلم يبلغ مكة الا يوم النحر فقال يقيم بمكة على احرامه ويقطع التلبية حين يدخل
الحرم فيطوف بالبيت ويسعى ويحلق رأسه ويذبح شاته ثم ينصرف الى اهله ثم قال هذا لمن اشترط
على ربه عند احرامه ان يحله حيث حبسه فان لم يشترط فان عليه الحج والعمرة من قابل **باب الوقت الذي
متى ادركه** الانسان كان مدركا للحج روى ابن ابي عمير عن هشام بن الحكم عن ابي عبد الله ع قال من
ادرك المشعر الحرام وعليه خمسة من الناس فقد ادرك الحج وروى ابن ابي عمير عن جميل بن دراج عن ابي عبد الله
قال من ادرك الموقف بجمع يوم النحر من قبل ان تزول الشمس فقد ادرك الحج وروى عبد الله بن المغيرة عن اسحق
بن عمار عن ابي عبد الله ع قال من ادرك المشعر الحرام قبل ان تزول الشمس فقد ادرك الحج وروى اسحق
بن عمار عن ابي عبد الله الحسن موسى بن جعفر ع وروى معوية بن عمار قال قال لي ابو عبد الله

اذا ادرك

اذا ادرك الزوال فقد ادرك الموقف **باب تقديم طواف الحج وطواف النساء قبل
السعي وقبل الخروج الى منى** روى اسحق بن عمار عن سماعة بن مهران عن ابي الحسن الماضي ع
قال سألته عن رجل يطوف طواف الحج وطواف النساء قبل ان يسعى بين الصفا والمروة قال لا يضره
يطوف بين الصفا والمروة وقد فرغ من حجه وروى ابن ابي عمير عن حفص بن البختري عن ابي
الحسن ع في تعجيل الطواف قبل الخروج الى منى فقال هما سواء اخر ذلك او قدمه يعني للمتمتع
وروى ابن بكير عن زرارة عن ابي جعفر ع وروى جميل عن ابي عبد الله ع انهما سألاهما عن المتمتع
يقدم طوافه وسعيه في الحج فقالا هما سيان قدمت او اخرت وروى صفوان بن يحيى عن اسحق
بن عمار قال سألت ابا ابرهيم ع عن المتمتع اذا كان شيخا كبيرا او امرأة تخاف الحيض تعجل الطواف
للحج قبل ان تأتي منى قال نعم من هو هكذا يعجل قال سألته عن رجل يحرم بالحج من مكة ثم يرى
البيت خاليا فيطوف قبل ان يخرج عليه شيء قال لا **باب تأخير الزيارة** روى عن اسحق بن
بن عمار قال سألت ابا ابرهيم ع عن زيارة البيت يؤخر الى يوم الثالث فقال وتعجيلها احب الي وليس به
بأس ان اخرته وفي رواية عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع قال لا بأس بان يؤخر زيارة البيت
الى يوم النفر وروى عبيد الله بن علي الحلبي عن ابي عبد الله ع قال سألته عن رجل نسي ان يزور البيت
حتى اصبح فقال لا بأس انا ربما اخرته حتى تذهب ايام التشريق ولكن لا يقرب النساء والطيب وروى
هشام بن سالم عن ابي عبد الله ع قال سألته عمن نسي زيارة البيت حتى رجع الى اهله فقال لا
يضره اذا كان قد قضى مناسكه وروى هشام بن سالم عن ابي عبد الله ع قال لا بأس ان اخرت
زيارة البيت الى ان يذهب ايام التشريق الا انك لا تقرب النساء ولا الطيب **باب من نسي
طواف النساء** روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله ع قال قلت له رجل نسي طواف النساء حتى يرجع
الى اهله قال يأمر ان يقضى عنه ان لم يحج فانه لا يحل له النساء حتى يطوف بالبيت وروى ابن ابي عمير
عن ابي ايوب ابرهيم بن عثمان الخزاز قال كنت عند ابي عبد الله ع فدخل عليه رجل فقال اصلحك الله
ان معنا امرأة حائضا ولم تطف طواف النساء ويأبى الجمال ان يقيم عليها قال فاطرق وهو يقول
لا تستطيع ان تتخلف عن اصحابها ولا يقيم عليها جمالها ثم رفع رأسه اليه فقال تمضي فقد تم
حجها وروى ابن محبوب عن ابن رئاب عن حمران بن اعين عن ابي جعفر ع في رجل كان عليه طواف
النساء وحده فطاف منه خمسة اشواط بالبيت ثم غمزه بطنه فخاف ان يبدره فخرج الى منزله
فنقض ثم غشي جاريته قال يغتسل ثم يرجع فيطوف بالبيت تمام ما بقي عليه من طوافه ويستغفر ربه

ولا يعيد وروى ابن محبوب عن علي بن رئاب عن حمران بن اعين عن ابي عبد الله ع في
رجل نسي طواف النساء فقال اذا زاد على النصف وخرج ناسيا امر من يطوف عنه وله
يقرب النساء اذا زاد على النصف وروي فيمن ترك طواف النساء انه كان طاف طواف الوداع
فهو طواف النساء باب الطواف مشيا وراكبا ... سعيد عن اسمعيل بن همام
المكي عن ابي الحسن الرضا ع عن ابيه عليهما السلام قال قال ابو عبد الله عليه السلام في الذي عليه المشي اذا
تعب ركب ... دمي الجمرة زار البيت راكبا وروي انه مزنته ان يمشي الى بيت الله حاجا
مشي فاذا تعب ركب وروي انه يمشي من خلف المقام باب ... الطواف
او غيرها روى يونس بن يعقوب قال قلت لابي عبد الله ع رايت في ثوبي شيئا من دم وانا اطوف
قال عرف الموضع ثم اخرج فاغسله عد فابن على طوافك وروى ابن المغيرة عن عبد الله بن سنان
قال سالت ابا عبد الله ع عن رجل كان في طواف النساء فاقيمت الصلاة قال يصلي معهم الفريضة فاذا
فرغ بنى من حيث بلغ وروى ابن ابي عمير عن بعض اصحابنا عن احدهما ع انه قال في الرجل يطوف
فتعرض له الحاجة قال لا باس بان يذهب في حاجته او حاجة غيره ويقطع الطواف واذا اراد ان
يستريح في طوافه ويقعد فلا باس به فاذا رجع بنى على طوافه وان كان اقل من النصف وروي
عن عبد الرحمن بن الحجاج قال سالت ابا ابرهيم ع عن الرجل يكون في الطواف وقد طاف بعضه
وبقي عليه بعضه فيخرج من الطواف الى الحجر او الى بعض المسجد اذا كان لم يوتر فيوتر ثم يرجع
فيتم طوافه افترى ذلك افضل ام يتم الطواف ثم يوتر وان اسفر بعض الاسفار فقال ابدأ
بالوتر واقطع الطواف اذا خفت ثم ائت الطواف وروى ابن ابي عمير عن حفص بن البختري
عن ابي عبد الله عليه السلام فيمن كان يطوف بالبيت فيعرض له دخول الكعبة فدخلها قال يستقبل
طوافه وروى حماد بن عثمان عن حبيب بن مظاهر قال ابتدأت في طواف الفريضة فطفت
شوطا فاذا انسان قد اصاب انفي فادماه فخرجت فغسلته ثم جئت فابتدأت الطواف فذكرت
ذلك لابي عبد الله ع فقال بئس ما صنعت كان ينبغي لك ان تبني على ما طفت ثم قال اما انه ليس عليك
شيء وروى عن صفوان الجمال قال قلت لابي عبد الله ع الرجل ياتي اخاه وهو في الطواف فقال
يخرج معه في حاجته ثم يرجع ويبني على طوافه باب السهو في الطواف روى صفوان بن يحيى عن
اسحق بن عمار قال قلت لابي عبد الله ع رجل طاف بالكعبة ثم خرج فطاف بين الصفا والمروة فبينا
هو يطوف اذ ذكر انه قد ترك بعض طوافه بالبيت قال يرجع الى البيت ويتم طوافه ثم يرجع

الى الصفا والمروه

الى الصفا والمروة فيتم ما بقي وروى عن ابي ايوب قال قلت لابي عبد الله ع رجل طاف
بالبيت ثمانية اشواط طواف الفريضة قال فليضم اليها ستا ثم يصلي اربع ركعات وفي
خبر آخر ان الفريضة هي الطواف الثاني والركعتين الاولتين لطواف الفريضة والركعتان
الاخريان والطواف الاول تطوع وفي رواية القسم بن محمد عن علي بن ابي حمزة عن ابي
عبد الله ع قال سئل وانا حاضر عن الرجل طاف بالبيت ثمانية اشواط فقال نافلة او فريضة
فقال فريضة فقال يضيف اليها ستة فاذا فرغ صلى ركعتين عند مقام ابراهيم ع ثم خرج
الى الصفا والمروة فطاف بهما فاذا فرغ صلى ركعتين اخراوين فكان طواف نافلة وطواف
فريضة روى عن الحسن بن عطية قال سأله سليمان بن خالد وانا معه عن رجل طاف بالبيت
ستة اشواط فقال ابو عبد الله ع وكيف يطوف ستة اشواط فقال استقبل الحجر فقال
الله اكبر وعقد واحدا فقال يطوف شوطا فقال سليمان فانه فاته ذلك حتى اتى اهله فقال
يامر من يطوف عنه وروى عن رفاعة انه قال في رجل لا يدري ستة طاف او سبعة قال
يبني على يقينه وسئل عن رجل لا يدري ثلاثة اطواف او اربعة طاف طواف نافلة او فريضة
قيل اجبني فيهما جميعا قال ان كان طواف نافلة فابن على ما شئت وان كان طواف فريضة فاعد
الطواف فان طفت بالبيت طواف الفريضة ولم تدر ستا طفت او سبعة فاعد طوافك
فان خرجت وفاتك ذلك فليس عليك شيء باب ما يجب على من اختصر شوطا في الحجر روى
ابن مسكان عن الحلبي قال قلت لابي عبد الله ع رجل طاف بالبيت فاختصر شوطا واحدا
في الحجر كيف يصنع قال يعيد الطواف الواحد وفي رواية معوية بن عمار عنه قال من
اختصر في الحجر الطواف فليعد طوافه من الحجر الاسود وروى الحسين بن سعيد عن ابراهيم
بن سفيان قال كتبت الى ابي الحسن الرضا ع امرأة طافت طواف الحج فلما كانت في
الشوط السابع اختصرت وطافت في الحجر وصلت ركعتي الفريضة وسعت وطافت
طواف النساء ثم اتت منى فكتب ع تعيد باب ما جاء في الطواف خلف المقام روى
ابان عن محمد الحلبي قال سالت ابا عبد الله ع عن طواف خلف المقام قال ما احب لك وما
ارى به باسا فلا تفعله الا ان لا تجد منه بدا باب ما يجب على من طاف او قضى
من المناسك على غير وضوء روى عن معوية بن عمار قال قال ابو عبد الله ع لا باس
ان يقضي المناسك كلها على غير وضوء الا الطواف بالبيت والوضوء افضل وروى العلاء

محمد بن مسلم عن احدهما ع قال سألته عن رجل طاف طواف الفريضة وهو على غير طهر قال يتوضأ ويعيد طوافه فان كان تطوعا توضأ وصلى ركعتين وفي رواية عبيد بن زرارة عنه انه قال لا بأس بان يطوف الرجل النافلة على غير وضوء ثم يتوضأ ويصلي فان طاف متعمدا على غير وضوء فليتوضأ وليصل ومن طاف تطوعا وصلى ركعتين على غير وضوء فليعد الركعتين ولا يعد الطواف وروى صفوان بن يحيى الازرق قال قلت لابي الحسن ع رجل سعى بين الصفا والمروة فسعى ثلاثة اشواط او اربعة ثم بال ثم اتم سعيه بغير وضوء فقال لا بأس ولو اتم مناسكه بوضوء كان احب الي

باب ما جاء في طواف الخنثى

روى حريز وابن بكير عن عمر قال قال ابو عبد الله عليه السلام لا بأس ان تطوف المرأة غير مخفوضة فاما الرجل فلا يطوف الا مختتنا وروى ابن مسكان عن ابراهيم بن ميمون عن ابي عبد الله ع في الرجل الذي يسلم فيريد ان يختتن وقد حضر الحج ايحج او يختتن قال لا يحج حتى يختتن

باب القران بين الاسابيع

روى ابن مسكان عن زرارة قال قال ابو عبد الله ع انما يكره ان يجمع الرجل بين السبوعين والطوافين في الفريضة فاما في النافلة فلا بأس وقال زرارة ربما طفت مع ابي جعفر ع وهو ممسك بيدي الطوافين والثلاثة ثم ينصرف ويصلي الركعات ستا وكل ما قرن الرجل بين طواف النافلة صلى لكل اسبوع ركعتين

باب طواف المريض والمحمول من غير علة

روى محمد بن مسلم قال سمعت ابا جعفر ع يقول قال حدثني ابي ع ان رسول الله ص طاف على راحلته واستلم الحجر بمحجنه وسعى عليها بين الصفا والمروة وفي خبر آخر انه كان يقبل الحجر بالمحجن وروى عن ابي بصير ان ابا عبد الله ع مرض فامر غلمانه ان يحملوه ويطوفوا به فامرهم ان يخطوا برجله الارض حتى تمس الارض قدماه في الطواف وفي رواية محمد بن فضيل عن الربيع بن خثيم انه كان يفعل ذلك كلما بلغ الى الركن اليماني وسأل اسحق بن عمار ابا ابراهيم ع عن المريض المغلوب يطاف عنه بالكعبة فقال لا ولكن يطاف به وقد روى عنه حريز رخصة في ان يطاف عنه وعن المغمى عليه ويرمى عنه وفي رواية معاوية بن عمار قال الكسير يحمل فيرمي الجمار والمبطون يرمى عنه ويصلى عنه وقد روى معاوية عنه رخصة في الطواف والرمي عنهما وقال في الصبيان يطاف بهم ويرمى عنهم

باب ما يجب على من بدأ بالسعي قبل الطواف وآخر السعي

روى صفوان عن اسحق بن عمار قال قلت لابي عبد الله ع رجل طاف بالكعبة ثم خرج فطاف بين الصفا والمروة فبينا هو يطوف اذ ذكر انه قد ترك من طوافه بالبيت فقال

اي سعى

يرجع

يرجع الى البيت فيتم طوافه ثم يرجع الى الصفا والمروة فيتم ما بقي قلت فانه بدأ بالصفا والمروة قبل ان يبدأ بالبيت قال يأتي بالبيت فيطوف به ثم يستأنف طوافه بين الصفا والمروة قلت فما الفرق بين هذين قال لان هذا قد دخل في شيء من الطواف وهذا لم يدخل في شيء منه وسأل عبد الله بن سنان عن الرجل يقدم حاجا وقد اشتد عليه الحر فيطوف بالكعبة ويؤخر السعي الى ان يبرد فقال لا بأس به وربما فعلته وفي حديث آخر يؤخره الى الليل وروى العلاء عن محمد بن مسلم عن احدهما ع قال سألته عن رجل طاف بالبيت فاعيا أيؤخر الطواف بين الصفا والمروة الى غد قال لا وسأله رفاعة عن الرجل يطوف بالبيت فيدخل وقت العصر السعي قبل ان يصلي او يصلي قبل ان يسعى قال لا بأس بان يصلي ثم يسعى

باب الرجل يطوف عن الرجل وهو غائب او شاهد

روى معاوية بن عمار عن ابي عبد الله ع انه قال اذا اردت ان تطوف عن احد من اخوانك فائت الحجر الاسود فقل بسم الله اللهم تقبل من فلان وسأله يحيى الازرق عن الرجل يصلح له ان يطوف عن اقاربه فقال اذا قضى مناسك الحج فليصنع ما شاء ولا يجوز للرجل اذا كان مقيما بمكة ليس به علة ان يطاف عنه غيره

باب السهو في ركعتي الطواف

روى معاوية بن عمار عن ابي عبد الله ع انه قال في رجل طاف طواف الفريضة ونسي الركعتين حتى طاف بين الصفا والمروة ثم ذكر قال يعلم ذلك المكان ثم يعود فيصلي الركعتين ثم يعود الى مكانه وقد رخص له ان يتم طوافه ثم يرجع فيركع خلف المقام وروى ذلك محمد بن مسلم عن ابي جعفر ع فباي الخبرين اخذ جاز قال وقلت له رجل نسي الركعتين خلف مقام ابراهيم ع فلم يذكر حتى ارتحل من مكة قال فليصلهما حيث ذكر وان ذكرهما وهو بالبلد فلا يبرح حتى يقضيهما وفي رواية عمر بن يزيد عن ابي عبد الله ع ان كان قد مضى قليلا فليرجع فليصلهما او يأمر بعض الناس فليصلهما عنه وروى الحسين بن سعيد عن احمد بن عمر قال سألت ابا الحسن ع عن رجل نسي ركعتي طواف الفريضة وقد طاف بالبيت حتى يأتي منى قال يرجع الى مقام ابراهيم فليصلهما وقد رويت رخصة في ان يصليهما بمنى رواها ابن مسكان عن عمر البراء عن ابي عبد الله ع وفي رواية جميل بن دراج عن احدهما ع ان الجاهل في ترك الركعتين عند مقام ابراهيم ع بمنزلة الناسي

باب السهو في الطواف

روى عمر بن حميد عن محمد بن مسلم قال سألت ابا جعفر عليه السلام عن الرجل يطوف ويسعى ثم يطوف بالبيت تطوعا قبل ان يقصر قال ما يعجبني وروى صفوان بن يحيى عن الهيثم التميمي قال

قلت لابي عبد الله ع رجل كانت معه صاحبة لا تستطيع القيام على رجلها فحملها زوجها
في محمل فطاف بها طواف الفريضة بالبيت وبالصفا والمروة ايجزيه ذلك الطواف عن نفسه طوافه
بها فقال ايها والله اذا وروى ابن مسكان عن الهذيل عن ابي عبد الله ع في الرجل يتكل
على عدد صاحبته في الطواف ايجزيه عنها وعن الصبي فقال نعم الا ترى انك تأتم
بالامام اذا صليت خلفه فهو مثله وسأله سعيد الاعرج عن الطواف ايكتفي الرجل
باحصاء صاحبه قال نعم وروى صفوان عن يزيد بن خليفة قال رآني ابو عبد الله ع
اطوف حول الكعبة وعلي برطلة فقال بعد ذلك تطوف حول الكعبة وعليك برطلة
لا تلبسها حول الكعبة فانها من زي اليهود وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله ع
قال يستحب ان تطوف ثلاثمائة وستين اسبوعا عدد ايام السنة فان لم تستطع
فثلاثمائة وستين شوطا فان لم تستطع فما قدرت عليه من الطواف وسأل ابا عبد
الله ع اكان لرسول الله ص طواف يعرف به فقال كان رسول الله ص يطوف بالليل والنهار
عشرة اسابيع ثلاثة اول الليل وثلاثة آخر الليل واثنين اذا اصبح واثنين
بعد الظهر وكان فيما بين ذلك راحته وسأله سعيد الاعرج عن المسرع والمبطئ
في الطواف فقال كل واسع ما لم تؤذ احدا وروى علي بن النعمان عن يحيى الازرق قال
قلت لابي الحسن ع اني طفت اربعة اسباع فعييت افاصلي ركعاتها وانا جالس قال
لا قلت فكيف يصلي الرجل صلوة الليل اذا اعيا او وجد فترة وهو جالس فقال
يطوف الرجل جالسا فقلت لا فقال لي فتصليهما وانت قائم وروى علي بن ابي حمزة عن ابي
الحسن ع انه سئل عن رجل سها ان يطوف بالبيت حتى يرجع الى اهله فقال اذا
كان على وجه الجهالة اعاد الحج وعليه بدنة وروى هشام بن الحكم عن ابي عبد الله ع
قال اذا اقام بمكة سنة فالطواف له افضل من الصلوة ومن اقام سنتين خلط من ذا وذا
ومن اقام ثلاث سنين كانت الصلاة له افضل وروى معوية بن عمار عنه ع انه قال يستحب
ان تحصي اسبوعك في كل يوم وليلة وروى صفوان عن عبد الحميد بن سعيد قال سألت
ابا ابراهيم عن باب الصفا قلت ان اصحابنا قد اختلفوا فيه فبعضهم يقول الذي يلي السقاية
وبعضهم يقول الذي يستقبل الحجر فقال هو الذي يستقبل الحجر والذي يلي السقاية محدث
صنعه داود وفتحه داود [illegible] الصفا والمروة روى العلا

عن محمد بن مسلم قال سألت ابا جعفر ع عن الرجل يطوف ويسعى ثم يطوف بالبيت تطوعا قبل ان يقصر
عن هشام قال سألته يطوف رجل شيء ان يطوف بين الصفا والمروة فقال يطاف عنه وسئل
ابو عبد الله ع عن رجل طاف بين الصفا والمروة ستة اشواط وهو يظن انها سبعة فذكر بعد
ما احل وواقع النساء انه انما طاف ستة قال عليه بقرة يذبحها ويطوف شوطا آخر ومن لم يدر ما
سعى فليبتدئ السعي ومن سعى بين الصفا والمروة ثمانية اشواط فعليه ان يعيد وان سعى بينهما
تسعة اشواط فلا شيء عليه وفقه ذلك انه اذا سعى ثمانية اشواط يكون قد بدأ بالمروة و
ختم بها وكان ذلك خلاف السنة واذا سعى تسعة يكون قد بدأ بالصفا وختم بالمروة ومن بدأ بالمروة
قبل الصفا فعليه ان يعيد ومن ترك شيئا من الرمل في سعيه فلا شيء عليه وروى عبد
الرحمن بن الحجاج عن ابراهيم ع في رجل سعى بين الصفا والمروة ثمانية اشواط فقال ان
كان خطأ طرح واحدا واعتد بسبعة وفي رواية محمد بن مسلم عن احدهما يضيف اليها ستة
باب السعي راكبا والجلوس بين الصفا والمروة روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله ع
قال قلت له المرأة تسعى بين الصفا والمروة على دابة او على بعير فقال لا بأس بذلك قال وسألته
عن الرجل يفعل ذلك قال لا بأس به والمشي افضل وسأل عبد الرحمن بن الحجاج ابا ابراهيم ع
عن النساء يطفن على الابل والدواب بين الصفا والمروة ايجزيهن ان يقفن تحت الصفا
والمروة حيث يرين البيت فقال نعم وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله ع قال
ليس على الراكب سعي ولكن ليسرع شيئا وروى عنه عبد الرحمن بن ابي عبد الله قال
لا تجلس بين الصفا والمروة الا من جهد باب من قطع عليه السعي لصلاة او غيرها
روى معوية بن عمار قال قلت لابي عبد الله ع الرجل يدخل في السعي بين الصفا والمروة
فتدخل وقت الصلاة ايخفف او يصلي ثم يعود او يلبث كما هو على حاله حتى يفرغ فقال
او ليس عليهما مسجد لا بل يصلي ثم يعود وقلت ويجلس على الصفا والمروة قال نعم
وروى علي بن النعمان وصفوان عن يحيى الازرق قال سألت ابا الحسن ع عن الرجل
يسعى بين الصفا والمروة فيسعى ثلاثة اشواط او اربعة فيلقاه الصديق فيدعوه الى
الحاجة او الى الطعام قال ان اجابه فلا بأس ولكن يقضي حق الله عز وجل احب الي
من ان يقضي حق صاحبه وروى عن ابن فضال قال سأل محمد بن علي ابا الحسن ع
[illegible] فقال له سعيت شوطا ثم طلع الفجر فقال صل ثم عد فأتم سعيك

روى عن ابي الربيع الشامي قال سئل ابو عبد الله ع عن قول الله عز وجل ولله على الناس حج البيت
من استطاع اليه سبيلا فقال ما يقول الناس فيها فقيل له الزاد والراحلة فقال عليه السلام
قد سئل ابو جعفر ع عن هذا فقال هلك الناس اذاً لئن كان من كان له زاد وراحلة
قدر ما يقوت عياله ويستغني به عن الناس ينطلق اليه فيسلبهم اياه لقد هلكوا اذاً
فقيل له فما السبيل فقال السعة في المال اذا كان يحج ببعض ويبقي بعض لقوت عياله
اليس قد فرض الله عز وجل الزكاة فلم يجعلها الا على من يملك مائتي درهم وروى هشام
بن سالم عن ابي بصير قال سمعت ابا عبد الله ع يقول من عرض عليه الحج ولو على حمار اجدع
مقطوع الذنب فابى فهو مستطيع الحج **باب ترك الحج** روى حنان بن سدير قال ذكرت
لابي جعفر ع فقال لو عطلوه سنة واحدة لم يناظروا وفي خبر آخر لينزل عليهم العذاب

باب الاجبار على الحج وعلى زيارة النبي صلى الله عليه وآله روى حفص بن البختري وهشام
بن سالم ومعوية بن عمار وغيرهم عن ابي عبد الله عليه السلم قال لو ان الناس تركوا الحج لكان
على الوالي ان يجبرهم على ذلك وعلى المقام عنده فان لم يكن لهم مال انفق عليهم من بيت مال
المسلمين **باب علة الحج** روى ابو بصير عن ابي عبد الله ع قال ما يخلف رجل
عن الحج الا بذنب وما يعفو الله عز وجل اكثر وروى ابو حمزة الثمالي عن ابي جعفر ع قال سمعته
يقول ما من عبد يؤثر على الحج حاجة من حوائج الدنيا الا نظر الى المحلقين قد انصرفوا قبل ان تقضى
له تلك الحاجة **باب دفع الحج الى من يحج** روى الحلبي عن ابي عبد الله ع قال ان كان موسرا
حال بينه وبين الحج مرض او امر يعذره الله عز وجل فيه فان عليه ان يحج عنه من ماله صرورة
لا مال له وروى عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع قال ان امير المؤمنين ع امر شيخا كبيرا لم يحج قط
ولم يطق الحج لكبره ان يجهز رجلا يحج عنه وسال معوية بن عمار ابا عبد الله عليه السلم عن رجل حج عن
غيره ايجزيه ذلك عن حجة الاسلام قال نعم وروى علي بن ابي حمزة عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع
قال لو ان رجلا معسرا احجه رجل كانت له حجة فان ايسر بعد كان عليه الحج وكذلك الناصب
اذا عرف فعليه الحج فان كان قد حج وروى سعد بن عبد الله عن موسى بن جعفر ع عن ابي
علي احمد بن محمد بن مطهر قال كتبت الى ابي محمد ع اني دفعت الى ستة انفس مائة دينار
وخمسين دينارا ليحجوا بها فرجعوا ولم يشخص بعضهم واتاني بشيء مما يأتيك به ولا الاجر فقد
وقع على الله عز وجل وروى البزنطي عن ابي الحسن ع قال سالته عن رجل اخذ حجة من رجل فقطع

عليه الطريق

عليه الطريق فاعطاه رجل حجة اخرى ايجوز له ذلك فقال جائز له ذلك محسوب للاول
والاخرى وما كان يسعه غير الذي فعل اذا وجد من يعطيه الحجة وروى جميل بن
دراج عن ابي عبد الله ع في رجل ليس له مال حج عن رجل او احجه غيره ثم اصاب مالا هل
عليه الحج فقال يجزي عنهما وقيل لابي عبد الله ع الرجل ياخذ الحجة من الرجل فيموت
فلا يترك شيئا فقال اجزأت عن الميت وان كانت له عند الله حجة اثبتت لصاحبه
وسال سعيد بن عبد الله الاعرج ابا عبد الله ع الصرورة ايحج عن الميت فقال
نعم اذا لم يجد الصرورة ما يحج به وان كان له مال فليس له ذلك حتى يحج من ماله وهو
يجزي عن الميت كان له مال او لم يكن له مال وروى الحسن بن محبوب عن علي
بن رئاب عن ابي عبد الله ع في رجل اعطى رجلا حجة يحج بها عنه من الكوفة فحج بها
من البصرة قال لا باس اذا قضى جميع مناسكه فقد تم حجه وروى ابن محبوب عن
هشام بن سالم عن ابي بصير عن احدهما ع في رجل اعطى رجلا دراهم يحج بها عنه
حجة مفردة فيجوز له ان يتمتع بالعمرة الى الحج فقال نعم انما خالفه الى الفضل والخير
وقال وهب بن عبد ربه للصادق ع ايحج الرجل عن الناصب فقال لا قلت فان كان
ابي فقال ان كان ابوك فحج عنه وروى ان الصادق ع اعطى رجلا ثلثين دينارا فقال
له حج عن اسمعيل وافعل وافعل ولك تسع وله واحدة وروى ابان بن عثمان عن يحيى
الازرق عن ابي عبد الله ع قال من حج عن انسان اشتركا حتى اذا قضى طواف الفريضة
انقطعت الشركة فما كان بعد ذلك من عمل كان لذلك الحاج وقال ع في رجل اعطى
رجلا مالا ليحج عنه فحج عن نفسه فقال هي عن صاحب المال وقال لا باس ان تحج المراة عن
الرجل والرجل ولا باس ان يحج الصرورة وغير الصرورة عن الصرورة وروى
حريز عن محمد بن مسلم قال سالت ابا عبد الله ع عن الصرورة ايحج من الزكاة قال نعم
وروى عن معوية بن عمار قال قلت لابي عبد الله ع الرجل يخرج في تجارة الى مكة
ويكون له ابل فيكريها حجته ناقصة ام تامة قال لا بل حجته تامة الاجير
تامة او ناقصة قال تامة **باب من يموت وعليه** حجة الاسلام وحجة في نذر
عليه روى الحسن بن محبوب عن علي بن رئاب عن ضريس الكناسي قال سالت
ابا جعفر ع عن الرجل عليه حجة الاسلام نذر نذرا في شكر ليحجن به عنه رجلا الى مكة

فمات الذى نذر قبل ان يحج حجة الاسلام و من قبل ان يفى بنذره الذى نذر قال ان كان ترك مالا يحج عنه حجة الاسلام من جميع المال واخرج من ثلثه ما يحج به رجلا لنذره و قد وفى بالنذر وان لم يكن ترك مالا بقدر ما يحج به حجة الاسلام حج عنه بما ترك و يحج عنه وليه حجة النذر و انما هو مثل دين عليه باب ما جاء فى الحج قبل المعرفة روى عمر بن اذينة قال كتبت الى ابى عبد الله ع اسأله عن رجل حج و لا يدرى و لا يعرف هذا الامر ثم من الله عليه بمعرفته والدينونة به اعليه حجة الاسلام قال قد قضى فريضة الله والحج احب الى وروى عن ابى عبد الله الخراسانى عن ابى جعفر الثانى ع قال قلت انى حججت وانا مخالف و حججت حجتى هذه و قد من الله على بمعرفتكم و علمت ان الذى كنت فيه كان باطلا فما ترى فى حجتى قال اجعل هذه حجة الاسلام و تلك نافلة باب ما استطاعة فى الحج روى عن معوية بن عمار قال قلت لابى عبد الله ع الرجل يمر مجتازا يريد اليمن او غيرها من البلدان وطريقه بمكة فيدرك الناس وهم يخرجون الى الحج فيخرج معهم الى المشاهد ايجزيه ذلك عن حجة الاسلام قال نعم باب حج المماليك و المملوكة روى حريز عن ابى عبد الله قال كلما اصاب العبد المحرم فى احرامه فهو على السيد اذا اذن له فى الاحرام و روى الحسن بن محبوب عن الفضل بن يونس قال سألت ابا الحسن ع فقلت تكون عندى الجوارى و انا بمكة فآمرهن ان يعقدن بالحج يوم التروية فاخرج بهن فيشهدن المناسك او اخلفهن بمكة قال فقال ان خرجت بهن فهو افضل و ان خلفهن عند ثقة فلا بأس فليس على المملوك حج و لا عمرة حتى يعتق و روى مسمع بن عبد الملك عن ابى عبد الله ع قال لو ان عبدا حج عشر حجج كانت عليه حجة الاسلام اذا استطاع الى ذلك سبيلا و فى رواية النضر عن عبد الله بن سنان عن ابى عبد الله قال ان المملوك اجزأه اذا مات قبل ان يعتق و ان اعتق فعليه الحج و روى عن اسحق بن عمار قال سألت ابا ابرهيم ع عن ام الولد يكون للرجل قد احجها ايجوز ذلك عنها من حجة الاسلام قال لا قلت لها اجر فى حجها قال نعم باب ما يجزى عن المعتق عشية عرفة من حجة الاسلام روى الحسن بن محبوب عن شهاب عن ابى عبد الله ع فى رجل اعتق عشية عرفة عبدا له قال يجزى عن العبد حجة الاسلام و يكتب للسيد اجران ثواب العتق و ثواب الحج و روى عن معاوية بن عمار قال قلت لابى عبد الله ع مملوك يوم عرفة قال اذا ادرك احد الموقفين فقد ادرك الحج باب حج الصبيان روى عن زرارة عن احدهما ع قال اذا حج الرجل بابنه و هو صغير فانه يأمره ان يلبى و يفرض الحج فان لم يحسن ان يلبى لبوا عنه و يطاف به و يصلى عنه قلت ليس لهم ما يذبحون عنه قال يذبح عن الصغار و يصوم الكبار و يتقى عليهم ما

ما يتقى على المحرم من الثياب و الطيب فان قتل صيدا فعلى ابيه و روى عن ايوب اخى اديم قال سئل ابو عبد الله ع من اين تجرد الصبيان فقال كان ابى ع يجردهم من فخ و روى عن يونس بن يعقوب عن ابيه قال قلت لابى عبد الله ع ان معى صبية صغارا و انا اخاف عليهم البرد فمن اين يحرمون فقال ائت بهم العرج فليحرموا منها فانك اذا اتيت العرج وقعت فى تهامة ثم قال فان خفت عليهم فائت بهم الجحفة و روى معوية بن عمار عن ابى عبد الله قال انظروا من كان معكم من الصبيان فقدموه الى الجحفة او الى بطن مر و يصنع بهم ما يصنع بالمحرم و يطاف بهم و يرمى عنهم و من لا يجد الهدى منهم فليصم عنه وليه و كان على ابن الحسين ع يضع السكين فى يد الصبى ثم يقبض على يده الرجل فيذبح و سأله سماعة عن الرجل امر غلمانه ان يتمتعوا قال عليه ان يضحى عنهم قلت فانه اعطاهم دراهم فبعضهم ضحى و بعضهم امسك الدراهم و صام قال قد اجزى عنهم و هو بالخيار ان شاء تركها قال فقال و لو انه امرهم فصاموا كان قد اجزى و روى صفوان عن اسحق بن عمار قال سألت ابا الحسن ع عن ابن عشر سنين يحج قال عليه حجة الاسلام اذا احتلم و كذلك الجارية عليها الحج اذا طمثت و روى على بن مهزيار عن محمد بن الفضيل قال سألت ابا جعفر ع عن الصبى اذا حج به فقد قضى حجة الاسلام حتى يكبر و العبد اذا حج به فقد قضى حجة الاسلام حتى يعتق باب الرجل يستدين و يحج و يحج على من عليه الدين روى عن يعقوب بن شعيب قال سألت ابا عبد الله ع عن رجل يحج بدين و قد حج حجة الاسلام قال نعم ان الله عز و جل سيقضى عنه ان شاء الله و روى عن عبد الملك بن عتبة قال سألت ابا الحسن ع عن الرجل عليه دين يستقرض و يحج قال ان كان له وجه فى مال فلا بأس و روى موسى بن بكر عنه انه قال قلت له هل يستقرض الرجل و يحج اذا كان خلف ظهره ما يؤدى به اذا حدث به حدث قال نعم و روى عن ابن همام قال قلت للرضا ع الرجل يكون عليه الدين و يحضره الشئ ايقضى دينه او يحج قال يقضى بعضا و يحج ببعض قلت فانه لا يكون الا بقدر نفقة الحج قال يقضى سنة و يحج سنة قلت اعطى المال من ناحية السلطان قال لا بأس عليكم و سأل رجل ابا عبد الله ع فقال انى رجل ذو دين فاتدين و احج فقال نعم هو اقضى للدين و روى ابن محبوب عن ابان عن الحسن بن زياد العطار قال قلت لابى عبد الله ع يكون على الدين فتقع فى يدى الدراهم فان وزعتها بينهم لم يقع شئ افاحج بها او ازعها بين الغرام فقال حج بها و ادع الله عز و جل ان يقضى

عنك دينك باب ما جاء في المرأة يمنعها زوجها من حجة الاسلام او حج التطوع روى ابان عن زرارة
عن ابي جعفر ع قال سالته عن امرأة لها زوج وهي صرورة ولا ياذن لها في الحج قال تحج وان لم ياذن لها
وفي رواية عبد الرحمن بن ابي عبد الله عن الصادق ع قال تحج وان رغم انفه وروى اسحق بن عمار
عن ابي ابراهيم ع قال سالته عن المرأة الموسرة قد حجت حجة الاسلام فتقول لزوجها احجني مرة اخرى
اله ان يمنعها قال نعم يقول لها حقي عليك اعظم من حقك علي في ذا باب حج المرأة من غير ولي
روى عن معوية بن عمار قال سالت ابا عبد الله ع عن المرأة تخرج الى مكة بغير ولي فقال
لا باس تخرج مع قوم ثقات وفي رواية هشام عن سليمان بن خالد عن ابي عبد الله ع في المرأة تريد
الحج وليس معها محرم هل يصلح لها الحج فقال نعم اذا كانت مامونة وروى البزنطي عن صفوان الجمال قال
قلت لابي عبد الله ع قد عرفتني وتعلمني تاتيني المرأة اعرفها باسلامها وحبها اياكم وولايتها لكم ليس لها
محرم فقال اذا جاءت المرأة المسلمة فاحملها فان المؤمن محرم المؤمنة ثم تلا هذه الآية والمؤمنون و
المؤمنات بعضهم اولياء بعض باب حج المرأة في العدة روى العلا عن محمد بن مسلم عن احدهما ع
قال المطلقة تحج في عدتها وروى ابن بكير عن زرارة قال سالت ابا عبد الله ع عن المرأة التي يتوفى عنها
زوجها الحج في عدتها فقال نعم باب الحاج يموت في الطريق روى علي بن رياب عن ضريس عن ابي
جعفر ع في رجل خرج حاجا حجة الاسلام فمات في الطريق فقال مات في الحرم فقد اجزات عنه حجة الاسلام و
ان كان مات دون الحرم فليقض عنه وليه حجة الاسلام وروى علي بن رياب عن بريد العجلي قال سالت
ابا جعفر ع عن رجل خرج حاجا ومعه جمل له ونفقة وزاد فمات في الطريق قال ان كان صرورة ثم مات
في الحرم فقد اجزات عنه حجة الاسلام وان كان مات وهو صرورة قبل ان يحرم جعل جمله وزاده
ونفقته وما معه في حجة الاسلام وان فضل من ذلك شيء فهو للورثة ان لم يكن عليه دين قلت
ارايت ما معه وما ترك للورثة الا ان يكون عليه دين فيقضى عنه او يكون اوصى بوصية فينفذ
ذلك لمن اوصى له ويجعل ذلك من ثلثه باب ما يقضى عن الميت من حجة الاسلام اوصى او لم يوص
روى هرون بن حمزة الغنوي عن ابي عبد الله ع في رجل مات ولم يحج حجة الاسلام ولم يترك
الا قدر نفقة الحج وله ورثة قال هم احق بميراثه ان شاؤا اكلوا وان شاؤا حجوا عنه وروى
عن الحرث بياع الانماط انه سئل ابو عبد الله ع عن رجل اوصى بحجة فقال ان كان صرورة فهي من
ماله انما هي دين عليه وان كان قد حج فهي من الثلث وروى عن الحرث بن المغيرة قال قلت
لابي عبد الله ع ان ابنتي اوصت بحجة ولم تحج قال حج عنها فانها لك ولها قلت ان امي ماتت ولم

تحج قال حج عنها فانها لك ولها وروى عن معاوية بن عمار قال سالت ابا عبد الله ع عن المرأة اوصت
بمال في الصدقة والحج والعتق فقال ابدا بالحج فانه مفروض فان بقي شيء فاجعل في الصدقة طائفة وفي
العتق طائفة وروى عن بشير النبال قال قلت لابي عبد الله ع ان والدتي توفيت ولم تحج قال تحج عنها
رجل او امرأة قال قلت ايهم احب اليك قال رجل احب الي وروى عن عاصم بن حميد بن مسلم
قال سالت ابا جعفر ع عن رجل مات ولم يحج حجة الاسلام ولم يوص بها اتقضى عنه قال نعم
باب الرجل يوصي بحجة فيجعلها وصيه في نسمة روى ابن مسكان قال حدثني ابو
سعيد عن ابي عبد الله ع انه سئل عن رجل اوصى بحجة فجعلها وصيه في نسمة قال
يغرمها وصيه ويجعلها في حجة كما اوصى فان الله عز وجل يقول فمن بدله بعد ما سمعه
فانما اثمه على الذين يبدلونه باب الحج عن ام الولد اذا ماتت روى ابن فضال
عن يونس بن يعقوب قال ارسلت الى ابي عبد الله ع ان ام امرأة كانت لها ام ولد
فماتت فارادت المرأة ان تحج عنها قال اوليس قد عتقت بولدها تحج عنها باب الرجل
يوصي اليه الرجل ان يحج عنه ثلاثة رجال فليأخذ لنفسه حجة منها كتب عمر بن سعيد الساباطي
الى ابي جعفر ع يسئله عن رجل اوصى اليه رجل ان يحج عنه ثلاثة رجال فيحل له ان ياخذ
لنفسه حجة منها فوقع بخطه وقراته حج عنه ان شاء الله فان لك مثل اجره ولا ينقص من
اجره شيء ان شاء الله باب من ياخذ حجة فلا تكفيه روى علي بن مهزيار عن محمد
بن اسمعيل قال امرت رجلا ان يسال ابا الحسن الثالث ع عن الرجل ياخذ من رجل حجة فلا تكفيه
اله ان ياخذ من رجل آخر حجة اخرى فيتسع بها فتجزي عنهما جميعا او يتركهما جميعا ان لم تكفه احديهما
فذكر انه قال احب الي ان تكون خالصة لواحد فان كانت لا تكفيه فلا ياخذها باب من
اوصى في حج بدون الكفاية روى ابن مسكان عن ابي بصير عمن ساله قال قلت له رجل
اوصى بعشرين دينارا في حجة فقال يحج بها رجل من حيث يبلغه وكتب ابرهيم بن مهزيار الى
ابي محمد عليه السلم اعلمك يا مولاي ان مولاك علي بن مهزيار اوصى ان يحج عنه من ضيعة
صير ربعها لك حجة في كل سنة بعشرين دينارا وانه منذ انقطع طريق البصرة تضاعفت
المؤنة على الناس فليس يكتفون بعشرين دينارا وكذلك اوصى عدة مواليك في حججهم
فكتب ع يجعل ثلاث حجج حجتين ان شاء الله وكتب علي بن محمد الحضيني ان ابن عمي اوصى ان
يحج عنه بخمسة عشر دينارا في كل سنة فليس يكفي فما تامرني في ذلك فكتب ع تجعل حجتين في حجة

ان شاء الله عالم بذلك **باب الحج من الوديعة** وروى سويد القلا عن ايوب بن حر عن بريد العجلي عن ابي عبد الله ع قال سالته عن رجل استودعني مالا فهلك وليس لولده شيء ولم يحج حجة الاسلام قال حج عنه وما فضل فاعطهم **باب الرجل يموت** ولا يدري ابنه هل حج او لا سال ابو عبد الله ع عن رجل مات فقال له ابن فلم يدر احج ابوه ام لا قال يحج عنه فان كان ابوه قد حج كتب لابيه نافلة وللابن فريضة وان لم يكن حج ابوه كتب لابيه فريضة وللابن نافلة **باب المتمتع عن ابيه** روى جعفر بن بشير عن العلا عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر ع قال سالته عن رجل يحج عن ابيه ايتمتع قال نعم المتعة له والحج عن ابيه **باب تسويف الحج** روى محمد بن الفضيل قال سالت ابا الحسن ع عن قول الله عز وجل ومن كان في هذه اعمى فهو في الاخرة اعمى واضل سبيلا فقال نزلت فيمن سوف الحج حجة الاسلام وعنده ما يحج به فقال العام احج العام احج حتى يموت قبل ان يحج وروى عن معوية بن عمار قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن رجل لم يحج قط وله مال فقال هو ممن قال الله عز وجل ونحشره يوم القيمة اعمى فقلت سبحان الله اعمى فقال اعماه الله عن طريق الخير وروى صفوان بن يحيى عن ذريح المحاربي عن ابي عبد الله ع قال من مات ولم يحج حجة الاسلام ولم يمنعه من ذلك حاجة تجحف به او مرض لا يطيق منه الحج او سلطان يمنعه منه فليمت يهوديا او نصرانيا وروى علي بن ابي حمزة عنه ع انه قال من قدر على ما يحج به وجعل يدفع ذلك وليس له عنه شغل يعذره الله فيه حتى جاء الموت فقد ضيع شريعة من شرايع الاسلام **باب العمرة في اشهر الحج** روى سماعة بن مهران عن ابي عبد الله ع انه قال من حج معتمرا في شوال وفي نيته ان يعتمر ويرجع الى بلاده فلا باس بذلك فان هو اقام الى الحج فهو متمتع لان اشهر الحج شوال وذو القعدة وذو الحجة فمن اعتمر فيهن واقام الى الحج فهي متعة ومن رجع الى بلاده ولم يقم الى الحج فهي عمرة وان اعتمر في شهر رمضان او قبله فاقام الى الحج فليس بمتمتع وانما هو مجاور افرد العمرة فان هو احب ان يتمتع في اشهر الحج بالعمرة الى الحج فليخرج منها حتى يجاوز ذات عرق او يجاوز عسفان فيدخل متمتعا بعمرة الى الحج فان هو احب ان يفرد الحج فليخرج الى الجعرانة فليلبي منها وروى عمر بن يزيد عن ابي عبد الله ع من اعتمر عمرة مفردة فله ان يخرج الى اهله متى شاء الا ان يدركه خروج الناس يوم التروية وروى

عبد الرحمن

عبد الرحمن ابن ابي عبد الله عن ابي عبد الله عليه السلم قال العمرة في العشر متعة وروى معوية بن عمار قال سئل ابو عبد الله عن رجل افرد الحج هل له ان يعتمر بعد الحج فقال نعم اذا امكن الموسى من راسه فحسن وروى المفضل بن صالح عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال العمرة مفروضة مثل الحج فاذا ادى المتعة فقد ادى العمرة المفروضة وساله عبد الله بن سنان عن المملوك يكون في الظهر يرعى وهو يرضى ان يعتمر ثم يخرج فقال ان كان اعتمر رسول الله صلعم ثلاث عمر متفرقات كلها في ذي القعدة عمرة اهل فيها من عسفان وهي عمرة الحديبية وعمرة القضا احرم فيها من الجحفة وعمرة اهل فيها من الجعرانة وهي بعد ان رجع من الطائف من غزاة حنين **باب اهلال العمرة المبتولة واحلالها ونسكها** روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله ع قال اذا دخل المعتمر مكة من غير تمتع فطاف بالبيت وصلى ركعتين عند مقام ابرهيم ع وسعى بين الصفا والمروة فليلحق باهله ان شاء وروى عنه انه قال من ساق هديا في عمرة مفردة فلينحره قبل ان يحلق قال ومن ساق هديا وهو معتمر نحر هديه عند المنحر وهو بين الصفا والمروة وهي الحزورة وروى علي بن رياب عن مسمع بن عبد الملك عن ابي عبد الله ع في الرجل يعتمر عمرة مفردة ثم يطوف الفريضة ثم يغشى امراته قبل ان يسعى بين الصفا والمروة قال قد افسد عمرته وعليه بدنة ويقيم بمكة حتى يخرج الشهر الذي اعتمر فيه ثم يخرج الى الوقت الذي وقته رسول الله صلعم لاهله فيحرم منه ويعتمر وقد روى علي بن رياب عن بريد العجلي عن ابي جعفر ع انه يخرج الى بعض المواقيت فيحرم منه ويعتمر ولا يجب الفناء الا على الحاج والمعتمر عمرة مفردة يقطع التلبية اذا دخل اول الحرم وروى صفوان بن يحيى عن سالم بن الفضيل قال قلت لابي عبد الله ع دخلنا بعمرة فنقصر او نحلق فقال احلق فان رسول الله صلعم ترحم على المحلقين ثلاث مرات وعلى المقصرين مرة فان احل رجل من عمرته فقصر من شعره وشيء اظفاره فانه يجزيه ذلك فان تعمد ذلك وهو جاهل فليس عليه شيء **باب العمرة في شهر رمضان ورجب وغيرهما** روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله ع انه سئل اي العمرة افضل عمرة في رجب او عمرة في شهر رمضان فقال لا بل عمرة في رجب افضل وروى عنه عبد الرحمن بن الحجاج في رجل احرم في شهر واحل في شهر آخر قال يكتب له في الذي نوى وقال يكتب له في افضلهما

وفي رواية عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع قال اذا احرمت وعليك من رجب يوم وليلة فعمرتك رجبية

باب مواقيت العمرة من مكة وقطع تلبية المعتمر

روى عمر بن يزيد عن ابي عبد الله ع قال من اراد ان يخرج من مكة ليعتمر احرم من الجعرانة والحديبية او ما اشبههما ومن خرج من مكة يريد العمرة ثم دخل معتمرا لم يقطع التلبية حتى ينظر الى الكعبة وروي انه يقطع التلبية اذا نظر الى المسجد الحرام وروي انه يقطع التلبية اذا دخل اول الحرم وفي رواية الفضيل قال سألت ابا عبد الله ع قلت دخلت بعمرة فاين اقطع التلبية فقال حيال العقبة عقبة المدنيين قلت اين عقبة المدنيين قال بحيال القصارين وروى يونس بن يعقوب قال سألت ابا عبد الله ع عن الرجل يعتمر عمرة مفردة فاين يقطع التلبية فقال اذا رأيت ذا طوى فاقطع التلبية وفي رواية مرازم عن ابي عبد الله ع قال يقطع صاحب العمرة المفردة التلبية اذا وضعت الابل اخفافها في الحرم وروي انه يقطع التلبية اذا نظر الى بيوت مكة قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله هذه الاخبار كلها صحيحة متفقة ليست بمختلفة والمعتمر عمرة مفردة في ذلك بالخيار يحرم من اي ميقات من هذه المواقيت شاء ويقطع التلبية في اي موضع من هذه المواضع شاء وهو موسع عليه ولا قوة الا بالله

باب اشهر الحج واشهر السياحة والاشهر الحرم

روى ابان عن ابي جعفر ع في قول الله عز وجل الحج اشهر معلومات قال شوال وذو القعدة وذو الحجة ليس لاحد ان يحرم بالحج فيما سواهن وفي رواية اخرى وشهر مفرد للعمرة رجب وقال ع ما خلق الله في الارض بقعة احب اليه من الكعبة ولا اكرم عليه منها ولها حرم الله عز وجل الاشهر الحرم الاربعة في كتابه يوم خلق السموات والارض ثلاثة منها متوالية للحج وشهر مفرد للعمرة رجب وقال ع في قول الله عز وجل فسيحوا في الارض اربعة اشهر فقال عشرين من ذي الحجة ومحرم وصفر وشهر ربيع الاول وعشرة ايام من شهر ربيع الآخر ولا يجب في اربعة اشهر عشرة ايام من اول ذي الحجة وروى ابو جعفر ع الاحول عن ابي عبد الله ع في رجل فرض الحج في غير اشهر الحج قال يجعلها عمرة

باب العمرة في كل شهر

وفي اقل ما يكون روى عن اسحق بن عمار قال قال ابو عبد الله ع السنة اثنى عشر شهرا يعتمر لكل شهر عمرة وروى علي بن ابي حمزة عن ابي الحسن موسى عليه السلم قال لكل شهر عمرة قال فقلت له يكون اقل من ذلك قال لكل عشرة ايام عمرة وروى ابان عن ابي الجارود عن احدهما ع قال سألته عن العمرة بعد الحج في ذي الحجة قال حسن

باب ما يقول الرجل

اذا حج عن غيره او طاف عنه روى ابن مسكان

عن الحلبي

عن الحلبي عن ابي عبد الله ع قال سألته عن الرجل يقضي عن اخيه او عن ابيه او عن رجل من الناس الحج هل ينبغي له ان يتكلم بشيء قال نعم يقول عند احرامه بعد ما يحرم اللهم ما اصابني في سفري هذا من نصب او شدة او بلاء او شعث فاجر فلانا فيه واجرني في قضائي عنه وروي عن معوية بن عمار قال قال ابو عبد الله ع اذا اردت ان تطوف بالبيت عن احد من اخوانك فائت الحجر الاسود وقل بسم الله اللهم تقبل من فلان وروى عن البزنطي انه قال سأل رجل ابا الحسن الاول ع عن الرجل يحج عن الرجل يسميه باسمه قال الله عز وجل لا تخفى عليه خافية وروى مثنى بن عبد السلم عن ابي عبد الله ع في الرجل يحج عن الانسان يذكره في المواطن كلها قال ان شاء فعل وان شاء لم يفعل الله يعلم انه قد حج عنه ولكن يذكره عند الاضحية اذا ذبحها

باب الرجل يحج عن الرجل او يشركه في حجه او يطوف عنه

روى معوية بن عمار قال قلت لابي عبد الله ع ان ابي قد حج ووالدتي قد حجت وان اخواني قد حجوا وقد اردت ان ادخلهم في حجتي كاني قد احببت ان يكونوا معي فقال اجعلهم معك فان الله عز وجل جاعل لهم حجا ولك حجا ولك اجرا بصلتك اياهم وقال ع يدخل على الميت في قبره الصلاة والصوم والحج والصدقة والعتق وقال رجل للصادق ع جعلت فداك اني كنت نويت ان اشرك في حجتي العام امي او بعض اهلي فنسيت فقال ع الآن فاشركهما

باب التعجيل قبل التروية

الى منى روى عن اسحق بن عمار قال قلت لابي عبد الله ع يتعجل الرجل قبل التروية بيوم او يومين من اجل الزحام وضغاط الناس فقال لا بأس وقال في خبر آخر لا يتعجل باكثر من ثلاثة ايام وروى جميل بن دراج عن ابي عبد الله ع قال على الامام ان يصلي الظهر بمنى ثم يبيت بها ويصبح حتى يطلع الشمس ثم يخرج الى عرفات وسأل محمد بن مسلم ابا جعفر ع هل صلى رسول الله ص الظهر بمنى يوم التروية قال نعم والغداة يوم عرفة

باب حد منى وعرفة

وجمع روى معوية بن عمار وابو بصير عن ابي عبد الله ع قال حد منى من العقبة الى وادي محسر وحد عرفات من المازمين الى اقصى الموقف وقال ع حد عرفة من بطن عرنة وثوية ونمرة وذي المجاز وخلف الجبل موقف الى وراء الجبل وليست عرفات من الحرم والحرام افضل وحد المشعر الحرام من المازمين الى الحياض والى وادي محسر ووقف النبي ص بعرفة في ميسرة الجبل فجعل الناس يبتدرون اخفاف ناقته يقفون الى جانبها فنحاها ففعلوا مثل ذلك فقال ع ايها الناس انه ليس موضع اخفاف ناقتي بالموقف ولكن هذا كله موقف واشار بيده

و قال ع عرفة كلها موقف و لو لم يكن الا ما تحت خف ناقتي لم يسع الناس ذلك و فعل ع
في المزدلفة مثل ذلك فاذا رايت خللا فتقدم فسده بنفسك و راحلتك فان الله عز
و جل يحب ان تسد تلك الخلال و اسفل عن الهضاب التي الا راك و نمرة و هي بطن
عرنة و ثوية و ذا المجاز فانه ليس من عرفات و في خبر آخر قال اصحاب الاراك لا حج لهم الذين
يقفون تحت الاراك و وقف النبي ص بجمع و جعل الناس يبتدرونه اخفاف ناقته فاهوى
بيده و هو واقف فقال اني لا قد وقفت و كل هذا موقف و قال الصادق ع كان ابي ع يقف بالمشعر
الحرام حيث يبيت و يستحب للصرورة ان يطا المشعر برجله او يطا بعيره و يستحب للصرورة ان
يدخل البيت **باب التقصير في الطريق الى عرفات** روي عن معوية بن عمار قال قلت
لابي عبد الله ع ان اهل مكة يتمون الصلاة بعرفات فقال ويلهم او ويحهم و اي سفر اشد
منه لا تتم **باب اسم الجبل** الذي يقف الناس عليه بعرفة سئل الصادق ع ما اسم جبل عرفة
الذي يقف عليه الناس فقال الال **باب كراهية المقام** عند المشعر بعد الافاضة روي ابان
عن عبد الرحمن بن اعين عن ابي جعفر ع انه كره ان يقيم عند المشعر بعد الافاضة و لا يجوز
للرجل الافاضة منها قبل طلوع الشمس و لا من عرفات قبل غروبها فيلزمه دم شاة **باب السعي
في وادي محسر** روي معاوية بن عمار عن ابي عبد الله ع قال اذا مررت بوادي محسر و هو واد
عظيم بين جمع و منى و هو الى منى اقرب فاسع فيه حتى تجاوزه فان رسول الله ص حرك ناقته فيه
و قال اللهم سلم عهدي و اقبل توبتي و اجب دعوتي و اخلفني بخير فيمن تركت بعدي و روي
محمد بن مسلم اسمعيل عن ابي الحسن ع قال الحركة في وادي محسر مائة خطوة و في حديث آخر
مائة ذراع و ترك رجل السعي في وادي محسر فامره ابو عبد الله ع بعد الانصراف الى مكة ان يرجع
فيسعى فيمن جهل الوقوف بالمشعر في رواية علي بن رئاب ان الصادق ع قال من افاض من عرفات
مع الناس فلم يلبث معهم بجمع و مضى الى منى متعمدا او مستخفا فعليه بدنة و روي يونس بن
يعقوب عن ابي عبد الله ع قال قلت له رجل افاض من عرفات فمر بالمشعر فلم يقف حتى انتهى
الى منى فرمى الجمرة و لم يعلم حتى ارتفع النهار قال يرجع الى المشعر فيقف ثم يرمي الجمرة و روي
عن محمد بن حكيم قال قلت لابي عبد الله الرجل الاعجمي و المراة الضعيفة يكونان مع الجمال الاعرابي
فاذا افاض بهم من عرفات مر بهم كما هم الى منى و لم ينزل بهم جمعا فقال اليس قد صلوا
بها فقد اجزاهم قلت فان لم يصلوا بها قال ذكروا الله فيها فان كانوا ذكروا الله عز و جل

فيها فقد

فيها فقد اجزاهم و روي فيمن جهل الوقوف بالمشعر ان القنوت في صلاة الغداة
بها يجزيه و ان اليسير من الدعاء يكفي **باب من رخص له** التعجيل من المزدلفة قبل الفجر
روي ابن مسكان عن ابي بصير قال سمعت ابا عبد الله ع يقول لا باس بان تقدم النساء اذا زال
الليل فيقفن عند المشعر ساعة ثم ينطلق بهن الى منى فيرمين الجمرة ثم يصبرن ساعة ثم يقصرن و
ينطلق بهن الى مكة فيطفن الا ان يكن يردن ان تذبح عنهن فانهن يوكلن من يذبح عنهن
و روي علي بن رئاب عن مسمع عن ابي ابرهيم ع في رجل وقف مع الناس بجمع ثم افاض قبل ان
يفيض الناس قال ان كان جاهلا فلا شيء عليه و ان كان افاض قبل طلوع الفجر فعليه دم شاة
باب ما جاء فيمن فاته الحج روي معوية بن عمار عن ابي عبد الله ع قال من ادرك جمعا
فقد ادرك الحج و قال ايما قارن او مفرد او متمتع قدم و قد فاته الحج فليحل بعمرة و عليه
الحج من قابل قال و قال في رجل ادرك الامام و هو بجمع فقال ان ظن انه ياتي عرفات فيقف
بها قليلا ثم يدرك جمعا قبل طلوع الشمس فليأتها و ان ظن انه لا ياتيها حتى يفيضوا فلا ياتها
و قد تم حجه و روي ابن محبوب عن داود الرقي قال كنت لابي عبد الله ع بمنى اذ جاء رجل
فقال ان قوما قدموا و قد فاتهم الحج فقال نسأل الله العافية اري ان يهريق كل رجل منهم
دم شاة و يحلوا و عليهم الحج من قابل ان انصرفوا الى بلادهم و ان اقاموا حتى يمضي ايام
التشريق بمكة ثم خرجوا الى وقت اهل مكة فاحرموا منه و اعتمروا فليس عليهم الحج من
قابل **باب اخذ حصى الجمار** من الحرم و غيره روي حنان بن سدير عن ابي عبد الله
قال يجزيك ان تاخذ حصى الجمار من الحرم كله الا من المسجد الحرام و مسجد الخيف **باب
ما جاء فيمن خالف** الرمي او زاد او نقص روي علي ابن ابي حمزة عن ابي بصير قال قلت
لابي عبد الله ع ذهبت ارمي فاذا في يدي ست حصيات فقال خذ واحدة من تحت
رجليك و في خبر آخر و لا تاخذ من حصى الجمار الذي قد رمي و روي معوية بن عمار عن ابي
عبد الله ع في رجل اخذ احدى و عشرين حصاة فرمى بها و زادت واحدة و لم يدر
ايهن نقصت قال فليرجع فليرم كل واحدة بحصاة و ان سقطت من رجل حصاة و لم يدر
ايهن هي فليأخذ من تحت قدميه حصاة فيرمي بها قال فان رميت بحصاة فوقعت
في محمل فاعد في مكانها و ان اصابت انسانا او جملا ثم وقعت على الجمار اجزاك و قال
في رجل رمى الجمار فرمى الاولى باربع حصيات ثم رمى الاخرتين بسبع سبع قال يعيد

فيرمي الاولى بثلاث وقد فرغ وان كان رمى الوسطى بثلاث ثم رمى الاخرى فليرمي
الوسطى بسبع وان كان رمى الوسطى باربع رجع فرمى بثلاث قال قلت الرجل يرمي
الجمار منكوسة قال يعيدها على الوسطى وجمرة العقبة وروى محمد بن مسلم عن ابي
عبد الله ع انه قال في الخائف لا بأس بان يرمي الجمار بالليل ويضحي بالليل ويفيض
بالليل وسأل معوية بن عمار عن امرأة جهلت ان ترمي الجمار بالليل حتى نفرت الى مكة قال
فلترجع فلترمي الجمار كما كانت ترمي والرجل كذلك وروي عن عبد الله بن سنان في رجل
افاض من جمع حتى انتهى الى منى فعرض له شيء فلم يرم الجمرة حتى غابت الشمس قال يرمي
اذا اصبح مرتين احدهما بكرة وهي للامس والاخرى عند زوال الشمس باب الرخصة في

رمي الجمار بالليل روى وهيب بن حفص عن ابي بصير قال سألت ابا عبد الله ع عن
الذي ينبغي له ان يرمي بليل من هو قال الحاطبة والمملوك الذي لا يملك من امره
شيئا والخائف والمدين والمريض الذي لا يستطيع ان يرجل الى الجمار فان قدر على
ان يرمي والا فارم عنه وهو حاضر باب الرمي عن العليل والصبيان روى معوية
بن عمار وعبد الرحمن بن الحجاج عن ابي عبد الله ع قال الكسير والمبطون يرمى عنهما قال
والصبيان يرمى عنهم وسأل اسحق بن عمار ابا الحسن موسى ع عن المريض يرمى عنه الجمار
قال نعم يحمل الى الجمرة ويرمى عنه قلت لا يطيق قال يترك في منزله ويرمى عنه
باب ما يجب على من بات ليالي منى بمكة فقال عليه روى ابن مسكان عن ابي جعفر
بن ناجية عن ابي عبد الله ع قال سألته عمن بات ليالي منى بمكة فقال عليه ثلاثة
من الغنم يذبحهن وسأله معوية بن عمار عن رجل زار البيت فلم يزل في
طوافه ودعائه والسعي والدعاء حتى طلع الفجر قال ليس عليه شيء كان في طاعة
الله عز وجل وروي عن جميل بن دراج انه قال اذا خرجت من منى قبل غروب
الشمس فلا تصبح الا بها وروي عن جعفر بن ناجية انه قال اذا خرج الرجل من
منى اول الليل فلا ينتصف له الليل الا وهو بمنى واذا خرج بعد نصف الليل فلا بأس
ان يصبح بغيرها وقال الصادق ع لا تدخلوا منازلكم بمكة اذا زرتم يعني اهل مكة
وروى ابن ابي عمير عن هشام بن الحكم عن ابي عبد الله ع قال اذا زار الحاج من منى فخرج
من مكة فجاز بيوت مكة فنام ثم اصبح قبل ان يأتي منى فلا شيء عليه باب اتيان مكة

بعد الزيارة

بعد الزيارة للطواف روى جميل عن ابي عبد الله ع قال لا بأس ان يأتي الرجل مكة فيطوف
ايام منى ولا يبيت بها وسأله المرادي عن الرجل يأتي مكة ايام منى بعد فراغه من زيارة البيت
فيطوف بالبيت تطوعا فقال المقام بمنى احب الي باب النفر الاول والاخير روى
معوية بن عمار عن ابي عبد الله ع قال اذا اردت ان تنفر في يومين فليس لك ان تنفر حتى
تزول الشمس فان تأخرت الى آخر ايام التشريق وهو يوم النفر الاخير فلا عليك اي ساعة
نفرت ورميت قبل الزوال او بعده قال وسمعته يقول في قول الله عز وجل فمن تعجل في يومين
فلا اثم عليه لمن اتقى فقال يتقي الصيد حتى ينفر اهل منى في النفر الاخير وفي رواية ابن
محبوب عن ابي جعفر الاحول عن سلام بن المستنير عن ابي جعفر ع انه قال لمن اتقى
الرفث والفسوق والجدال وما حرم الله عليه في احرامه وفي رواية علي بن عطية عن
ابيه عن ابي جعفر ع قال لمن اتقى الله عز وجل وروي انه يخرج من ذنوبه كهيئة يوم ولدته
امه وروي من وفى لله وفى الله له وفي رواية سليمان بن داود المنقري عن سفيان بن عيينة
عن ابي عبد الله ع في قول الله عز وجل فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه يعني من مات فلا اثم
عليه ومن تأخر اجله فلا اثم عليه لمن اتقى الكبائر وسأله ابو بصير عن الرجل ينفر في
النفر الاول قال له ان ينفر ما بينه وبين اصفرار الشمس فان هو لم ينفر حتى يكون عندها
فلا ينفر وليبت بمنى حتى اذا اصبح وطلعت الشمس فلينفر متى شاء وروى الحلبي انه سئل
عن الرجل ينفر في النفر الاول قبل ان تزول الشمس فقال لا ولكن يخرج ثقله ان شاء ولا
يخرج من منى حتى تزول الشمس وروي ان من فعل ذلك فهو ممن تعجل في يومين وروي عنه
معوية بن عمار قال ينبغي لمن تعجل في يومين ان يمسك عن الصيد حتى ينقضي اليوم الثالث
وروي عن جميل بن دراج انه قال لا بأس ان ينفر الرجل في النفر الاول ثم يقيم بمكة وقال
كان ابي ع يقول لمن شاء رمى الجمار ارتفاع النهار ثم ينفر قال فقلت له الى متى يكون
رمي الجمار فقال من ارتفاع النهار الى غروب الشمس ومن اصاب الصيد فليس له ان
ينفر في النفر الاول وسئل الصادق عليه السلم عن قول الله عز وجل فمن تعجل في يومين فلا اثم
عليه ومن تأخر فلا اثم عليه هو على ان ذلك واسع ان شاء صنع ذا وان شاء صنع ذا لكنه
يرجع مغفورا له لا اثم عليه ولا ذنب له باب نزول الحصبة روى ابان عن
ابي مريم عن ابي عبد الله ع انه سئل عن الحصبة فقال كان ابي ع ينزل الابطح قليلا ثم

ثم يدخل البيوت من غير ان ينام بالابطح فقلت له ارايت من تعجل في يومين عليه
ان يحصب قال لا وقال وكان ابي ع ينزل الحصبة قليلا ثم يرتحل وهو دون خبط
وحرمان **باب قضاء التفث** روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله ع قال يستحب
للرجل والمراة ان لا يخرجا من مكة حتى يشتريا بدرهم تمرا فيتصدقا به لما كان
منهما في احرامهما ولما كان في حرم الله عز وجل وروى ابو بصير عن ابي عبد الله ع في قول الله
عز وجل ثم ليقضوا تفثهم قال هو ما يكون من الرجل في حال احرامه فاذا دخل مكة وطاف
تكلم بكلام طيب كان ذلك كفارة لذلك الذي كان منه وروى ذريح المحاربي عن ابي عبد الله ع
في قول الله تعالى عز وجل ثم ليقضوا تفثهم قال التفث [illegible] عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر ع
في قول الله عز وجل ثم ليقضوا تفثهم فقال قص الشارب والاظفار وفي رواية النضر عن
عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع ان التفث هو الحلق وما في جلد الانسان وروى زرارة عن حمران
عن ابي جعفر ع ان التفث حفوق الرجل من الطيب واذا قضى نسكه حل له الطيب وفي رواية
البزنطي عن الرضا ع قال التفث تقليم الاظفار وطرح الوسخ وطرح الاحرام عنه وروى عنه عبد الله
بن سنان قال اتيت ابا عبد الله ع فقلت له جعلني الله فداك قول الله عز وجل ثم ليقضوا تفثهم
وليوفوا نذورهم قال اخذ الشارب وقص الاظفار وما اشبه ذلك قال قلت له جعلت فداك
فان ذريحا المحاربي حدثني عنك انك قلت ليقضوا تفثهم لقاء الامام وليوفوا نذورهم
تلك المناسك قال صدق ذريح وصدقت ان للقران ظاهرا وباطنا ومن يحتمل
مثل ما يحتمل ذريح واما قوله وليطوفوا بالبيت العتيق فانه روى انه طواف
النساء قال مصنف هذا الكتاب رضي الله عنه هذه الاخبار كلها متفقة غير مختلفة
والتفث معناه كل ما ورد في هذه الاخبار وقد اخرجت الاخبار في هذا المعنى في كتاب
تفسير المنزل في الحج **باب النحر** روى عمار بن موسى الساباطي عن ابي عبد الله ع
قال سالته عن الاضحى بمنى قال اربعة ايام وعن الاضحى في سائر البلدان قال ثلاثة ايام
وقال لو ان رجلا قدم الى اهله بعد الاضحى بيومين ضحى اليوم الثالث الذي يقدم
فيه وروى كليب الاسدي عن ابي عبد الله ع قال سالته عن النحر فقال اما بمنى
فثلاثة ايام واما في البلدان فيوم واحد قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله هذان
الحديثان متفقان غير مختلفين وذلك ان خبر عمار هو للضحية وحدها وخبر

كليب للصوم

كليب للصوم وحده وتصديق ذلك ما رواه سيف بن عميرة عن منصور بن حازم عن ابي عبد الله ع
قال سمعته يقول النحر بمنى ثلاثة ايام فمن اراد الصوم لم يصم حتى تمضي الثلاثة الايام والنحر
بالامصار يوم فمن اراد ان يصوم صام من الغد وروى ان الاضحى ثلاثة ايام وافضلها اولها
باب الحج الاكبر والحج الاصغر روى عن معوية بن عمار قال سالت ابا عبد الله ع عن
يوم الحج الاكبر فقال هو يوم النحر والاصغر هو العمرة وفي رواية سليمان بن داود المنقري
عن فضيل بن عياض عن ابي عبد الله ع في آخر حديث يقول فيه انما سمي الحج الاكبر لانها
كانت سنة حج فيها المسلمون والمشركون ولم يحج المشركون بعد تلك السنة **باب الاضاحي**
روى سويد القلاء عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر ع قال الاضحية واجبة على من وجد من صغير
او كبير وهو سنة وروى عن العلاء بن الفضيل عن ابي عبد الله ع ان رجلا سأله عن الا
ضحى فقال هو واجب على كل مسلم الا من لم يجد فقال له السائل فما ترى في العيال قال ان شئت فعلت
وان شئت لم تفعل فاما انت فلا تدعه وجاءت ام سلمة رضي الله عنها الى النبي ص فقالت
يا رسول الله ص يحضر الاضحى وليس عندي ثمن الاضحية فاستقرض واضحي فقال استقرضي
فانه دين مقضي وضحى رسول الله ص بكبشين ذبح واحدا بيده فقال اللهم هذا عني وعمن
لم يضح من اهل بيتي وذبح الآخر وقال اللهم هذا عني وعمن لم يضح من امتي وكان
امير المؤمنين ع يضحي عن رسول الله ص كل سنة بكبش فيذبحه ويقول بسم الله وجهت
وجهي للذي فطر السموات والارض حنيفا مسلما وما انا من المشركين ان صلوتي
ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين اللهم منك ولك ثم يقول اللهم هذا عن نبيك
ثم يذبحه ويذبح كبشا آخر عن نفسه وقال علي ع امرنا رسول الله ص في الاضاحي ان
نستشرف العين والاذن ونهانا عن الخرقاء والشرقاء والمقابلة والمدابرة وقال
رسول الله ص لا تضحي بعرجاء بين عرجها ولا بالعوراء بين عورها ولا بالعجفاء ولا
بالجرباء ولا بالجذعاء ولا بالعضباء وهي مكسورة القرن والجذعاء المقطوعة الاذن
وروى عن داود الرقي قال سالني بعض الخوارج عن هذه الآية من كتاب الله عز وجل ثمانية
ازواج من الضان اثنين ومن المعز اثنين الى قوله ومن الابل اثنين ومن البقر اثنين ما الذي احل الله
عز وجل من ذلك وما الذي حرم ولم يكن عندي فيه شيء فدخلت على ابي عبد الله ع
وانا حاج فاخبرته بما كان فقال ان الله تبارك وتعالى احل في الاضحية بمنى الضان والمعز

والمعز الاهلية وحرم ان يضحى فيه بالجبلية واما قوله عز وجل ومن الابل اثنين ومن البقر اثنين
اثنين فان الله تبارك وتعالى في الاضحية بمنى الابل العراب وحرم فيها البخاتي واحل البقر الاهلية
ان يضحى بها وحرم الجبلية فانصرفت الى الرجل فاخبرته بهذا الجواب فقال هذا شيء حملته الابل
من الحجاز وروى ابان عن زرارة عن ابي عبد الله ع قال الكبش يجزي عن الرجل وعن اهل بيته
يضحى به وسال يونس بن يعقوب ابا عبد الله ع عن البقرة يضحى بها فقال تجزي عن سبعة نفر وروى
وهيب بن حفص عن ابي عبد الله ع قال البقرة والبدنة تجزيان عن سبعة نفر اذا كانوا من
اهل البيت او من غيرهم وروى ان الجزور تجزي عن عشرة نفر متفرقين واذا عزت الاضاحي
اجزت شاة عن سبعين ولا يجوز في الاضاحي من البدن الا الثني وهو الذي تم له خمس
سنين ودخل في السادسة وتجزي من المعز والبقر الثني وهو الذي تم له سنة ودخل
في الثانية ويجزي من الضأن الجذع لسنة وسئل الصادق ع عن قول الله عز وجل فاذا وجبت
جنوبها فكلوا منها واطعموا القانع والمعتر قال القانع الذي يقنع بما تعطيه والمعتر الذي يعتريك
وكان علي بن الحسين وابو جعفر ع يتصدقان بثلث على جيرانهم وبثلث على السؤال وثلث
يمسكانه لاهل البيت وكره ابو عبد الله ع ان يطعم المشرك من لحوم الاضاحي وقال الصادق ع
كنا ننهى الناس عن اخراج لحوم الاضاحي من منى بعد ثلاث لقلة اللحم وكثرة الناس فاما اليوم
فقد كثر اللحم وقل الناس فلا باس باخراجه ولا باس باخراج جلود السنام من الحرم ولا يجوز
اخراج اللحم منه وسئل الصادق ع عن فداء الصيد ياكل صاحبه من لحمه فقال ياكل من
اضحيته ويتصدق بالفداء وقال ع في البقرة اذا اشترى الرجل اضحية فماتت قبل ان يذبحها
فقد اجزأت عنه وان اشترى الرجل اضحية فسرقت فان اشترى مكانها فهو افضل فان لم يشتر فليس عليه
شيء ويجوز ان ينتفع بجلدها او يشتري به متاع او يدبغ فيجعل منه جراب او مصلى وان تصدق به
فهو افضل واذا نسي الرجل ان يذبح بمنى حتى زار البيت فاشترى بمكة ثم نحرها فلا باس قد اجزأ عنه
وسال علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر ع عن الرجل يشتري الاضحية عوراء فلا يعلم الا بعد شرائها
هل تجزي عنه قال نعم الا ان يكون هديا فانه لا يجوز ناقصا وسئل ابو جعفر ع عن هرمة قد سقطت
ثناياها هل تجزي في الاضحية فقال لا باس بان يضحى بها وقال علي ع لا يضحى بما في البطن وروى جميل
عن ابي عبد الله ع في الاضحية يكسر قرنها قال اذا كان القرن الداخل صحيحا فهي تجزي وسمعت شيخنا
محمد بن الحسن رضي الله عنه يقول سمعت محمد بن الحسن الصفار رحمه الله يقول اذا ذهب من القرن

الداخل

الداخل ثلثاه وبقي ثلثه فلا باس بان يضحى به وروي عن عبد الله بن عمر قال كنا بمكة فاصابنا
غلاء في الاضاحي فاشترينا بدينار ثم بدينارين ثم بلغت سبعة ثم لم نجد بقليل ولا كثير فوقع هشام
المكاري الى ابي الحسن ع بذلك فوقع اليه انظروا الثمن الاول والثاني والثالث فاجمعوه
ثم تصدقوا بمثل ثلثه وقال ابو الحسن موسى بن جعفر ع لا يضحى بشيء من الدواجن وسال علي
بن جعفر اخاه موسى بن جعفر ع عن الاضحية يخطئ الذي يذبحها فيسمي غير صاحبها اتجزي عن
صاحب الاضحية قال نعم انما له ما نوى وذبح رسول الله ع كبشا اقرن ينظر في سواد ويمشي في
سواد وقال علي ع اذا اشترى الرجل البدنة عجفاء فلا تجزي عنه وان اشتراها سمينة
فوجدها عجفاء اجزأت عنه وفي هدي المتمتع مثل ذلك وسال محمد الحلبي ابا عبد الله ع عن
النفر تجزيهم البقرة فقال اما في الهدي فلا واما في الاضحى فنعم ويجزي الهدي عن الاضحية وروى
البزنطي عن عبد الكريم بن عمرو عن سعيد بن يسار قال سالت ابا عبد الله ع عمن اشترى شاة ولم
يعرف بها فقال لا باس عرف بها او لم يعرف بها ... الهدي يهلك قبل ان يبلغ محله فما
الاكل منه معاوية بن عمار عن ابي عبد الله ع في رجل ساق بدنة فنتجت قال ينحرها وينحر ولدها
وان كان الهدي مضمونا فهلك اشترى مكانها ومكان ولدها وروى منصور بن حازم عن ابي
عبد الله ع في الرجل يضل هديه فيجده رجل آخر فينحره فقال ان كان نحره بمنى فقد اجزأ عن صاحبه
الذي ضل عنه وان كان نحره في غير منى لم يجز عن صاحبه وروى عبد الرحمن بن الحجاج عن ابي عبد الله
قال اذا عرف بالهدي ثم ضل بعد ذلك فقد اجزأ وروى حفص البختري قال قلت لابي عبد الله
رجل ساق الهدي فعطب في موضع لا يقدر على من يتصدق به عليه ولا يعلم انه هدي قال
ينحره ويكتب كتابا يضعه عليه ليعلم من مر به انه صدقة وروى القاسم بن محمد عن علي بن ابي حمزة
سالت ابا عبد الله ع عن رجل ساق بدنة فانكسرت قبل ان يبلغ محلها او عرض لها موت او هلاك
قال يذكيها ان قدر على ذلك ويلطخ نعلها التي قلدت بها حتى يعلم من مر بها انها قد ذكيت فيأكل
من لحمها ان اراد فان كان الهدي مضمونا فان عليه ان يعيده ويبتاع مكان الهدي اذا انكسر او
هلك والمضمون الواجب عليه في نذر او غيره فان لم يكن مضمونا وانما هو شيء تطوع به
فليس عليه ان يبتاع مكانه الا ان يتطوع وروى عبد الرحمن بن الحجاج قال سالت ابا ابراهيم ع
عن رجل اشترى هديا لمتعته فاتى به منزله فربطه ثم انحل فهلك هل تجزيه او يعيده
قال لا تجزيه الا ان يكون لا قوة به عليه وروى ابن مسكان عن ابي بصير قال سالت ابا عبد الله ع

عن رجل اشترى كبشاً فهلك منه قال يشتري مكانه آخر قلت فان اشترى مكانه ثم وجد الاول
قال ان كانا جميعاً قائمين فليذبح الاول وليبع الآخر وان شاء ذبحه وان كان قد ذبح الآخر فليذبح الاول
معه وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله ع قال اذا اصاب الرجل بدنة ضالة فلينحرها ويعلم انها
بدنة وروى العلا عن محمد بن مسلم عن احدهما ع قال سألته عن الهدي الواجب ان اصابه كسر او
عطب ابيعه وان بلعه ما يمنع بثمنه قال ان كان باعه فليتصدق بثمنه ويهدي هديا آخر و
في رواية حماد عن حريز في حديث يقول في آخره ان الهدي المضمون لا ياكل منه اذا عطب فان
اكل منه غرم **باب الذبح والنحر وما يقال عند الذبيحة** روى معوية بن عمار عن ابي
عبد الله ع قال النحر في اللبة والذبح في الحلق به وقال الصادق ع كل منحور مذبوح حرام
وروى الحلبي عنه انه قال لا يذبح لك اليهودي ولا النصراني اضحيتك وان كانت امرأة فلتذبح
لنفسها وتستقبل القبلة وتقول وجهت وجهي للذي فطر السموات والارض حنيفا مسلما اللهم
منك ولك وروى عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع في قول الله عز وجل فاذكروا اسم الله
عليها صواف قال ذاك حين تصف للنحر وتربط يديها ما بين الخف الى الركبة ووجوب جنوبها
اذا وقعت الى الارض وسأله ابو الصباح الكناني كيف تنحر البدنة قال تنحر وهي قائمة من قبل
اليمين وروى معوية بن عمار عنه قال اذا اشتريت هديك فاستقبل به القبلة وانحره او اذبحه
وقل وجهت وجهي للذي فطر السموات والارض حنيفاً مسلما وما انا من المشركين ان صلاتي
ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك امرت وانا من المسلمين اللهم منك
ولك بسم الله والله اكبر اللهم تقبل مني ثم امر السكين ولا تنخعها حتى تموت **باب البدنة**
نتاج البدنة وحلابها وركوبها روى حماد عن حريز ان اباعبد الله ع قال كان علي ع اذا ساق
ومر على المشاة حملهم على بدنه وان ضلت راحلة رجل ومعه بدنة ركبها غير مضر ولا مثقل
وسأل يعقوب بن شعيب اباعبد الله عليه السلام عن الرجل ايركب هديه ان احتاج اليه فقال قال
رسول الله ص يركبها غير مجهد ولا متعب وروى منصور بن حازم عن ابي عبد الله ع قال
كان علي ع يحلب البدنة ويحمل عليها غير مضر وروى ابو بصير عنه في قول الله عز وجل لكم فيها
منافع الى اجل مسمى قال ان احتاج الى ظهرها ركبها من غير ان يعنف عليها وان كان لها لبن
حلبها حلابا لا ينهكها **باب بلوغ الهدي محله** روى علي بن ابي حمزة عن ابي عبد الله عليه السلام
قال اذا اشترى الرجل هديه وقمطه في بيته فقد بلغ محله فان شاء فليحلق **باب الرجل يبعث**

من ذبح

من ذبح عنه ويلقي هو شعره بمكة فقال ليس له ان يلقي شعره الا بمنى **باب تقديم المناسك**
وتأخيرها روى ابن ابي عمير عن جميل بن دراج عن ابي عبد الله ع قال سألته عن الرجل يزور البيت
قبل ان يحلق فقال لا ينبغي الا ان يكون ناسيا ثم قال ان رسول الله ص اتاه اناس يوم النحر فقال
بعضهم يا رسول الله حلقت قبل ان اذبح وقال بعضهم حلقت قبل ان ارمي فلم يتركوا شيئا
كان ينبغي لهم ان يقدموه الا اخروه ولا شيئا كان ينبغي لهم ان يؤخروه الا قدموه فقال
لا حرج وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله ع في رجل نسي ان يذبح بمنى حتى زار البيت
فاشترى بمكة ثم نحرها قال لا بأس قد اجزى عنه **باب في من نسي او جهل**
ان يقصر او يحلق حتى ارتحل من منى روى علي بن ابي حمزة عن ابي بصير قال سألت اباعبد الله ع
عن رجل جهل ان يقصر من شعره او يحلقه حتى ارتحل من منى قال فليرجع الى منى حتى يلقي شعره
بها حلقا كان او تقصيرا او الصرورة الحلق وروى انه يحلق بمكة ويحمل شعره الى منى وكان رسول
الله ص يوم النحر يحلق رأسه ويقلم اظفاره ويأخذ من شاربه ومن اطراف اللحية **باب ما**
يحل للمتمتع والمفرد اذا ذبح وحلق ان يزور البيت روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله ع
قال اذا ذبح الرجل وحلق فقد احل من كل شيء احرم منه الا النساء والطيب فاذا زار البيت
وطاف وسعى بين الصفا والمروة فقد احل من كل شيء احرم منه الا النساء فاذا طاف النساء فقد
احل من كل شيء احرم منه الا الصيد وروى عن علي بن النعمان عن سعيد الاعرج عن ابي
عبد الله ع قال سألته عن رجل رمى الجمار وذبح وحلق رأسه ايلبس قميصا او قلنسوة
قبل يزور البيت فقال ان كان متمتعا فلا وان كان مفرد الحج فنعم وقد روي انه يجوز ان يضع
الحناء على رأسه وانما يكره السك وضربه ان الحناء ليس بطيب وتجوز ان يغطي رأسه
لان حلقه له اعظم من تغطيته اياه **باب ما يجب من الصوم على المتمتع اذا لم يجد الهدي**
روي عن الائمة عليهم السلام ان المتمتع اذا وجد الهدي ولم يجد الثمن صام ثلاثة ايام في
الحج يوما قبل التروية ويوم التروية ويوم عرفة وسبعة ايام اذا رجع الى اهله تلك عشرة
كاملة لجزاء الهدي فان فاته صوم هذه الثلاثة الايام تسحر ليلة الحصبة وهي ليلة
النفر واصبح صائما وصام يومين من بعده فان فاته صوم هذه الثلاثة الايام حتى
يخرج الحج وليس له مقام صام الثلاثة في الطريق ان شاء وان شاء صام العشرة في اهله
ويفصل بين الثلاثة والسبعة بيوم وان شاء صامها متتابعة ولا يجوز له ان يصوم

بذيل ازرق

ايام التشريق فان النبي صلى الله عليه وآله بعث بديل بن ورقاء الخزاعي على جمل اورق فامره ومن جهل اهله
صيامها بمكة ان اقام جاله وان لم يصمها في الطريق او بالمدينة ان شاء فاذا رجع الى
صام السبعة الايام واذا مات قبل ان يرجع الى اهله ويصوم السبعة فليس على وليه القضاء
وروى صفوان عن معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال من مات ولم يكن له هدى لمتعته
فليصم عنه وليه قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله هذا على الاستحباب لا على الوجوب وهو اذا لم
يصم الثلاثة في الحج ايضا وروى ابن مسكان عن ابي بصير قال سالته عن رجل تمتع فلم يجد ما
يهدى فصام ثلاثة ايام فلما قضى نسكه بدا له ان يقيم بمكة سنة قال فلينظر منهل اهل بلده فاذا ظن
انهم قد دخلوا بلدهم فليصم السبعة الايام وفي رواية معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام
انه ان كان له مقام بمكة فاراد ان يصوم السبعة ترك الصيام بقدر مسيره الى اهله او
شهرا ثم صام واذا لم يصم الثلاثة الايام فوجد النفر ثمن الهدى فانه يصوم لان ايام الذبح قد مضت
وقد روى زرارة عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال من لم يجد ثمن الهدى فاحب ان يصوم الثلاثة
الايام في العشرة الاواخر فلا باس بذلك وسال يحيى الازرق ابا ابرهيم عليه السلام عن رجل دخل
يوم التروية متمتعا وليس له هدى فصام يوم التروية ويوم عرفة فقال يصوم يوما آخر بعد ايام
التشريق بيوم قال وسالته عن متمتع كان معه ثمن الهدى وهو يجد مثل الذي معه هديا
فلم يزل يتوانى ويؤخر ذلك حتى كان آخر ايام التشريق وغلت الغنم فلم يقدر ان يشتري
بالذي معه هديا قال يصوم ثلاثة ايام بعد ايام التشريق وروى عبد الرحمن بن اعين
عن ابي جعفر عليه السلام قال الصبي يصوم عنه وليه اذا لم يجد هديا وروى عن عمران الحلبي
انه قال سئل ابو عبد الله عليه السلام عن رجل نسي ان يصوم الثلاثة الايام التي على المتمتع
اذا لم يجد الهدى حتى يقدم الى اهله قال يبعث بدم

باب ما يجب على المتمتع اذا وجد ثمن الهدى

اذا وجد ثمن الهدى ولم تجد الهدى تخلف ثمن عند رجل من اهل مكة ليشتري
لك في ذي الحجة ويذبحه عنك فان مضت ذو الحجة ولم يشتر اخره الى قابل
ذي الحجة لان ايام الذبح قد مضت

باب المحصور والمصدود روى معوية
بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال المحصور غير المصدود وقال المحصور هو المريض
والمصدود هو الذي يرده المشركون كما ردوا رسول الله صلى الله عليه وآله واصحابه ليس من
مرض والمصدود تحل له النساء والمحصور لا تحل له النساء واذا قرن الرجل

الحج والعمرة فاحصر بعث هديا مع هديه ولا يحلق حتى يبلغ الهدى محله فاذا
بلغ محله فانه انصرف الى منزله وعليه الحج من قابل ولا يقرب النساء واذا بعث هديه
مع اصحابه فعليه ان يعدهم لذلك يوما فاذا كان ذلك اليوم فقد وفى فان اختلفوا الميعاد
لم يضره ان شاء الله تعالى وقال الصادق عليه السلام المحصور والمضطر ينحران بدنتهما في المكان
الذي يضطر انه فيه وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام في المحصور ولم يسق
الهدى قال ينسك ويرجع قيل فان لم يجد هديا قال يصوم فاذا تمتع بالعمرة الى الحج
فحبسه سلطان جائر بمكة فلم يطلق عنه الى يوم النحر فان عليه ان يلحق الناس
بجمع ثم ينصرف الى منى ويرمي ويذبح ويحلق ولا باس عليه فان خلي يوم النحر فهو مصدود
عن الحج ان كان دخل مكة متمتعا بالعمرة الى الحج فليطف بالبيت اسبوعا ويسعى اسبوعا
ويحلق راسه ويذبح شاة وان كان دخل مكة مفردا للحج فليس عليه ذبح ولا شيء عليه وروى
رفاعة بن موسى عن ابي عبد الله عليه السلام قال خرج الحسين عليه السلام معتمرا حتى جاء فضرب
الباب فقال علي عليه السلام ابني ورب الكعبة افتحوا له وكانوا قد حموه الماء فاكب عليه فشرب
اعتمر بعد والمحصور لا تحل له النساء حتى يطوف بالبيت ويسعى بين الصفا والمروة
والقارن اذا احصر وقد اشترط فقال فحلني حيث حبستني فلا يبعث بهديه
ولا يستمتع من قابل ولكن يدخل في مثل ما خرج منه وسال حمزة بن حمران ابا عبد الله عليه السلام
عن الذي يقول حلني حيث حبستني فقال هو حل حيث حبسه الله عز وجل قال
او لم يقل ولا يسقط الاشتراط عنه الحج من قابل

باب الرجل يبعث بالهدى

ويقيم في اهله روى عن معوية بن عمار قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل
يبعث بالهدى تطوعا وليس بواجب فقال يواعد اصحابه يوما فيقلدونه فاذا
فاذا كان تلك الساعة اجتنب ما يجتنبه المحرم الى يوم النحر فاذا كان يوم النحر اجزا
عنه فان رسول الله صلى الله عليه وآله حين صده المشركون يوم الحديبية نحر واحل ورجع
الى المدينة وقال الصادق عليه السلام ما يمنع احدكم من ان يحج كل سنة فقيل له لا يبلغ ذلك
اموالنا فقال اما يقدر احدكم اذا خرج اخوه ان يبعث معه بثمن اضحية
ويامره ان يطوف عنه اسبوعا بالبيت ويذبح عنه فاذا كان يوم عرفة لبس
ثيابه وتهيا واتى المسجد فلا يزال في الدعاء حتى تغرب الشمس

باب نوادر الحج روى
عن ابن بكير بن اعين عن اخيه زرارة قال قلت لابي عبد الله عليه السلام جعلني الله فداك

اسلك في الحج منذ اربعين عاما فتفتيني فقال يا زدارة بيت يحج قبل آدم عم بالفي عام تريد ان
تفتي مسايله في اربعين عاما وقال الصادق ع اودية الحرم تسيل في الحل واودية الحل
لا تسيل في الحرم وروي عن ابي حنيفة النعمان بن ثابت انه قال لولا جعفر بن محمد ما علم الناس
مناسك حجهم وذكر الماء عند الصادق ع في طريق مكة وتعلقه فقال الماء لا ينقل الا ان
يتفرد به الجمل فلا يكون عليه غير الماء وكان علي ع يكره الحج والعمرة على الابل الجلالات
قال جعفر بن محمد الصادق ع اذا كان ايام الموسم بعث الله تبارك وتعالى ملائكة في صور
الآدميين يشترون متاع الحاج والتجار قيل ما يصنعون به قال يلقونه في البحر وروي
عن محمد بن عثمان العمري رضي الله عنه انه قال والله ان صاحب هذا الامر ليحضر الموسم كل سنة
يرى الناس ويعرفهم ويرونه ولا يعرفونه وروي عن عبد الله بن جعفر الحميري انه قال سالت
محمد بن عثمان العمري رضي الله عنه وارضاه فقلت له ارايت صاحب هذا الامر فقال نعم
وآخر عهدي به عند بيت الله الحرام وهو يقول اللهم انجز لي ما وعدتني قال محمد بن
عثمان رضي الله عنه وارضاه ورايته صلوات الله عليه متعلقا باستار الكعبة في المستجار
وهو يقول اللهم انتقم لي من اعدائك وروي عن داود الرقي قال دخلت على ابي عبد الله ع
ولي على رجل مال قد خفت تواه فشكوت ذلك اليه فقال لي اذا صرت بمكة فطف عن
عبد المطلب طوافا وصل عنه ركعتين وطف عن ابي طالب طوافا وصل ركعتين عنه ركعتين
وطف عن عبد الله طوافا وصل عنه ركعتين وطف عن فاطمة بنت اسد طوافا فصل عنها
ركعتين ثم ادع الله عز وجل ان يرد عليك مالك قال ففعلت ذلك وقال ابو عبد الله ع و
ابو الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام من سهى عن السعي حتى يصير من السعي على بعضه او
كله ثم ذكر فلا يصرف وجهه منصرفا ولكن يرجع القهقرى الى المكان الذي يجب منه السعي وروى
سعد بن سعد الاشعري عن الرضا ع قال قلت المحرم يشتري الجواري او يبيع فقال نعم وفي
رواية حريز عن ابي عبد الله ع في رجل قدم مكة في وقت العصر فقال يبدأ بالعصر ثم يطوف
وروى السكوني باسناده قال قال علي ع في امراة نذرت ان تطوف على اربع قال تطوف اسبوعا
ليديها واسبوعا لرجليها وقيل للصادق ع رجل في ثوبه دم مما لا يجوز الصلاة في مثله وطاف
في ثوبه فقال اجزاه الطواف فيه ثم ينزعه ويصلي في ثوب طاهر وقال الصادق ع دع الطواف وانت
تشتهيه وقال الهيثم بن عروة التميمي لابي عبد الله ع اني حملت امراتي ثم طفت بها وكانت مريضة
واني طفت بها بالبيت في طواف الفريضة وبالصفا والمروة واحتسبت بذلك لنفسي فهل يجزيني

فقال نعم

فقال نعم وروى احمد بن محمد بن ابي نصر البزنطي عن ابي الحسن ع قال قلت له ان اصحابنا يروون
ان حلق الراس في غير حج ولا عمرة مثلة فقال ابو الحسن ع كان اذا قضى نسكه عدل الى قرية
يقال لها ساير فحلق وروي عن الصادق عليه السلم انه قال حلق الراس في غير حج ولا عمرة مثلة
لاعدائكم وجمال لكم وروي محمد بن سنان عن الفضل بن عمر عن ابي عبد الله ع قال من ركب زاملة
ثم وقع منها فمات دخل النار قال مصنف هذا الكتاب رضي الله عنه كان قال الناس يركبون
الزوامل فاذا اراد احدهم النزول وقع من راحلته من غير ان يتعلق بشيء من الرحل
فنهوا عن ذلك لئلا يسقط احدهم متعمدا فيموت فيكون قاتل نفسه ويستوجب بذلك
دخول النار فهذا معنى الحديث وذلك ان الناس في ايام النبي والائمة صلوات الله عليهم كانوا
يركبون الزوامل فلا يمنعوا ولا ينكر عليهم ذلك واما الحديث الذي روي عن ابي عبد الله ع
انه قال من ركب الزاملة فليوص فليس بنهي عن ركوب الزاملة وانما هو امر بالاحتراز من
السقوط وهذا مثل قول القائل من خرج الى الحج او الى الجهاد في سبيل الله فليوص ولم يكن فيما
مضى الا الزوامل وانما المحامل محدثة ولم تعرف فيما مضى وروي معوية بن عمار عن ابي عبد الله ع
قال سالته عن رجل افرد الحج فلما دخل مكة طاف بالبيت ثم اتى اصحابه وهم يقصرون فقصر معهم ثم
ذكر بعد ما قصر انه مفرد للحج فقال ليس عليه شيء اذا صلى فليجدد التلبية وروي عن علي بن يقطين قال
سالت ابا الحسن الاول ع عن الرجل يعطي خمسة نفر حجة واحدة يخرج فيها واحد منهم الهم اجر
قال نعم لكل واحد منهم اجر حاج قال فقلت ايهم اعظم اجرا فقال الذي ياتيه الحر والبرد وان كان
صرورة لم تجز ذلك عنهم والحج للمروج وروي عن منصور بن حازم قال سالت سلمة بن محمد محرد ابا عبد الله
وانا حاج وقال اني طفت بالبيت وبين الصفا والمروة ثم اتيت منى فوقعت على اهلي ولم اطف
طواف النساء فقال بئس ما صنعت فجهلني فقلت ابتليت فقال لا شيء عليك وقال امير المؤمنين ع
امروا ثم بالحج والعمرة فلا تبالوا بايهما بدأتم قال مصنف هذا الكتاب قدس الله روحه يعني العمرة المفردة
التي يتمتع بها الى الحج فلا يجوز الا ان يبدأ بها قبل الحج ولا يجوز ان يبدأ بالحج قبلها الا ان لا يدرك
المتمتع ليلة عرفة فيبدأ بالحج ثم يعتمر من بعد وقال الصادق ع اول ما يظهر القائم ع من العدل ان
ينادي مناديه ان يسلم اصحاب النافلة لاصحاب الفريضة الحجر الاسود والطواف بالبيت وروي
عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال مقام يوم قبل الحج افضل من مقام يومين بعد الحج وقد اخرجت
باب نوادر الحج
هذه النوادر مستندة مع غيرها من النوادر في كتاب جامع لنوادر الحج
اذا اردت الخروج الى الحج فاجمع اهلك وصل ركعتين ومجد الله كثيرا وصل على محمد وآله و

و قل اللهم انی استودعك الیوم دینی و نفسی و مالی و اهلی و ولدی و جیرانی و اهل
حزانتی الشاهد منا و الغایب و جمیع ما انعمت به علی اللهم اجعلنا فی کنفك و منعك
عیاذك و عزك و عز جارك و جل ثناؤك و امتنع عائذك و لا اله غیرك توکلت
علی الحی الذی لا یموت و الحمد لله الذی لم یتخذ صاحبة و لا ولدا و لم یکن له شریك فی
الملك و لم یکن له ولی من الذل و کبره تکبیرا الله اکبر کبیرا و الحمد لله کثیرا و سبحان الله
بکرة و اصیلا فاذا خرجت من منزلك فقل بسم الله الرحمن الرحیم لا حول و لا قوة الا بالله
العلی العظیم اللهم انی اعوذ بك من وعثاء السفر و کآبة المنقلب و سوء المنظر فی الاهل
و المال و الولد اللهم انی اسئلك فی سفری هذا السرور و العمل بما یرضیك عنی اللهم اقطع
عنی بعده و مشقته و اصحبنی فیه و اخلفنی فی اهلی بخیر فاذا استویت علی راحلتك
و استوی بك محملك فقل اللهم الحمد لله الذی هدانا للاسلام و علمنا القرآن و من علینا
بمحمد صلی الله علیه و آله سبحان الذی سخر لنا هذا و ما کنا له مقرنین و انا الی ربنا لمنقلبون و الحمد لله
رب العالمین اللهم انت الحامل علی الظهر و المستعان علی الامر و انت الصاحب فی السفر و
الخلیفة فی الاهل و المال و الولد اللهم انت عضدی و ناصری فاذا مضت بك راحلتك فقل
فی طریقك خرجت بحول الله و قوته بغیر حول منی و قوة و لکن بحول الله و قوته برئت الیك
یا رب من الحول و القوة اللهم انی اسئلك برکة سفری هذا و برکة اهله اللهم انی اسئلك
من فضلك الواسع رزقا حلالا طیبا تسوقه الی و انا خافض فی عافیة بقوتك و قدرتك
اللهم انی سرت فی سفری هذا بلا ثقة منی بغیرك و لا رجاء لسواك فارزقنی
فی ذلك شکرك و عافیتك و وفقنی لطاعتك و عبادتك حتی ترضی و بعد الرضا و علیك
فی طریقك بتقوی الله و ایثار طاعته و اجتناب معصیته و استعمال مکارم الاخلاق و الافعال و
حسن الخلق و حسن الصحابة لمن صحبك و کظم الغیظ و اکثر من تلاوة القرآن و ذکر الله و الدعاء
فاذا بلغت احد المواقیت التی وقتها رسول الله صلی الله علیه و آله فانه علیه السلام وقت لاهل العراق العقیق و اوله
المسلخ و وسطه غمرة و آخره ذات عرق و اوله افضل و وقت لاهل الطائف قرن المنازل و وقت
لاهل الیمن یلملم و لاهل الشام المهیعة و هی الجحفة و لاهل المدینة ذا الحلیفة و هو مسجد الشجرة
فتنظف بعد ان تقلم اظافیرك و تاخذ من شاربك و تنتف ابطیك و تتنور و قل اذا اغتسلت
بسم الله و بالله اللهم اجعله لی نورا و طهورا و حرزا و امنا من کل خوف و شفاء من کل داء و سقم
اللهم طهرنی و طهر لی قلبی و اشرح لی صدری و اجر علی لسانی محبتك و مدحتك و الثناء علیك

فانه لا قوة

الاحرام

فانه لا قوة لی الا بك و قد علمت ان قوام دینی التسلیم لامرك و الاتباع لسنة نبیك صلواتك
علیه و آله ثم البس ثوبی احرامك و قل الحمد لله الذی رزقنی ما اواری به عورتی و اؤدی فیه
فرضی و اعبده فیه ربی و انتهی فیه الی ما امرنی الحمد لله الذی قصدته فبلغنی و اردته
فاعاننی و قبلنی و لم یقطع بی و وجهه اردت فسلمنی فهو حصنی و کهفی و حرزی و ظهری
و ملاذی و لجائی و منجای و ذخری و عدتی فی شدتی و رجائی و صل للاحرام ست
رکعات و توجه فی الاول منها و اقرأ فی کل رکعتین فی الاولی الحمد و قل هو الله احد
و فی الثانیة الحمد و قل یا ایها الکافرون و تقنت فی ثانیة کل رکعتین للاحرام علی ما وصفت
و افضل الساعات للاحرام عند زوال الشمس و لا یضرك فی ای ساعات احرمت
عن الطلوع الشمس و عند غروبها و ان کان وقت صلاة فریضة فصل هذه الرکعات
قبل الفریضة و احرم فی دبرها لیکون افضل فاذا فرغت من صلاتك فاحمد الله
عز و جل و اثن علیه بما هو اهله و صل علی نبیه محمد و آله ثم قل اللهم انی اسئلك ان
تجعلنی ممن استجاب لك و امن بوعدك و اتبع امرك فانی عبدك و فی قبضتك
لا اوقی الا ما وقیت و لا آخذ الا ما اعطیت اللهم انی ارید ما امرت به
من التمتع بالعمرة الی الحج علی کتابك و سنة نبیك صلوات الله علیه و آله
فان عرض لی عارض یحبسنی فحلنی حیث حبستنی لقدرك الذی قدرت علی اللهم
ان لم تکن حجة فعمرة احرم لك شعری و بشری و لحمی و دمی و عظامی و مخی و عصبی من
النساء و الطیب ابتغی بذلك وجهك الکریم و الدار الآخرة و یجزیك ان تقول
هذا مرة واحدة حین تحرم ثم لب بالتلبیة الاربع سرا و هی المفروضات
تقول لبیك اللهم لبیك لبیك لا شریك لك لبیك ان الحمد و النعمة لك و الملك
لا شریك لك هذه الاربع مفروضات ثم قم فامض هنیئة فاذا استوت بك
الارض راکبا کنت او ماشیا فاعلن التلبیة و ارفع صوتك بها و ان کنت اخذت
علی طریق المدینة و احرمت من مسجد الشجرة فلب سرا بهذه التلبیة الاربع
المفروضات حتی تأتی البیداء و تبلغ المیل الذی علی یسار الطریق فاذا بلغته
فارفع صوتك بالتلبیة و لا تجز المیل الا ملبیا و تقول لبیك اللهم لبیك لبیك لا شریك
لك لبیك ان الحمد و النعمة لك و الملك لا شریك لك لبیك ذا المعارج لبیك لبیك

لبيك لبيك

تبدی و المعاد اليك لبيك لبيك داعيا الى دار السلام لبيك لبيك غفار الذنوب لبيك

مرهوبا و مرغوبا اليك لبيك لبيك انت الغني و نحن الفقراء اليك لبيك لبيك ذا الجلال

و الاكرام لبيك لبيك اله الحق لبيك لبيك ذا النعماء و الفضل و الحسن الجميل لبيك لبيك

كشاف الكرب العظام لبيك لبيك عبدك و ابن عبديك لبيك لبيك يا كريم لبيك لبيك

اتقرب اليك بمحمد و آل محمد لبيك لبيك بحجة و عمرة معا لبيك لبيك هذه عمرة متعة

الى الحج لبيك لبيك اهل التلبية لبيك لبيك تلبية تمامها و بلاغها لبيك لبيك تقول هذا في دبر

كل صلاة مكتوبة او نافلة و حين ينهض بك بعيرك او علوت شرفا او هبطت واديا

و لقيت راكبا او استيقظت من منامك او ركبت او نزلت و بالاسحار و ان تركت

بعض التلبية فلا يضرك غير انها الافضل الا الفروض منها فلا تترك منها شيئا و

و اكثر من ذي المعارج فاذا بلغت الحرم فاغتسل من بئر ميمون او من فخ و ان اغتسلت

في منزلك بمكة فلا باس و قل عند دخول الحرم اللهم انك قلت في كتابك المنزل و

قولك الحق و اذن في الناس بالحج ياتوك رجالا و على كل ضامر ياتين من كل فج عميق اللهم

و اني ارجو ان اكون ممن اجاب دعوتك و قد جئت من شقة بعيدة و من فج

عميق سامعا لندائك و مستجيبا لك و مطيعا لامرك و كل ذلك بفضلك علي و احسانك

الي فلك الحمد على ما وفقتني له ابتغي بذلك الزلفة عندك و القربة اليك و المنزلة

لديك و المغفرة لذنوبي و التوبة علي منها بمنك اللهم وصل على محمد و آل محمد و حرم

بدني على النار و آمني من عذابك و عقابك برحمتك يا كريم فاذا نظرت الى

بيوت مكة فاقطع التلبية و حدها عقبة المدنيين او بحذائها و من اخذ

على طريق المدينة قطع التلبية اذا نظر الى عريش مكة و هي عقبة ذي طوى و عليك

بالتكبير و التهليل و التحميد و التسبيح و الصلاة على محمد و آله دخول الحرم

فاذا اردت دخول الى مكة فاجهد ان تدخلها على غسل بسكينة و وقار دخول المسجد

الحرام فاذا اردت ان تدخل المسجد الحرام فادخل من باب بني شيبة حافيا و ادخل

رجلك اليمنى قبل اليسرى و عليك السكينة و الوقار فانه من دخله بخشوع غفر له

و قل انت على باب المسجد السلام عليك ايها النبي و رحمة الله و بركاته بسم الله و بالله

و من الله و ما شاء الله و السلام على رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم على ابراهيم

و آله والسلم

و آله و السلم على انبياء الله و رسله و الحمد لله رب العالمين النظر الى الكعبة فاذا

دخلت المسجد فانظر الى الكعبة و قل الحمد لله الذي عظمك و شرفك و كرمك و جعلك

مثابة للناس و امنا و مباركا و هدى للعالمين النظر الى حجر الاسود ثم انظر الى الحجر الاسود

و استقبله بوجهك و قل الحمد لله الذي هدانا لهذا و ما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله

و الحمد لله و لا اله الا الله و الله اكبر لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك و له الحمد يحيي

و يميت و يميت و يحيي و هو حي لا يموت بيده الخير و هو على كل شيء قدير اللهم صل على محمد و

آل محمد و بارك على محمد و آل محمد كافضل ما صليت و باركت و ترحمت على و آل ابراهيم انك

حميد مجيد و سلام على جميع النبيين و المرسلين و الحمد لله رب العالمين اللهم اني او

او من بوعدك و اصدق رسلك و اتبع كتابك استلام الحجر الاسود ثم استلم الحجر الاسود

و قبله في كل شوط فان لم تقدر عليه فافتح به و اختم به فان لم تقدر عليه فامسحه بيدك

اليمنى و قبلها فان لم تقدر عليه فاشر اليه بيدك و قبلها و قل امانتي اديتها و ميثاقي

تعاهدته لتشهد لي بالموافاة آمنت بالله و كفرت بالجبت و الطاغوت و اللات و العزى

و عبادة الشيطان و عبادة الاوثان و عبادة كل ند يدعى من دون الله الطواف ثم طف

بالبيت سبعة اشواط و قبل الحجر في كل شوط و قارب بين خطاك فاذا بلغت باب البيت فقلت

سائلك فقيرك مسكينك ببابك فتصدق عليه بالجنة اللهم البيت بيتك و الحرم حرمك

و العبد عبدك و هذا مقام العائذ المستجير بك من النار فاعتقني و والدي و اخواني

و ولدي و اهلي و اخواني المؤمنين و المؤمنات يا جواد يا كريم فاذا بلغت مقابل الميزاب

فقل اللهم اعتق رقبتي من النار و وسع علي من الرزق الحلال و ادرا عني شر فسقة العرب و

العجم و شر فسقة الجن و الانس و تقول و انت تجوز اللهم اني اليك فقير و انی منك

خائف و مستجير فلا تبدل اسمي و لا تغير جسمي القول في مقابل الميزاب و تقول في طوافك اللهم

اني اسئلك باسمك الذي يمشى به على طلل الماء كما يمشى به على جدد الارض و اسالك المخزون

المكنون عندك و اسالك باسمك الاعظم الاعظم الاعظم الذي اذا دعيت به اجبت و اذا

سئلت به اعطيت ان تصلي على محمد و آل محمد و ان تفعل بي كذا و كذا فاذا بلغت الركن اليماني

فالتزمه و قبله و صل على محمد النبي صلى الله عليه و آله في كل شوط القول بين الركن اليماني و الركن الذي

فيه الحجر الاسود و قل بين هذين الركنين ربنا آتنا في الدنيا حسنة و في الآخرة حسنة و قنا ... برحمتك

عذاب النار **الوقوف بالمستجار** فاذا كنت في شوط السابع فقف بالمستجار وهو مؤخر
الكعبة مما يلي الركن اليماني بحذاء باب الكعبة فابسط يديك على البيت والزق خدك وبطنك
بالبيت قل اللهم البيت بيتك والعبد عبدك وهذا مقام العائذ بك من النار اللهم اني
حللت بفنائك فاجعل قراي مغفرتك وهب لي ما بيني وبينك واستوهبني من خلقك
وادع بما شئت ثم اقر بذنوبك لربك ثم قل اللهم من قبلك الروح والراحة والفرج والعافية
اللهم اني عملي ضعيف فضاعفه لي واغفر لي ما اطلعت عليه مني وخفي على خلقك استجير بالله
من النار وتكثر لنفسك من دعاء ثم استلم الركن اليماني ثم استلم الركن فيه الحجر الاسود وقبله
واختم به فان لم تستطع ذلك فلا يضرك غير انه لا بد من ان تفتح بالحجر الاسود وتختم به
وتقول اللهم قنعني بما رزقتني وبارك لي فيما آتيتني **ركعتا الطواف** ثم ائت مقام ابرهيم
فصل فيه ركعتين واجعله امامك واقرا في الاولى منهما الحمد وقل هو الله احد وفي
الثانية الحمد وقل يا ايها الكافرون ثم تشهد وسلم واحمد الله واثن عليه وصل على النبي واسئل
الله ان يتقبله منك وان لا يجعله آخر العهد منك فهاتان ركعتان هما الفريضة
وليس يكره لك ان تصليهما في اي الساعات شئت عند طلوع الشمس وعند غروبها
ووقتهما عند فراغك من الطواف ما لم يكن وقت صلاة مفروضة وان كان وقت صلاة مكتوبة
فابدأ بها ثم صل ركعتي الطواف فاذا فرغت من الركعتين فقل الحمد لله بمحامده كلها على نعمائه
كلها حتى ينتهي الحمد الى ما يحب ربي ويرضى اللهم صل على محمد وآل محمد وتقبل مني وطهر
قلبي وزك عملي واجتهد في الدعاء واسئل الله عز وجل ان تقبل منك ثم ائت الحجر الاسود
فاستلمه وقبله وامسحه بيدك واشر اليه وقل ما قلته اولا فانه لا بد من ذلك **الشرب من
ماء زمزم** فان قدرت تشرب من ماء زمزم قبل ان تخرج الى الصفا فافعل وتقول حين تشرب اللهم
اجعله علما نافعا ورزقا واسعا وشفاء من كل داء وسقم انك قادر يا رب العالمين **الخروج الى
الصفا** اخرج الى الصفا وقم عليه حتى تنظر الى البيت وتستقبل الركن الذي فيه الحجر واحمد الله
واثن عليه واذكر من الائه وحسن ما صنع اليك ما قدرت عليه ثم قل لا اله الا الله وحده لا
شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت ويميت ويحيي وهو على كل شيء قدير ثلاث مرات
ويقول اللهم اني اسئلك العفو والعافية واليقين في الدنيا والآخرة ثلاث مرات وتقول الحمد لله
مائة مرات والله اكبر مائة مرة وسبحان الله مائة مرة ولا اله الا الله مائة مرة واستغفر الله واتوب

اليه مائة

اليه مائة مرة وصل على محمد وآل محمد مائة مرة وتقول يا من لا يخيب سائله ولا ينفد
نائله صل على محمد وآل محمد واعذني من النار برحمتك وادع لنفسك بما احببت وليكن وقوفك
على الصفا اول مرة اطول من غيرها ثم انحدر وقف على المرقاة الرابعة حيال الكعبة وقل اللهم
اني اعوذ بك من عذاب القبر وفتنته وغربته ووحشته وظلمته وضيقه وضنكه اللهم اظلني في ظل
عرشك يوم لا ظل الا ظلك انحدر عن المرقاة وانت كاشف عن ظهرك وقل يا رب العفو يا من
امر بالعفو يا من هو اولى بالعفو يا من يثيب على العفو العفو العفو العفو يا جواد يا كريم
يا قريب يا بعيد اردد علي نعمتك واستعملني بطاعتك ومرضاتك ثم امش وعليك السكينة
والوقار حتى تصير الى المنارة وهي طرف المسعى فاسع ملأ فروجك وقل بسم الله والله اكبر اللهم
صل على محمد وآل محمد اللهم اغفر وارحم وتجاوز عما تعلم انك انت الاعز الاكرم واهدني للتي
هي اقوم اللهم ان عملي ضعيف فضاعفه لي وتقبل مني اللهم لك سعيي وبك حولي وقوتي
فتقبل عملي يا من يقبل عمل المتقين فاذا جزت زقاق العطارين فاقطع الهرولة وامش على
سكون ووقار وقل يا ذا المن والطول والكرم والنعماء والجود صل على محمد وآل محمد واغفر لي
ذنوبي انه لا يغفر الذنوب الا انت يا كريم فاذا اتيت المروة فاصعد عليها وقم حتى يبدو لك
البيت وادع كما دعوت على الصفا واسئل الله عز وجل حوائجك وقل في دعائك يا من امر بالعفو
يا من يجزي على العفو يا من دل على العفو يا من زين العفو يا من يثيب على العفو يا من يحب العفو
يا من يعطي على العفو يا من يعفو على العفو يا رب العفو العفو العفو العفو وتضرع الى الله عز وجل
وابك وان لم تقدر على البكاء فتباك واجتهد ان تخرج من عينيك الدموع ولو مثل راس
الذباب واجتهد في دعاء ثم انحدر عن المروة الى الصفا وانت تمشي فاذا بلغت زقاق العطارين
فاسع ملأ فروجك الى المنارة الاولى التي تلي الصفا فاذا بلغتها فاقطع الهرولة وامش حتى تاتي
الصفا وقم عليه واستقبل البيت بوجهك وقل مثل ما قلته في الدفعة الاولى ثم انحدر الى المروة
وافعل ما كنت فعلته وقل مثل ما كنت قلته في الدفعة الاولى حتى تاتي المروة فطف بين الصفا والمروة
سبعة اشواط يكون وقوفك على الصفا اربعا وعلى المروة اربعا والسعي بينهما سبعا تبدأ
بالصفا وتختم بالمروة ومن ترك الهرولة في السعي حتى صار في بعض المكان لم يحول وجهه
ورجع القهقرى حتى يبلغ الموضع الذي ترك منه الهرولة ثم يهرول منه الى الموضع الذي ينبغي
له ان يقطعها فيه ان شاء الله **التقصير** فاذا فرغت من سعيك فانزل من المروة وقصر
من شعر راسك من جوانبه ومن حاجبيك ومن لحيتك وخذ من شاربيك وقلم اظفارك

وابق منها الحلق فاذا فعلت ذلك فقد احللت من كل شئ احرمت منه ويجوز لك ان تطوف بالبيت تطوعاً ما شئت ولا باس ان تصلي ركعتي طواف التطوع حيث شئت ولا باس ان تصلي ركعتي طواف التطوع حيث من المسجد وانما لا يجوز ان تصلي ركعتي طواف الفريضة الا عند المقام فاذا كان يوم التروية فاغتسل والبس ثوبيك وادخل المسجد الحرام حافياً وعليك السكينة والوقار فطف بالبيت سبعاً تطوعاً ان شئت وصل ركعتين لطوافك عند مقام ابرهيم عليه السلام او في الحجر واقعد حتى تزول الشمس فاذا زالت الشمس فصل ست ركعات قبل الفريضة ثم صل الفريضة واعقد الاحرام في دبر الظهر وان شئت في دبر العصر بالحج مفرداً تقول لا اله الا الله الحليم الكريم لا اله الا الله العلي العظيم سبحان الله رب السموات السبع ورب الارضين السبع وما فيهن وما بينهن ورب العرش العظيم والحمد لله رب العالمين اللهم اني اسالك ان تجعلني ممن استجاب لك وآمن بوعدك واتبع كتابك فاني عبدك وفي قبضتك لا اوقى الا ما وقيت ولا آخذ الا ما اعطيت اللهم اني اريد ما امرت به من الحج على كتابك وسنة نبيك صلوات الله عليه وآله فقوني على ما ضعفت عنه ويسره لي وتقبله مني وتسلم مني مناسكي في يسر منك وعافية واجعلني من وفدك حجاج بيتك الذين رضيت عنهم وارتضيت وسميت وكتبت اللهم اني خرجت من شقة بعيدة وانفقت مالي ابتغاء مرضاتك اللهم فتمم لي حجتي اللهم اني اريد التمتع بالعمرة الى الحج على كتابك وسنة نبيك صلى الله عليه وآله فان عرض لي عارض يحبسني فحلني حيث حبستني لقدرك الذي قدرت علي واصرف عني سوء القضاء وسوء القدر احرم لك وجهي شعري وبشري ولحمي ودمي ومخي وعظامي وعصبي من النساء والطيب والثياب اريد بذلك وجهك الكريم والدار الآخرة ثم لب سراً بالتلبيات الاربع المفروضات ان شئت قائماً وان شئت قاعداً او ان شئت على باب المسجد وانت خارج منه مستقبل الحجر الاسود او ان شئت تقول لبيك اللهم لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك لا شريك لك لبيك ثم توجه وعليك السكينة والوقار بالتسبيح والتهليل وذكر الله عز وجل فاذا انتهيت الى الرقطاء دون الردم وهو ملتقى الطريقين حتى تشرف على الابطح فارفع صوتك بالتلبية حتى تاتي منى ولبت مثل ما لبيت في العمرة واكثر من ذي المعارج فان رسول الله صلى الله عليه وآله كان يكثر منها وتقول وانت متوجه الى منى اللهم اياك ارجو واياك ادعو فبلغني املي واصلح لي عملي فاذا اتيت منى فقل الحمد لله الذي اقدمنيها صالحاً في عافية وبلغني هذا المكان اللهم وهذه منى وهي مما مننت بها علينا من المناسك فاسالك ان تصلي على محمد وآل

محمد وان تمن علي فيها بما مننت على اوليائك الذين هم اهل طاعتك فانما انا عبدك وفي قبضتك ثم صل بها المغرب والعشاء الآخرة والفجر في مسجد الخيف ولتكن صلوتك فيه عند المنارة التي وسط المسجد وعلى ثلثين ذراعاً من جميع جوانبها فذلك المسجد النبي ومصلى الانبياء الذين صلوا فيه قبله عليهم السلم وما كان خارجاً من ثلثين ذراعاً من كل جوانب فليس من المسجد ثم امض الى عرفات وقل وانت متوجه اليها اللهم اليك صمدت واياك اعتمدت ووجهك اردت وقولك صدقت وامرك اتبعت اسالك ان تبارك لي في اجلي وان تقضي لي حاجتي وان تجعلني ممن تباهي به اليوم من هو افضل مني ثم تلبي وانت مار الى عرفات ولا تخرج من منى قبل طلوع الفجر يوم عرفة فاذا اتيت الى عرفات فاضرب خباك بنمرة قريباً من المسجد فانه ثم ضرب رسول الله صلى الله عليه وآله خباءه وقبته فاذا زالت الشمس يوم عرفة فاقطع التلبية واغتسل وصل بها الظهر والعصر باذان واحد واقامتين وانما تتعجل في الصلوة وتجمع بينهما لتفرغ للدعاء فانه يوم دعاء ومسئلة ثم ائت الموقف وعليك السكينة والوقار وقف بسفح الجبل في ميسرته وادع بدعاء الموقف وادع لابويك كثيراً او استوهبهما من ربك عز وجل ولا تقف الا وانت على طهر وقد اغتسلت ولا تفض منها حتى تغيب الشمس فانك ان افضت قبل غروبها لزمك دم شاة وروى عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام اذا اتيت الموقف فاستقبل البيت وسبح الله مائة مرة وكبر الله مائة مرة وتقول ما شاء الله لا قوة الا بالله مائة مرة وتقول اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو حي لا يموت ويحيي ويميت بيده الخير وهو على كل شئ قدير مائة مرة ثم تقرا عشر آيات من اول سورة البقرة ثم تقرا قل هو الله احد ثلث مرات وتقرا آية الكرسي حتى تفرغ منها ثم تقرا آية السخرة ان ربكم الله الذي خلق السموات والارض في ستة ايام ثم استوى على العرش يغشي الليل النهار يطلبه حثيثاً والشمس والقمر والنجوم مسخرات بامره الا له الخلق والامر تبارك الله رب العالمين الى آخرها ثم تقول تقرا قل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس حتى تفرغ منهما ثم تحمد الله عز وجل على كل نعمة انعم عليك وتذكر انعمه واحدة واحدة ما احصيت منها وتحمده على ما انعم عليك من اهل او مال وتحمد الله على ما ابلاك وتقول اللهم لك الحمد على نعمائك التي لا تحصى بعدد ولا تكافأ بعمل وتحمده بكل آية ذكر فيها الحمد لنفسه في القران وتسبحه بكل تسبيح ذكر به نفسه في القران وتكبره

بكل تكبير كبّر به نفسه فى القران وتهلّله بكل تهليل هلّل به نفسه فى القران وتصلّى على محمد وآل محمد
وتكثر منه وتجتهد فيه وتدعو الله عز وجل بكل اسم سمّى به نفسه فى القران وبكل اسم تحسنه
وتدعوه باسمائه التى فى آخر الحشر وتقول اسئلك يا الله يا رحمن بكل هو لك واسئلك بقوتك
وبقدرتك وبعزتك وبجميع ما احاط به علمك وبجمعك وباركانك كلها وبحق رسولك صلواتك
عليه وآله وباسمك الاكبر الاكبر وباسمك العظيم الذى من دعاك به كان حقا عليك ان لا تخيبه
وباسمك الاعظم الاعظم الاعظم الذى من دعاك به كان حقا عليك ان لا ترده وان تعطيه ما سأل
ان تغفر لى جميع ذنوبى فى جميع علمك فىّ وتسئل الله حاجتك كلها من الآخرة والدنيا وترغب اليه
فى الوفادة فى المستقبل وفى كل عام وتسئل الله الجنة سبعين مرة وتتوب اليه سبعين مرة وليكن من
دعائك اللهم فكّنى من النار واوسع علىّ من رزقك الحلال الطيب وادرأ عنى شر فسقة الجن و
الانس وشر فسقة العرب والعجم فان نفد هذا الدعاء ولم تغرب الشمس فاعده من اوله الى آخره
لا تملّ من الدعاء والتضرع والمسئلة وروى معوية بن عمار عن ابى عبد الله عليه السلام قال رسول الله
لعلى عليه السلام الا اعلمك دعاء يوم عرفة وهو دعاء من كان قبلى من الانبياء فقال على عليه السلام بلى يا رسول الله قال
فتقول لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيى ويميت ويميت ويحيى وهو حى لا يموت
بيده الخير وهو على كل شئ قدير اللهم لك الحمد انت كما تقول وخير ما يقول القائلون اللهم لك صلاتى
ودينى ونسكى ومحياى ومماتى ولك تراثى وبك حولى ومنك قوتى اللهم انى اعوذ بك من الفقر و
من وسواس الصدر ومن شتات الامر ومن عذاب النار ومن عذاب القبر اللهم انى اسئلك من
خير ما تأتى به الرياح واعوذ بك من شر ما تأتى به الرياح واسئلك من خير الليل وخير النهار وفى
رواية عبد الله بن سنان اللهم اجعل فى قلبى نورا وفى سمعى وبصرى ولحمى ودمى وعظامى وعروقى ومقعدى
ومقامى ومدخلى ومخرجى نورا واعظم لى يا رب نورا يوم القاك انك على كل شئ قدير قال مصنف
هذا الكتاب رضى الله عنه هذا الدعاء تام وكاف للموقف عرفة وقد اخرجت دعاء جامعا للموقف عرفة
فى كتاب دعاء الموقف فمن احب ان يدعو به دعا به ان شاء الله تعالى **الافاضة من عرفات** فاذا
غربت الشمس يوم عرفة فامش وعليك السكينة والوقار وافض بالاستغفار فان الله عز وجل يقول
ثم افيضوا من حيث افاض الناس واستغفروا الله ان الله غفور رحيم وروى زرعة عن ابى بصير
قال قال ابو عبد الله عليه السلام اذا غربت الشمس يوم عرفة فقل اللهم لا تجعله آخر العهد من هذا الموقف
وارزقنيه ابدا ما ابقيتنى واقلبنى اليوم مفلحا منجحا مستجابا لى مرحوما مغفورا لى بافضل

ما ينقلب به اليوم احد من وفدك وحجاج بيتك الحرام واجعلنى اليوم من اكرم وفدك
عليك واعطنى افضل ما اعطيت احدا منهم من الخير والبركة والرحمة والرضوان والمغفرة
وبارك لى فيما ارجع اليه من اهل او مال او قليل او كثير وبارك لهم فىّ فاذا افضت
فاقتصد فى السير وعليك بالدعة واترك الوجيف الذى يصنعه كثير من الناس فى الجبال
والاودية فان رسول الله صلى الله عليه وآله كان يكف ناقته حتى يبلغ رأسها الورك ويأمر بالدعة
وسنته السنة التى تتبع فاذا انتهيت الى الكثيب الاحمر وهو عن يمين الطريق فقل اللهم
ارحم موقفى وبارك لى فى عملى وسلم لى دينى وتقبل مناسكى فاذا اتيت مزدلفة وهى جمع فانزل
فى بطن الوادى عن يمين الطريق قريبا من المشعر الحرام المقام محسر وان لم تجد فيه موضعا
فلا تجاوز الحياض التى عند وادى محسر فانها فصل ما بين جمع ومنى وصل المغرب والعشاء
باذان واحد واقامتين ثم صل نوافل المغرب بعد العشاء ولا تصل المغرب ليلة النحر الا بمزدلفة
وان ذهب ربع الليل الى ثلثه وبت بمزدلفة وليكن من دعائك فيها اللهم ان هذه
جمع فاجمع لى فيها جوامع الخير كله اللهم لا تؤيسنى من الخير الذى سألتك ان تجمعه لى فى قلبى و
عرفنى ما عرفت اولياءك فى منزلهم هذا وهب لى جوامع الخير واليسر كله وان
استطعت ان لا تنام تلك الليلة فافعل فان ابواب السماء لا تغلق لاصوات المؤمنين
لها دوى كدوى النحل يقول الله تبارك وتعالى انا ربكم وانتم عبادى اديتم
حقى وحق علىّ ان استجيب لكم فيحط تلك الليلة عمن اراد ان يحط عنه ويغفر ذنوبه
لمن اراد ان نغفر له **اخذ حصى الجمار من جمع** وخذ حصى الجمار من جمع وان شئت اخذتها
من رحلك بمنى ولا تأخذ من حصى الجمار الذى قد رمى ولا تكسر الاحجار كما يفعل عوام الناس
ولا بأس ان تأخذ حصى الجمار من حيث شئت من الحرم الا من المسجد الحرام ومسجد الخيف
وتكون منقطة كحلية مثل الانملة او مثل حصى الخذف وهى سبعون حصاة وتشدها
فى طرف ثوبك واحتفظ بها والوقوف بالمشعر الحرام فاذا طلع الفجر فصل الغداة وقف بها
بسفح الجبل ويستحب للصرورة ان يطأ المشعر برجله او براحلته ان كان راكبا قال الله تبارك وتعالى
فاذا افضتم من عرفات فاذكروا الله عند المشعر الحرام ورب الركن والمقام ورب الحجر الاسود
وزمزم ورب الايام المعلومات فك رقبتى من النار واوسع علىّ من رزقك الحلال وادرأ
عنى شر فسقة الجن والانس وشر فسقة العرب والعجم اللهم انت خير مطلوب اليه وخير مدعو

ولكل وافد جايزة فاجعل جايزتي في موطني هذا ان تقيلني عثرتي وتقبل معذرتي وتجاوز عن خطيئتي وتجعل التقوى من الدنيا زادي وتقلبني مفلحا منجحا مستجابا لي بافضل ما يرجع به احد من وفدك وحجاج بيتك الحرام وادع الله عز وجل كثيرا لنفسك ولوالديك ولولدك واهلك ومالك واخوانك المؤمنين والمؤمنات فانه موطن شريف عظيم والوقوف فيه فريضة فاذا طلعت الشمس فاعترف لله عز وجل كثيرا لنفسك بذنوبك سبع مرات واسئله التوبة سبع مرات واذا كثر الناس بجمع وضاقت عليهم ارتفعوا الى المازمين الافاضة من المشعر الحرام فاذا طلعت الشمس على جبل ثبير ورات الابل مواضع اخفافها فافض واياك ان تفيض منها قبل طلوع الشمس فيلزمك دم شاة وافض عليك السكينة والوقار واقصد في مشيك ان كنت راجلا وفي مسيرك ان كنت راكبا وعليك بالاستغفار فان الله عز وجل يقول ثم افيضوا من حيث افاض الناس واستغفروا الله ان الله غفور رحيم ويكره المقام عند المشعر بعد الافاضة واذا انتهيت الى وادي محسر وهو واد عظيم بين جمع ومنى وهو الذي الى منى اقرب فاسع فيه مقدار مائة خطوة وان كنت راكبا فحرك راحلتك قليلا وقل رب اغفر وارحم وتجاوز عما تعلم انك انت الاعز الاكرم كما قلت في المسعى بمكة وكان رسول الله صلى الله عليه وآله يحرك ناقته فيه ويقول اللهم سلم عهدي واقبل توبتي واجب دعوتي واخلفني فيمن تركت بعدي ومن ترك السعي في وادي محسر فعليه ان يرجع حتى يسعى فيه فمن لم يعرفه سال الناس عنه ثم امض الى منى المضي الى منى ورمي الجمار فاذا اتيت رحلك بمنى فاقصد الى جمرة العقبة وهي القصوى وانت على طهر واخرج مما معك من حصى الجمار سبع حصيات وتقف في وسط الوادي مستقبل القبلة الجمرة يكون بينك وبين الجمرة عشر خطوات او خمس عشرة خطوة وتقول وانت مستقبل القبلة والحصى في كفك اليسرى اللهم هذه حصياتي فاحصهن وارفعهن في عملي ثم تناول منها واحدة واحدة وترمي الجمرة من قبل وجهها ولا ترمها من اعلاها وتقول كل حصيات اذا رميتها الله اكبر اللهم ادحر عني الشيطان وجنوده اللهم اجعله حجا مبرورا وعملا مقبولا وسعيا مشكورا وذنبا مغفورا اللهم ايمانا بك وتصديقا بكتابك وعلى سنة نبيك محمد صلى الله عليه وآله حتى ترميها بسبع حصيات ويجوز ان تكبر مع كل حصاة ترميها تكبيرة فان سقطت منك حصاة في الجمرة العقبة كل شيء الا النساء والطيب وترمي يوم الثاني والثالث والرابع كل يوم باحد وعشرين حصاة وترمي الجمرة الاولى بسبع حصيات وتقف عندها

فتدعوا الى الجمرة الثانية بسبع حصيات وتقف عندها وتدعو او ترمي الى الجمرة الثالثة بسبع حصيات فلا تقف عندها فاذا رجعت من رمي الجمار يوم النحر الى رحلك بمنى فقل اللهم بك وثقت وعليك توكلت فنعم الرب انت ونعم المولى ونعم النصير الذبح واشتر هديك ان كان من البدن او من البقر او من الغنم والا فاجعل كبشا سمينا فحلا فان لم تجد فتيسا فموجيا من الضان فان لم تجد فتيسا فحلا فان لم تجد فما تيسر لك وعظم شعائر الله فانها من تقوى القلوب ولا تعط الجزار جلودها ولا قلايدها ولا جلالها ولكن تصدق بها ولا تعط السلاخ منها شيئا فاذا اشتريت هديك فاستقبل القبلة وانحره او اذبحه وقل وجهت وجهي للذي فطر السموات والارض حنيفا مسلما وما انا من المشركين قل ان صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك امرت وانا من المسلمين اللهم منك ولك بسم الله والله اكبر اللهم تقبل مني ثم اذبح ولا تنخع حتى يموت وتبرد ثم كل تصدق واطعم واهد الى من شئت ثم احلق راسك وقد ذكرت الاضاحي في هذا الكتاب وانا اعيد ذكر ما لا بد منه من اعادته في هذا الموضع ولا يجوز في الاضاحي من البدن الا الثني وهو الذي تم له خمس سنين ودخل في السادسة ويجزي من البقر والمعز الثني وهو الذي تم لها سنة ودخل الثانية ويجزي من الضان الجذع لسنة ويجزي البقرة عن سبعة نفر بالامصار ويجزي عن واحد والبدنة تجزي عن سبعة والجزور تجزي عن عشرة متفرقين والكبش يجزي عن الرجل وعن اهل بيته واذا عزت الاضاحي اجزات شاة عن سبعين الحلق واذا اردت ان تحلق راسك فاستقبل القبلة وابدا بالناصية واحلق راسك الى العظمين الناتيين من الصدغين قبالة وتد الاذنين فاذا احلقت فقل اللهم اعطني بكل شعرة نورا يوم القيامة وادفن شعرك بمنى زيارة البيت ومنى البيت يوم النحر او من الغد وانت على غسل ولا تؤخر ان تزوره من يومك او من الغد فانه ليس للمتمتع ان يؤخره وموسع للمفرد ان يؤخره وقل في طريقك وانت متوجه الى الزيارة من تمجيد الله والثناء عليه والصلاة على النبي صلى الله عليه وآله ما قدرت عليه فاذا بلغت باب المسجد فقم عليه وقل اللهم اعني على نسكي وسلمه لي وسلمني منه اسالك مسالة العليل الذليل المعترف بذنوبه ان تغفر لي ذنوبي وان

وان ترجعني بحاجتي اللهم انى عبدك و البلد بلدك و البيت بيتك جئت اطلب رحمتك
و ابتغي طاعتك لقدرك متبعا لامرك راضيا بقدرك اسالك مسئلة المضطر اليك المطيع
لامرك المشفق من عذابك الخائف لعقوبتك اسالك ان تلقيني عفوك و تجيرني برحمتك
من النار اتيان الحجر الاسود ثم ائت الحجر الاسود فتستلمه فان لم تستطع فامسحه بيدك و قبل يدك
فان لم تستطع فاستقبله و اشر اليه بيدك و قبلها و كبر و قل ما قلت يوم طفت بالبيت
يوم قدمت مكة و طف بالبيت سبعة اشواط كما وصفت لك ثم صل ركعتين عند
مقام ابرهيم ع تقرأ فيهما في الاولى الحمد و قل هو الله احد و في الثانية الحمد و قل يا ايها الكافرون
ثم ارجع الى الحجر الاسود و قبله ان استطعت او استلمه و كبر الخروج الى الصفا ثم اخرج
الى الصفا و اصنع عليه كما صنعت يوم قدمت مكة و طف بينهما سبعة اشواط
تبدأ بالصفا و تختم بالمروة فاذا فعلت ذلك فقد احللت من كل شئ احرمت منه
الا النساء طواف النساء ثم ارجع الى البيت و طف به اسبوعا و هو طواف النساء
ثم صل ركعتين عند مقام ابرهيم ع او حيث شئت من المسجد و قد حل لك النساء
و قد فرغت من حجك كله الا رمي الجمار و حللت من كل شئ احرمت منه الرجوع الى منى
و لا تبت ليالى التشريق الا بمنى فان بت في غيرها فعليك دم شاة لكل ليلة
و ان خرجت اول الليل من منى فلا ينتصف الليل الا و انت بمنى او قد خرجت من مكة
الا ان تكون في شغل من طوافك و سعيك و اصبحت بمكة فلا شئ عليك و ان خرجت
بعد نصف الليل فلا يضرك ان تصبح في غيرها رمي الجمار و ارم الجمار في كل يوم بعد طلوع
الشمس الى الزوال و كلما قرب من الزوال فهو افضل و قد رويت رخصة من اول النهار
الى آخره و قل ما قلت يوم رميت جمرة العقبة و ابدأ بالجمرة الاولى و ارمها بسبع حصيات
من قبل وجهها و لا ترمها من اعلاها ثم قف على يسار الطريق و احمد الله و اثن عليه
و صل على النبي ص ثم تقدم قليلا و ادع الله و اسئله ان يتقبل منك ثم تقدم قليلا
و ادع الله ثم تقدم قليلا ثم افعل ذلك عند الوسطى ترميها حصيات و اصنع كما
صنعت في الاولى و تقف عندها عليها و تدعو ثم امض الى الثالثة و عليك السكينة
و الوقار فارمها بسبع حصيات و لا تقف عندها التكبير ايام التشريق و التكبير في الاضحى من الصلاة الظهر يوم النحر الى صلاة الغداة يوم الرابع يكون ذلك في خمس عشرة

صلاة

صلاة و ذلك بمنى و بالامصار في دبر عشر صلوات من صلاة الظهر يوم النحر الى صلاة الغداة
يوم الثالث و التكبير ان تقول الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله و الله اكبر الله اكبر و لله الحمد
الله اكبر على ما هدانا و الحمد لله على ما ابلانا و الله اكبر على ما رزقنا من بهيمة الانعام النفر
من منى فاذا اردت تنفر من منى يوم الرابع من يوم النحر نفرت اذا طلعت الشمس و لا عليك
اي ساعة نفرت و رميت قبل الزوال او بعده فاذا اردت ان تنفر في النفر الاول و هو
اليوم الثالث فانفر اذا زالت الشمس فانه ليس لك ان تنفر قبل زوال الشمس و ان انت
اقمت الى ان تغيب الشمس فليس لك ان تخرج من منى و وجب عليك المقام الى اليوم الرابع من يوم
النحر و هو النفر الاخير و افضل لك مكة مهللا و ممجدا او داعيا فاذا بلغت مسجد النبي ص
فهو مسجد الحصباء دخلته و استلقيت فيه على قفاك بقدر ما تستريح و من النفر في النفر
الاول فليس عليه ان يحصب دخول مكة ثم ادخل مكة و عليك السكينة و الوقار و قد فرغت
من كل شئ لزمك في حج و عمرة و ابتع بدرهم او تصدق به يكون كفارة لما دخل عليك في
احرامك مما لا تعلم دخول الكعبة فان احببت ان تدخل الكعبة فادخلها و ان شئت
لم تدخلها الا ان تكون صرورة فلا بد لك من دخولها و اغتسل قبل ان تدخلها و قل اذا دخلتها
اللهم انك قلت في كتابك و من دخله كان آمنا فآمني من عذابك عذاب النار ثم صل بين الاسطوانتين
على البلاطة الحمراء ركعتين تقرأ في الاولى الحمد و حم السجدة و في الثانية الحمد و عدد آيها من
القرآن و تصلي في زواياه و تقول اللهم من تهيأ او تعبأ او اعد او استعد لوفادة الى
مخلوق رجاء رفده و نوافله و جوايزه فاليك يا سيدي تهيئتي و تعبيتي و اعدادي و استعدادي
رجاء رفدك و نوافلك و جوايزك فلا تخيب على سائل و لا ينقصه نائل و لا يبلغ مدحه
قائل فاني لم آتك بعمل صالح قدمته و لا شفاعة مخلوق رجوته و لكني اتيتك مقرا بالظلم
و الاساءة على نفسي اتيتك بلا حجة و لا عذر فاسئلك يا من هو كذلك ان تعطيني منيتي و تقبلني
برحمتك و لا تردني محروما خائبا يا عظيم يا عظيم يا عظيم ارجوك للعظيم اسالك يا عظيم ان تغفر
الذنب العظيم فانه لا يغفر الذنب العظيم الا العظيم و لا تدخلها بحذاء و لا خف و لا تبزق
فيها و لا تمتخط وداع البيت فاذا اردت وداع البيت فطف به اسبوعا و صل ركعتين حيث
احببت من الحرم و ائت الحطيم و الحطيم ما بين باب الكعبة و الحجر الاسود و تتعلق باستار الكعبة
و انت قائم و احمد الله عز و جل و اثن عليه و صل على النبي و آله صلوات الله عليهم ثم قل اللهم اني

فاذا

عبدك ابن عبدك ابن امتك حملته على دوابك و سيرته في بلادك و اقدمته المسجد الحرام اللهم و قد كان في املي و رجائي ان تغفر لي فان كنت يا رب قد فعلت ذلك فازدد عني رضا و قربني اليك زلفى و ان لم تكن فعلت يا رب ذلك فمن الآن فاغفر لي قبل ان تنأى داري عن بيتك غير راغب عنه و لا مستبدل به هذا او ان انصرافي ان كنت قد اذنت لي اللهم احفظني من بين يدي و من خلفي و من تحتي و من فوقي و عن يميني و عن شمالي حتى تقدمني اهلي صالحا فاذا اهلي فلا تتخل مني و اكفني مؤنة عيالي و مؤنة خلقك فاذا بلغت باب الحناطين فاستقبل الكعبة بوجهك و خر ساجدا و اسئل الله عز و جل ان يتقبله منك و لا يجعله آخر العهد منك ثم تقول انا انت ما رايبون تائبون حامدون لربنا شاكرون الى الله راغبون و الى الله راجعون و صلى الله على محمد و آله و سلم كثيرا و حسبنا الله نعم الوكيل

باب الابتداء بمكة و الختم بالمدينة

روى هشام بالمثنى عن سدير عن ابي جعفر ع قال ابدءوا بمكة و اختموا بنا و روى عمر ابن اذينة عن زرارة عن ابي جعفر ع قال انما امر الناس ان يأتوا هذه الاحجار فيطوفوا بها ثم يأتونا فيخبرونا بولايتهم و يعرضوا علينا نصرهم و سأل بعض اصحابنا ابا جعفر ع فقال له ابدأ بمكة او بالمدينة فقال ابدأ بمكة و اختم بالمدينة فانه افضل قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله هذه الاخبار انما وردت فيمن يملك الاختيار و يقدر على ان يبدأ بايهما شاء من مكة او المدينة فاما من يؤخذ به على احد الطريقين فاحتاج الى الاخذ فيه شاء او أبى فلا اختيار له في ذلك فان اخذ به على طريق المدينة بدأ بها و كان ذلك افضل له لانه لا يجوز له ان يدع دخول المدينة و زيارة قبر النبي ص و الائمة صلوات الله عليهم بها و اتيان المشاهد انتظارا لان يرجع عنه فربما لم يرجع او اخترم دون ذلك و الافضل له ان يبدأ بالمدينة و هذا معنى الحديث و روى صفوان عن العيص بن القسم قال سألت ابا عبد الله ع عن الحاج من الكوفة يبدأ او يأتي بالمدينة افضل او بمكة فقال بالمدينة

الصلوة في مسجد غدير خم

فاذا انتهيت الى مسجد غدير خم فادخل و صل فيه ما بدا لك فان احمد بن محمد بن ابي نصر روى عن ابان عن عبد الله ع انه قال يستحب الصلاة في مسجد الغدير لان النبي ص اقام فيه امير المؤمنين ع و هو موضع اظهر الله عز و جل فيه الحق و روى صفوان عن عبد الرحمن بن الحجاج قال سألت ابا ابراهيم ع عن الصلاة في مسجد غدير خم بالنهار

و انا مسافر

و انا مسافر فقال صل فيه فان فيه فضلا و قد كان ابي ع يأمر بذلك و روى عن حسان الجمال قال حملت ابا عبد الله ع من المدينة الى مكة فلما انتهينا الى مسجد الغدير نظر في ميسرة المسجد فقال ذاك موضع فسطاط المنافقين و سالم مولى ابي حذيفة و ابي عبيدة بن الجراح فلما رأوه رافعا يده قال بعضهم انظروا الى عينيه تدوران كأنهما عينا مجنون فنزل جبرئيل ع بهذه الآية و ان يكاد الذين كفروا ليزلقونك بابصارهم لما سمعوا الذكر و يقولون انه لمجنون و ما هو الا ذكر للعالمين

نزول معرس النبي صلى الله عليه و آله

روى معاوية بن عمار قال قال ابو عبد الله ع اذا انصرفت من مكة على المدينة فانتهيت الى ذا الحليفة و انت راجع الى المدينة من مكة فأت معرس النبي ص فان كنت في وقت صلاة مكتوبة او نافلة فصل و ان كان في غير وقت صلاة فانزل فيه قليلا فان النبي ص قد كان يعرس فيه و يصلي فيه و روى عن علي بن مهزيار عن محمد بن القسم بن الفضيل قال قلت لابي الحسن ع جعلت فداك ان جمالنا مر بنا و لم ينزل المعرس فقال لا بد ان ترجعوا اليه فرجعت اليه و سأل العيص بن القسم ابا عبد الله ع عن الغسل في المعرس فقال ليس عليك فيه غسل و التعريس هو ان يصلي فيه و يضطجع فيه ليلا مر به او نهارا

باب تحريم المدينة و فضلها

روى زرارة بن اعين عن ابي جعفر ع قال حرم رسول الله ص المدينة ما بين لابتيها صيدها و حرم ما حولها بريدا في بريد ان يختلى خلاها او يعضد شجرها الا عودي الناضح و روي ان لابتيها ما احاطت به الحرة ادوية و في خبر آخر ان ما بين الصورين الى الثنية و الذي حرمه من الشجر ما بين ظل عائر الى في و عير و هو حرم و ليس صيدها كصيد مكة يؤكل هذا او لا يؤكل ذاك و روى ابو بصير عن ابي عبد الله ع قال حد ما حرم رسول الله ص من المدينة من ذباب الى واقم و العريض و النقب من قبل مكة و في رواية عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع قال يحرم من صيد المدينة ما صيد بين الحرتين و سأله يونس بن يعقوب قال قلت له ع يحرم علي في حرم رسول الله ص ما يحرم علي في حرم الله عز و جل قال لا و روى ابان عن ابي العباس يعني الفضل بن عبد الملك قال قلت لابي عبد الله ع حرم رسول الله ص المدينة فقال نعم حرم بريدا في بريد عضاها قلت صيدها قال لا يكذب الناس و لما دخل رسول الله ص المدينة قال اللهم حبب الينا المدينة كما حببت الينا مكة او اشد و بارك في صاعها و مدها و انقل حماها و وباها الى الجحفة و روى ان الصادق ع ذكر الدجال فقال لا يبقى منهل الا وطئه الا مكة و المدينة فان على كل نقب من انقابهما ملك يحفظهما من الطاعون و الدجال

المنهل بفتح الميم و الهاء المورد

باب ما جاء فيمن حج ولم يزر النبي صلى الله عليه وآله وفيمن مات بمكة او المدينة روى محمد بن سليمان الديلمي عن ابرهيم بن ابي حجر الاسلمي عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من اتى مكة حاجا ولم يزرني الى المدينة جفوته يوم القيمة ومن اتاني زايرا وجبت له شفاعتي ومن وجبت له الجنة ومن مات في احد الحرمين مكة او المدينة لم يعرض ولم يحاسب ومات مهاجرا الى الله عز وجل وحشر يوم القيامة مع اصحاب بدر

اتيان المدينة اذا دخلت المدينة فاغتسل قبل ان تدخلها او حين تدخلها ثم ايت قبر النبي صلى الله عليه وآله وادخل المسجد من باب جبرئيل عليه السلام فاذا دخلت فسلم على رسول الله صلى الله عليه وآله ثم قم عند الاسطوانة المقدمة من جانب القبر من عند زاوية القبر وانت مستقبل القبلة ومنكبك الايسر الى جانب القبر ومنكبك الايمن مما يلي المنبر فانه موضع راس النبي صلى الله عليه وآله ثم تقول اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله واشهد انك رسول الله واشهد انك محمد بن عبد الله واشهد انك قد بلغت رسالات ربك ونصحت لامتك وجاهدت في سبيل الله وعبدته مخلصا حتى اتاك اليقين ودعوت الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وأديت الذي عليك من الحق وانك قد رؤفت بالمؤمنين وغلظت على الكافرين فبلغ الله بك اشرف محل المكرمين الحمد لله الذي استنقذنا بك من الشرك والضلالة اللهم اجعل صلواتك وصلوات ملائكتك المقربين وعبادك الصالحين وانبيائك المرسلين واهل السموات والارضين ومن سبح لك يا رب العالمين من الاولين والاخرين على محمد عبدك ورسولك ونبيك وحبيبك وصفيك وخاصتك وصفوتك من بريتك وخيرتك من خلقك اللهم واعطه الدرجة والوسيلة من الجنة وابعثه مقاما محمودا يغبطه به الاولون والاخرون اللهم انك قلت وقولك الحق ولو انهم اذ ظلموا انفسهم جاؤك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله توابا رحيما واني اتيت نبيك مستغفرا تائبا من ذنوبي يا رسول الله واني اتوجه بك الى الله ربي وربك ليغفر لي ذنوبي وان كانت لك حاجة فاجعل النبي صلى الله عليه وآله خلف كتفيك واستقبل القبلة وارفع يديك وسل حاجتك فانك احرى ان تقضى لك ان شاء الله ثم قل وانت مسند ظهرك الى المروة الخضراء الدقيقة العرض مما يلي القبر وانت مسند اليه مستقبل القبلة اللهم اليك الجأت امري والى قبر نبيك محمد عبدك ورسولك صلواتك عليه وآله اسندت ظهري والقبلة التي رضيت لمحمد صلى الله عليه وآله استقبلت اللهم اني اصبحت لا املك

النفسي

لنفسي خير ما ارجو لها ولا ادفع عنها شر ما احذر عليها واصبحت الامور بيدك فلا فقير افقر مني اليك اني لما انزلت الي من خير فقير اللهم ارددني منك بخير لا راد لفضلك اللهم اني اعوذ بك من ان تبدل اسمي او ان تغير جسمي او تزيل نعمتك عني اللهم زيني بالتقوى وجملني بالنعم واغمرني بالعافية وارزقني العافية

اتيان المنبر ثم ايت المنبر فامسح عينيك ووجهك برمانته فانه يقال انه شفاء للعين وقم عنده واحمد الله عز وجل واثن عليه وسل حاجتك فان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال ما بين قبري ومنبري روضة من رياض الجنة فان منبري على ترعة من ترع الجنة وقوائم المنبر ربت في الجنة والترعة هي الباب الصغير ثم ايت مقام النبي صلى الله عليه وآله فصل عنده ما بدا لك ومتى دخلت المسجد فصل على النبي وآله عليهم السلام وكذلك اذا خرجت ثم ايت مقام جبرئيل عليه السلام وهو تحت الميزاب فانه كان مقامه اذا استأذن على رسول الله صلى الله عليه وآله ثم قل اي جواد اي كريم اي قريب اي بعيد اسألك ان ترد علي نعمتك وذلك المقام لا تدعو فيه حائض فتستقبل القبلة الا رأت الطهر ثم تدعو بدعاء الدم تقول اللهم اني اسألك بكل اسم هو لك او تسميت به لاحد من خلقك او هو مأثور في علم الغيب عندك واسألك باسمك الاعظم الاعظم وبكل حرف انزلته على موسى وبكل حرف انزلته على عيسى وبكل حرف انزلته على محمد صلواتك عليه وآله وعلى انبيائك الا فعلت بي كذا وكذا والحائض تقول الا اذهبت عني هذا الدم

الصوم بالمدينة والاعتكاف عند الاساطين ان كان لك بالمدينة مقام ثلاثة ايام صمت يوم الاربعاء وصليت ليلة الاربعاء عند اسطوانة التوبة وهي اسطوانة ابي لبابة التي ربط نفسه اليها وتقعد عندها يوم الاربعاء ثم تأتي ليلة الخميس الاسطوانة التي تليها مما يلي مقام الرسول صلى الله عليه وآله ومصلاه ليلة الجمعة وتصلي عندها ليلتك ويومك وتصوم يوم الجمعة وان استطعت الا تتكلم بشيء هذه الايام الا بما لا بد منه ولا تخرج من المسجد الا لحاجة ولا تنام في ليل ولا نهار الا القليل فافعل واحمد الله عز وجل يوم الجمعة واثن عليه وصل على النبي صلى الله عليه وآله ثم سل حاجتك ثم قل اللهم ما كانت لي اليك من حاجة شرعت في طلبها والتماسها او لم اشرع سألتكها او لم اسألكها فاني اتوجه اليك بنبيك محمد نبي الرحمة في قضاء حوائجي صغيرها وكبيرها

زيادة فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وآله وعلى ابيها وبعلها وعلى بنيها قال مصنف هذا الكتاب قدس الله روحه اختلفت الروايات في موضع قبر فاطمة سيدة نساء العالمين عليها السلام فمنهم من روى انها دفنت في البقيع ومنهم من روى انها دفنت بين القبر والمنبر وان النبي صلى الله عليه وآله انما قال ما بين قبري ومنبري روضة من رياض الجنة لان قبرها

بين القبر و المنبر و منهم من روى انها دفنت فى بيتها فلما زادت بنو امية فى المسجد صارت فى المسجد و هذا هو الصحيح عندي و انى لما حججت بيت الله الحرام كان رجوعي الى المدينة بتوفيق الله ذكره فلما فرغت من زيارة رسول الله صلى الله عليه وآله قصدت الى بيت فاطمة عليها السلام و هو من عند باب جبرئيل عليه السلام الى الاسطوانة التى يدخل اليها من باب جبرئيل الى مؤخر الحظيرة التى فيها النبي صلى الله عليه وآله فقمت عند الحظيرة و يسارى اليها و جعلت ظهرى الى القبلة و استقبلتها بوجهي و انا على غسل و قلت السلام عليكِ يا بنت رسول الله صلى الله عليه وآله السلام عليكِ يا بنت نبي الله السلام عليكِ يا بنت حبيب الله السلام عليكِ يا بنت خليل الله السلام عليكِ يا بنت صفي الله السلام عليكِ يا بنت امين الله السلام عليكِ يا بنت خير خلق الله السلام عليكِ يا بنت افضل انبياء الله و رسله و ملائكته السلام عليكِ يا بنت خير البرية السلام عليكِ يا سيدة نساء العالمين من الاولين و الآخرين السلام عليكِ يا زوجة ولى الله و خير الخلق بعد رسول الله صلى الله عليه وآله السلام عليكِ يا ام الحسن و الحسين سيدى شباب اهل الجنة السلام عليكِ ايتها الصديقة الشهيدة السلام عليكِ ايتها الرضية المرضية السلام عليكِ ايتها الفاضلة الزكية السلام عليكِ ايتها الحوراء الانسية السلام عليكِ ايتها التقية النقية السلام عليكِ ايتها المحدثة العليمة السلام عليكِ ايتها المظلومة المغصوبة السلام عليكِ ايتها المضطهدة المقهورة السلام عليكِ يا فاطمة بنت رسول الله و رحمة الله و بركاته صلى الله عليكِ و على روحكِ و بدنكِ اشهد انكِ مضيتِ على بينة من ربكِ و ان من سركِ فقد سر رسول الله و من جفاكِ فقد جفا رسول الله و من آذاكِ فقد آذى رسول الله صلى الله عليه وآله و من وصلكِ فقد وصل رسول الله و من قطعكِ فقد قطع رسول الله لانكِ بضعة منه و روحه التى بين جنبيه كما قال عليه افضل سلام الله و صلواته اشهد الله و رسله و ملائكته انى راضٍ عمن رضيتِ عنه و ساخط على من سخطتِ عليه و متبرئ ممن تبرأتِ منه و موالٍ لمن واليتِ معادٍ لمن عاديتِ مبغض لمن ابغضتِ محب لمن احببتِ و كفى بالله شهيداً و حسيباً و جازياً و مثيباً ثم قلت اللهم صل و سلم على عبدك و رسولك محمد بن عبد الله خاتم النبيين و خير الخلائق اجمعين و صل على وصيه على بن ابى طالب امير المؤمنين و امام المسلمين و خير الوصيين و صل على فاطمة بنت محمد سيدة نساء العالمين و صل على سيدى شباب اهل الجنة الحسن و الحسين و صل على زين العابدين على بن الحسين و صل على محمد بن على باقر العلم و صل على الصادق عن الله جعفر بن محمد و صل على الكاظم الغيظ فى الله موسى بن جعفر و صل على الرضا على بن موسى و صل على التقى محمد

بن على و صل على النقى على بن محمد و صل على الزكى الحسن بن على و صل على الحجة القائم بن الحسن بن على اللهم احى به العدل و امت به الجور و زين بطول بقائه الارض و اظهر به دينك و سنة نبيك حتى لا يستخفى بشىء من الحق مخافة احد من الخلق و اجعلنا من اعوانه و اشياعه و المقبولين فى زمرة اوليائه يا رب العالمين اللهم صل على محمد و اهل بيته الذين اذهبت عنهم الرجس و طهرتهم تطهيرا قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله لم اجد فى الاخبار شيئا موظفا محدودا للزيارة الصديقة عليها السلام فرضيت لمن نظر فى كتابى هذا من زيارتها ما رضيت لنفسى والله الموفق للصواب و هو حسبنا و نعم الوكيل **اتيان المشاهد و قبور الشهداء** و لا تدع ان تأتى المشاهد كلها مسجد قبا و مشربة ام ابراهيم و مسجد الفضيخ و قبور الشهداء و مسجد الاحزاب و مسجد الفتح و تطوع فيها بما احببت من الصلاة و اذا اتيت قبور الشهداء فقل السلام عليكم بما صبرتم فنعم عقبى الدار و اذا اتيت مسجد الفتح فقل يا صريخ المكروبين و يا مجيب المضطرين اكشف عنى غمى و همى و كربى كما كشفت عن نبيك همه و غمه و كربه و كفيته هول عدوه فى هذا المكان **توديع قبر النبي صلى الله عليه وآله و منبره** فاذا اردت ان تخرج من المدينة فأت موضع رأس النبي صلى الله عليه وآله ثم ائت المنبر و صل عنده على النبي صلى الله عليه وآله ما استطعت و ادع لنفسك بما احببت للدين و الدنيا ثم ارجع الى قبر النبي صلى الله عليه وآله و الزق منكبك الايسر بالقبر قريبا من الاسطوانة التى دون اسطوانة المخلقة عند رأس النبي صلى الله عليه وآله و صل ست ركعات او ثمان ركعات و اقرأ فى كل ركعة الحمد و سورة و اقنت فى كل ركعتين فاذا فرغت منها استقبل رسول الله صلى الله عليه وآله و قلت مودعاً له صلى الله عليك السلام عليك لا جعله الله آخر تسليمى عليك اللهم لا تجعله آخر العهد من زيارة قبر نبيك صلواتك عليه و آله و ان توفيتنى قبل ذلك فانى اشهد فى مماتى على ما اشهد فى حياتى ان لا اله الا انت و ان محمداً عبدك و رسولك **زيارة قبور الائمة بالبقيع** الحسن بن على بن ابى طالب و على بن الحسين و محمد بن على الباقر و جعفر بن محمد الصادق عليهم السلام فاذا اتيت قبور الائمة عليهم السلام بالبقيع فاجعلها بين يديك ثم قل السلام عليكم يا ائمة الهدى السلام عليكم يا اهل التقوى السلام عليكم يا حجج الله على اهل الدنيا السلام عليكم ايها القوامون فى البرية بالقسط السلام عليكم يا اهل الصفوة السلام عليكم يا آل النجوى اشهد انكم قد بلغتم و نصحتم و صبرتم فى ذات الله عز و جل و كذبتم و اسيء اليكم فغفرتم و اشهد انكم الائمة الراشدون و ان طاعتكم مفترضة و ان قولكم الصدق و انكم دعوتم

فلم تجابوا امرتهم فلم تطاعوا وانكم دعائم الدين واركان الارض لم تزالوا بعين الله ينسخكم في اصلاب المطهرين وينقلكم من ارحام المطهرات لم تدنسكم الجاهلية الجهلاء ولم تشترك فيكم فتن الاهواء طبتم وطابت منبتكم انتم الذين من علينا بكم ديان الدين فجعلكم في بيوت اذن الله ان ترفع وتذكر فيها اسمه وجعل صلاتنا عليكم رحمة لنا وكفارة لذنوبنا اذ اختاركم لنا وطيب خلقنا بما من علينا به من ولايتكم وكنا عنده بفضلكم معترفين وبتصديقنا اياكم مقرين وهذا مقام من اسرف واخطاء واستكان واقر بما جنى ورجا بمقامه الخلاص وان يستنقذه بكم مستنقذ الهلكى من النار فكونوا الى شفعاء فقد وفدت اليكم اذ رغب عنكم اهل الدنيا واتخذوا آيات الله هزوا واستكبروا عنها يا من هو قائم لا يسهو ودائم لا يلهو ومحيط بكل شيء لك المن بما وفقتني وعرفتني بما ائتمنتني عليه اذ صد عنه عبادك وجهلوا معرفتهم واستخفوا بحقهم ومالوا الى سواهم وكانت المنة منك علي مع اقوام خصصتهم بما خصصتني به فلك الحمد اذ كنت عندك في مقامي هذا مذكورا مكتوبا فلا تحرمني ما رجوت ولا تخيبني فيما دعوت فادع لنفسك بما احببت ثم صل ثمان ركعات في المسجد الذي هناك وتقرأ فيها ما احببت وتسلم في كل ركعتين ويقال انه مكان صلت فيه فاطمة عليها السلم

قال الحسين بن علي بن ابي طالب ع لرسول الله صلعم يا ابتاه ما جزاء من زارك فقال رسول الله صلعم يا بني من زارني حيا او ميتا او زار اباك او زار اخاك او زارك كان حقا علي ان ازوره يوم القيمة واخلصه من ذنوبه روى الحسن بن علي الوشاء عن ابي الحسن الرضا ع قال ان لكل امام عهدا في عنق اوليائه وشيعته وان من تمام الوفاء بالعهد زيارة قبورهم فمن زارهم رغبة في زيارتهم وتصديقا بما رغبوا فيه كان ائمتهم شفعاءهم يوم القيمة وروى علي بن الحكم عن زياد بن ابي الحلال عن ابي عبد الله ع قال ما من نبي ولا وصي نبي يبقى في الارض اكثر من ثلاثة ايام حتى يرفع بروحه وعظمه الى السماء وانما يؤتى مواضع اثارهم ويبلغونهم من بعيد السلم ويسمعونهم في مواضع اثارهم من قريب وروى جابر عن ابي جعفر ع قال تمام الحج لقاء الامام وروى صالح بن عقبة عن زيد الشحام قال قلت لابي عبد الله ع ما لمن زار احدا منكم قال كان كمن زار رسول الله صلعم وقال

رسول

موالي
رسول الله صلعم لعلي يا علي من زارني في حياتي او بعد موتي او زارك في حياتك او بعد موتك او زار ابنيك في حياتهما او بعد موتهما ضمنت له يوم القيمة ان اخلصه من اهوالها وشدائدها حتى اصيره معي في درجتي وروى اسحق بن عمار عن ابي عبد الله ع قال موضع قبر الحسين ع منذ يوم دفن فيه روضة من رياض الجنة وقال ع موضع قبر الحسين ترعة من ترع الجنة وقال ع حرم قبر الحسين ع خمسة فراسخ من اربع جوانب القبر وروى اسحق بن عمار عن ابي عبد الله ع قال ما بين قبر الحسين ع الى السماء مختلف الملائكة وروى صالح بن عقبة عن بشير الدهان قال قلت لابي عبد الله ع ربما فاتني الحج فاعرف عند قبر الحسين قال احسنت يا بشير ايما مؤمن اتى قبر الحسين ع عارفا بحقه في غير يوم عيد كتبت له عشرون حجة وعشرون عمرة مبرورات متقبلات وعشرون غزوة مع نبي مرسل او امام عادل ومن اتاه في يوم عيد كتبت له الف حجة والف عمرة مبرورات متقبلات والف غزوة مع نبي مرسل او امام عادل قال فقلت له كيف لي بمثل الموقف قال فنظر الي شبه المغضب ثم قال يا بشير ان المؤمن اذا اتى قبر الحسين ع يوم عرفة فاغتسل بالفرات ثم توجه اليه كتب الله عز وجل له بكل خطوة حجة بمناسكها ولا اعلمه الا قال وعمرة وروى عن داود الرقي قال سمعت ابا جعفر بن محمد ع وابا الحسن موسى بن جعفر وابا الحسن علي بن موسى الرضا صلوات الله عليهم وهم يقولون من اتى الحسين بن علي ع بعرفة قلبه الله ثلج الفؤاد فقال ع ان الله تبارك وتعالى يبدأ بالنظر الى زوار قبر الحسين ع عشية عرفة قبل نظره الى اهل الموقف قال نعم قيل وكيف ذاك قال لان في اولئك اولاد زنا وليس في هؤلاء اولاد زناء وقال من زار قبر الحسين بن علي عليه السلم جعل ذنوبه جسرا على باب داره ثم عبرها كما يخلف احدكم الجسر اذا عبره وروى علي بن ابي حمزة عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال وكل الله عز وجل بالحسين سبعين الف ملك يصلون عليه كل يوم شعثا غبرا ويدعون لمن زاره ويقولون يا رب هؤلاء زوار الحسين ع افعل بهم وافعل بهم وقال عليه السلم من اتى قبر الحسين ع عارفا بحقه كتبه الله عز وجل في اعلى عليين وسأله زيد الشحام فقال له ما لمن زار احد منكم قال كمن زار رسول الله صلوات الله عليه وآله وقال موسى بن جعفر ع ادنى ما يثاب به زائر ابي عبد الله ع بشط الفرات اذا عرف حقه وحرمته وولايته ان يغفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر وروى الحسن بن علي بن فضال عن ابي ايوب الخزاز عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر محمد بن علي ع قال مروا شيعتنا

محمد

كونوا

بزيارة الحسين بن علي ع فانّ زيارته تدفع الهدم والغرق والحرق واكل السبع وزيارته مفروضة
على من اقر للحسين ع بالامامة من الله عز وجل وروى هرون بن خارجة عن ابي عبد الله عليه السلم
قال اذا كان النصف من شعبان نادى منادٍ من الافق الاعلى يا زائري الحسين ع ارجعوا مغفوراً
لكم ثوابكم على ربكم ومحمد نبيكم وروى الحسن بن محمد القمي عن الرضا ع انه كان زار قبر ابي ع ببغداد
قال لمن زار قبر رسول الله ص وقبر امير المؤمنين ع الا ان لرسول الله ص وامير المؤمنين ع فضلهما
وروى عن الحسن بن علي الوشاء عن ابي الحسن الرضا ع قال سالته عن زيارة قبر ابي الحسن موسى بن جعفر ع
بن علي مثل زيارة الحسين ع قال نعم وروى علي بن مهزيار عن ابي جعفر بن علي الثاني ع قال قلت له
جعلت فداك زيارة الرضا ع افضل من زيارة ابي عبد الله الحسين ع قال زيارة ابي ع افضل و
ذلك ان ابا عبد الله ع يزوره كل الناس وابي ع لا يزوره الخواص من شيعته وروى عن احمد
بن محمد بن ابي نصر البزنطي قال قرأت كتاب ابي الحسن الرضا ع ابلغ شيعتي ان زيارتي تعدل
عند الله الف حجة قال فقلت لابي جعفر ع يعني ابنه ع الف حجة قال اي والله والف الف حجة
لمن زاره عارفاً بحقه وروى الحسين بن زيد عن ابي جعفر ع قال سمعته يقول يخرج رجل من ولد موسى اسمه
اسم امير المؤمنين ع فيدفن في ارض طوس وهي من خراسان يقتل فيها بالسم فيدفن فيها غريباً فمن
زاره عارفاً بحقه اعطاه الله عز وجل اجر من انفق من قبل الفتح وقاتل وروى البزنطي عن الرضا ع
قال ما زارني احد من اوليائي عارفاً بحقي الا شفعت فيه يوم القيمة وقال ابو جعفر محمد بن علي الرضا ع
ان بين جبلي طوس قبضة قبضت من الجنة من دخلها كان آمناً يوم القيامة من النار وقال
ضمنت لمن زار قبر ابي ع بطوس عارفاً بحقه الجنة على الله عز وجل وقال رسول الله ص ستدفن
بضعة مني بخراسان ما زارها مكروب الا نفّس الله كربته ولا مذنب الا غفر الله له ذنوبه
وروى نعمان بن سعد عن امير المؤمنين علي بن ابي طالب ع انه قال سيقتل رجل من ولدي بارض
خراسان بالسم ظلماً اسمه اسمي واسم ابيه اسم ابن عمران موسى ع الا فمن زاره في غربته
غفر الله له ذنوبه ما تقدم منها وما تأخر ولو كانت مثل عدد النجوم وقطر الامطار
وورق الاشجار وروى حمدان الديواني عن الرضا ع انه قال من زارني على بعد داري
اتيته يوم القيمة في ثلاثة مواطن حتى اخلصه من اهوالها اذا تطايرت الكتب يميناً وشمالاً
وعند الصراط وعند الميزان وروى حمزة بن حمران قال قال ابو عبد الله ع تقتل حفدتي
في ارض خراسان في مدينة يقال لها طوس من زاره اليها عارفاً بحقه اخذته بيدي يوم القيمة

وادخلته الجنة

وادخلته الجنة وان كان من اهل الكبائر قال قلت جعلت فداك وما عرفان حقه قال يعلم انه
امام مفترض الطاعة غريب شهيد من زاره عارفاً بحقه اعطاه الله عز وجل اجر سبعين
شهيداً ممن استشهد بين يدي رسول الله ص على حقيقة وروى الحسن بن علي
بن فضال عن ابي الحسن علي بن موسى الرضا ع انه قال له رجل من اهل خراسان يا ابن رسول الله
رايت رسول الله ص في المنام كانه يقول لي كيف انتم اذا دفن في ارضكم بعضي واستحفظتم
وديعتي وغيّب في ثراكم نجمي فقال له الرضا ع انا المدفون في ارضكم وانا بضعة من نبيكم
وانا الوديعة والنجم الا فمن زارني وهو يعرف ما اوجب الله تبارك وتعالى من حقي وطاعتي
فانا وآبائي شفعاؤه يوم القيمة ومن كنا شفعاءه نجا ولو كان عليه مثل وزر الثقلين
الجن والانس ولقد حدثني ابي عن جدي عن ابيه عليهم السلم ان رسول الله ص قال من
رآني في منامه فقد رآني لان الشيطان لا يتمثل في صورتي ولا في صورة احد من
اوصيائي ولا في صورة احد من شيعتهم وان الرؤيا الصادقة جزء من سبعين جزءاً من النبوة
وروى عن ابي الصلت عبد السلم بن صالح الهروي قال سمعت الرضا ع يقول والله ما
منا الا مقتول شهيد فقيل له فمن يقتلك يا ابن رسول الله ص قال شر خلق الله في
زماني يقتلني بالسم ثم يدفنني في دار مضيعة وبلاد غربة الا فمن زارني في غربتي
كتب الله عز وجل له اجر مائة الف شهيد ومائة الف صديق ومائة الف حاج ومعتمر
ومائة الف مجاهد وحشر في زمرتنا وجعل في الدرجات العلى من الجنة رفيقنا
وروى الحسن بن علي بن فضال عن ابي الحسن الرضا ع انه قال ان بخراسان لبقعة يأتي
عليها زمان تصير مختلف الملائكة ولا يزال فوج ينزل من السماء وفوج يصعد الى
ان ينفخ في الصور فقيل له يا ابن رسول الله واية بقعة هذه فقال هي بارض طوس
وهي والله روضة من رياض الجنة من زارني في تلك البقعة كان كمن زار رسول الله ص
وكتب الله تبارك وتعالى له ثواب الف حجة مبرورة والف عمرة مقبولة وكنت انا
وآبائي شفعاءه يوم القيمة وقال رسول الله ص ستدفن بضعة مني بارض خراسان
لا يزورها مؤمن الا اوجب الله له الجنة وحرم جسده على النار باب فضل زيارة
امير المؤمنين عليه السلم روى صفوان بن مهران الجمال عن الصادق جعفر بن محمد ع
قال سار وانا معه في القادسية حتى اشرف على النجف فقال هو الجبل الذي اعتصم به

ويرحو

ابن جدي نوح ع فقال ساوي الى جبل يعصمني من الماء فاوحى الله عز وجل اليه ايعتصم بك
مني احد فغار في الارض وتقطع الى الشام ثم قال ع اعدل بنا قال فعدلت به فلم يزل سائر حتى
اتى الغري فوقف على القبر فساق السلم من آدم ع على نبي نبي عليهم السلم وانا اسوق السلم معه
حتى وصل السلم الى النبي ص على القبر ثم خر عليه وعلى بجبينه ثم قام فصلى اربع ركعات وفي خبر
آخر ست ركعات وصليت معه وقلت يا ابن رسول الله ص ما هذا القبر فقال هذا قبر جدي
علي بن ابي طالب ع زيادة قبر امير المؤمنين عليه السلم اذا اتيت الغري نظهر الكوفة فامش
وامش على سكون ووقار حتى تاتي امير المؤمنين ع وتستقبله بوجهك وتقول السلم
عليك يا ولي الله انت اول مظلوم واول من غصب حقه صبرت واحتسبت حتى اتاك
اليقين واشهد انك لقيت الله عز وجل وانت شهيد عذب الله قاتلك بانواع العذاب
وجدد عليه العذاب جئتك عارفا بحقك مستبصرا بشانك معاديا لاعدائك ومن
ظلمك القى على ذلك ربي ان شاء الله ان لي ذنوبا كثيرة فاشفع لي عند ربك فان لك
عند الله تبارك وتعالى مقاما معلوما وانك عند الله وجيها وشفاعة وقد قال الله عز وجل
ولا يشفعون الا لمن ارتضى لهم وتقول عند امير المؤمنين ع ايضا الحمد لله الذي اكرمني
بمعرفته ومعرفة رسوله ومن فرض الله طاعته رحمة منه لي وتطولا منه علي بالايمان
الحمد لله الذي سيرني في بلاده وحملني على دوابه وطوى لي البعد ودفع عني المكروه حتى ادخلني
حرم اخي نبيه واراينه في عافية الحمد لله الذي جعلني من زوار قبر وصي رسوله الحمد لله الذي
هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له و
اشهد ان محمدا عبده ورسوله جاء بالحق من عنده واشهد ان عليا عبد الله واخو رسوله
اللهم عبدك وزائرك متقرب اليك بزيارة قبر اخي رسولك وعلى كل ماتي حق لمن اتاه
وزاره وانت خير ماتي واكرم مزور فاسئلك يا الله يا رحمن يا رحيم يا جواد يا احد يا صمد
يا من لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد ان تصلي على محمد واهل بيته وان تجعل تحفتك
اياي من زيارتي في موقفي هذا فكاك رقبتي من النار واجعلني ممن يسارع في الخيرات و
يدعوك رغبا ورهبا واجعلني من الخاشعين اللهم انك بشرتني على لسان نبيك صلواتك
عليه وآله فقلت فبشر عبادي الذين يستمعون القول فيتبعون احسنه وقلت وبشر الذين
آمنوا ان لهم قدم صدق عند ربهم اللهم واني بك مؤمن وبجميع انبيائك فلا تقفني بعد

معرفتهم موقفا تفضحني به على رؤس الخلائق بل قفني معهم وتوفني على التصديق بهم
فانهم عبيدك وانت خصصتهم بكرامتك وامرتني باتباعهم ثم تدنو من القبر وتقول
السلم من الله والسلم على محمد امين الله على رسالته وعزائم امره ومعدن الوحي والتنزيل
الخاتم لما سبق والفاتح لما استقبل والمهيمن على ذلك كله والشاهد على خلقه والسراج المنير
والسلم عليه ورحمة الله وبركاته اللهم صل على محمد واهل بيته المظلومين افضل واكمل
وارفع واشرف ما صليت على احد من انبيائك ورسلك واصفيائك اللهم صل على علي
امير المؤمنين عبدك وخير خلقك بعد نبيك واخي رسولك ووصي رسولك الذي
انتجبته من خلقك والدليل من بعثته برسالاتك وديان الدين بعدلك وفصل
قضائك بين خلقك والسلم عليه ورحمة الله وبركاته اللهم صل على الائمة من ولده
القوامين بامرك من بعده المطهرين الذين ارتضيتهم انصارا لدينك وحفظة لسرك
وشهداء على خلقك واعلاما لعبادك وتصلي عليهم ما استطعت وتقول السلم على
الائمة المستودعين السلم على خالصة الله من خلقه السلم على الائمة المتوسمين السلم
على المؤمنين الذين قاموا بامرك ووازروا اولياء الله وخافوا لخوفهم السلم على الملائكة
المقربين ثم تقول السلم عليك يا امير المؤمنين ورحمة الله وبركاته السلم عليك
يا حبيب الله السلم عليك يا صفوة الله السلم عليك يا ولي الله عليك يا حجة الله السلم
عليك يا عمود الدين ووارث علم الاولين والآخرين وصاحب الميسم والصراط المستقيم
اشهد انك قد اقمت الصلاة وآتيت الزكوة وامرت بالمعروف ونهيت عن المنكر
واتبعت الرسول وتلوت الكتاب حق تلاوته وجاهدت في الله حق جهاده ونصحت لله
ولرسوله وجدت بنفسك صابرا محتسبا ومجاهدا عن دين الله موقيا لرسوله
طالبا ما عند الله راغبا فيما وعد الله ومضيت للذي كنت عليه شهيدا
وشاهدا ومشهودا فجزاك الله عن رسوله وعن الاسلام واهله افضل الجزاء و
لعن الله من قتلك ولعن من خالفك ولعن الله من افترى عليك وظلمك ولعن الله
من غصبك ومن بلغه ذلك فرضي به انا الى الله منهم بريء لعن الله امة خالفتك وامة
جحدت ولايتك وامة تظاهرت عليك وامة قتلتك وامة حادت عنك وخذلتك
الحمد لله الذي جعل النار مثواهم وبئس الورد المورود وبئس الوارد وبئس الورد المورود

قوله ما ... ... تربة ... ونقل عظام آدم ع من الغرى نديب الى النجف وموسى نقل عظام يوسف ع
من مصر الى بيت المقدس ورأس الحسين ع نقل من كربلا الى الشام الى حرم الى النجف وان بعض اهل الكتاب كان يأخذ عظم بعض الانبياء ع
بيده ويستسقي وكان باذن الله ينزل المطر حتى اخذ منه ذلك فما نزل المطر بعد ذلك باستسقائه وقد نطقت الاحاديث بتلك الوقايع
ويمكن ان يقال بعد ان يرفع الى السماء يرجع الى الارض ويؤيده قوله ص انا اول من يقوم من القبر
امين رحمه الله

اللهم العن قتلة انبيائك وقتلة اوصياء انبيائك بجميع لعناتك واصلهم حر نارك اللهم
العن الجوابيت والطواغيت والفراعنة واللات والعزى والجبت وكل ند يدعى من دون الله
وكل مفتر اللهم العنهم واشياعهم واتباعهم واوليائهم واعوانهم ومحبيهم لعنا كثيرا اللهم
العن قتلة امير المؤمنين عليه السلام ثلثا اللهم العن قتلة الحسن والحسين وضاعف عليهم عذابك
كما ثلثا اللهم العن قتلة الائمة ثلثا اللهم عذبهم عذابا لم تحله باحد لا تعذبه احدا من
العالمين وضاعف عليهم عذابك كما شاقوا ولاة امرك واعد لهم عذابا لم تحله باحد من
خلقك اللهم وادخل على الضار قتلة رسولك والضار قتلة امير المؤمنين وعلى الضار
قتلة الحسن والحسين ع وعلى قتلة من قتل في ولاية آل محمد اجمعين عذابا مضاعفا في اسفل درك
من الجحيم لا تخفف عنهم من عذابها وهم فيها مبلسون ملعونون ناكسوا رؤوسهم عند
ربهم قد عاينوا الندامة والخزي الطويل لقتلهم عترة انبيائك ورسلك واتباعهم
من عبادك الصالحين اللهم العنهم في مستتر السر وظاهر العلانية في سمائك وارضك
اللهم اجعل لي لسان صدق في اوليائك وحبب الي مستقرهم ومشاهدهم حتى تلحقني بهم
وتجعلني لهم تبعا في الدنيا والاخرة يا ارحم الراحمين ثم اجلس عند رأسه وقل سلام الله
وسلام ملائكته المقربين والمسلمين لك بقلوبهم الناطقين بفضلك الشاهدين على انك
صادق امين صديق عليك يا مولاي صلى الله عليك وعلى روحك وبدنك اشهد انك طهر
طاهر مطهر من طهر طاهر مطهر اشهد لك يا ولي الله وولي رسوله بالبلاغ
بالبلاغ والاداء اشهد انك جنب الله وانك باب الله وانك وجه الله الذي يؤتى
منه وانك سبيل الله وانك عبد الله واخو رسوله اتيتك وافدا لعظم حالك
ومنزلتك عند الله عز وجل وعند رسول الله ص اتيتك متقربا الى الله بزيارتك
في خلاص نفسي متعوذا بك من نار استحقها مثلي بما جنيت على نفسي اتيتك
انقطاعا اليك والى ولدك الخلف من بعدك على بركة الحق فقلبي لك مسلم وامري
لكم متبع ونصرتي لك معدة وانا عبد الله ومولاك في طاعتك الوافد اليك
التمس بذلك كمال المنزلة عند الله عز وجل وانت ممن امرني الله بصلته
وحثني على بره ودلني على فضله وهداني لحبه ورغبني في الوفادة اليه
والهمني طلب الحوائج عنده انتم اهل بيت يسعد من تولاكم ولا يخيب من

اتاكم

اتاكم ولا يخسر من يهواكم ولا يسعد من عاداكم ولا اجد احدا افزع اليه خيرا لي منكم انتم اهل
بيت الرحمة ودعائم الدين واركان الارض والشجرة الطيبة اللهم لا تخيب توجهي اليك
برسولك وآل رسولك واستشفاعي بهم اللهم انت مننت علي بزيارة مولاي وولايته و
معرفته فاجعلني ممن ينصره وينتصر به ومن علي بنصرك لدينك في الدنيا والاخرة اللهم
اني احيا على ما حيي عليه علي بن ابي طالب واموت على ما مات عليه علي بن ابي طالب
فاذا اردت ان تودعه فقل السلام عليك ورحمة الله وبركاته استودعك الله واسترعيك
واقرأ عليك السلام آمنا بالله وبالرسول وبما جاءت به ودلت عليه فاكتبنا مع الشاهدين
اشهد في مماتي على ما اشهد عليه في حياتي اشهد انكم الائمة واحدا بعد واحد
واشهد ان من قتلكم وحاربكم مشركون ومن رد عليكم في اسفل درك من الجحيم اشهد ان
من حاربكم لنا اعداء ونحن منهم برآء وانهم حزب الشيطان اللهم اني اسألك بعد الصلاة والتسليم
ان تصلي على محمد وآل محمد وتسميتهم عليهم السلام ولا تجعله آخر العهد من زيارته فان
جعلته فاحشرني مع هؤلاء الائمة المسمين اللهم وثبت قلوبنا بالطاعة والمناصحة
والمحبة وحسن الموازرة والتسليم وسبح تسبيح الزهراء فاطمة عليها السلام وهو سبحان ذي الجلال
العظيم الباذخ سبحان ذي العز الشامخ المنيف ذي الملك الفاخر القديم سبحان ذي
البهجة والجمال سبحان من تردى بالنور والوقار سبحان من يرى اثر النمل في الصفا ووقع
الطير في الهواء زيارة اخرى لامير المؤمنين عليه السلام تقول السلام عليك يا امير المؤمنين
السلام عليك يا حبيب الله السلام عليك يا صفوة الله السلام عليك يا ولي الله السلام عليك
يا حجة الله السلام عليك يا امام الهدى السلام عليك يا علم التقى السلام عليك ايها الوصي البر
التقي السلام عليك يا ابا الحسن السلام عليك يا عمود الدين ووارث علم الاولين والآخرين
وصاحب الميسم والصراط المستقيم اشهد انك قد اقمت الصلاة وآتيت الزكاة و
امرت بالمعروف ونهيت عن المنكر واتبعت الرسول وتلوت الكتاب حق تلاوته
وبلغت عن الله عز وجل ووفيت بعهد الله وتمت بك كلمات الله وجاهدت في الله حق
جهاده ونصحت لله ولرسوله ص وجدت بنفسك صابرا ومجاهدا عن دين الله
مؤمنا برسول الله طالبا ما عند الله راغبا فيما وعد الله ومضيت للذي كنت عليه شاهدا
وشهيدا ومشهودا فجزاك الله عن رسوله وعن الاسلام واهله من صديق افضل

الجزاء كنت اول القوم اسلاما و اخلصهم ايمانا و اشدهم يقينا و اخوفهم لله
و اعظمهم عناء و احوطهم على رسوله و افضلهم مناقب و اكثرهم سوابق و ارفعهم درجة و اشرفهم
منزلة و اكرمهم عليه قويت حين ضعف اصحابه و برزت حين استكانوا و نهضت حين وهنوا
و لزمت منهاج رسول الله صم كنت خليفته حقا لم تنازع برغم المنافقين و غيظ الكافرين و
كره الحاسدين و ضغن الفاسقين فقمت بالامر حين فشلوا و نطقت حين تتعتعوا
و مضيت بنور الله اذ وقفوا فمن اتبعك فقد هدى كنت اقلهم كلاما و اصوبهم
منطقا و اكثرهم رأيا و اشجعهم قلبا و اشدهم يقينا و احسنهم عملا و اعرفهم بالامور كنت
للدين يعسوبا اولا حين تفرق الناس و اخيرا حين فشلوا كنت للمؤمنين ابا رحيما اذ
صاروا عليك عيالا فحملت اثقال ما عنه ضعفوا و حفظت ما اضاعوا و رعيت ما
اهملوا و شمرت اذا اجتمعوا و شهدت اذ جمعوا و علوت اذ هلعوا و صبرت اذ جزعوا
كنت على الكافرين عذابا صبا و للمؤمنين غيثا خصبا لم تفلل حجتك و لم يزغ قلبك و لم تضعف
بصيرتك و لم تجبن نفسك و لم تخن كنت كالجبل لا تحركه العواصف و لا تزيله القواصف و كنت
كما قال رسول الله صم ضعيفا في بدنك قويا في امر الله متواضعا في نفسك عظيما عند الله عز
و جل كبيرا في الارض جليلا عند المؤمنين و لم يكن لاحد فيك مهمز و لا لقائل فيك مغمز
و لا لاحد فيك مطمع و لا لاحد عندك هوادة الضعيف الذليل عندك قوي عزيز حتى تاخذ بحقه
و القوي العزيز عندك ضعيف ذليل حتى تأخذ منه الحق و القريب و البعيد عندك في ذلك
سواء شأنك الحق و الصدق و الرفق و قولك حكم و حتم و امرك حلم و حزم و رأيك علم و عزم
اعتدل بك الدين و سهل بك العسير و اطفئت بك النيران و قوي بك الايمان
و ثبت بك الاسلام و المؤمنون سبقت سبقا بعيدا و اتعبت من بعدك تعبا شديدا
فجللت عن البكاء و عظمت رزيتك في السماء و هدت مصيبتك الانام فانا لله و انا اليه
راجعون رضينا عن الله قضاه و سلمنا لله امره فوالله لن يصاب المسلمون بمثلك
ابدا كنت للمؤمنين كهفا حصينا و على الكافرين غلظة و غيظا فالحقك الله بنبيه و لا
حرمنا اجرك و لا اضلنا بعدك و السلم عليك و رحمة الله و بركاته و تصلي عنده
ست ركعات تسلم في كل ركعتين لان في قبره عظام آدم ع و جسد نوح ع و امير المؤمنين
عليهم السلم و من زار قبره فقد زار ادم و نوحا و امير المؤمنين عليهم السلم فصل لكل زيارة

ركعتين

زيارة قبر ابي عبد الله الحسين بن علي بن ابي طالب عليه السلم المقتول بكربلا
صلوات الله عليهم قال الصادق ع اذا اتيت ابا عبد الله الحسين ع فاغتسل على شاطئ
الفرات ثم البس ثيابا طاهرة ثم امش حافيا فانك في حرم من حرم الله عز و جل و رسوله
و عليك بالتكبير و التهليل و التعظيم و التمجيد لله عز و جل كثيرا و الصلاة على محمد و اهل
بيته صلوات الله عليهم حتى تصير الى باب الحاير ثم تقول السلم عليك يا حجة الله
و ابن حجته السلم عليكم يا ملائكة الله و زوار قبر ابن نبي رسول الله ص ثم اخط عشر خطا
ثم قف فكبر الله ثلثين تكبيرة ثم امش اليه حتى تاتيه من قبل وجهه و استقبل وجهه
بوجهك و اجعل القبلة بين كتفيك ثم قل السلم عليك يا حجة الله و ابن حجته السلم عليك
يا ثار الله في الارض و ابن ثاره السلم عليك يا وتر الله الموتور في السموات و الارض
اشهد ان دمك سكن في الخلد و اقشعرت له اظلة العرش و بكى له جميع الخلائق و بكت
له السموات السبع و الارضون و ما فيهن و ما بينهن و من ينقلب في الجنة
و النار من خلق ربنا و ما يرى و ما لا يرى اشهد انك حجة الله و ابن حجته و اشهد
انك ثار الله و ابن ثاره و اشهد انك وتر الله الموتور في السموات و الارض و اشهد
انك بلغت عن الله عز و جل و نصحت و وفيت و جاهدت في سبيل ربك و مضيت للذي
كنت عليه شهيدا و مستشهدا و شاهدا و مشهودا انا عبد الله و مولاك و في طاعتك و الوافد اليك
التمس بذلك كمال المنزلة عند الله عز و جل و ثبات القدم في الهجرة اليك و السبيل الذي لا يختلج
دونك من الدخول في كفالتك التي امرت بها من اراد الله بدأ بكم من اراد الله بدأ بكم
من اراد الله بدأ بكم بكم يبين الله الكذب و بكم يباعد الله الزمان الكلب و بكم يفتح الله
و بكم يختم و بكم يمحو الله ما يشاء و بكم يثبت و بكم يفك الذل من رقابنا و بكم يدرك الله
ترة كل مؤمن و مؤمنة يطلب و بكم تنبت الارض اشجارها و بكم تخرج الاشجار ثمارها
و بكم تنزل السماء قطرها و بكم يكشف الله الكرب و بكم ينزل الله الغيث و بكم تسبخ الارض
التي تحمل ابدانكم لعنت امة قتلتكم و امة خالفتكم و امة جحدت ولايتكم و امة ظاهرت
عليكم و امة شهدت و لم تنصركم الحمد لله الذي جعل النار ماواهم و بئس الورد
الواردين و بئس الورد المورود و الحمد لله رب العالمين صلى الله عليك يا ابا عبد الله
انا الى الله ممن خالفك بريء انا الى الله ممن خالفك بريء انا الى الله ممن خالفك

بري ثم ايت عليا ابنه عليه السلم وهو عند رجله وتقول السلم عليك يا ابن رسول الله السلم عليك يا ابن علي امير المومنين السلم عليك يا ابن الحسن والحسين السلم عليك يا ابن خديجة وفاطمة صلى الله عليك صلى الله عليك لعن الله من قتلك لعن الله من قتلك لعن الله من قتلك انا الى الله منهم بري انا الى الله منهم بري انا الى الله منهم بري السلم عليكم السلم عليكم فزتم والله فزتم والله فزتم والله ياليتني كنت معكم فافوز فوزا عظيما ثم تدور فتجعل قبر ابي عبد الله ع بين يديك فتصلي ست ركعات وقد تمت زيارتك هذه الزيارة روى الحسين بن راشد عن الحسين بن ثوير عن الصادق ع **الوداع من رواية يوسف** الكناسي عن ابي عبد الله ع فاذا اردت ان تودعه فقل السلم عليك ورحمة الله وبركاته نستودعك الله ونقرأ عليك السلم آمنا بالله وبالرسول وما جاء به ودل عليه واتبعنا الرسول يا رب فاكتبنا مع الشاهدين اللهم لا تجعله آخر العهد منا ومنه اللهم انا نسألك ان تنفعنا بحبه اللهم ابعثه مقاما محمودا تنصر به دينك وتقتل به عدوك وتبير به من نصب حربا لآل محمد فانك وعدته ذلك وانت لا تخلف الميعاد السلم عليك ورحمة الله وبركاته اشهد انكم شهداء نجباء جاهدتم في سبيل الله وقتلتم على منهاج رسول الله ص وابن رسوله صلى الله عليه وآله وسلم كثيرا والحمد لله الذي صدقكم وعده واراكم ما تحبون وصلى الله على محمد وآل محمد وعليهم السلم ورحمة الله وبركاته اللهم لا تشغلني في الدنيا عن شكر نعمتك ولا باكثار منها فتلهيني عجائب بهجتها وتفتنني زهرات نعيمها ولا باقلال يضر بعملي ضره ويملأ صدري همه اعطني من ذلك غنى عن شرار خلقك وبلاغا انال به رضاك يا ارحم الراحمين وقد اخرجت في كتاب الزيارات وفي كتاب مقتل الحسين ع انواعا من الزيارات واخترت هذه لهذا الكتاب لانها اصح الزيارات عندي من طريق الرواية وفيها بلاغ وكفاية **زيارة قبور الشهداء** فاذا اردت زيارة قبور الشهداء فقل السلم عليكم يما صبرتم فنعم عقبى الدار **باب ما يجزي من زيارة الحسين ع في حال التقية** اذا اتيت الفرات فاغتسل والبس ثوبيك الطاهرين ثم ايت القبر وقل صلى الله عليك يا ابا عبد الله صلى الله عليك يا ابا عبد الله صلى الله عليك يا ابا عبد الله وقد تمت زيارتك هذا في حال التقية روى ذلك يونس بن ظبيان عن الصادق ع **باب ما يقوم مقام زيارة الحسين ع وزيارة غيره من الائمة عليهم السلم** لمن لا يقدر على قصده لبعد المسافة

فليصعد

روى ابن ابي عمير عن هشام قال قال ابو عبد الله ع اذا بعدت باحدكم الشقة ونأت به الدار فليعل اعلا منزله فليصل ركعتين وليوم بالسلام الى قبورنا فان ذلك يصل الينا وفي رواية حنان بن سدير عن ابيه قال قال لي ابو عبد الله ع يا سدير اتزور قبر الحسين في كل يوم قلت جعلت فداك لا قال ما اجفاكم فتزور في كل شهر قلت لا قال فتزوره في كل سنة قلت قد يكون ذلك قال يا سدير ما اجفاكم للحسين ع اما علمت ان لله تبارك وتعالى الف الف ملك شعث غبر يبكون ويزورون ولا يفترون وما عليك يا سدير ان تزور قبر الحسين ع في كل جمعة خمس مرات او في كل يوم مرة قلت جعلت فداك ان بيننا وبينه فراسخ كثيرة فقال لي اصعد فوق سطحك ثم التفت يمنة ويسرة ثم ارفع راسك الى السماء ثم تنحو نحو القبر فتقول السلم عليك يا ابا عبد الله السلام عليك ورحمة الله وبركاته يكتب لك بذلك زورة والزورة حجة وعمرة قال سدير فربما فعلت ذلك في الشهر اكثر من عشرين مرة **باب فضل تربة الحسين ع وحريم قبره** قال الصادق ع في طين قبر الحسين ع شفاء من كل داء وهو الدواء الاكبر وقال ع اذا اكلته فقل اللهم رب التربة المباركة ورب الوصي الذي وارته صلى على محمد وآل محمد واجعله علما نافعا ورزقا واسعا وشفاء من كل داء وقال عليه السلم حريم الحسين ع خمس فراسخ من اربع جوانب القبر وروى اسحق بن عمار عن ابي عبد الله ع قال موضع قبر الحسين ترعة من ترع الجنة **باب زيارة امامين ابي الحسن موسى ابن جعفر وابي جعفر محمد ابن علي الثاني عليهما السلم ببغداد** في مقابر قريش اذا اردت بغداد ان شاء الله تعالى فاغتسل وتنظف والبس ثوبيك الطاهرين وزر قبريهما وقل حين تصير الى قبر موسى بن جعفر ع السلم عليك يا ولي الله السلم عليك يا حجة الله السلم عليك يا نور الله في ظلمات الارض اتيتك زائرا عارفا بحقك معاديا لاعدائك مواليا لاوليائك فاشفع لي عند ربك ثم تسل حاجتك ثم تسلم على ابي جعفر ع بهذه الاحرف والنداء واذا اردت زيارته ع فاغتسل وتنظف والبس ثوبيك الطاهرين ثم وقل اللهم صل على محمد بن علي الامام التقي النقي الرضي المرتضى المرضي وحجتك على من فوق الارض ومن تحت الثرى صلاة كثيرة نامية دائمة زاكية مباركة متواصلة مستزادة مترادفة كافضل ما صليت على احد من اوليائك السلم عليك يا ولي الله السلم عليك يا نور الله السلم عليك يا حجة الله السلم عليك يا امام المومنين ووارث علم النبيين وسلالة الوصيين السلم عليك يا نور الله في ظلمات الارض اتيتك زائرا عارفا بحقك معاديا لاعدائك مواليا لاوليائك فاشفع لي عند ربك ثم سل

حاجتك ثم صلّ في القبة التي فيها محمد بن علي ع اربع ركعات بتسليمتين عند رأسه ركعتين
لزيارة موسى ع وركعتين لزيارة محمد بن علي عليهما السلم ولا تصلّ عند رأس موسى ع
فانه يقابل قبور قريش ولا يجوز اتخاذها قبلة ان شاء الله زيارة قبر الرضا ابي الحسن علي
بن موسى ع بطوس اذا اردت زيارة قبر ابي الحسن ع علي بن موسى بطوس فاغتسل عند
خروجك من منزلك وقل حين تغتسل اللهم طهرني وطهر لي قلبي واشرح لي صدري و
اجر على لساني مدحتك والثناء عليك فانه لا قوة الا بك اللهم اجعله لي طهورا و
وشفاء وتقول حين تخرج بسم الله وبالله والى الله والى ابن رسول الله حسبي الله توكلت
على الله اللهم اليك توجهت واليك قصدت وما عندك اردت فاذا خرجت فقف على
باب دارك وقل اللهم اليك وجهت وجهي وعليك خلفت اهلي ومالي وما خولتني وبك
وثقت فلا تخيبني يا من لا يخيب من اراده ولا يضيع من حفظه صل الله على محمد وال محمد واحفظني
بحفظك فانه لا يضيع من حفظت فاذا اتيت سالما فاغتسل وقل حين تغتسل اللهم طهرني وطهر لي
قلبي واشرح لي صدري واجر على لساني مدحتك ومحبتك والثناء عليك فانه لا قوة الا بك
وقد علمت ان قوام الدين التسليم لامرك والاتباع لسنة نبيك والشهادة على جميع خلقك
اللهم اجعله لي شفاء ونورا انك على كل شيء قدير والبس اطهر ثيابك وامش حافيا وعليك
السكينة والوقار بالتكبير والتهليل والتمجيد وقصر خطاك وقل حين تدخل بسم الله وبالله وعلى
ملة رسول الله ص اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله
وان عليا ولي الله وسر حتى تقف على قبره وتستقبل وجهه بوجهك واجعل القبلة بين
كتفيك وقل اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله
وانه سيد الاولين والاخرين وانه سيد الانبياء والمرسلين اللهم صل على محمد عبدك ورسولك
ونبيك وسيد خلقك اجمعين صلاة لا يقوى على احصائها غيرك اللهم صل على امير المؤمنين علي
بن ابي طالب ع عبدك واخي رسولك الذي انتجبته بعلمك وجعلته هاديا لمن شئت
من خلقك والدليل على من بعثته برسالاتك وديان الدين بعدلك وفصل قضائك بين
خلقك والمهيمن على ذلك كله والسلم عليه ورحمة الله وبركاته اللهم صل على فاطمة
بنت نبيك وزوجة وليك وام السبطين الحسن والحسين سيدي شباب اهل الجنة
الطهرة الطاهرة المطهرة التقية النقية المرضية الزكية سيدة نساء اهل الجنة

اجمعين صلاة لا يقوى على احصائها غيرك اللهم صل على الحسن والحسين سبطي نبيك وسيدي
شباب اهل الجنة القائمين في خلقك والدليلين على من بعثت برسالاتك وديّاني الدين بعدلك
وفصلي قضائك بين خلقك اللهم صل على علي بن الحسين عبدك القائم ع في خلقك سيد العابدين
اللهم صل على محمد بن علي عبدك وخليفتك في ارضك باقر علم النبيين في خلقك والدليل على
من بعثت برسالاتك وديان الدين بعدلك وفصل قضائك بين خلقك اللهم صل على جعفر بن محمد
الصادق ع عبدك وولي دينك وحجتك على خلقك اجمعين الصادق البار اللهم صل على
موسى بن جعفر عبد الصالح ولسانك في خلقك الناطق بحكمك والحجة على بريتك اللهم صل على
علي بن موسى الرضا ع المرتضى عبدك وولي دينك القائم بعدلك والداعي الى دينك ودين آبائه
الصادقين صلاة لا يقوى على احصائها غيرك اللهم صل على محمد بن علي عبدك ووليك القائم
بامرك والداعي الى سبيلك اللهم صل على علي بن محمد عبدك وولي دينك القائم بامرك اللهم صل على
الحسن بن علي العامل بامرك القائم في خلقك وحجتك المؤدي عن نبيك وشاهدك على
خلقك المخصوص بكرامتك الداعي الى طاعتك وطاعة رسولك صلواتك عليهم اجمعين اللهم
صل على حجتك ووليك القائم في خلقك صلاة تامة نامية باقية تعجل بها فرجه وتنصره بها و
تجعلنا معه في الدنيا والاخرة اللهم اني اتقرب اليك بحبهم واوالي وليهم واعادي عدوهم فارزقني
بهم خير الدنيا والآخرة واصرف عني بهم شر الدنيا والاخرة واهوال يوم القيمة ثم تجلس عند رأسه
وتقول السلم عليك يا ولي الله السلم عليك يا حجة الله السلم عليك يا نور الله في ظلمات الارض السلم
عليك يا عمود الدين السلم عليك يا وارث آدم صفوة الله السلم عليك يا وارث نوح نبي الله
السلم عليك يا وارث ابرهيم خليل الله السلم عليك يا وارث اسمعيل ذبيح الله السلم عليك يا وارث
موسى كليم الله السلم عليك يا وارث عيسى روح الله السلم عليك يا وارث محمد رسول الله
السلم عليك يا وارث امير المؤمنين علي ولي الله ووصي رب العالمين السلم عليك يا وارث
الحسن والحسين سيدي شباب اهل الجنة السلم عليك يا وارث علي بن الحسين زين العابدين السلم عليك
يا وارث محمد بن علي باقر علم الاولين والاخرين السلم عليك يا وارث جعفر بن محمد الصادق
البار السلم عليك يا وارث موسى بن جعفر السلم عليك ايها الصديق الشهيد السلم عليك
ايها الوصي البار التقي اشهد انك قد اقمت الصلاة وآتيت الزكاة وامرت بالمعروف
ونهيت عن المنكر وعبدت الله حتى اتاك اليقين السلم عليك يا ابا الحسن ورحمة الله

حوائجي

ارضي

وبركاته انه حميد مجيد ثم تنكب على القبر حتى ~~انا تقبله~~ وتقول اللهم اليك صمدت من
على
وقطعت البلاد رجاء رحمتك فلا تخيبني ولا تردني بغير قضاء حاجتي وارحم تقلبي
قبر ابن اخي رسولك صلواتك عليه وآله بابي انت وامي آتيتك زائرا وافدا عائذا مما
جنيت على نفسي واحتطبت على ظهري فكن لي شافعا الى الله يوم فقري وفاقتي فلك عند الله
مقاما محمودا وانت عنده وجيه ثم ترفع يديك اليمنى وتبسط اليسرى على القبر وتقول
اللهم اني اتقرب اليك بحبهم وبولايتهم اتولى آخرهم بما توليت به اولهم وابرأ من كل وليجة
دونهم اللهم العن الذين بدلوا نعمتك واتهموا نبيك وجحدوا باياتك وسخروا بامامك
وحملوا الناس على اكتاف آل محمد اللهم اني اتقرب اليك باللعنة عليهم والبراءة منهم في الدنيا
والاخرة يا رحمن ثم تحول الى رجليه وقل صلى الله عليك يا ابا الحسن الرضا صلى الله على روحك
وبدنك صبرت وانت الصادق المصدق قتل الله من قتلك بالايدي والالسن ثم ابتهل
الى الله
في اللعنة على قاتل امير المؤمنين وعلى قتلة الحسن والحسين وعلى جميع قتلة اهل بيت رسول
صلى الله عليه وآله ثم تحول الى عند راسه من خلفه وصل عنده ركعتين تقرأ في احديهما الحمد
و
ويس وفي الاخرى الحمد والرحمن وتجهد في الدعاء والتضرع واكثر من الدعاء لنفسك
ولوالديك ولجميع اخوانك واقم عند راسه ما شئت وليكن صلواتك عند القبر
الوداع فاذا اردت ان تودعه فقل السلم عليك يا مولاي ورحمة الله وبركاته انت
لنا جنة من العذاب وهذا اوان انصرافنا عنك غير راغب عنك ولا مستبدل بك ولا موثر
عليك ولا زاهد في قربك وقد جدت بنفسي للحدثان وتركت الاهل والاوطان والاولاد
فكن لي شافعا يوم حاجتي وفقري وفاقتي يوم لا يغني عني حميمي ولا حبيبي ولا قريبي لا يغني عني
والدي اسال الله الذي قدر على رحيلي اليك ان ينفس بك كربتي واسال الله الذي
قدر على فراق مكانك ان لا يجعله آخر العهد من رجوعي واسال الذي ابكى عليك عيني ان يجعله لي
سببا وذخرا واسال الله الذي اراني مكانك وهداني للتسليم عليك وزيارتي اياك
ان يوردني حوضكم ويرزقني مرافقتكم في الجنان السلم عليك يا صفوة الله السلم على امير المؤمنين
ووصي رب العالمين وقائد الغر المحجلين السلم على الحسن والحسين سيدي شباب اهل الجنة
السلم على الائمة وتسميهم عليهم السلم ورحمة الله وبركاته السلم على ملائكة الله الحافين السلم
على ملائكة الله المقيمين المسبحين الذين هم بامره يعملون السلم علينا وعلى عباد الله الصالحين

اللهم لاتجعله

اللهم لا تجعله آخر العهد من زيارتي اياه فان جعلته فاحشرني معه ومع ابائه الماضين
وان ابقيتني يا رب فارزقني زيارته ابدا ما ابقيتني انك على كل شئ قدير وتقول
استودعك الله واسترعيك واقرا عليك السلم آمنا بالله وبما دعوت اليه اللهم
فاكتبنا مع الشاهدين اللهم ارزقني حبهم ومودتهم ابدا ما بقيت ودائما اذا قلت
السلم علينا وعلى عباد الله الصالحين فاذا خرجت من القبة فلا تول وجهك عنه
حتى تغيب عن بصرك **زيارة الامامين ابي الحسن علي بن محمد وابي محمد الحسن بن علي**
بسر من راى اذا اردت زيارة قبريهما عليهما السلم فاغتسل وتنظف والبس ثوبيك
الطاهرين فان وصلت الى قبريهما والا اومات من عند الباب الذي على الشارع ان
شاء الله وتقول السلم عليكما يا وليي الله السلم عليكما يا حجتي الله السلم عليكما يا نوري الله
في ظلمات الارض اتيتكما عارفا بحقكما معاديا لاعدائكما مواليا لاوليائكما مؤمنا بما امنتما به كافرا
بما كفرتما به محققا لما حققتما مبطلا لما ابطلتما اسال الله ذنبي وربكما ان يجعل حظي من زيارتي اياكما
الصلاة على محمد وآل محمد وان يرزقني مرافقتكما في الجنان مع آبائكما الصالحين واساله ان
يعتق رقبتي من النار ويرزقني شفاعتكما ومصاحبتكما ويعرف بيني وبينكما ولا يسلبني
حبكما وحب آبائكما الصالحين وان لا يجعله آخر العهد من زيارتكما وان يجعل محشري معكما
في الجنة برحمته اللهم ارزقني حبهما وتوفني على ملتهما اللهم العن ظالمي آل محمد حقهم وانتقم
منهم اللهم العن الاولين منهم والاخرين وضاعف عليهم العذاب الاليم وعجل فرج وليك
وعجل فرجنا مع فرجه يا ارحم الراحمين وتجتهد في الدعاء لنفسك ولوالديك وصل
عندهما لكل زيارة ركعتين وان لم تصل اليهما دخلت بعض المساجد وصليت
لكل امام لزيارته ركعتين وادع الله بما احببت ان الله قريب مجيب
من القول عند زيارة جميع الائمة عليهم السلم روى علي بن حسان قال سئل
الرضا عليه السلم في اتيان قبر ابي الحسن موسى عليه السلم فقال صلوا في المساجد حوله ويجزي
في المواضع كلها ان تقول السلم على اولياء الله واصفيائه السلم على امناء الله
واحبائه السلم على انصار الله وخلفائه السلم على محال معرفة الله السلم على
مساكن ذكر الله السلم على مظهري امر الله ونهيه السلم على الدعاة الى الله
السلم على المستقرين في مرضات الله السلم على المخلصين في طاعة الله ومن عرفهم

فقد عرف الله ومن جهلهم فقد جهل الله ومن اعتصم بهم فقد اعتصم بالله ومن تخلى منهم
فقد تخلى من الله عز وجل اشهد الله انى سلم لمن سالمتم وحرب لمن حاربتم مومن بسركم
وعلانيتكم مفوض فى ذلك كله اليكم لعن الله عدو آل محمد من الجن والانس وابراء
الى الله منهم وصلى الله على محمد وآله هذا الجزى فى زيارة كلها وتكثر من الصلاة على
محمد وآله الائمة وتسميهم واحدا واحدا باسمائهم وتبرء من اعدائهم وتخير من الدعا
ما شئت لنفسك وللمومنين والمومنات زيارة جامع لجميع الائمة عليهم السلم روى
محمد بن اسمعيل البرمكى قال حدثنا موسى بن عبد الله النخعى قال قلت لعلى بن على بن موسى
بن جعفر بن محمد بن على بن الحسين بن على بن ابى طالب عليهم السلام علمنى يا ابن رسول الله
قولا اقوله كلاما اذا اردت واحدا منكم فقال اذا صرت الى الباب فقف واشهد
الشهادتين وانت على غسل فاذا دخلت ورايت القبر فقف وقل الله اكبر الله اكبر ثلاثين
مرة ثم امش قليلا وعليك السكينة والوقار وقارب بين خطاك ثم قف وكبر الله
عز وجل ثلثين مرة ثم ادن من القبر وكبر الله عز وجل اربعين مرة تمام مائة تكبيرة
ثم قل السلم عليكم يا اهل بيت النبوة وموضع الرسالة ومختلف الملئكة ومهبط الوحى و
معدن الرحمة وخزان العلم ومنتهى الحلم واصول الكرم وقادة الامم واولياء النعم وعناصر
الابرار ودعائم الاخيار وساسة العباد واركان البلاد وابواب الايمان وامناء الرحمن
وسلالة النبيين وصفوة المرسلين وعترة خيرة رب العالمين ورحمة الله وبركاته السلم على
ائمة الهدى ومصابيح الدجى واعلام التقى وذوى النهى واولى الحجى وكهف الورى وورثة الانبياء
والمثل الاعلى والدعوة الحسنى وحجج الله على اهل الدنيا والآخرة والاولى ورحمة الله
وبركاته السلم على محال معرفة الله ومساكن بركة الله ومعادن حكمة الله وحفظة سر الله و
حملة كتاب الله واوصياء نبى الله وذرية رسول الله صلى الله عليه وآله ورحمة الله وبركاته السلم
على الدعاة الى الله والادلاء على مرضات الله والمستقرين فى امر الله والتامين فى محبة
الله والمخلصين فى توحيد الله والمظهرين لامر الله ونهيه وعباده المكرمين الذين
لا يسبقونه بالقول وهم بامره يعملون ورحمة الله وبركاته السلم على الائمة الدعاة
والقادة الهداة والسادة الولاة والذادة الحماة واهل الذكر واولى الامر وبقية الله
وخيرته وحزبه وعيبة علمه وحجته وصراطه ونوره ورحمة الله وبركاته اشهد

ان لا اله الا الله وحده لا شريك له كما شهد الله لنفسه وشهدت له ملائكته واولوا العلم
من خلقه لا اله الا هو العزيز الحكيم واشهد ان محمدا عبده المنتجب ورسوله المرتضى ارسله
بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون واشهد انكم الائمة الراشدون
المهديون المعصومون المكرمون المقربون المتقون الصادقون المصطفون المطيعون لله
القوامون بامره العاملون بارادته الفائزون بكرامته اصطفاكم بعلمه وارتضاكم لغيبه
واختاركم لسره واجتباكم بقدرته واعزكم بهداه وخصكم ببرهانه وانتجبكم بنوره وايدكم
بروحه ورضيكم خلفاء فى ارضه وحججا على بريته وانصارا لدينه وحفظة لسره وخزنة لعلمه
ومستودعا لحكمته وتراجمة لوحيه واركانا لتوحيده وشهداء على خلقه واعلاما لعباده
ومنارا فى بلاده وادلاء على صراطه عصمكم الله من الزلل وامنكم من الفتن وطهركم من
الدنس واذهب عنكم الرجس اهل البيت وطهركم تطهيرا فعظمتم جلاله واكبرتم شانه و
مجدتم كرامته وادمنتم ذكره وذكرتم ميثاقه واحكمتم عقد طاعته ونصحتم له فى السر والعلانية
ودعوتم الى سبيله بالحكمة والموعظة الحسنة وبذلتم انفسكم فى مرضاته وصبرتم على ما
اصابكم فى جنبه واقمتم الصلاة وآتيتم الزكاة وامرتم بالمعروف ونهيتم عن المنكر وجاهدتم
فى الله حق جهاده حتى اعلنتم دعوته وبينتم فرائضه واقمتم حدوده ونشرتم شرايع احكامه
وسننتم سنته وصرتم فى ذلك منه الى الرضا وسلمتم له القضا وصدقتم من رسله
من مضى فالراغب عنكم مارق واللازم لكم لاحق والمقصر فى حقكم زاهق والحق معكم وفيكم
ومنكم واليكم وانتم اهله ومعدنه وميراث النبوة عندكم واياب الخلق اليكم وحسابهم
عليكم وفصل الخطاب عندكم وايات الله لديكم وعزائمه فيكم ونوره وبرهانه عندكم و
امره اليكم من والاكم فقد والى الله ومن عاداكم فقد عادى الله ومن احبكم فقد احب الله ومن اعتصم
بكم فقد اعتصم بالله انتم الصراط الاقوم وشهداء دار الفنا وشفعاء دار البقا والرحمة الموصولة
والاية المخزونة والامانة المحفوظة والباب المبتلى به الناس من اتاكم فقد نجا ومن لم ياتكم هلك
الى الله تدعون وعليه تدلون وبه تؤمنون وله تسلمون وبامره تعملون والى سبيله ترشدون و
بقوله تحكمون سعد من والاكم وهلك من عاداكم وخاب من جحدكم وضل من فارقكم وفاز من
تمسك بكم وامن من لجا اليكم وسلم من صدقكم وهدى من اعتصم بكم من اتبعكم فالجنة ماواه
ومن خالفكم فالنار مثواه ومن جحدكم كافر ومن حاربكم مشرك ومن رد عليكم فى اسفل

بقي ر

من الجحيم اشهد ان هذا سابق لكم فيما مضى و جار لكم فيما بقي و ان ارواحكم و نوركم و طينتكم

و احدة طابت و طهرت بعضها من بعض خلقكم الله انوارا فجعلكم بعرشه محدقين حتى من

علينا بكم فجعلكم في بيوت اذن الله ان ترفع و يذكر فيها اسمه و جعل صلوتنا عليكم و ما خصنا

به و من ولايتكم طيبا لخلقنا و طهارة لانفسنا و تزكية لنا و كفارة لذنوبنا و كنا عنده مسلمين

بفضلكم و معروفين بتصديقنا اياكم فبلغ الله بكم اشرف محل المكرمين و اعلى منازل المقربين

و ارفع درجات المرسلين حيث لا يلحقه لاحق و لا يفوقه فايق و لا يسبقه سابق و لا يطمع في

ادراكه طامع حتى لا يبقى ملك مقرب و لا نبي مرسل و لا صديق و لا شهيد و لا عالم و لا جاهل و لا دني

و لا فاضل و لا مؤمن صالح و لا فاجر طالح و لا جبار عنيد و لا شيطان مريد و لا خلق فيما بين ذلك

شهيد الا عرفهم جلالة امركم و عظم خطركم و كبر شانكم و تمام نوركم و صدق مقاعدكم و

ثبات مقامكم و شرف محلكم و منزلتكم منه بابي انتم و امي و اهلي و مالي و اسرتي اشهد الله

و اشهدكم اني مؤمن بكم و بما آمنتم به كافر بعدوكم و بما كفرتم به مستبصر بشانكم و بضلالة

من خالفكم موال لكم و لاوليائكم مبغض لاعدائكم و معاد لهم سلم لمن سالمكم حرب لمن حاربكم

محقق لما حققتم مبطل لما ابطلتم مطيع لكم عارف بحقكم مقر بفضلكم محتمل لعلمكم محتجب بذمتكم

معترف بكم مؤمن بايابكم مصدق برجعتكم منتظر لامركم مرتقب لدولتكم اخذ بقولكم عامل

بامركم مستجير بكم زائر لكم لائذ عائذ بقبوركم مستشفع الى الله عز و جل بكم متقرب بكم اليه

و مقدمكم امام طلبتي و حوائجي و ارادتي في كل احوالي و اموري مؤمن بسركم و علانيتكم

و شاهدكم و غائبكم و اولكم و آخركم و مفوض في ذلك كله اليكم و مسلم فيه معكم و قلبي

لكم مسلم و رأيي لكم تبع و نصرتي لكم معدة حتى يحيي الله دينه و يردكم في ايامه و يظهركم

لعدله و يمكنكم في ارضه فمعكم معكم لا مع غيركم امنت بكم و توليت آخركم بما توليت به اولكم

و برئت الى الله عز و جل من اعدائكم و من الجبت و الطاغوت و الشياطين و حزبهم الظالمين

لكم الجاحدين لحقكم و المارقين من ولايتكم و الغاصبين لارثكم الشاكين فيكم المنحرفين عنكم

و من كل وليجة دونكم و كل مطاع سواكم و من الائمة الذين يدعون الى النار فثبتني الله ابدا

ما حييت على موالاتكم و محبتكم و دينكم و وفقني لطاعتكم و رزقني شفاعتكم و جعلني من خيار

مواليكم التابعين لما دعوتم اليه و جعلني ممن يقتص اثاركم و يسلك سبيلكم و يهتدي بهداكم

و يحشر في زمرتكم و يكر في رجعتكم و يملك في دولتكم و يشرف في عافيتكم و يمكن في ايامكم

و تقر عينه

الى ما من العبرة تحلل لك فيهما تقف على الصراط فانظر ان لا تزل بك فتردى

حق بطنك ان لا تجعله وعاء للحرام و لا تزيد على الشبع و حق فرجك

الزنا و تحفظه من ان ينظر اليه و حق الصلاة ان تعلم انها وفادة الى الله عز و جل

قايم بين يدي الله عز و جل فاذا علمت ذلك قمت مقام العبد الذليل الحقير الراغب الراهب

المسكين المتضرع المعظم لمن كان بين يديه بالسكون و الوقار و تقبل عليها

بقلبك و تقيمها بحدودها و حقوقها و حق الحج ان تعلم انه وفادة الى ربك و فرار اليه

و فيه قبول توبتك و قضاء الفرض الذي اوجبه الله عليك و حق الصوم ان

تعلم انه حجاب ضربه الله عز و جل على لسانك و سمعك و بصرك و بطنك و فرجك ليسترك به من النار

فان تركت الصوم خرقت ستر الله عليك و حق الصدقة ان تعلم انها ذخرك عند ربك

و وديعتك التي لا تحتاج الى الاشهاد عليها و كنت بما تستودعه سرا اوثق منك

بما تستودعه علانية و تعلم انها تدفع البلاء و الاسقام عنك في الدنيا و تدفع عنك النار في

الآخرة و حق الهدي ان تريد به الله عز و جل و لا تريد به خلقه و لا تريد به الا التعرض

لرحمة الله عز و جل و نجاة روحك يوم تلقاه و حق سلطانك ان تعلم انك جعلت له فتنة

و انه مبتلى فيك بما جعله الله عز و جل له عليك من السلطان و ان عليك ان لا تتعرض

لسخطه فتلقي بيدك الى التهلكة و تكون شريكا له فيما ياتي اليك من سوء

و حق سائسك بالعلم التعظيم له و التوقير لمجلسه و حسن الاستماع اليه و الاقبال عليه و ان لا ترفع عليه صوتك

و لا تجيب احدا يساله عن شيء حتى يكون هو الذي يجيب و لا تحدث في مجلسه احدا و لا تغتاب

عنده احدا و ان تدفع عنه اذا ذكر عندك بسوء و ان تستر عيوبه و تظهر مناقبه و لا تجالس له

عدوا و لا تعادي له وليا فاذا فعلت ذلك شهد لك ملائكة الله بانك قصدته و تعلمت

علمه لله جل اسمه لا للناس و اما حق سائسك بالملك فان تطيعه و لا تعصيه الا فيما يسخط

الله عز و جل فانه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق و اما حق رعيتك بالسلطان فان تعلم انهم

صاروا رعيتك لضعفهم و قوتك فيجب ان تعدل فيهم و تكون كالوالد الرحيم و تغفر لهم

جهلهم و لا تعاجلهم بالعقوبة و تشكر الله عز و جل على ما اتاك من القوة عليهم و اما حق

رعيتك بالعلم فان تعلم ان الله عز و جل انما جعلك قيما لهم فيما اتاك من العلم و

فتح لك من خزائنه فان احسنت في تعليم الناس و لم تخرق بهم و لم تضجر عليهم زادك الله

من فضله وان انت منعت الناس علمك او خرقت بهم عند طلبهم العلم منك كان حقا على
الله ان يسلبك العلم وبهاؤه ويسقط من القلوب محلك و اما حق الزوجة فان تعلم ان الله
جعلها لك سكنا وانسا فتعلم ان ذلك نعمة من الله عز وجل عليك فتكرمها وترفق بها وان كان حقك
عليها اوجب فان لها عليك ان ترحمها لانها اسيرك و تطعمها وتكسيها واذا جهلت عفوت عنها
و اما حق مملوكك فان تعلم انه خلق ربك و ابن ابيك و امك ولحمك و دمك لم
تملكه لانك صنعته دون الله عز وجل ولا خلقت شيئا من جوارحه ولا اخرجت له رزقا ولكن
الله كفاك ذلك ثم سخره لك وائتمنك عليه واستودعك اياه ليحفظ لك ما تاتيه من خير
فاحسن اليه كما احسن الله اليك وان كرهته استبدلت به ولم تعذب خلق الله
ولا قوة الا بالله و اما حق امك ان تعلم انها حملتك حيث لا يحتمل احد احدا
واعطتك من ثمرة قلبها ما لا يعطي احد احدا ووقتك بجميع جوارحها ولم تبال ان تجوع
وتطعمك وتعطش وتسقيك وتعرى وتكسوك وتضحى وتظلك وتهجر النوم لاجلك
ووقتك الحر والبرد لتكون لها فانك لا تطيق شكرها الا بعون الله وتوفيقه و اما
حق ابيك فان تعلم انه اصلك وانك لولاه لم تكن فمهما رايت من نفسك ما يعجبك فاعلم ان اباك
اصل النعمة عليك فيه فاحمد الله واشكره على قدر ذلك ولا قوة الا بالله
و اما حق ولدك فان تعلم انه منك ومضاف اليك في عاجل الدنيا بخيره وشره
وانك مسؤول عما وليته به من حسن الادب والدلالة على ربه عز وجل والمعونة له
على طاعته فاعمل في امره عمل من يعلم انه مثاب على الاحسان اليه معاقب على الاساءة اليه
و اما حق اخيك فان تعلم انه يدك وعزك وقوتك فلا تتخذه سلاحا
على معصية الله عز وجل ولا عدة للظلم لخلق الله عز وجل ولا تدع نصرته على عدوه والنصيحة
له فان اطاع الله عز وجل والا فليكن الله اكرم عليك منه ولا قوة الا بالله و اما حق
مولاك المنعم عليك فان تعلم انه انفق فيك ماله واخرجك من ذل الرق ووحشته الى عز الحرية وانسها
واطلقك من اسر الملكة وفك عنك قيد العبودية واخرجك من السجن وملكك نفسك
وفرغك لعبادة ربك وتعلم انه اولى الخلق بك في حياتك وموتك وان
نصرته عليك واجبة بنفسك وما احتاج اليه منك ولا قوة الا بالله و اما حق مولاك الذي
انعمت عليه فان تعلم ان الله عز وجل جعل عتقك له وسيلة اليه وحجابا لك من النار

اذا لم يكن له رحم مكافاة بما انفقت من عليه مالك وفي الاجل الجنة
و اما حق ذي المعروف عليك فان تشكره وتذكر معروفه وتكسبه المقالة
الحسنة وتخلص له الدعاء فيما بينك وبين الله عز وجل فاذا فعلت ذلك كنت
قد شكرته سرا وعلانية ثم ان قدرت على مكافاته يوما كافيته و اما حق المؤذن
ان تعلم انه مذكر لك ربك عز وجل وداع لك الى حظك وعونك على قضاء فرض الله
عليك فاشكره على ذلك شكرك للمحسن اليك وحق امامك في صلاتك فانك تعلم انه
قد تقلد السفارة فيما بينك وبين ربك عز وجل وتكلم عنك ولم تتكلم عنه ودعا لك ولم تدع له
وكفاك هول المقام بين يدي الله عز وجل فان كان نقص كان عليه دونك وان كان تماما
كنت شريكه ولم يكن له عليك فضل فوقى نفسك بنفسه وصلاتك بصلاته فتشكر له على قدر
ذلك و اما حق جليسك فان تلين له جانبك وتنصفه في مجازاة اللفظ ولا تقوم من مجلسك
الا باذنه ومن يجلس اليك يجوز له القيام عنك بغير اذنك وتنسى زلاته وتحفظ خيراته ولا
تسمعه الا خيرا و اما حق جارك فحفظه غائبا واكرامه شاهدا ونصرته اذا كان مظلوما
ولا تتبع له عورة فان علمت عليه سوءا سترته عليه وان علمت انه يقبل نصيحتك نصحته فيما بينك
وبينه ولا تسلمه عند شدائده وتقيل عثرته وتغفر ذنبه وتعاشره معاشرة كريمة ولا قوة الا بالله
و اما حق الصاحب فان تصحبه بالتفضل والانصاف وتكرمه كما يكرمك ولا تدعه يسبق
الى مكرمة فان سبق كافيته وتوده كما يودك وتزجره عما يهم به من معصية وكن عليه رحمة
ولا تكن عليه عذابا ولا قوة الا بالله و اما حق الشريك فان غاب كفيته وان حضر رعيته ولا
تحكم دون حكمه ولا تعمل برايك دون مناظرته وتحفظ عليه ماله ولا تخونه فيما عز او هان من امره
فان يد الله تبارك وتعالى على الشريكين ما لم يتخاونا ولا قوة الا بالله و اما حق مالك
فان لا تاخذه الا من حله ولا تنفقه الا في وجهه ولا تؤثر على نفسك من لا يحمدك فاعمل به بطاعة
ربك ولا تبخل به فتبوء بالحسرة والندامة مع السبعة ولا قوة الا بالله و اما حق غريمك الذي
يطالبك فان كنت موسرا اعطيته وان كنت معسرا ارضيته بحسن القول ورددته عن
نفسك ردا لطيفا وحق الخليط ان لا تغره ولا تغشه ولا تخدعه وتتقي الله تبارك
وتعالى في امره و اما حق الخصم المدعي عليك فان كان ما يدعي عليك حقا كنت شاهده على
نفسك ولم تظلمه واوفيته حقه وان كان ما يدعي باطلا رفقت به ولم تات في امره ولم
تسخطه في امره ولا قوة الا بالله وحق خصمك الذي تدعي عليه ان كنت محقا

في دعواك اجملت مقاولته ولم تجحد حقه وان كنت مبطلا في دعواك اتقيت
وتبت اليه وتركت الدعوى وحق المستشير ان علمت له رايا حسنا اشرت عليه
تعلم له ارشدته الى من يعلم واما حق المشير عليك ان لا تتهمه فيما لا يوافق
رايه وان وافقك حمدت الله عز وجل واما حق المستنصح ان تلين له جناحك
اما حق الناصح ان تصغي اليه بسمعك فان اتى بالصواب حمدت الله عز وجل وان لم يوفق
ولم تتهمه وعلمت انه اخطأ ولم تواخذه بذلك الا ان يكون مستحقا للتهمة فلا تعبأ
امره على حال ولا قوة الا بالله وحق الكبير توقيره لسنه واجلاله لتقدمه
قبلك وترك مقابلته عند الخصام ولا تسبقه الى الطريق ولا تتقدمه ولا تستجهله
ان جهل عليك احتملته واكرمته لحق الاسلام وحرمته وحق الصغير ان رحمته في
والعفو عنه والستر عليه والرفق به والمعونة له وحق السائل اعطاء على قدر
حاجته وحق المسئول ان اعطى فاقبل منه بالشكر والمعرفة بفضله وان منع
عذره وحق من شرك لله تعالى ملتك اضمار السلامة لهم والرحمة لهم والرفق بمسيئهم
تألفهم واستصلاحهم وشكر محسنهم وكف الاذى عنهم وتحب لهم ما تحب لنفسك
وتكره لهم ما تكره لنفسك وان يكون شيوخهم بمنزلة ابيك وشبابهم بمنزلة اخوتك
وعجائزهم بمنزلة امك والصغار بمنزلة اولادك وحق الذمة ان تقبل منهم
ما قبل الله عز وجل منهم ولا تظلمهم ما وفوا لله عز وجل بعهده

باب الفروض على الجوارح

قال علي عليه السلام في وصيته لابنه محمد الحنفية رضي الله عنه
يا بني ولا تقل ما لا تعلم بل لا تقل كلما تعلم فان الله تبارك وتعالى قد فرض على
جوارحك كلها فرائض تحتج بها عليك يوم القيمة ويسألك عنها وذكرها
ووعظها وحذرها وادبها ولم يتركها سدى فقال عز وجل ولا تقف ما ليس لك
به علم ان السمع والبصر والفؤاد كل اولئك كان عنه مسئولا وقال عز وجل اذ تلقونه
بالسنتكم وتقولون بافواهكم ما ليس لكم به علم وتحسبونه هينا وهو عند الله عظيم ثم
استعبدها بطاعته فقال عز وجل يا ايها الذين امنوا اركعوا واسجدوا واعبدوا
ربكم وافعلوا الخير لعلكم تفلحون فهذه فريضة جامعة واجبة على الجوارح وقال
عز وجل وان المساجد لله فلا تدعوا مع الله احدا يعني بالمساجد الوجه واليدين و
الركبتين والابهامين وقال عز وجل وما كنتم تستترون ان يشهد عليكم سمعكم

ولا ابصار

…دكم يعني بالجلود الفروج ثم خص كل جارحة من جوارحك بفرض ونص عليها فرض
…نفي به المعاصي فقال عز وجل وقد نزل عليكم في الكتاب ان اذا سمعتم آيات الله
…ستهزأ بها فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا في حديث غيره انكم اذا مثلهم وقال عز وجل
…الذين يخوضون في آياتنا فاعرض عنهم حتى يخوضوا في حديث غيره ثم استثنى عز
…ع النسيان وقال واما ينسينك الشيطان فلا تقعد بعد الذكرى مع القوم الظالمين
…عز وجل فبشر عبادي الذين يستمعون القول فيتبعون احسنه اولئك الذين هداهم
…هم الله واولئك هم اولوا الالباب وقال عز وجل واذا مروا باللغو مروا كراما وقال
عز وجل والذين اذا سمعوا اللغو اعرضوا عنه فهذا ما فرض الله عز وجل على السمع وهو عمله
وفرض على البصر ان لا تنظر به الى ما حرم الله عز وجل عليه فقال عز وجل قل
للمؤمنين يغضوا من ابصارهم ويحفظوا فروجهم فحرم ان ينظر احد الى فرج غيره و
فرض على اللسان الاقرار والتعبير عن القلب ما عقد عليه فقال عز وجل قولوا آمنا بالله
وما انزل الينا الاية وقال عز وجل وقولوا للناس حسنا وفرض على القلب وهو امير
الجوارح الذي به تعقل وتفهم وتصدر عن قوم اعطوا الايمان بافواههم ولم يؤمن
قلوبهم فقال تبارك وتعالى الذين قالوا آمنا بافواههم ولم تؤمن قلوبهم وقال عز وجل
الا بذكر الله تطمئن القلوب وقال عز وجل وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله
فيغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء وفرض على اليدين ان لا تمدهما الى ما حرم الله عز وجل
عليك وان تستعملها بطاعته فقال عز وجل يا ايها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلاة
فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق وامسحوا برؤسكم وارجلكم الى الكعبين و
قال عز وجل فاذا لقيتم الذين كفروا فضرب الرقاب وفرض على الرجلين ان تنقلهما
في طاعته وان لا تمشي بهما مشية عاص فقال عز وجل ولا تمش في الارض مرحا انك لن تخرق الارض
ولن تبلغ الجبال طولا كل ذلك كان سيئه عند ربك مكروها وقال عز وجل اليوم نختم على افواههم
وتكلمنا ايديهم وتشهد ارجلهم بما كانوا يكسبون عنها الخ تشهد على صاحبها يوم القيمة فهذا
ما فرض الله تبارك وتعالى على جوارحك فاتق الله يا بني واستعملها بطاعته ورضوانه واياك
ان يراك الله جل وتعالى ذكره عند معصيته او يفقدك عند طاعته فتكون من الخاسرين وعليك
بقراءة القرآن والعمل بما فيه ولزوم فرائضه وشرائعه وحلاله وحرامه وامره ونهيه والتهجد به

وتلاوته في ليلك و نهارك فانه عهد من الله تبارك و تعالى
على كل مسلم ان ينظر كل يوم في عهده و لو خمسين آية و اعلم ان الدرجات
آيات القرآن فاذا كان يوم القيامة يقال لقارى القرآن اقرأ و ارق
بعد النبيين و الصديقين ادفع درجة منه و الوصية طويلة اخذنا منها
ولا حول ولا قوة الا بالله العظيم تم الجزء الثاني من كتاب من لا يحضره الفقيه
الشيخ السعيد الفقيه ابي جعفر محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي
روحه و نور ضريحه بمحمد و آله فرغ من تسويد بياضه العبد الفقير الراجي رحمة ربه
محمد شريف بن قاضي علي غلمان بن حسين الحسيني الجنابدي اعمال كفاروا عن
و ذلك عصر يوم الثالث شهر سبع في شهر شوال سبع و اربعين الف من هجرة النبي ١٠٤٧
على مهاجرها در مكه معظمه مشرفه سمت تحرير يافت الله حق سبحانه و تعالى توفيق دهد كه
باتمام رسانيده شود بحق محمد و آله افضل الصلوات اكمل التحيات و آله الطيبين الطاهرين
غفر الله له و لوالديه و لجميع المؤمنين
و المؤمنات و المسلمين و المسلمات
امر رب العالمين و نسال من فاديه
و الناسخ منه و الناظر فيه ان ترحمه
على كاتبه و مصنفه و مالكه و المؤمنين
و المؤمنات و الحمد لله رب العالمين
و صلى الله على
محمد و آله اجمعين
الطيبين الطاهرين



